

التفسير المطبوع

ألفه وكتبه

الفقيه إلى عفو ربه

الشيخ الدكتور / عبد الرحمن بن حسن بن نفيسة

صاحب مؤسسة البحوث والدراسات الفقهية وعلوم القرآن

الكريم (الوقفية)، ومجلة البحوث الفقهية المعاصرة

-غفر الله له، ولوالديه، وذريته، وإخوانه والمسلمين-

المجلد الأول

٢٢٧، ٦ ديوي
١٤٢٩ / ٣٦١٤
رقم الايداع : ١٤٢٩ / ٣٦١٤
ردمك : ٧-٠٠٣٠-٩٠٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
١- القرآن - التفسير الحديث أ. العنوان
١٤٢٩ / ٣٦١٤
١-٤-٩٠٠٣-٩٧٨ (ج ١)
٧-٠٠٣٠-٩٠٠٣-٩٧٨ (مجموعة)
١٤٢٩ هـ
التفسير المبين. / عبد الرحمن حسن النفيسه . - الرياض ، ١٤٢٩ هـ
النفيسه ، عبد الرحمن بن حسن
فهرسة مكتبة الملك فهد الوطنية أثناء النشر
مجلة البحوث الفقهية المعاصرة ، ١٤٢٩ هـ (ج)

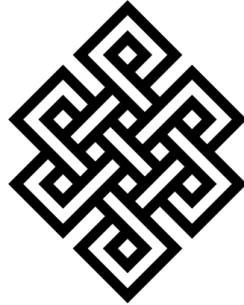
جميع الحقوق محفوظة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

البراءة

اللَّهُمَّ إِنِّي أَبْرَأُ إِلَيْكَ، وَأَسْتَغْفِرُكَ مِنْ كُلِّ كَلِمَةٍ جَرَى
بِهَا اللِّسَانُ، أَوْ كَتَبَهَا الْقَلَمُ، وَفِيهَا زَلٌّ ..

المؤلف



اللَّهُمَّ إِنَّ كِتَابَكَ أَعْظَمُ كِتَابٍ، وَأَجَلُّ وَأَشْرَفُ خِطَابٍ، أَنْزَلْتَهُ
عَلَى نَبِيِّكَ وَرَسُولِكَ مُحَمَّدٍ - ﷺ - رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَهَدًى
لِلْمُؤْمِنِينَ، وَنَذِيرًا لِلظَّالِمِينَ، وَمَا تَفْسِيرُهُ إِلَّا مُحَاوَلَةٌ لِتَدْبِيرِ آيَاتِهِ،
وَمَعْرِفَةِ أَحْكَامِهِ، وَالِاسْتِضَاءَةِ بِضِيَائِهِ، أَمَّا فِي مَعْنَاهُ فَهُوَ أَعْظَمُ
مِنْ أَنْ يُفَسَّرَ مُفَسَّرٌ، أَوْ يُؤَوَّلَ مُؤَوَّلٌ، أَوْ يَتَقَوَّلَ فِيهِ مُتَقَوِّلٌ.

المؤلف



مُقَدِّمَةُ الطَّبْعَةِ الثَّانِيَةِ

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على نبيه ورسوله
الأمين محمدٍ، وعلى آلِهِ وصحابته، وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ
الدين، أما بعد:

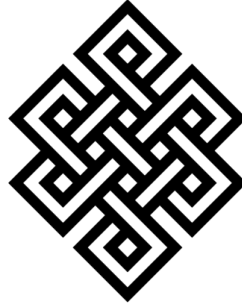
فقد مضى على الطبعة الأولى من هذا التفسير خمسُ سنواتٍ،
وبعد نفاذ هذه الطبعة اقتضى الأمرُ قراءته قراءةً متأنيةً،
ومراجعتَهُ مراجعةً شاملةً، والغاية منها بيانُ الآياتِ، وشرحُ
أحكامِها، وبيانُ سببِ نزولِ بعضها؛ أملًا أن يكون هذا التفسيرُ
قد حَقَّقَ الغايةَ منه.

إن هذا التفسيرَ وأَيَّ تفسيرٍ مشابِهٍ مُجَرَّدُ اجتهادٍ، والاجتهاد
يعتريه الخطأُ والنسيانُ، وفوق ذلك كُلِّهِ سؤالُ الله-عز وجل-أنْ
يَعْفُوَ عن الخطأ والنسيان.

إن القرآن العظيم في آياته وأحكامه ومُحْكَمِهِ ومتشابهِهِ سيظل
مصدرَ إلهامٍ وقوةٍ للمؤمنين في أقوالهم وأفعالهم وحضارتهم إلى
أن يرث الله الأرض وَمَنْ عليها.

فالشكر لله-عز وجل-على ما أنعم به وتفضل، ولا يسعني إلا
بَسْطُ التقدير والمحبة لكل الإخوة الأعزاء الذين شاركوا في إخراج
هذه الطبعة، وعلى رأسهم الشيخ الأستاذ الدكتور: حكمت بشير
ياسين الموصلي.

وأسأل الله-عز وجل-بأسمائه الحسنی وصفاته العلی أن
يجعل هذا الجهد الضعيف خالصا لوجهه الكريم، إنه ولي ذلك،
والقادر عليه.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين، والعاقبة للمتقين، والصلاة والسلام على نبيه ورسوله الأمين المبعوث رحمة للعالمين، وعلى آله وصحابه، ومن اقتفى أثرهم، واهتدى بهديهم إلى يوم الدين، أما بعد:

فمنذ أن كان لي شرف عظيم بحفظ كتاب الله في السنين العشر الأولى من العمر على يد والدي -رحمه الله-، ثم في الحرم المكي على يد شياخي محمد عبدالرزاق حمزة -رحمه الله-؛ كانت رغبة والدي في تلك السنوات تدفع إلى دراسة تفسير كتاب الله تلازماً مع حفظه؛ فكان أول ما عرفت من التفسير تفسير الجلالين للإمامين: جلال الدين محمد بن أحمد المحلي، وجلال الدين عبدالرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي.

ومع تقدم العمر، كانت هذه الرغبة تتفاعل في النفس؛ رغم حواجز الحياة بما فيها من مشقة الاغتراب، ومن ثم السير في طريق الحياة ومسارها بما فيه من المجهول، والأحمال، والأكدار. وقد صحبت في هذا المسار -وخاصة بعد صدور مجلة البحوث

الفقهية المعاصرة-العديد من كتب التفسير، ومنها-على وجه الخصوص-: جامع البيان عن تأويل آي القرآن للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري، والجامع لأحكام القرآن للإمام أبي عبد الله محمد الأنصاري القرطبي، وتفسير القرآن العظيم للحافظ أبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي الدمشقي، ثم كتبت هذا التفسير، وسميته «التفسير المبين»، وقد راعيت فيه بساطة التعبير، وذلك بالأخذ بظواهر الآيات، دون محاولة الاستغراق في التأويل.

وقد استنبطت من تفسير الآيات ما سميته «أحكامًا وفوائد»، واستهديت في هذا الاستنباط بما يناسب هذه الأحكام من الآيات من كتاب الله، ومن سنة رسوله محمد-ﷺ-، ومما أبانه فقهاء السلف الأعلام من هذه الأحكام.

وكان المنهج وفق ما يأتي:

- ١- تنويع التفسير بديباجة لأهم المقدمات في علم التفسير.
- ٢- اعتماد تفسير القرآن بالقرآن الكريم، والسنة النبوية الشريفة، وتفسير الصحابة-ﷺ- وبعض التابعين-رحمهم

الله-، والتفسير اللغوي.

- ٣- العناية بأحكام القرآن الكريم دون عرض خلاف الفقهاء، واختيار الراجح بالأدلة الشرعية.
- ٤- تنزيل القرآن الكريم على الواقع في علاج المشكلات المعاصرة ذات العلاقة بالأمة.
- ٥- الاهتمام بإيراد أسباب النزول.
- ٦- اختيار العبارة السهلة، وترك التطويل.
- ٧- التعليق على المسائل المعاصرة المهمة كالانتصار للقرآن، والرد على بعض الفرق من أرباب الشبهات باختصار، وبالأدلة العقلية والنقلية، وذلك بعد كلمة: "قلت".
- ٨- ذكر الإعراب عند الحاجة كالملاح في الطعام، دون سرد خلاف النحويين.
- ٩- إيراد بعض المناسبات للآيات بدون تكلف.
- ١٠- الحذر من تأويل الأسماء والصفات، والتركيز على أسس الإيمان، واستبعاد الخلافات في دقائق المسائل في العقيدة.
- ١١- الاعتماد على الرواية الصحيحة من الأحاديث الشريفة، وأقوال الصحابة-رضي الله عنهم-.

١٢- ترك الروايات الإسرائيلية المخالفة للقرآن الكريم والسنة المطهرة، وترك التفاسير الشاذة.

١٣- ترك الأحاديث الموضوعة، لا سيما في فضائل القرآن الكريم.

١٤- النقل من كتب التفسير المشهورة المعتبرة.

١٥- عزو الأحاديث الشريفة من دواوين السنة المطهرة، والحكم

على درجة الحديث بأقوال النقاد المعتدلين المعتبرين.

١٦- استنباط الأحكام الفقهية، وذكر الفوائد الجديدة كالوقوف

النبوية، والدراسات المستقبلية والفلكية والطبية والتربوية،

ومسائل الإعجاز العلمي.

إن كتاب الله العظيم معجزة كبرى جاء بها رسول الهدى محمد -ﷺ- رحمةً للعالمين، ونظاماً أبدياً لسلوكهم، ونوراً لمسارهم، وبصيراً لهم في أولاهم وأخراهم، وتفسير هذا الكتاب أعظم من أن يدركه إدراك يقين علم عالم، أو تأويل مؤول، أو تفسير مفسر.

ولا يسعني في هذا المقام إلا أن أتوجه إلى المولى القدير أن يجعل

في جهد المقل ما يضيف أقل القليل إلى هذا العلم العظيم، وأن

يتجاوز عن الزلل والخطيئات، ويعفو عن السيئات إنه جواد
كريم، وبعباده رؤوف رحيم.

وَكَتَبَ مُسَوِّدَتَهُ بِخَطِّ يَدِهِ

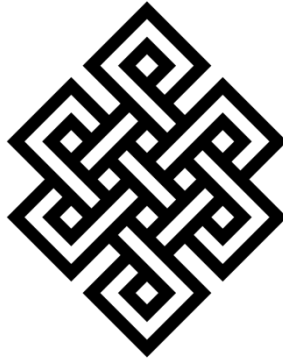
الْفَقِيرَ إِلَى عَفْوِ رَبِّهِ

الدَّكْتُور/عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ حَسَنِ النَّفَيْسَةِ

صاحب مجلة البحوث الفقهية المعاصرة

وانتهى منه صباح يوم الجمعة الموافق التاسع من شهر ذي

الحجة من عام ١٤٢٧هـ.



مُقَدِّمَةُ التَّفْسِيرِ

وفيها عشر مسائل:

المسألة الأولى: نزول القرآن:

حمداً لك اللهم على آلائك، وشكراً لك على فواضلك، وما أنعمت به من إنزال كتابك هدىً ورحمة للعالمين، وبشرى للمتقين.

لقد عاش الإنسان سنوات من الجهل يَعْمَهُ في الطغيان، وينشر- الفساد في الأرض بعد أن أفسد ما جاء في الكتب السابقة، فبدّل ألفاظها، وغيّر أحكامها، وانحرف عن مقاصدها، فكان الهوى هو الحاكم له، والطغيانُ شريعته، فلم يجد الضعيف والياً يواليه، أو ناصراً ينصره، ولم يجد اليتيم من يؤويه، ولم تجد المرأة من ينتشلها من الظلم؛ فكانت تُؤادُ في صغرها، وتباع في كبرها، وتبتذل في إنسانيتها وكرامتها.

ولما طُفِّفَ الكيلُ، وعمَّ الظلام، وانتشر الفساد في الأرض؛ أوحى الله إلى نبيه ورسوله محمد-ﷺ، فأُنزل عليه القرآن بآياته البينات؛ وفي هذا قال-ﷺ: (ما من الأنبياء نبي إلا أعطي من

الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيته وحياً أوحاه الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابِعاً يوم القيامة^(١).

وقد تتابع الوحي بنزول القرآن بعد أن أنزله الله جملة واحدة من اللوح المحفوظ إلى السماء الدنيا، ثم أنزله بعد ذلك مفرقاً في نحو عشرين سنة.

وكان لهذا التنزيل على هذه الصفة حِكْمٌ عظيمة، نشهدها في قوله -ﷺ-: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان: ٣٢]. وقوله: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٣]. وقوله -عز ذكره-: ﴿وَقُرْآنًا فَرَقْنَاهُ لِتَقْرَأَهُ عَلَى النَّاسِ عَلَى مُكْثٍ وَنَزَّلْنَاهُ تَنْزِيلًا﴾ [الإسراء: ١٠٦].

ومن هذه الحكم ما يلي:

١- تثبيت فؤاد رسول الله -ﷺ-، وإشعاره أن ربه قريب منه،

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: كيف نزل الوحي؟، وأول ما نزل (رقم ٤٩٨١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد -ﷺ-، (رقم ١٥٢).

وأنه يتعهده بتتابع نزول الوحي عليه؛ ذلك أن المشركين وأسلاف اليهود تنقصوا من نزول القرآن بهذه الصفة، خلافاً-كما يقولون-للكتب السماوية، كالتوراة والإنجيل التي نزلت جملة واحدة، ومنها: أن نزوله بهذه الصفة يسهل عليه حفظه، وفهم أحكامه وأسراره، ولهذا علّمه الله أن يستمع للوحي، ولا يعجل بالقراءة: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ [القيامة: ١٦]، وقوله: ﴿وَلَا تَعْجَلْ بِالْقُرْآنِ مِنْ قَبْلِ أَنْ يُقْضَىٰ إِلَيْكَ وَحْيُهُ وَقُل رَّبِّ زِدْنِي عِلْمًا﴾ [طه: ١١٤].

٢- أن المشركين وأسلاف اليهود كانوا يقولون أقوالاً، ويضربون أمثالاً وشبهاً من الباطل؛ لتأييد زيغهم عن الحق، فكان القرآن ينزل لبيان فساد حججهم وأمثالهم، ناهيك أن رسول الله -ﷺ- وهو يبلغ الرسالة-كان يلاقي من العنت، وقوة المشركين وأعدائهم، وتسلب سفهائهم عليه، فكان في نزول القرآن عليه عزاءً وتسليّةً له، حين يقص الله عليه ما جرى للرسول من قبله من العنت والتكذيب في قوله: ﴿وَكَلَّا تَقْصُ عَليكَ مِنْ أَنْبَاءِ الرُّسُلِ مَا نُثَبِّتُ بِهِ فُؤَادَكَ﴾ [هود: ١٢٠]، وقوله-تقدس أسماءه-: ﴿وَأَصْبِرْ وَمَا صَبْرُكَ إِلَّا بِاللَّهِ وَلَا

تَحْزَنُ عَلَيْهِمْ وَلَا تَكُ فِي ضَيْقٍ مِّمَّا يَمْكُرُونَ ﴿١٢٧﴾ [النحل:
١٢٧]، وقوله- جل ثناؤه-: ﴿فَاصْبِرْ كَمَا صَبَرَ أُولُوا الْعَرْصِ
مِنَ الرُّسُلِ﴾ [الأحقاف: ٣٥].

٣- التدرج في التشريع؛ إذ لم يكن من السهل على الذين آمنوا
بالرسالة من العرب وغيرهم أن يستوعبوا حفظ القرآن جملة
واحدة، ناهيك بأن واقع بيئة العرب يقتضي تفريق الأحكام؛
لتيسيرها حتى يكون ذلك أدعى لقبولها، وخاصة أن هذه
الأحكام كانت تحرّم معظم عاداتهم وأحوالهم وتقاليدهم
الجاهلية، ومن ذلك: ما حدث في مسألة الخمر، فقد كان النهي
عنها أولاً حال الصلاة: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا
الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء:
٤٣]، ثم تحول هذا النهي إلى التحريم القاطع: ﴿يَا أَيُّهَا
الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ
رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾
[المائدة: ٩٠].

٤- تقوية عزائم المؤمنين، وتثبيت قلوبهم تجاه المنافقين،
وإشعارهم أن الغلبة لأهل الإيمان، وأن العزة في الدنيا والآخرة

ستكون لهم: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَصْلَحْنَا الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَىٰ لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥].

٥- تحقيق ما كان يخبر به رسول الله -ﷺ- أصحابه، كما أخبرهم عن رؤياه في دخول مكة، وطوافه بالبيت، ولما وقع صلح الحديبية، وتساءل بعضهم في نفسه عن هذه الرؤيا، قال لهم: (إنكم ستدخلون مكة، وتطوفون بالبيت)^(١)، وهذا ما حدث لهم في العام القابل بعد الصلح، فنزل قول الله-تعالى:- ﴿لَقَدْ صَدَّقَ اللَّهُ رَسُولَهُ الْرُّءْيَا بِالْحَقِّ لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ءَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ فَعَلِمَ مَا لَمْ تَعْلَمُوا فَجَعَلَ مِنْ دُونِ ذَلِكَ فَتْحًا قَرِيبًا﴾ [الفتح: ٢٧].

٦- نزوله جواباً على ما يرد إلى رسول الله -ﷺ- من أسئلة، فعن أنس -رضي الله عنه- قال: «سمع عبد الله بن سلام بقدوم رسول الله -ﷺ-

(١) أخرجه البيهقي في «الأسماء والصفات» (١/ ٤٩٤، رقم ٤٢٣)، من حديث أم سلمة، بسند جيد.

وهو في أرض يخترف-، فأتى النبي ﷺ-، فقال: إني سائلك عن ثلاث، لا يعلمهنَّ إلا نبي، فما أول أشراف الساعة؟ وما أول طعام أهل الجنة؟ وما ينزع الولد؟ إلى أبيه أو إلى أمه؟ قال: «أخبرني بهن جبريل آنفاً»، قال: جبريل؟! قال: «نعم»، قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة. فقرأ هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٩٧] .. الحديث»^(١).

وقد يكون السؤال على سبيل الاستفهام لمعرفة الحكم، كما فعلت خولة بنت ثعلبة-رضي الله عنها-في شكواها زوجها أوس بن الصامت-ﷺ-حين ظاهرَ منها، فنزل قول الله- تعالى:- ﴿قَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّتِي تُجَادِلُكَ فِي زَوْجِهَا وَتَشْتَكِي إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ يَسْمَعُ تَحَاوُرَكُمَا إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ بَصِيرٌ ۝ الَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِنْكُمْ مِمَّنْ نَسَاهُمْ مِمَّا هُنَّ أُمَّهَاتِهِمْ إِنَّ

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب التفسير، سورة البقرة، باب قوله: ﴿قُلْ

مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ رقم (٤٤٨٠). قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري ١٦٦/٨ في هذا الحديث: "تلا عليه الآية مذكراً له سبب نزولها، والله أعلم".

أَمَّهُتُهُمْ إِلَّا آلَ لَيْسَى وَلَدْنَهُمْ وَإِنَّهُمْ لَيَقُولُونَ مُنْكَرًا مِّنَ الْقَوْلِ
وَزُورًا وَإِنَّ اللَّهَ لَعَفُوٌّ غَفُورٌ ﴿٣﴾ وَالَّذِينَ يُظَاهِرُونَ مِن
نِّسَابِهِمْ ثُمَّ يَعُودُونَ لِمَا قَالُوا فَتَحْرِيرُ رَقَبَةٍ مِّن قَبْلِ أَنْ
يَتَمَاسَّا ذَلِكُمْ تُوعَظُونَ بِهِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ
﴿٣﴾ [المجادلة: ١-٣] ^(١).

٧- تربية الأمة، وترقية أخلاقها، وحفظ سلوكها، ومن ذلك:
التثبت في قبول خبر الفاسق، حتى لا يكون ذلك سبباً في
الحكم بغير الحق: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِن جَاءَكُمْ
فَاسِقٌ بِنَبَأٍ فَتَبَيَّنُوا أَن تُصِيبُوا قَوْمًا بِجَهْلَةٍ فَتُصِبْهُوا عَلَى
مَا فَعَلْتُمْ نَادِمِينَ﴾ [الحجرات: ٦] ، ومن ذلك: اجتناب الظن،
والتجسس، والغيبة، والسخرية، واللمز، ونحو ذلك مما يفرق
الكلمة، ويوجد العداوة بين الأمة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا
أُجْتَنِبُوا كَثِيرًا مِّنَ الظَّنِّ إِنَّ بَعْضَ الظَّنِّ إِثْمٌ وَلَا تَجَسَّسُوا
وَلَا يَغْتَب بَّعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَن يَأْكُلَ

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق، باب: في الظهار (رقم ٢٢١٤)، والإمام
أحمد في المسند (٤٥/٣٠٠-٣٠٢، رقم ٢٧٣١٩)، وابن حبان (الإحسان
٤٢٧٩)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ تَوَّابٌ رَحِيمٌ ﴿[الحجرات: ١٢]﴾ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا يَسْخَرُونَ قَوْمٌ ﴿إلى قوله:﴾ وَلَا تَلْمِزُوا أَنْفُسَكُمْ وَلَا تَنَابَزُوا بِالْأَلْقَابِ ﴿[الحجرات: ١١].﴾

٨- كشف ما يظهر من أعداء الأمة، ومنهم: المنافقون الذين كانوا يعيشون بين ظهرائها، ويظهرون المودة للرسول وللمؤمنين؛ وهم يبطنون الكفر، ويوالون أعداءهم: ﴿وَمِنْهُمْ مَّنْ عٰهَدَ ٱللَّهَ لَئِنْ ءَاتَيْنَا مِنْ فَضْلِهِ لَنَصَّدَّقَنَّ وَلَنَكُونَنَّا مِّنَ ٱلصّٰلِحِينَ ۝٧٥﴾ فَلَمَّآ ءَاتٰهُمْ مِّنْ فَضْلِهِ بَخِلُوا بِهِ وَتَوَلَّوْاْ وَهُمْ مُّعْرِضُونَ ۝٧٦﴾ فَأَعْقَبَهُمْ نِفَاقًا فِي قُلُوبِهِمْ إِلَى يَوْمِ يَلْقَوْنَهُ بِمَا أَخْلَفُوا ٱللَّهَ مَا وَعَدُوهُ وَبِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ۝٧٧﴾ [التوبة: ٧٥-٧٧].

المسألة الثانية: أسباب النزول:

المراد بسبب النزول: معرفة السبب في نزول آية أو آيات من القرآن الكريم حول واقعة أو وقائع حدثت في زمن رسول الله - ﷺ -، وأراد الله بيان حكمها لرسوله وأُمَّته، كما كانت الآيات

تكشف سلوك المنافقين في المدينة، أو يكون سبب نزول الآية أو الآيات جواباً لسؤال سئلَه رسول الله -ﷺ-، إما على سبيل طلب الحكم، كما في قصة خولة بنت ثعلبة-رضي الله عنها- كما ذكر آنفاً-، وإما على سبيل الامتحان، كما فعل اليهود في سؤالهم عن الروح، وسؤال المشركين في مكة عن ذي القرنين، وعن أصحاب الكهف، بعد أن أشار عليهم اليهود أن يمتحنوه بهذا السؤال^(١).

وقد أوغل كثير من المفسرين في الاهتمام بأسباب النزول؛ مما قد يُوهم أن آيات القرآن ما نزلت إلا لأسباب معينة، والحق أن القرآن نزل في الأصل لهداية العالمين، وانتشالهم من الجهل والكفر والوثنية، وتعريفهم أن الله هو الذي خلق الكون، وخلقهم، وأنه لا خالق إلا هو ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَجَعَلَ الظُّلُمَاتِ وَالنُّورَ ثُمَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ يَعْدِلُونَ﴾ [الأنعام: ١]، ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ يُغْشَى اللَّيْلَ النَّهَارَ يَطْلُبُهُ حَثِيثًا وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ وَالنُّجُومَ مُسَخَّرَاتٍ بِأَمْرِهِ أَلَا لَهُ الْخَلْقُ

(١) تفسير الطبري (٣٦٨/١٥)، وعنده أنهم من أهل الكتاب، وأن السؤال كان بالمدينة.

وَالْأَمْرُ تَبَارَكَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٥٤﴾ [الأعراف: ٥٤].

وتفردہ - ﷻ - بالخلق يقتضي عبادته ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾

[البقرة: ٢١]، وهذه العبادة تقتضي اختصاصه وحده بها

﴿وَالَهُكُمْ إِلَهُ وَحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾

[البقرة: ١٦٣].

وكون القرآن هداية للعالمين يقتضي - تعليمهم الأحكام التي ترشدتهم إلى الهدى، وتبعدهم عن الضلال؛ ولهذا كانت بعض الآيات تنزل عندما يكون هناك سبب لنزولها، كما حدث في قصة خولة بنت ثعلبة - رضي الله عنها -، ونزول الحكم في الظهار الذي كان سائداً في الجاهلية، وفي صدر الإسلام.

ولمعرفة أسباب النزول حكّم وفوائد متعددة، منها:

- ١ - ما ذكره الإمام السيوطي من معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم^(١)، ومن هذه الحكمة تنشرح صدور المؤمنين بما هم فيه من الإيمان، ويعلمون أن الذي شرعه الله إنما هو

(١) الإتيان في علوم القرآن (١/ ١٩٠).

رحمة لعباده فيزدادون هدى على هدى، وإيماناً على إيمان، وقد تنشرح بهذه الحكمة قلوب الظلمة والطغاة؛ فينتهون عن ظلمهم وطغيانهم عندما يعرفون عاقبة الطغيان، وأن هلاك قارون كان بسبب طغيانه على عباد الله، وفرحه بالمال الذي آتاه الله إياه، فظن أن ذلك بسبب قوته.

٢- الوقوف على المعنى، وإزالة الإشكال، وقد استشهد الإمام السيوطي بما ذكره الواحدي من أنه: لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها، وبيان سبب نزولها^(١)، وبما ذكره شيخ الإسلام ابن تيمية من أن: معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية؛ فإن العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب^(٢).

ومن الأمثلة على فهم الآية ودفع الإشكال بمعرفة سبب النزول: أن مروان بن الحكم أشكل عليه قول الله-تعالى:-
 ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا وَيُحِبُّونَ أَنْ يُحْمَدُوا بِمَا لَمْ يَفْعَلُوا فَلَا تَحْسَبَنَّهُمْ بِمَفَازَةٍ مِنَ الْعَذَابِ وَلَهُمْ

(١) أسباب نزول القرآن للواحدي (ص ١١٤)، والإتقان في علوم القرآن

للسيوطي (٢٩/١).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٣/١٨١).

عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٨٨﴾ [آل عمران: ١٨٨]، فقال: لئن كان كل امرئ فرح بما أوتي، وأحب أن يحمد بما لم يفعل معذباً لَنُعَذِّبَنَّ أجمعين، فبيّن له ابن عباس-رضي الله عنهما- أن الآية نزلت في أهل الكتاب، حين سألهم رسول الله -ﷺ- عن شيء، فكتموه إياه، وأخبروه بغيره، وأروّهُ أنهم أخبروه بما سألهم عنه، وقد استحمدوا بذلك إليه^(١).

ومن هذه الأمثلة: أن عروة بن الزبير-رضي الله عنه- قال لخالته عائشة-رضي الله عنها-: رأييت قول الله-تعالى-: ﴿إِنَّ الصِّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ [البقرة: ١٥٨]، فوالله ما على أحد جناح ألا يطوف بالصفاء والمروة. قالت: بنس ما قلت يا ابن أختي، إن هذه لو كانت كما أولتها عليه كانت: «لا جناح عليه ألا يطوف بهما»، ولكنها أنزلت في الأنصار، كانوا قبل أن يسلموا يهلون لمناة الطاغية التي كانوا يعبدونها عند

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿لَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ يَفْرَحُونَ بِمَا أَتَوْا﴾ (رقم ٤٥٦٨)، ومسلم في أوائل صفات المنافقين وأحكامهم (رقم ٢٧٧٨).

المشَلَّل، فكان مَنْ أَهْلٌ يتحرج أن يطوف بالصفة والمروة، فلما أسلموا سألوا رسول الله -ﷺ- عن ذلك، قالوا: يا رسول الله! إنا كنا نتحرج أن نطوف بين الصفا والمروة، فأنزل الله: ﴿إِنَّ الْأَصْفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ قالت عائشة: وقد سنَّ رسول الله -ﷺ- الطواف بينهما، فليس لأحد أن يترك الطواف بينهما^(١).

ومن الأمثلة: قول الله -تعالى-: ﴿فَأَيْنَمَا تُولُوْا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾ [البقرة: ١١٥]، فلو أخذ بمدلول اللفظ دون معرفة سببه لاقتضى ذلك عدم وجوب استقبال القبلة في السفر والحضر، وهذا منافٍ للإجماع؛ لأن استقبال القبلة من شروط الصلاة، فإذا عرف سبب النزول تبين أن المراد من الآية التخفيف على المسافر، وفيمن صلى وهو مجتهد في استقبال القبلة، ولكنه صلى إلى غيرها.

٣- العلم بما إذا كان الحكم يخص بالسبب عند من يرى أن

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: وجوب الصفا والمروة وجعل من شعائر الله (برقم ١٦٤٣)، ومسلم في كتاب الحج، باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن لا يصح الحج إلا به (برقم ١٢٧٧).

العبرة بخصوصه، وليست بعموم اللفظ، والحق أن تكون العبرة بعموم لفظ الحكم، لا بخصوص أسبابه، ويشهد لهذا آيات كثيرة نزلت في أسباب، واتفق على شمولها لغير الأسباب التي نزلت فيها، ومن ذلك: آية اللعان، فقد نزلت في شأن هلال ابن أمية -رضي الله عنه- وزوجته^(١)، ونزل حد القذف في حق من رمى عائشة -رضي الله عنها- بالإفك^(٢)، ونزل حد السرقة في حق المخزومية^(٣)، ومع ذلك فهذه الأحكام عامة فيما يشبهها، وفي هذا يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «والناس وإن تنازعوا في اللفظ العام الوارد على سبب: هل يختص بسببه؟. فلم يقل أحد: إن عمومات الكتاب والسنة تختص بالشخص المعين، وإنما غاية ما يقال أنها تختص بنوع ذلك الشخص، فيعم ما يشبهه، ولا يكون العموم فيها بحسب اللفظ. والآية التي لها

(١) أخرجه مسلم في كتاب الطلاق، باب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها (رقم ١٤٩٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: تعديل النساء بعضهن بعضاً (رقم ٢٦٦١)، ومسلم في كتاب التوبة، باب: في حديث الإفك، وقبول توبة القاذف (رقم ٢٧٧٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: حديث الغار (رقم ٣٤٧٥)، ومسلم في كتاب الحدود، باب: قطع السارق الشريف وغيره (رقم ١٦٨٨).

سبب معين إن كانت أمراً ونهياً، فهي متناولة لذلك الشخص ولغيره ممن كان بمنزلته، وإن كانت خبراً بمدح أو ذم فهي متناولة لذلك الشخص، ولمن كان بمنزلته»^(١).

المسألة الثالثة: جمع القرآن وترتيبه:

لقد مرَّ أن رسول الله -ﷺ- كان يستعجل في تلقيه الوحي بالكتاب، حرصاً منه على حفظه واستظهاره، فعلمه الله ألا يستعجل في تلقيه من الملك؛ لأنه -ﷺ- تكفل أن يجمعه في صدره، ويبينه له: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتَعْجَلَ بِهِ﴾ (١٦) ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾ (١٧) ﴿فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ﴾ (١٨) ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾ [القيامة: ١٦-١٩]، وكان -عليه الصلاة والسلام- يقرأ على الناس ما حفظه، وكان صحابته -رضي الله عنهم- يتسابقون في حفظ واستظهار ما يبلغهم من الآيات، وفي تلك المرحلة من نزول القرآن كان همُّ الصحابة حفظه في صدورهم، وتلذذهم بترديد قراءته لفهمه، فَحَفِظَهُ جمع منهم في حياة رسول الله -ﷺ-، منهم: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وعبد الله بن مسعود، وسعد بن أبي

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية (١٣/٣٣٩).

وقاص، وطلحة بن عبيد الله، وأبو هريرة، وعبد الله بن عباس، وحذيفة بن اليمان، وسالم موله، وعبد الله بن الزبير، وحفصة، وأم سلمة، وزيد بن ثابت، وأبي بن كعب، ومعاذ بن جبل، وجمع آخر من الصحابة-رضوان الله عليهم أجمعين-(١).

أما بعد وفاته فحفظه آلاف من المسلمين في المدينة وغيرها، حيث كان الصحابة يعلمونه ويقرئونه لإخوانهم، وممن اشتهر منهم بتعليمه: عثمان بن عفان، وعلي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وعبد الله بن مسعود، وأبي بن كعب، وأبو موسى الأشعري-
ﷺ-(٢).

وإذا كان الاهتمام الأول يتمثل في حفظ القرآن في الصدور، فإن تدوينه-أيضاً-كان محل الاهتمام من رسول الله-ﷺ-وصحابته، رغم ضعف أدوات الكتابة، فكان-عليه الصلاة والسلام-يأمر كُتّاب الوحي بكتابة ما ينزل من القرآن؛ ومن هؤلاء الكُتّاب: أبو بكر، وعمر، وعثمان، وعلي، وزيد بن ثابت، ومعاوية بن أبي

(١) الإتقان في علوم القرآن للسيوطي (١/١١٩) وما بعدها.

(٢) الإتقان في علوم القرآن (١/١١٩-٢٠٦)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٣-٥٩).

سفيان، وأبي بن كعب وغيرهم^(١)، وكان هؤلاء يكتبون ما يؤمرون به في عصب النخل، وفي الحجارة، والرقاع، وقطع الجلود، والعظام^(٢)، وفي هذا قال زيد بن ثابت رضي الله عنه --: «كنا عند رسول الله - صلى الله عليه وسلم - نؤلف القرآن من الرقاع، وكان رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعلمهم بالمكان الذي يضعون فيه السورة، فإذا نزلت عليه سورة دعا بعض من يكتب، فقال: «ضعوا هذه السورة في الموضع الذي يذكر فيه كذا وكذا». ذكر ذلك ابن عباس^(٣).

ومن هذا يتبين أن القرآن كتب في زمن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في أدوات الكتابة التي كانت متيسرة في ذلك الزمان، ولكنه لم يكن مدوّنًا في مصحف كحال المصحف الذي جُمع القرآن فيه بعد وفاته - عليه الصلاة والسلام -.

(١) الإتيقان (١/٢٠٠-٢٠٦)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٣٣-٥٩).
(٢) أخرجه البخاري بنحوه في كتاب فضائل القرآن، باب: جمع القرآن (رقم ٤٩٨٦).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الصلاة، باب: من جهر بالبسملة (رقم ٧٨٦)، والترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة التوبة (رقم ٣٠٨٦)، والنسائي في السنن الكبرى (١٠/١٠١، رقم ٨١٥٠)، والإمام أحمد في المسند (١/٤٦٠، رقم ٣٩٩)، وحسنه الحافظ ابن حجر (موافقة الخبر الخبر في تخريج أحاديث المختصر ١/٤٥).

وبعد وفاة رسول الله -ﷺ- وتولي أبي بكر -رضي الله عنه- أمور الأمة وقيادتها، جدّت أمور كثيرة، أهمها: ما حدث من القتل لعدد من قراء الصحابة وحَفَظَتهم أيام حروب الردة مع مسيلمة الكذاب، حيث بلغ عددهم السبعين، أو تجاوزه بكثير كما قيل^(١)، وكان من أشهرهم: سالم مولى أبي حذيفة بن اليمان، فلما رأى الصحابة ما حدث صعب عليهم ذلك؛ خشية أن يذهب كثير من القرآن، فتنبّه لذلك عمر بن الخطاب -رضي الله عنه-.

وفي رواية زيد بن ثابت -رضي الله عنه- قال: «أرسل إليّ أبو بكر الصديق مَقْتَلَ أهل اليمامة، فإذا عمر بن الخطاب عنده، قال أبو بكر -رضي الله عنه- : إن عمر أتاني، فقال: إن القتل قد استحرّ يوم اليمامة بقراء القرآن، وإنني أخشى إن استحرّ القتل بالقراء بالمواطن، فيذهب كثير من القرآن، وإنني أرى أن تأمر بجمع القرآن. قلت لعمر: كيف تفعل شيئاً لم يفعله رسول الله -ﷺ-؟. قال عمر: هذا- والله- خير، فلم يزل عمر يراجعني، حتى شرح الله صدري لذلك، ورأيت في ذلك الذي رأى عمر. قال زيد: قال أبو بكر: إنك رجل

(١) تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص ٦٢)، والمعرفة والتاريخ لأبي يوسف الفارسي الفسوي (١/٤١٠)، وانظر: الإتيقان (١/١٦٦).

شاب عاقل لا نتهمك، وقد كنت تكتب الوحي لرسول الله -ﷺ-،
فتتبع القرآن، فاجمعه. فوالله لو كلفوني نقلَ جبل من الجبال ما
كان أثقلَ عليَّ مما أمرني به من جمع القرآن. قلت: كيف تفعلون
شيئاً لم يفعله رسول الله -ﷺ-؟ قال: هو-والله-خير. فلم يزل
أبو بكر يراجعني حتى شرح الله صدري للذي شرح له صدر أبي
بكر وعمر-رضي الله عنهما-، فتتبع القرآن أجمعه من العصب،
واللخاف، وصدور الرجال، حتى وجدت آخر سورة التوبة مع أبي
خزيمة الأنصاري-رضي الله عنه-، لم أجدها مع أحد غيره: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ
رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ﴾ [التوبة: ١٢٨]، حتى
خاتمة براءة، فكانت الصحف عند أبي بكر-رضي الله عنه- حتى توفاه الله،
ثم عند عمر-رضي الله عنه- حياته، ثم عند حفصة بنت عمر-رضي الله
عنهما-»^(١).

لقد فعل زيد ما أمره به أبو بكر-رضي الله عنهما- من جمع

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿لَقَدْ جَاءَكُمْ رَسُولٌ مِّنْ أَنْفُسِكُمْ عَزِيزٌ عَلَيْهِ مَا عَنِتُّمْ حَرِيصٌ عَلَيْكُمْ بِالْمُؤْمِنِينَ رَءُوفٌ رَّحِيمٌ﴾ (رقم ٤٦٧٩)، وانظر: تاريخ الخلفاء للسيوطي (ص ٦٢)، والإتقان في علوم القرآن (١/ ١٦٤-١٦٥).

القرآن مما كتب في عهد رسول الله -ﷺ-، وما كتبه هو من الوحي، وما أخذه من حفاظ الصحابة، غير مكتفٍ بذلك وحده، بل كان يُشهد شاهدين من الصحابة على أن هذا هو ما كتب من القرآن عند رسول الله -ﷺ-.

ولم تبق حال المسلمين وبيئتهم كما كانت على عهد أبي بكر وعمر، فقد امتد الإسلام إلى بلاد بعيدة، وذهب عدد من الصحابة إلى تلك البلدان فاتحين ومعلمين، ونشأ جيل من المسلمين لم يكن لهم عهد برسول الله -ﷺ-، ولا بأبي بكر وعمر، ولا بالمدينة ومن فيها من الصحابة، فكان أهل بلد يقرؤون بقراءة هذا الصحابي، وكان أهل بلد آخر يقرؤون بقراءة صحابي آخر، مما أدى إلى وجود تباين في القراءة، وقد شهد حذيفة بن اليمان -رضي الله عنه- هذا التباين حين كان مع الفاتحين لأذربيجان وأرمينية، وذلك فيما رواه أنس بن مالك -رضي الله عنه-: «أن حذيفة قدم على عثمان فتح أرمينية وأذربيجان، فأفزع حذيفة اختلافهم في القراءة، فقال حذيفة لعثمان: يا أمير المؤمنين! أدرك هذه الأمة قبل أن يختلفوا في الكتاب اختلاف اليهود والنصارى. فأرسل عثمان إلى حفصة: أن أرسلي إلينا بالصحف ننسخها في المصاحف، ثم نردّها إليك. فأرسلت بها حفصة إلى عثمان، فأمر زيد ابن ثابت وعبد الله بن

الزبير، وسعيد بن العاص، وعبد الرحمن بن الحارث بن هشام، فنسخوها في المصاحف. وقال عثمان للرهط القرشيين الثلاثة: إذا اختلفتم أنتم وزيد بن ثابت في شيء من القرآن فاكتبوه بلسان قريش، فإنما نزل بلسانهم، ففعلوا، حتى إذا نسخوا الصحف في المصاحف، ردّ عثمان الصحف إلى حفصة، فأرسل إلى كل أفق بمصحف مما نسخوا، وأمر بما سواه من القرآن في كل صحيفة أو مصحف أن يحرق»^(١).

وبهذا منع عثمان -رضي الله عنه- فتناً ومواقف ربما كانت تظهر وتستفحل لو بقي القرآن دون جمعه على الصفة التي فعلها عثمان -رضي الله عنه-، وقد دافع علي بن أبي طالب -رضي الله عنه- عن هذا الجمع حين ردّ على الذين غلّوا في عثمان بإحراق المصاحف قائلاً لهم: «فوالله ما حرّقها إلا على ملأ من أصحاب رسول الله -صلى الله عليه وسلم-»، وقال: لو كنت الوالي وقت عثمان لفعلت في المصاحف مثل الذي فعل عثمان»^(٢).

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: جمع القرآن، (رقم ٤٩٨٧).

(٢) أخرجه الكلاباذي في بحر الفوائد (رقم ٩٨٠)، وانظر: الإتيقان (١/ ١٧٠).

المسألة الرابعة: تعظيم القرآن، وحكم من طعن فيه:

القرآن كلام الله، وتعظيمه تعظيم للذي أحكمه، ونزّله، ورضيه هدى ورحمة لخلقه. والتعظيم يقتضي بالضرورة عدة أحكام وآداب، ومن هذه الأحكام:

١- الإقرار المطلق بأنه كلام الله-تعالى-المنزل على رسوله محمد-ﷺ-. ففي حديث تميم الداري-رضي الله عنه- أن رسول الله-ﷺ-قال: «الدين النصيحة». قلنا: لمن؟ قال: «لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم»^(١). وفي تفسير هذا الحديث قال الإمام النووي-رحمه الله-: «النصيحة لكتاب الله-تعالى-هي: الإيمان بأنه كلام الله-تعالى-، وتنزيله، ولا يشبهه شيء من كلام الخلق، ولا يقدر على مثله الخلق بأسرهم، ثم تعظيمه، وتلاوته حق تلاوته، وتحسينها، والخشوع عندها، وإقامة حروفه في التلاوة، وذب تأويل المحرفين، وتعرض الطاغين، والتصديق بما فيه، والوقوف مع أحكامه، وتفهم علومه، وأمثاله، والاعتبار بمواعظه، والتفكر في عجائبه، والعمل بمحكمه، والتسليم لمتشابهه، والبحث عن عمومه، وخصوصه، وناسخه،

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أن الدين النصيحة (رقم ٥٥).

ومنسوخه، ونشر علومه والدعاء إليه»^(١).

٢- وجوب التطهر عند قراءته، وعدم جواز قراءته من الحائض والجنب، مع جواز قراءتهما له في القلب دون تلفظ به، والأصل في ذلك قول الله-تعالى: ﴿لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ﴾ [الواقعة: ٧٩]، وقول رسول الله -ﷺ- في كتابه إلى أهل اليمن: «لا يمس القرآن إلا طاهر»^(٢).

٣- تحريم امتهانه، كما يفعل السحرة برميهِ في الزبل، والأماكن المستقذرة تقريباً لشياطينهم من الجن.

٤- كراهة السفر به إلى بلاد العدو؛ لما رواه عبد الله بن عمر-رضي الله عنهما- أن رسول الله -ﷺ- نهى أن يسافر بالقرآن إلى أرض العدو، وفي رواية: «فإني لا آمن أن يناله العدو»^(٣). والمراد الخشية من امتهانه من قبله، كما حدث في هذا الزمان

(١) التبيان في آداب حملة القرآن، للنووي (ص ١٦٣).

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب القرآن، باب: الأمر بالوضوء لمن مس القرآن (٢/٢٧٨، رقم ٦٨٠)، وصححه الألباني في إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل (١/١٥٨، رقم ١٢٢).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب: كراهية السفر بالمصاحف إلى أرض العدو (رقم ٢٩٩٠)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: النهي أن يسافر بالمصحف إلى أرض الكفار إذا خيف وقوعه بأيديهم (رقم ١٨٦٩).

من قيام بعض المتعصبين من أصحاب الديانات والعقائد بإهانته، وإغاية المسلمين بذلك.

٥ - عدم قراءة غيره من الكتب السماوية السابقة؛ لأنه بعد نزوله أصبح ناسخاً لها، وأصبحت منسوخة به، وفي هذا: روى جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- أن عمر بن الخطاب -رضي الله عنه- أتى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بنسخة من التوراة، فقال: يا رسول الله! هذه نسخة من التوراة. فسكت، فجعل يقرأ، ووجه رسول الله يتغير، فقال أبو بكر: ثكلتك الثواكل، ما ترى بوجه رسول الله؟، فنظر عمر إلى وجه رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: أعوذ بالله من غضب الله وغضب رسوله، رضيانا بالله رباً، وبالإسلام ديناً، وبمحمد نبياً، فقال رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «والذي نفس محمد بيده لو بدا لكم موسى، فاتبعتموه، وتركتموني؛ لضللتكم عن سواء السبيل، ولو كان حياً، وأدرك نبوتي؛ لاتبعني»^(١).

قلت: ومن سنة الله وحكمته أن يكون لكتابه العزيز أعداء يحاربونه بالكذب، والدس، والزيف، وقول الباطل، وهذا من

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٤٩/٢٣)، رقم (١٥١٥٦)، والدارمي (رقم ٤٣٥)، واللفظ له. وحسنه الألباني في إرواء الغليل (رقم ١٥٨٩).

الفتن التي تمتحن بها الأمة؛ ليعلم الله-وهو العليم بما كان وما يكون لو كان كيف يكون-من يتبع منها كتابه، ومن يجده، وينكره منها، ولكنه-ﷺ-صانه، وحفظه في اللوح المحفوظ من شرور المفسدين، وكيد الكائدين، وكذب الكاذبين، فلم يقدر أحد على النيل منه، وكما تكلم فيه الملحدون في الماضي تكلموا فيه بالباطل في هذا الزمان؛ بسبب الحرب التي يتعرض لها الإسلام اليوم؛ فهذا ملحد يقول باستبعاد الآيات المكية؛ لكونها منوطة بزمن، وآخر يتهم القرآن بالنقص، وطائفة أو طوائف تتعاون مع الأعداء في تعديل القرآن، وإلغاء بعض آياته وأحكامه؛ فكتبوا خرافات وأباطيل سموها «الفرقان»، ونشروها، وأذاعوها، ويسروا لها كل السبل، ومع ذلك كان مصيرها الفشل والخسران، كما كان مصير ما سبقها من الكذب والأباطيل.

وحكم من يطعن في القرآن، أو يستخفّ أو يستهزئ به، أو يجحد أو ينكر آية أو حرفاً من حروفه، أو يزيد فيه على سبيل الجد أو المزاح؛ يُعدّ كافراً، والأصل فيه قول الله-تعالى-في المنافقين:

﴿وَلَيْنَ سَأَلْتَهُمْ لَيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَبِاللَّهِ
وَعَايَتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِءُونَ ﴿٦٥﴾ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ
بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴿٦٦﴾﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

وقد أجمعت الأمة في سلفها وخلفها على هذا الحكم، وفي هذا
قال الإمام أبو الفضل القاضي عياض-رحمه الله:- «اعلم أن من
استخف بالقرآن، أو بالمصحف، أو بشيء منه، أو سبَّهما، أو جحد
حرفاً منه، أو كذب بشيء مما صرح به فيه من حكم، أو خبر، أو
أثبت ما نفاه، أو نفى ما أثبتته-وهو عالم بذلك، أو شكَّ في شيء من
ذلك-؛ فهو كافر بإجماع المسلمين، وكذلك إذا جحد التوراة
والإنجيل، أو كتب الله-تعالى-المنزلة، أو كفر بها، أو سبَّها، أو
استخفَّ بها؛ فهو كافر».

ثم قال: «وقد أجمع المسلمون على أن القرآن المتلو في جميع
الأقطار المكتوب في المصحف الذي بأيدي المسلمين مما جمعه
الدفتان من أول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ إلى آخر: ﴿قُلْ
أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ﴾ كلام الله، ووحيه المنزل على نبيه محمد-
ﷺ-، وأن جميع ما فيه حق، وأن من نقص منه حرفاً قاصداً
لذلك، أو بدَّله بحرف آخر مكانه، أو زاد فيه حرفاً مما لم يشتمل

عليه المصحف الذي وقع عليه الإجماع والجماعة، وأُجمِعَ عليه أنه ليس بقرآن عامداً لكل هذا؛ فهو كافر»^(١).

المسألة الخامسة: إعجاز القرآن وفضله:

لقد أعطى الله كل نبي معجزة خاصة به، تناسب حال قومه في بيئتهم، فأعطى موسى -عليه السلام- العصا تلقف السحر الذي كان سائداً في مصر زمن فرعون، وأعطى صالحاً -عليه السلام- معجزة الناقة بما يناسب ما كان عليه قومه من الرخاء، وأعطى عيسى -عليه السلام- إبراء المرضى بما يناسب ما كان سائداً في زمانه من علم الطب، أما رسول الله -ﷺ- فقد أعطاه معجزة القرآن ببلاغته، وعظمة أحكامه، وقوة بيانه، تحدياً لما كان سائداً في بيئة قومه من البلاغة وصناعة البيان، فتحداهم -وهو يعرف عجزهم أن يأتوا بمثله- لما كذبوا على رسوله أنه تقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ تَقَوَّلَهُ بَلْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ ﴿٣٣﴾ فَلْيَأْتُوا بِحَدِيثٍ مِثْلِهِ إِنْ كَانُوا صَادِقِينَ ﴿٣٤﴾ [الطور: ٣٣-٣٤]، فلما عجزوا، وكذبوا على رسوله أنه افتراه تحداهم بقوله: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ﴾ ﴿٣٥﴾

(١) الشفا بتعريف حقوق المصطفى للقاضي عياض (٢/٦٤٦).

[هود: ١٣]، ولما عجزوا تحداهم أن يأتوا بسورة من مثله: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِّمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ ۚ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُم مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ ۗ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ [البقرة: ٢٣-٢٤].

وإذا كانت معجزات الأنبياء قد انتهت بانتهاء أزمانهم، فإن معجزة القرآن باقية إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها؛ لأنه الكتاب الذي أودع الله فيه للإنسان معرفة الكون، ومعرفة الإيمان، ومعرفة المال، كما أودع فيه كل معارف الحياة، وأحكامها، وشرعها.

أما معرفة الكون فبين أنه-جل ثناؤه-هو الذي خلق السماوات والأرض والشمس والقمر والأفلاك على غير مثال سابق: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ فِي سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ اسْتَوَىٰ عَلَى الْعَرْشِ ۗ﴾ [الأعراف: ٥٤]، ﴿وَهُوَ الَّذِي خَلَقَ اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ وَالشَّمْسَ وَالْقَمَرَ ۗ كُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٣]، ثم بين-تقدست أسماؤه وصفاته-أنه خالق كل شيء في الكون،

فقال: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢]،
 ﴿ذَٰلِكُمُ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَأَعْبُدُوهُ
 وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ﴾ [الأنعام: ١٠٢].

ولما بَيَّنَّ-عَلَيْهِ-حقيقة الكون، وأنه هو الذي خلقه وكَوَّنَه؛
 خاطب الإنسان، وبيَّن له أنه خلقه من التراب، ثم سَوَّاه، وصَوَّرَه،
 وركَّبه في أحسن تركيب، وقَوَّمَه في أحسن تقويم، فقال-عزَّ ذكره-
 : ﴿وَاللَّهُ خَلَقَكُمْ مِّنْ تُرَابٍ ثُمَّ مِّنْ نُّطْفَةٍ ثُمَّ جَعَلَكُمْ
 أَزْوَاجًا﴾ [فاطر: ١١]، وقال: ﴿خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ صَلْصَلٍ
 كَالْفَخَّارِ﴾ [الرحمن: ١٤]، ﴿وَصَوَّرَكُمْ فَأَحْسَنَ صُورَكُمْ﴾
 [التغابن: ٣]، ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ [التين: ٤]،
 وفي هذا السياق الذي مهَّد الله فيه للإنسان، وبسط له مشاهد
 المعرفة الحسية الماثلة في الكون وفي نفسه بأسلوب بياني تعجز
 عن وصفه المدارك والأفهام؛ بيَّن له ما يجب عليه من الإيمان
 بالحقائق الكونية في كل مظاهرها وموصوفاتها ومستوراتها،
 فقال: ﴿هُوَ اللَّهُ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ عَلِيمٌ الْغَيْبِ وَالشَّهَادَةِ﴾
 [الحشر: ٢٢]. وقال: ﴿وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَهُوَ

السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣﴾ قُلْ أَغَيَّرَ اللَّهُ وَلِيًّا فَاطِرِ السَّمَوَاتِ
وَالْأَرْضِ وَهُوَ يُطْعَمُ وَلَا يُطْعَمُ قُلْ إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ أَوَّلَ
مَنْ أَسْلَمَ وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٤﴾ قُلْ إِنِّي أَخَافُ إِنْ
عَصَيْتُ رَبِّي عَذَابَ يَوْمٍ عَظِيمٍ ﴿١٥﴾ مَنْ يُصْرِفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ
فَقَدْ رَحِمَهُ وَذَلِكَ الْفَوْزُ الْمُبِينُ ﴿١٦﴾ وَإِنْ يَمْسَسْكَ اللَّهُ بِضُرٍّ فَلَا
كَاشِفَ لَهُ إِلَّا هُوَ وَإِنْ يَمْسَسْكَ بِخَيْرٍ فَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ
﴿١٧﴾ وَهُوَ الْقَاهِرُ فَوْقَ عِبَادِهِ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْخَبِيرُ ﴿١٨﴾

[الأنعام: ١٣-١٨]، وفي هذه الآيات وغيرها من الآيات الدالة على
وحدانية الله، ووجوب الإيمان المطلق بهذه الوجدانية، نَزَّهَ اللهُ هذه
الأمّة عن أن تكون على الحال التي كانت عليها الأمم السابقة من
عبادة الأوثان، والأصنام، ونسبة الولد إليه، وإشراك المخلوقين معه
في ألوهيته، كحال أهل الكتاب في إخباره عنهم بقوله -عزّ ذكره-:
﴿قُلْ يَتَاهَلُ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَلَّا
نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا
أَرْبَابًا مِّنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ﴾
[آل عمران: ٦٤]، وقوله: ﴿يَتَاهَلُ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ

وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى ابْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ فَآمِنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةٌ انْتَهُوا خَيْرًا لَّكُمْ إِنَّمَا اللَّهُ إِلَهٌ وَاحِدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلَدٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿١٧٨﴾ [النساء: ١٧٨].

وبهذا التوجيه امتازت هذه الأمة بدينها على الأديان والعقائد الأخرى، فليس في الأرض اليوم دين صحيح غير دين الإسلام، يمكن للإنسان أن يلجأ إليه بعد أن يقف على حقيقته؛ وهذا ما يفسر تحوله إليه فيما هو اليوم محسوس ومشهود، وهذا ما يفسر-أيضاً-خشية المجامع الباطنية من هذا التحول؛ مما دفعها إلى محاربته تحت شعارات وأوصاف ووسائل شتى.

إن الإنسان الذي تصادم مع نفسه، وتصادم مع بعضه، ولا يزال على هذه الحال لن يتخلص من هذا التصادم إلا بعد أن يعرف حقيقة الإيمان التي عرّفه الله بها في كتابه في قوله-ﷻ:- ﴿وَمَا أُنزِلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي اخْتَلَفُوا فِيهِ وَهُدًى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا

النَّاسُ قَدْ جَاءَتْكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾ [يونس: ٥٧].

وكما أودع الله في كتابه معرفة الكون ومعرفة الإيمان أودع فيه حقيقة مآل الكون، ومآل الإنسان حين ينتهي الأمد المحدد له، فيتغير الكون: ﴿إِذَا السَّمَاءُ انشَقَّتْ ۖ وَأَذِنَتْ لِرَبِّهَا وَحُقَّتْ ۖ ﴿٢﴾ وَإِذَا الْأَرْضُ مُدَّتْ ۖ ﴿٣﴾ وَأَلْقَتْ مَا فِيهَا وَتَخَلَّتْ ۖ ﴿٤﴾﴾ [الانشقاق: ١-٤]، ويتحول الإنسان عندئذٍ إلى مكان وزمان آخرين، يجد فيهما نتيجة عمله في المدة التي حددت له في الدنيا، وتبينت له فيها عقيدة الحق من عقيدة الباطل.

ومن معجزات القرآن: بيان هذه العقيدة حتى يكون هذا البيان حجة على من يعترض على مآله في ذلك اليوم الكوني الآخر: ﴿أَفَحَسِبْتُمْ أَنَّمَا خَلَقْنَاكُمْ عَبَثًا وَأَنَّكُمْ إِلَيْنَا لَا تُرْجَعُونَ ۖ ﴿١١٥﴾﴾ [المؤمنون: ١١٥]، ﴿وَنَضَعُ الْمَوَازِينَ الْقِسْطَ لِيَوْمِ الْقِيَمَةِ فَلَا تُظْلَمُ نَفْسٌ شَيْئًا ۖ وَإِنْ كَانَ مِثْقَالَ حَبَّةٍ مِّنْ خَرْدَلٍ أَتَيْنَا بِهَا ۖ وَكَفَىٰ بِنَا حَاسِبِينَ ۖ ﴿٤٧﴾﴾ [الأنبياء: ٤٧]، ﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنفَعُهَا شَفْعَةٌ وَلَا

هُم يُنْصَرُونَ ﴿١٢٣﴾ [البقرة: ١٢٣]، وبهذا البيان يعرف الإنسان حقيقة مآله، وأنه لا مفر له من هذا المآل، وبذلك يتكون عنده الإيمان بأن الحياة الآخرة مبنية على الحق والعدل، ونفي الظلم والجور، وأن الأقوياء يتساوون فيها مع الضعفاء، وأن الأغنياء يتساوون فيها مع الفقراء، وأن البشر لا يتفاضلون إلا بقدر تفاضلهم في صفة الخيرية التي ترتقي بصاحبها أو أصحابها إلى الإيمان المطلق، أو الدرجة الكبرى من التقوى.

وكما أودع الله في كتابه معجزات المعرفة للكون والإيمان، والمآل الذي يتحول إليه الكون، ويتحول إليه الإنسان، أودع الله فيه معجزات الحياة بكل أحكامها وشرائعها، ومن هذه المعجزات: حماية الأخلاق؛ فما كانت الأمم السابقة لتنهيار إلا بعد أن انحطت في أخلاقها، وفسدت فطرتها، وتركت ما شرعه الله لها من الأحكام، وكانت قرية (سدوم) أسوأ مثل لهذا الانحطاط، فجعلها الله مثلاً للذين يتعدون حدوده حين قلب عاليها سافلها، وجعل لكل واحد من أهلها نصيبه من العذاب.

وما عانته البشرية من الكوارث والهلاك، وما تعانیه في هذا الزمان إنما هو بسبب فساد الأخلاق في طوائف منها؛ وقد تمثل

هذا الفساد في عدم حماية المرأة، وعدم حماية الأطفال من الانحراف إلى جانب تفكك الأسرة وضياعها، والانسحاق وراء الشهوات، المادية، واستخدام المال في هذه الشهوات، بينما يعاني ملايين البشر من الفقر، والجهل، والضياع، مما انعكس على سلوك الإنسان، وما أدى إليه هذا الانعكاس من العنف، والقتل، والانتقام، والتدمير، وانتشار الجريمة بكل أنواعها ووسائلها.

ومعجزة القرآن في إصلاح أخلاق الإنسان أعظم من أن يُدَلَّ عليها في هذه المقدمة، وقد أوجزها الله في آية واحدة، هي قوله- تعالى-لنبيه ورسوله محمد-ﷺ:- ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَىٰ خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم:٤]، وكان القرآن خلقه-عليه الصلاة والسلام-، كما روت ذلك أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-(١).

ففي القرآن حَرَّمَ الله الربا في قوله-عزَّ ذكره-: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ (٢٧٨) فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۖ [البقرة:

٢٧٨ - ٢٧٩].

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: جامع صلاة الليل، ومن نام عنه أو مرض، (رقم ٧٤٦).

وفي القرآن حرم الله الفواحش في كل صورها، وحرّم الطغيان في كل أساليبه:- ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ وَالْإِثْمَ وَاللَّيْئَةَ﴾ [الأعراف: ٣٣]، وحرّم الزنا؛ لشناعته، وسوء نتائجه في قوله-جلّ ثناؤه:- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىَٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

وفي القرآن حرّم الله الكذب والخداع: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ﴾ [النحل: ١١٦-١١٧]، وكما جعل الله نبيه ورسوله على خلق عظيم؛ فقد بعثه ليطمئن مكارم الأخلاق، كما قال-عليه الصلاة والسلام:- «بُعِثْتُ لِأَتَمِّمَ حَسْنَ الْأَخْلَاقِ»^(١).

وإلى جانب حماية الأخلاق جاء القرآن بمعجزات كثيرة، منها:

١- إصلاح المال بوصفه محل الحركة والتداول بين البشر في

(١) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، رواية يحيى بن يحيى الليثي، باب: ما جاء في حسن الخلق، (ص ٦٥١، رقم ١٦٣٤)، قال ابن عبد البر في الاستذكار، (٧/٢٨٤): مسند صحيح.

معاشهم، فحرم الربا وتوعده بالحق؛ لما فيه من استغلال أصحابه للضعفاء: ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾ [البقرة: ٢٧٦]، وحرّم الإسراف في كل صورته: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الْمُسْرِفِينَ﴾ [الأعراف: ٣١]، وحرّم التباهي بالمال كما فعل قارون، فعاقبه بالخسف: ﴿فَحَسَفْنَا بِهِ وَبِدَارِهِ الْأَرْضَ فَمَا كَانَ لَهُ مِنْ فِئَةٍ يَنْصُرُونَهُ مِنْ دُونِ اللَّهِ وَمَا كَانَ مِنَ الْمُنتَصِرِينَ﴾ [القصص: ٨١].

٢- تقرير قواعد الحكم، ومن هذه القواعد-وفي مقدمتها- : إقامة العدل بين المحكومين في قوله-جلّ ثناؤه-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ﴾ [النحل: ٩٠]، وإقامة العدل تقتضي تحريم التفاوت بينهم: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ لِلَّهِ شُهَدَاءَ بِالْقِسْطِ وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوا أَعِدِلُوا هُوَ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ خَبِيرٌ بِمَا تَعْمَلُونَ﴾ [المائدة: ٨]، ﴿وَإِذَا قُلْتُمْ فَاعْدِلُوا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَىٰ﴾ [الأنعام: ١٥٢].

ومن قواعد الحكم: تحريم الربا، والرشا، والخيانة، وقول الزور، والكذب، والاستغلال، وإساءة الأمانة، وبخس الحقوق،

والظلم، وانتهاك الحرمات، والتفريق بين الإنسان بسبب لونه، أو جنسه، أو نسبه، ونحو ذلك من الأسباب التي تحط من كرامته وآدميته: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وإلى جانب هذا التحريم فرض الله الوفاء بالعهود، وعدم نقضها في قوله-عزَّ ذكره-: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقوله-: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥]، كما فرض الله المحبة والتراحم بين الناس، والحفاظ على كيان الأسرة من الضياع: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتَقَطَّعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ ٢٢ ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى أَبْصَرَهُمْ﴾ ٢٣ [محمد: ٢٢-٢٣].

٣- حماية حقوق النساء، ومن ذلك: عدم بخسهنَّ حقوقهنَّ، وعدم الإضرار بهنَّ: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ

فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا
تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ
نَفْسَهُ ﴿البقرة: ٢٣١﴾، ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ
فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضُوا بَيْنَهُمْ
بِالْمَعْرُوفِ﴾ ﴿البقرة: ٢٣٢﴾، ﴿أَسْكِنُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ سَكَنْتُمْ
مِّنْ وَّجَدِكُمْ وَلَا تَضَارُّوهُنَّ لِيُضَيِّقُوا عَلَيْهِنَّ وَإِنْ كُنَّ
أُولَئِكَ حَمَلٍ فَأَنْفِقُوا عَلَيْهِنَّ حَتَّى يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ فَإِنْ
أَرْضَعْنَ لَكُمْ فَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ وَأَتَمِرُوا بَيْنَكُمْ
بِمَعْرُوفٍ﴾ ﴿الطلاق: ٦﴾.

ومن حقوق النساء: حفظ كرامتهنَّ من الابتذال، كما كن في
جاهلية الأمم الهالكة، ومن هذه الحماية: إشراكهنَّ في الآدمية
مع الرجال مثلاً بمثل، وحالاً بحال، خلافاً لما كن عليه في تلك
الأمم من الازدراء والامتهان.

ومنها: وجوب غض أبصار الرجال عنهنَّ، حتى لا يكنَّ
طُعماً للشهوة الحيوانية: ﴿قُلْ لِلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا مِنْ
أَبْصَرِهِمْ وَيَحْفَظُوا فُرُوجَهُمْ ذَلِكَ أَزْكَى لَهُمْ﴾ ﴿النور: ٣٠﴾.

ومنها: وجوب غض أبصارهنَّ عن الرجال، وحفظ

فروجهنَّ، وعدم تبرجهنَّ خشيةً عليهنَّ من الوقوع في الإثم والخطيئة.

٤- تقرير حرية الإنسان، وقد تمثل هذا التقرير في حكمين:

أولهما: إصلاح ما كان موجوداً من العبودية في زمن الجاهليين، وذلك بالترغيب في عتق الرقاب، وجعل هذا العتق وجهاً أولياً من وجوه الكفارات في القتل، وفساد الصيام بالجماع، وحنث اليمين، والظهار.

وثانيهما: عموم الحكم في التماثل بين البشر في آدميتهم في قول الله -جلّ ثناؤه-: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ [الإسراء: ٧٠]، وقوله: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ [الحجرات: ١٣]، وقد لخص رسول الله -ﷺ- هذه الحرية في حديث واحد: «لا فضل لعربي على عجمي، ولا لعجمي على عربي، ولا لأحمر على أسود، ولا لأسود على أحمر إلا بالتقوى»^(١).

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٣٨/٤٧٤، رقم ٢٣٤٨٩)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (رقم ٢٧٠٠).

٥- تحرير المال من طغيان أصحابه واستبدادهم؛ فما كان المال في الأمم الهالكة إلا وسيلة للتسلط واستغلال الضعفاء، وقد عرف الإنسان الربا منذ أكثر من ثلاثة آلاف سنة، فتحول المدينون إلى أرقاء عند الدائنين، يستعبدونهم، ويتصرفون فيهم كما يتصرفون في المتاع، فنزل القرآن يحرم الربا بكل أنواعه، ويحرم الاستغلال، ويجرم أصحابه، ويصفهم بأبشع الأوصاف: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ [البقرة: ٢٧٥]، ثم أعلم الله خلقه بأن عليهم أن يكفوا عن رباهم، فإن لم يفعلوا فهم في حرب معه ومع رسوله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ ﴿٢٧٨﴾ فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ ﴿٢٧٩﴾ [البقرة: ٢٧٨ - ٢٧٩]. ونزل القرآن يبلغ الخلق مصارف المال حكماً حكم به الله، وقضاء قضى به: ﴿مَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ أَهْلِ الْقُرَىٰ فَلِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ وَلِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنِ

السَّبِيلِ كَى لَا يَكُونَ دُولَةً بَيْنَ الْأَغْنِيَاءِ مِنْكُمْ ﴿٧﴾

[الحشر: ٧].

٦- تحرير العقل من الجهل والسفه، وقد تمثل هذا التحرير في الدعوة إلى التفكير، وفي وجوب العلم، أما الدعوة إلى التفكير فتكاد تكون فرضاً من الفرائض؛ فالله- عزَّ ذكره- حين أودع في الإنسان العقل أراد منه أن يتدبر به، ويبصر به، ويستنير به، ولو أعمل الإنسان عقله كما أريد منه لما وصل في سلوكه إلى الحد الذي يخرج به عن إنسانيته، حين يعبث ويطغى، ويسفك الدماء، ويسعى في الأرض بالفساد.

لقد حرر القرآن الإنسان من عبودية الوثنية حين كان هذا يصنع أحجاراً وأخشاباً، ثم يعبدها، ويضع عندها القرابين والنذر، مع ما في ذلك من منافاة للعقل، ولهذا قال نبي الله إبراهيم- عليه السلام- لأبيه وقومه: ﴿أَفَتَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ مَا لَا يَنْفَعُكُمْ شَيْئًا وَلَا يَضُرُّكُمْ﴾ (٦٦) ﴿أَفِ لَكُمْ وَلِمَا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ (٦٧) [الأنبياء: ٦٦-٦٧]، ثم أراد منهم أن يحكموا عقولهم فيما يفعلون: ﴿إِذْ قَالَ لِأَبِيهِ

وَقَوْمِهِ مَا تَعْبُدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالُوا نَعْبُدُ أَصْنَامًا فَنَظَلُّ لَهَا
عَلَكَيْنِ ﴿٧١﴾ قَالَ هَلْ يَسْمَعُونَكُمْ إِذْ تَدْعُونَ ﴿٧٢﴾ أَوْ
يَنْفَعُونَكُمْ أَوْ يَضُرُّونَ ﴿٧٣﴾ [الشعراء: ٧٠-٧٣]، فأجابوا بأن
ما يفعلونه مجرد تقليد واتباع لأسلافهم الوثنيين: ﴿قَالُوا بَلْ
وَجَدْنَا آبَاءَنَا كَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ [الشعراء: ٧٤].

ولما كان تحرير العقل يقتضي التفكير أمر الله عباده أن
يتفكروا في آياته، وفي أنفسهم، وفي كل شأن من شئون
حياتهم: ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ
تَتَفَكَّرُونَ﴾ [البقرة: ٢١٩]، ﴿أَوْ لَمْ يَتَفَكَّرُوا فِي أَنْفُسِهِمْ﴾
[الروم: ٨]، ﴿كَذَلِكَ نُفَصِّلُ الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يَتَفَكَّرُونَ﴾
[يونس: ٢٤]، ﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَاتٍ لِّقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ [الرعد:
٤]، وأما الدعوة إلى العلم فتكاد تكون -أيضاً- فرضاً، فأول
أمرٍ أمر الله به نبيه ورسوله محمدًا -ﷺ- أن يقرأ؛ لأنه
بالقراءة يعلم نفسه، ويعلم أمته: ﴿أَقْرَأْ بِاسْمِ رَبِّكَ الَّذِي
خَلَقَ﴾ [العلق: ١]، وكان هذا العلم امتداداً للعلم الذي علّمه
الله آدم أبا الجنس البشري؛ فقد علّمه علم الأسماء، وعلم

الموجودات في الأرض: ﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَنَكَ لَا عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾﴾ [البقرة: ٣١-٣٢]،
والإنسان بهذا محكوم أن يعلم ما تقتضيه كينونته من
السلوك والأحكام، فإن لم يعلم وجب عليه أن يسأل من يعلم:
﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

وفي فضل العلم وأهله ضرب الله له مثلاً تقريرياً، وهو: أن
مَنْ يَعْلَمُ لَا يَسْتَوِي فِي الْفَضْلِ وَعَلَوِ الْمَنْزِلَةِ مَعَ مَنْ لَا يَعْلَمُ،
وَأَنْ مَنْ يَعْلَمُ يَرْتَفِعُ فِي دَرَجَتِهِ عَلَى الَّذِي لَا يَعْلَمُ: ﴿قُلْ هَلْ
يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ
أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ [الزمر: ٩]، ﴿يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا
مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ﴾ [المجادلة: ١١]، والعلم
نوعان:

علم شرعي: يبين قواعد الحياة ونظامها، وما يجب على
الإنسان فيها، وهو ما بينه القرآن تفصيلاً حيناً، وإجمالاً

حيناً آخر، ثم فصلته السنّة ببيانها وأحكامها.

أما العلم الثاني: فعلم دنيوي، وهو متمم وموافق ومكمل للعلم الشرعي.

وإذا كان العلم الشرعي أمراً لا تختلف الأفهام الصحيحة في وجوبه فإن العلم الدنيوي كذلك، فالطب-مثلاً-علم تقتضيه ضرورات الحياة؛ لأن الله-عزّ ذكره-أمر بإعمار الأرض: ﴿هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا﴾ [هود: ٦١]، ولا يمكن للإنسان أن يقوم بهذا الإعمار إلا إذا كان صحيحاً في جسمه. والاقتصاد علم تقتضيه كذلك ضرورات الحياة: ﴿الْمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ [الكهف: ٤٦]، ولا يمكن لهذه الزينة أن تكون إلا إذا كان هناك علم يعرف المال، ويعمل على تنميته، وتصريفه، حسب مقتضيات هذه الزينة، وهكذا في كل عمل تقتضيه ضرورات الحياة.

وإن من العلوم الدنيوية ما يُعدُّ في حكم الضرورة، ألم تر أن الأمة التي لا تعلم صناعة الحرب تظل مهزومة في نفسها، وفي عقيدتها، وفي ديارها، وأن الأمة التي تعلم هذه الصناعة تستطيع أن تسود بعقيدتها، وحضارتها، وقيمتها؟.

قلت: هذا غيظ من فيض، أما القرآن فكله معجزة أبدية كبرى، لا يسبر غوره، ولا تدرك أسرارها، ولا تنتهي عجائبه؛ لأنه كتاب الله الذي لا يأتيه الباطل من بين يديه ولا من خلفه، تنزيل من حكيم حميد، أما فضله فلا يعدّه عدّ، ولا يحصره حصر، وقد تكفل الله بالهدى والبشرى للذين يؤمنون به، ويعملون به، في قوله-عزّ ذكره-: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبُ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وقوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّن تَبُورَ﴾ ٣١ ﴿لِيُؤْفِقَهُمْ أُجُورَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّن فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ﴾ ٣٢ [فاطر: ٢٩-٣٠].

ومن فضائل القرآن: أن الله يضمن الخير للذين يتعلمونه، ويعلمونه، وفي هذا قال رسول الله -ﷺ-: «خيركم من تعلّم القرآن وعلمه»^(١)، كما أن الله يرفع به أصحابه أعلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه»، (رقم ٥٠٢٧).

الدرجات، وأعز المقامات؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «إن الله -تعالى- يرفع بهذا الكتاب أقوامًا، ويضع به آخرين»^(١)، وكما يرفع القرآن أصحابه يشفع لهم يوم القيامة، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «اقرأوا القرآن، فإنه يأتي يوم القيامة شفيعًا لأصحابه»^(٢).

المسألة السادسة: المحكم والمتشابه في القرآن:

يثير المحكم والمتشابه من القرآن اهتمام بعض القراء والدارسين، والبحث في هذا يحتاج إلى شرح طويل، ولعل في هذه الخلاصة ما يفيد.

المحكم: اسم مفعول من: أحكم الشيء إحكامًا: أتقنه؛ لأن ما كان واضح المعنى لا إشكال فيه، ولا تردد، إنما يكون محكمًا لوضوح مفرداته، وإتقان تركيبها^(٣).

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: فضل من يقوم بالقرآن ويعلمه، وفضل من تعلم حكمة من فقه أو غيره، فعمل بها، وعلمها، (رقم ٢٦٩).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: فضل قراءة القرآن وسورة البقرة، (رقم ٢٥٢).

(٣) المعجم الوسيط (٢/ ١٥٠ مادة: ح ك م)، والتعريفات للجرجاني (ص ٥٠).

والمحكم في الاصطلاح: ما لا يحتمل في التأويل إلا وجهًا واحدًا^(١).

والمتشابه في اللغة: مأخوذ من الشبه والتشابه والتشبيه.
والشُّبُه بمعنى المثل، والمتشابهان: المتماثلان، والمشتبهات:
المشكلات^(٢).

وفي الاصطلاح قيل: هو ما عَسَرَ إجراؤه على ظاهره، وقيل: هو
ما استأثر الله بعلمه، كالحروف المقطعة في أوائل بعض سور
القرآن.

والصلة بين المحكم والمتشابه: التضاد^(٣).

والأصل فيه قول الله-تعالى-: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ
الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ
فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ
وَأَبْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ

(١) قواطع الأدلة في أصول الفقه (١/٢٦٥)، والبحر المحيط في أصول الفقه
(١٩٠/٢).

(٢) المفردات للأصفهاني (ص ٤٤٣).

(٣) البحر المحيط (١/٤٥٠)، وإرشاد الفحول (ص ٣٢).

يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ﴿٧﴾ [آل عمران: ٧]، فدلَّ هذا على أن القرآن ينقسم إلى محكم ومتشابه، وقد تعددت الآراء والتعاريف للمحكم والمتشابه من القرآن، منها: ما حكاه السيوطي عن الطيبي بقوله: «المتشابه مختص بالله-تعالى»-(١)، وأن من حاول معرفته فهو الذي أشار إليه في الحديث بقوله: فاحذروهم»-(٢) ١. هـ.

ومراده الحديث الذي أخرجه الشيخان عن عائشة-رضي الله عنها-قالت: تلا رسول الله-ﷺ- هذه الآية: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ﴾ إلى قوله: ﴿أُولُوا الْأَلْبَابِ﴾. قالت: قال رسول الله-ﷺ-: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله فاحذروهم»-(٣).

المراد بالمحكم: ما اتضح معناه، والمتشابه بخلافه؛ لأن اللفظ الذي يقبل معنى، إما أن يحتمل غيره أو لا، الثاني النص، والأول

(١) لفظ الطيبي: «علم بعض المتشابه مختص بالله-تعالى».

(٢) الإتيان في علوم القرآن (٣/ ١٠).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: (منه آيات محكمات)، (رقم ٤٥٤٧)، ومسلم في كتاب العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، (رقم ٢٦٦٥).

إما أن تكون دلالته على ذلك الغير أرجح أو لا، الأول الظاهر، والثاني إما أن يكون مساويه أو لا، الأول هو المجمل، والثاني المؤول، فالمشترك بين النص والظاهر هو المحكم، والمشارك بين المجمل والمؤول هو المتشابه^(١).

ويؤيد هذا التقسيم أنه-تعالى-أوقع المحكم مقابلًا للمتشابه، فالواجب أن يفسر المحكم بما يقابله، ويعضد ذلك أسلوب الآية، وهو الجمع مع التقسيم؛ لأنه-تعالى-فرق ما جمع في معنى الكتاب، بأن قال: ﴿مِنْهُ ءَايَاتٌ مُّحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَبِهَاتٌ﴾ [آل عمران: ٧]، وأراد أن يضيف إلى كل منهما ما شاء، فقال أولًا: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ إلى أن قال: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ﴾، وكان يمكن أن يقال: «وأما الذين في قلوبهم استقامة فيتبعون المحكم»، لكنه وضع موضع ذلك: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾؛ لإتيان لفظ الرسوخ؛ لأنه لا يحصل إلا بعد التثبت العام، والاجتهاد البليغ، فإذا استقام القلب على طرق الإرشاد، ورسخ القدم في العلم؛ أفصح صاحبه النطق بالقول الحق، وكفى بدعاء الراسخين في

(١) الإتيان في علوم القرآن (٣/٩).

العلم: ﴿رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ﴾ [آل عمران: ٨]، شاهدًا على أن قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ مقابل لقوله: ﴿الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾؛ وفيه إشارة إلى أن الوقف على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ تام، وإلى أن علم بعض المتشابه مختص بالله-تعالى-، وأن من حاول معرفته هو الذي أشار إليه في الحديث بقوله: «فاحذروهم»^(١).

ومن هذه التعاريف يتضح أن:

المحكم: ما عرف المراد منه، إما بظهوره أو تأويله.

وأن المتشابه: هو مما استأثر الله بعلمه، فليس لغيره علم به، ومن ذلك: قيام الساعة، وخروج الدابة والدجال، والحروف المقطعة في بدايات السور، ويذهب إلى هذا الرأي أهل السنة، وذلك خلافاً لمن قال: إن المتشابه مما يمكن الاطلاع على علمه^(٢).

واتباع المتشابه من القرآن مما ذمّه الله، وحرّمه، ووصف

(١) الإتيان في علوم القرآن (٣/١٠)، يشير إلى الحديث الذي أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: (منه آيات محكمات)، (رقم ٤٥٤٧)، ومسلم في كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، (رقم ٢٦٦٥).

(٢) الإتيان في علوم القرآن (٣/٣-٥).

أصحابه بالزيغ في قوله-تعالى-: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ [آل عمران: ٧]، كما أنه مما ذمّه رسول الله -ﷺ- في قوله حين تلا هذه الآية: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين سمى الله، فاحذروهم»^(١)، وقوله-عليه الصلاة والسلام-: «كان الكتاب الأول ينزل من باب واحد على حرف واحد، ونزل القرآن من سبعة أبواب على سبعة أحرف، زاجر آمر، وحلال وحرام، ومحكم ومتشابه، وأمثال، فأجلّوا حلاله، وحرّموا حرامه، وافعلوا ما أمرتم به، وانتهوا عما نهيتم عنه، واعتبروا بأمثاله، واعملوا بمحكمه، وآمنوا بمتشابهه، وقولوا: ﴿عَامِنًا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا﴾»^(٢).

وقد ابتليت الأمة بالذين خاضوا وأكثروا القول في المتشابه من القرآن، إما: جهلاً أو عمداً.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: (منه آيات محكمات)، (رقم ٤٥٤٧)، ومسلم في كتاب العلم، باب النهي عن اتباع متشابه القرآن، والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، (رقم ٢٦٦٥).

(٢) أخرجه الإمام أحمد في المسند (٢٨٣/٧)، رقم ٤٢٥٢، وابن حبان، (الإحسان، رقم ٧٤٥)، واللفظ له. وحسنه الألباني في التعليقات الحسان على صحيح ابن حبان، (رقم ٧٤٢)، وضعف بقية الحديث، فقال: ضعيف بزيادة: «زاجر».

فأما أصحاب الجهل فمصدرهم وموردتهم الغفلة، وعدم اتباع منهج علماء السلف، وهذا غالباً ما يكون عامّاً في العلوم الأخرى؛ إذ إنّ لكل علم جهلة به، ومعارضين له، وهم يحسبون أنهم يحسنون صنعا، وقد أرشد عمر -رضي الله عنه- الأمة إلى تعليم هؤلاء بقوله: «إنه سيأتيكم ناس يجادلونكم بمشتبهات القرآن، فخذوهم بالسنن، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله»^(١).

وأما أصحاب العمد فهم أخطر من أولئك؛ إذ إن مرادهم البعد عن الحق، واتباع الضلال، والتلبيس على العامة؛ لإفساد إيمانهم، ومن المعلوم أن الأمة قد ابتليت بهؤلاء، ومنهم: أصحاب الديانات التي نسخها الإسلام، فلم يبق لبعض أصحابها إلا الكبر والعداء بإثارة الشبهات، والطعن في ثوابت الإسلام، وقد وصفهم الله بأنهم يبتغون الفتنة، وحذر رسوله -صلى الله عليه وسلم- منهم بقوله: «فاحذروهم».

وكما ابتلي سلف الأمة بهذا الملاء الأخير من المبتغين الفتنة، لا

(١) أخرجه الدارمي (برقم ١٢٣)، والآجري في الشريعة (١ / ٤٠٨، رقم ٩٣)،

وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله (٢ / ١٠١٠، رقم ١٩٢٧)، وابن

بطة في الإبانة الكبرى (١ / ٢٥١، رقم ٨٤)، وانظر: الإتيقان (٣ / ٨).

نزال نواجه هذا الملاء، فلا تزال بعض الكتب وأصحابها يتلهون بالحديث عن الصفات، ويأتون بالمشتبهات، ويتأولون ما لا ينفعهم تأويله، لا يلوون على شيء من العلم إلا ابتغاء الفتنة، والاشتغال بما لا ينفعهم، ولا ينفع غيرهم؛ مع أن الله قد جعل لهم من كتابه ما يغنيهم عن هذا الجدل إن كان مرادهم البحث عن العلم، فقال-عزَّ ذكره- عن ذاته وصفاته واستوائه على عرشه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، وقال لنبيه وأُمته: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُن لَّهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص: ١-٤]، وقد اتبع أهل السنة هذا المنهج في أقوالهم وحوارهم، بل تلك عقيدتهم في المحكم والمتشابه، فلم تزل أقدامهم، ولم تنتكس عقولهم، كما حدث لطوائف من أسلاف اليهود والنصارى، وبعض النحل والطوائف من المسلمين كالمجسمة والمشبهة والمعطلة الذين أثقلوا بجدالهم وأباطيلهم تاريخ المسلمين.

المسألة السابعة: النسخ في القرآن:

النسخ في اللغة: نسخ الشيء نسخًا: أزاله، يقال: نسخت

الرياحُ آثارَ الديار، ونسخت الشمسُ الظلَّ^(١).

أما في الاصطلاح فهو: أن يرد دليل شرعي متراخياً عن دليل شرعي مقتضياً خلاف حكمه، فهو تبديل بالنظر إلى علمنا، وبيان لمدة الحكم بالنظر إلى علم الله-تعالى-^(٢).

والأصل في النسخ قول الله-تعالى-: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٦) ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِنْ دُونِ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٧) [البقرة: ١٠٦-١٠٧]، قال الإمام أبو جعفر ابن جرير-رحمه الله- في تأويل هذه الآية: «ألم تعلم يا محمد! أن لي ملك السماوات والأرض وسلطانها دون غيري، أحكم فيهما وفيما فيهما بما أشاء، وأمر فيهما وفيما فيهما بما أشاء، وأنهى عما أشاء، وأنسخ وأبدل وأغير من أحكامي التي أحكم بها في عبادي بما أشاء إذا أشاء، وأقرّ فيهما ما أشاء؟».

ثم قال-رحمه الله-: «وهذا الخبر-وإن كان خطاباً من الله-

(١) المعجم الوسيط (٢ / ٩١٧).

(٢) المستصفى (ص ٨٦)، الواضح في أصول الفقه (٢ / ٣٣٧).

تعالى-لنبيه-ﷺ-على وجه الخبر عن عظمته-، فإنه منه-جلّ ثناؤه-تكذيب لليهود الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة، وجحدوا نبوة عيسى ومحمد-عليهما الصلاة والسلام-؛ لمجيئهما بما جاء به من عند الله بتغيير ما غيّر الله من حكم التوراة، فأخبرهم الله أن له ملك السماوات والأرض وسلطانهما، وأن الخلق أهل مملكته وطاعته، وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرهم بما يشاء، ونهيهم عما يشاء، ونسخ ما يشاء، وإقرار ما يشاء^(١).

وقال الإمام ابن كثير في تفسير الآية: «إن الله-تعالى-يرشد عباده بهذا إلى أنه المتصرف في خلقه بما يشاء، فله الخلق والأمر، وهو المتصرف، فكما خلقهم كما يشاء، ويسعد من يشاء، ويشقي من يشاء، ويصح من يشاء، ويمرض من يشاء، ويوفق من يشاء، ويخذل من يشاء، كذلك يحكم في عباده بما يشاء، فيحل ما يشاء، ويحرم ما يشاء، ويبيح ما يشاء، ويحظر ما يشاء، وهو الذي يحكم ما يريد، لا معقب لحكمه، ولا يُسأل عما يفعل، وهم يسألون، ويختبر عباده، وطاعتهم لرسله بالنسخ، فيأمر بالشيء

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن (١/٤٧٧-٤٨٣).

لما فيه من المصلحة التي يعلمها-تعالى-، ثم ينهى عنه لما يعلمه-
تعالى-، فالطاعة كل الطاعة في امتثال أمره، واتباع رسله في
تصديق ما أخبروا، وامتثال ما أمروا، وترك ما عنه زجروا»^(١).

وقد أجمع أهل السنة على جواز النسخ في القرآن، خلافاً لليهود
وبعض النصارى وبعض أهل الرفض^(٢)، فقد شبهوا النسخ
بالبداء، أي: مثل الذي يبدو له رأي، ثم يتركه-تعالى الله عما يقول
الظالمون علواً كبيراً-، وحجتهم في هذا داحضة؛ ذلك أن الله-عزَّ
ذكره-علم ويعلم ما كان، وما هو كائن، وما سيكون، يعرف
أسرار خلقه، فقدَّر أقدارهم، وعلم بعلمه المطلق ما ينفعهم وما
يضرهم، فأنزل أحكاماً لصلاح أحوالهم في زمن، ثم رفع هذه
الأحكام، وأنزل أحكاماً أخرى اقتضتها هذه الأحوال؛ فقد نسخ-
مثلاً-فرض قيام الليل بالقراءة في قوله-جلَّ ثناؤه-: ﴿فَأَقْرَءُوا
مَا تَيَسَّرَ مِنَ الْقُرْآنِ عَلِمَ أَنْ سَيَكُونُ مِنْكُمْ مَّرْضَى
وَعَاخِرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَعَاخِرُونَ

(١) تفسير القرآن العظيم (١/١٤٣-١٤٤).

(٢) الفصول في الأصول (٢/٢١٥)، التبصرة في أصول الفقه (ص ٢٥١ -

يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَقْرَعُوا مَا تَيْسَّرَ مِنْهُ ﴿٢٠﴾ [المزمل: ٢٠]،
 فالأحكام الناسخة والمنسوخة كلها بعلمه، وقدره، وإرادته: ﴿إِنَّ
 اللَّهَ لَا يَخْفَىٰ عَلَيْهِ شَيْءٌ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي السَّمَاءِ﴾ [آل عمران:
 ٥]، ﴿وَمَا كَانَ رَبُّكَ نَسِيًّا﴾ [مريم: ٦٤].

ولم يكن هذا النسخ في شريعة الإسلام ومصدرها القرآن
 فحسب، بل كان في كل الشرائع السماوية السابقة؛ فقد أحلَّ لآدم-
 عليه السلام- تزويج بناته من بنيهِ، ثم حرم ذلك عليهم، وأباح لبنيه نوح
 عليه السلام- بعدما خرج من السفينة أكل جميع الحيوانات، ثم نسخ
 حل بعضها، وعند اليهود كان نكاح الأختين مباحًا لإسرائيل وبنيه،
 ثم حرم ذلك في التوراة وما تلاها، وأمر بنيه إبراهيم- عليه السلام- بذبح
 ابنه إسماعيل- عليه السلام-، ثم نسخه قبل الذبح، وأمر جمهور بني
 إسرائيل بقتل من عبد العجل منهم، ثم رفع عنهم القتل؛ كي لا
 يستأصلهم، وأباح لبني إسرائيل لحوم الإبل وألبانها، ثم نسخ
 الحكم، فحرمت عليهم، كما قال- تعالى-: ﴿كُلُّ الطَّعَامِ كَانَ حِلًّا
 لِّبَنِي إِسْرَءِيلَ إِلَّا مَا حَرَّمَ إِسْرَءِيلُ عَلَىٰ نَفْسِهِ مِنْ قَبْلِ أَنْ
 تُنَزَّلَ التَّوْرَةُ﴾ [آل عمران: ٩٣].

وبهذا بطلت حجة أسلاف اليهود الذين أنكروا النسخ، أما غلاة الرافضة ومن قال بقولهم-مثل أبي مسلم الأصبهاني^(١)-فإن حجتهم في ذلك ما قاله المختار الثقفي من أن علياً-عليه السلام-كان يقول: «لولا البداء لحدثتكم بما هو كائن إلى يوم القيامة»^(٢)، وما نسبته كذلك إلى موسى بن جعفر وجعفر الصادق من قول بالبداء، وهذا القول كذب وبهتان على هؤلاء الأئمة الأطهار، نسجه هذا المغالي في الرفض وأتباعه، فينطبق عليه قول الله-تعالى:- ﴿وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِنَّ هَذَا إِلَّا إِفْكُ افْتَرَاهُ وَأَعَانَهُ عَلَيْهِ قَوْمٌ آخَرُونَ فَقَدْ جَاءُوا ظُلْمًا وَزُورًا﴾ [الفرقان: ٤].

هذا من حيث العموم بالنسبة للنسخ وجوازه، أما من حيث حكمته فله حكم عظيمة، منها:

١- أن الله قد نسخ بدين الإسلام كل الأديان السابقة بعدما تعرضت للتحريف والتبديل، ناهيك بما اقتضته حكمته-عزَّ

(١) هو: محمد بن بحر الأصفهاني، كان نحويًا، كاتبًا، بليغًا، متكلمًا، معتزليًا، عالمًا بالتفسير وغيره، ولد سنة ست وستين وثلاثمائة، وتوفي سنة تسع وخمسين وأربعمائة. (تاريخ الإسلام ١٠/١١٥).

(٢) مناهل العرفان في علوم القرآن للزرقاني (ص ١٧٠).

ذكره-من تجديد في مفهوم البشرية بعد أن ساد فيها الظلام في تلك الفترة من الرسل.

٢- تيسير الله على عباده، ومن ذلك: أن فرض قيام الليل قد نسخ بالقراءة-كما أشير إليه آنفاً-، وأن قوله-تعالى-: ﴿وَأَن تَبْذُورُوا مَا فِي أَنفُسِكُمْ أَوْ تُخْضَعُوا يُحَاسِبُكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٨٤] قد نسخ بقوله: ﴿لَا يُكَالِفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وأن قوله-تعالى-: ﴿اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ﴾ [آل عمران: ١٠٢] قد نسخ بقوله-تعالى-: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، فهذا ونحوه من تيسير الله على عباده، ورحمته بهم، ورفع الحرج عنهم.

٣- أن النسخ لا يقع إلا في الأمر والنهي-ولو بلفظ الخبر-، أما الخبر الذي ليس بمعنى الطلب فلا يدخله النسخ، ومنه: الوعد والوعيد، وإذا عرفت ذلك عرفت فساد صنع من أدخل في كتب النسخ كثيراً من آيات الإخبار والوعد والوعيد^(١). ومنها: أن النسخ تدرج في التشريع؛ لكي يستوعب المخاطبون الحكم أو

(١) الإتيان في علوم القرآن (٣/٦١).

الأحكام التي تقيد سلوكهم؛ فالخمر-كما ذكر من قبل-حرمت أول ما حرمت أثناء القيام للصلاة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرُبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، ثم حرمت تحريمًا أبديًا بقوله-تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْخَمْرُ وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]، كما أن الفدية في الصيام لم تعد مطلقة في قوله-تعالى-: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ [البقرة: ١٨٤]، فكان من أراد أن يفطر عليه أن يفدي إلى أن نزل قول الله -تعالى-: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، فخصصت السنة الفدية بالعاجزين عن الصيام، كالشيخ الهرم؛ ففي هذا تدرج بالتشريع في بيئة كانت تستمرئ الخمر، وتستصعب الصيام، إلى أن وقر الدين في النفوس، وبدأت آثار الجاهلية تختفي، فأصبح المخاطبون يستوعبون الأحكام، ويؤمنون بأنها تنزل لمنافعهم، فيؤمنون بها حق الإيمان.

المسألة الثامنة: تفسير القرآن، ومدى الحاجة إليه:

التفسير في اللغة: من فسر الشيء، أي: بيّنه وأوضحه، فيكون التفسير بمعنى البيان والإيضاح^(١).

أما في الاصطلاح فهو: (علم) يبحث في معاني القرآن وألفاظه بما يظهر للمفسر من مراد الله، مما تدل عليه معاني اللغة التي نزل بها القرآن، وهي لغة العرب^(٢).

ومن حكمته-جلّ ثناؤه-: أنه لا يخاطب قومًا إلا بما يفهمون، فما أنزل من كتاب، ولا أرسل من رسول إلى قوم إلا بلغتهم: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَّسُولٍ إِلَّا بِلِسَانٍ قَوْمِهِ لِيُبَيِّنَ لَهُمْ﴾ [إبراهيم: ٤]، وقال لنبيه ورسوله محمد -ﷺ-: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ [يوسف: ٢]، وقوله تعالى: ﴿وَأَنَّهُ لَنَزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ١٩٢ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ ﴿١٩٣﴾ عَلَى قَلْبِكَ لِتَكُونَ مِنَ الْمُنْذِرِينَ ﴿١٩٤﴾ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ ﴿١٩٥﴾ [الشعراء:

١٩٢-١٩٥]، من هنا وجب أن يكون تفسير القرآن موافقًا للغة العرب وبيانهم، من حيث دلالة الألفاظ على المعاني، مما هو بَيِّنٌ

(١) المعجم الوسيط (٢/٦٨٨)، مادة: ف س ر.

(٢) انظر: الإتقان للسيوطي (٤/١٦٩)، ومناهل العرفان للزرقاني (ص ٩).

من كلام الله-تعالى- في الآيات المحكمات، فقوله-تعالى-: ﴿مَلِكٍ يَوْمَ الدِّينِ﴾ [الفاتحة: ٤] واضح في أن المراد به يوم القيامة، وهو يوم يجازي الله العباد على أعمالهم، وقوله-تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاهُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى﴾ [الحجرات: ١٣] واضح الدلالة في أن أول البشر آدم-عليه السلام- وزوجته، وقد تسلسل البشر منهما، أما الآيات المتشابهات فكقوله-تعالى-: ﴿الْمَ،﴾، ﴿الْمَرْءَ،﴾، ﴿صَّ،﴾، ﴿حَمَّ﴾ ونحوها، وكذلك العلم بذات الله وصفاته، وكيفية استوائه على العرش، وكذلك المغيبات كعلم الساعة ونحوه، فهذا مما استأثر الله بعلمه، فلا أحد يعلمه، ولا يجوز لأحد أن يخوض فيه؛ فالمرجع في العلم بذات الله وصفاته واستوائه قوله-تعالى-: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِ شَيْءٌ﴾ [الشورى: ١١]، والمرجع في المغيبات قوله-عزَّ ذكره-: ﴿وَعِنْدَهُ مَفَاتِحُ الْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَا إِلَّا هُوَ﴾ [الأنعام: ٥٩]، وقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ الْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا وَمَا تَدْرِي نَفْسٌ بِأَيِّ أَرْضٍ تَمُوتُ﴾ [لقمان: ٣٤]، وفي حديث عائشة-رضي الله عنها-أن رسول الله-ﷺ- لما تلا قول الله-تعالى-: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ

الْكِتَابَ مِنْهُ ءَايَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ
فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ﴿٧﴾ [آل عمران:
٧] قال: «فإذا رأيت الذين يتبعون ما تشابه منه فأولئك الذين
سمّى الله، فاحذروهم»^(١)، ولما سأل رجل الإمام مالكا عن الاستواء
في قوله-تعالى:- ﴿الرَّحْمَنُ عَلَى الْعَرْشِ اسْتَوَى﴾ [طه: ٥] قال
له: «الاستواء معلوم، والكيف مجهول، والسؤال عنه بدعة، وأظنك
رجل سوء، أخرجوه عني»^(٢).

والتفسير علم هو من أول العلوم التي ظهرت في عهد رسول
الله ﷺ، حين بدأ بعض الصحابة يفسرون القرآن، ويتعلمون
معانيه، كما قال عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه:- «ما كنا نقرأ عشر آيات
إلا ونتعلم تفسيرها»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: (منه آيات محكمات)، (رقم
٤٥٤٧)، ومسلم في كتاب العلم، باب: النهي عن اتباع متشابه القرآن،
والتحذير من متبعيه، والنهي عن الاختلاف في القرآن، (رقم ٢٦٦٥).

(٢) أخرجه اللالكائي في شرح أصول أهل السنة والجماعة، (٣/ ٤٤١)، رقم
٦٦٤)، وأبو سعيد الدارمي في الرد على الجهمية، (رقم ١٠٤)، والبيهقي في
الأسماء والصفات، (٢/ ٣٠٥)، رقم ٨٦٧).

(٣) الإتيان في علوم القرآن (٤/ ١٧٥).

وَمِمَّنْ اشتهر من الصحابة بالتفسير: علي بن أبي طالب، وزيد بن ثابت، وابن عباس، وأبي بن كعب، وأبو موسى الأشعري، وعبد الله بن عمرو ابن العاص-رضي الله عنه، ثم تبعهم عدد من التابعين وتابعيهم.

أما أول من أَلَّفَ فيه: فسعيد بن جبير (ت ٩٥هـ)؛ إذ أمره الخليفة الأموي عبد الملك بن مروان أن يصنف التفسير، وقد صنفه وأودعه في ديوان الخليفة، ووجده عطاء بن دينار، فرواه وجادة، ورواه عن عطاء بن دينار: عبد الله بن لهيعة^(١).

ثم صنفت فيه تفاسير أخرى، منها: تفسير قتادة، والحسن البصري، وعطاء بن أبي رباح، وعكرمة، ومجاهد، وغيرهم.

الحاجة إلى التفسير:

أما مدى الحاجة إلى التفسير فقد حوى القرآن صنوف المعرفة، بما أودع الله فيه من الأحكام والبراهين، وهذه الأسس هي: السبيل الذي يرشد الأمة إلى صلاح أمورها في السياسة والاقتصاد

(١) يُنظر: الجرح والتعديل (٣٣٢/٦).

والاجتماع، ففي السياسة نهى الله عن التفرق والاختلاف:

﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ [آل عمران: ١٠٣]،

﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمْ
الْبَيِّنَاتُ﴾ [آل عمران: ١٠٥]، ولم تجد الأمة في الماضي والحاضر شرًّا

أكثر من افتراقها وتشتتها، مما يجعل العدو يستلب قوتها،
ويغزوها في ديارها. وفي الاقتصاد حرم الله عليها الربا، والتعدي
على الحقوق: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ
مِنَ الرِّبَا إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة: ٢٧٨]، ﴿وَلَا تَأْكُلُوا
أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [البقرة: ١٨٨]، ولم تجد الأمة اليوم
شرًّا أكثر من الربا في فساد اقتصادها، وضياع أموالها. وفي
الاجتماع أمر الله الأمة أن تربي أجيالها على إقامة العدل، وحفظ
الحقوق: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ
لِلَّهِ وَلَوْ عَلَىٰ أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]،
وليس في الماضي، ولا في الحاضر، ولا في المستقبل شرٌّ أكثر من
الظلم وعدم العدل.

وحتى تستوعب الأمة هذه القواعد أمر الله نبيه ورسوله محمدًا -
 ﷺ- أن يبين لها هذه القواعد ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ
 لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]،
 ﴿كِتَبٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ﴾ [ص: ٢٩]،
 ﴿أَمْ عَلَى قُلُوبٍ أَقْفَالُهَا﴾ [محمد: ٢٤]، وقد بين عليه الصلاة
 والسلام- هذه القواعد، وبلغها لأُمَّته، لعلها تتفكر فيها، وتسترشد
 بها في حياتها.

وتفسير القرآن وبيانه جزء أساسي من هذا التفكير، وقد بدأ ذلك
 صحابة رسول الله -ﷺ- وتابعوهم حين انكبوا على حفظ القرآن،
 وفهمه، واستخراج معانيه، فهذا ابن عمر مثلاً أقام على حفظ
 البقرة ثمانين سنين^(١)، فبهذا التفكير والتدبر تحققت لهم العزة
 والسعادة في الأرض، ففتحوا الممالك، ودانت لهم الأمم، ورفعوا
 راية الله في بقاع الأرض، ولم يتقهقر خلفهم عن مواقع أسلافهم إلا
 بعد أن توانوا في حفظ القرآن وفهمه، فأصبح مجرد قراءة تتلى
 دون التفكير فيه، أو استلهاهم معانيه، أو تدبر أحكامه.

(١) الموطأ، كتب القرآن، ما جاء في القرآن (٢/ ٢٨٧، رقم ٦٩٥).

وقد ذكر السيوطي أهمية الحاجة إلى التفسير، فقال: «إن القرآن إنما نزل بلسان عربي في زمن أفصح العرب، وكانوا يعلمون ظواهره وأحكامه، أما دقائق باطنه فإنما كان يظهر لهم بعد البحث والنظر مع سؤالهم النبي -ﷺ- في الأكثر، كسؤالهم لما نزل قوله: ﴿وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ [الأنعام: ٨٢]، فقالوا: وأينا لم يظلم نفسه؟، ففسره النبي -ﷺ- مستدلاً بقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]^(١)، وكسؤال عائشة عن الحساب اليسير، فقال: «ذلك العرض»^(٢)، وكقصة عدي بن حاتم في الخيط الأبيض والأسود^(٣)، وغير ذلك مما سألوا عن آحاد منه، ونحن محتاجون إلى ما كانوا يحتاجون إليه من أحكام الظواهر؛

(١) أخرجه البخاري في كتاب المرتدين، باب: ما جاء في المتأولين، (رقم ٦٩٣٧)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: صدق الإيمان وإخلاصه، (رقم ١٢٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿فَسَوْفَ يُحَاسَبُ حِسَابًا يَسِيرًا﴾، (رقم ٤٩٣٩)، ومسلم في كتاب الجنة، باب: إثبات الحساب (رقم ٢٨٧٦).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، (رقم ٤٥١٠)، ومسلم في كتاب الصوم، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، (رقم ١٠٩٠).

لقصورنا عن مدارك أحكام اللغة بغير تعلم، فنحن أشد الناس احتياجاً إلى التفسير، ومعلوم أن تفسير بعضه يكون من قبل بسط الألفاظ الوجيزة، وكشف معانيها، وبعضه من قبل ترجيح بعض الاحتمالات على بعض.

ثم أشار-رحمه الله-إلى شرف تفسير القرآن بقوله-تعالى:-
﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة: ٢٦٩]، فالحكمة هي: المعرفة بالقرآن: ناسخه ومنسوخه، ومحكمه ومتشابهه، ومقدمه ومؤخره، وحلاله وحرامه، وأمثاله.

وبعد استعراضه للأقوال الواردة في فضل التفسير قال: «إذا عرف ذلك فصناعة التفسير قد حازت الشرف من الجهات الثلاث، أما من جهة الموضوع فلأن موضوعه كلام الله-تعالى-الذي هو ينبوع كل حكمة، ومعدن كل فضيلة، فيه نبأ ما قبلكم، وخبر ما بعدكم، وحكم ما بينكم، لا يخلق على كثرة الرد، ولا تنقضي عجائبه، وأما من جهة الغرض فلأن الغرض منه هو الاعتصام بالعروة الوثقى، والوصول إلى السعادة الحقيقية التي لا تفنى، وأما من جهة شدة الحاجة فلأن كل كمال ديني أو دنيوي عاجل أو آجل مفتقر إلى العلوم الشرعية والمعارف الدينية، وهي متوقفة

على العلم بكتاب الله-تعالى-»^(١).

قلت: وكما احتاج المسلمون في سالف عصورهم إلى فهم القرآن وتدبره، فعملوا من أجل ذلك، وشادوا الحضارة، وبلغوا الرسالة، فإن المسلمين اليوم أشد ما يكونون حاجة إلى فهم القرآن، وفهم معانيه، وتدبر أحكامه، وإن آخر هذه الأمة لا يصلح إلا بما صلح به أولها.

المسألة التاسعة: شروط التفسير:

للتفسير شروط، شأنه شأن أي علم آخر؛ بل هو أعظم العلوم، وأجلها قدرًا؛ لأن محله كتاب الله، وليس في الوجود أعظم من هذا الكتاب، والمفسر يبين مراد الله، والخطأ في هذا البيان أمر عظيم، لا تحتمله الجبال، فإذا أخطأ المفسر في كتاب الله كيف يتحمل هذا الخطأ، وهو من الضعف والعجز بمكان؟، كما قال أبو بكر-رضي الله عنه-: «أي سماء تظلني؟ وأي أرض تقلني؟ إن قلت في كتاب الله ما لا أعلم»^(٢).

(١) الإتيقان في علوم القرآن (٤/ ١٧٠-١٧٣).

(٢) أخرجه مالك في الموطأ، رواية أبي مصعب الزهري، كتاب الجامع، باب: ما يخاف من اللسان، (٢/ ١٦٦، رقم ٢٠٧٩)، وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، (٢/ ٨٣٣، رقم ١٥٦١).

وشروط التفسير على قسمين:

أولهما: ما مناطه التفسير.

وثانيهما: ما مناطه المفسر-بكسر السين وتشديدها-.

فما مناطه التفسير نذكر منه الشروط التالية:

الأول: أن الله أنزل القرآن هدى ورحمة للعالمين، وهذا يقتضي وجوب سلامة اعتقادهم بإخلاص العبادة له وحده، قولاً وعملاً، ظاهراً وباطناً: ﴿وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ حُنَفَاءَ وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ﴾ [البينة: هـ]، وهذا يقتضي تحريم كل تأويل أو تفسير يفسد عقيدة الأمة، كما هو مشاهد اليوم من محاولة التأثير على الناشئة، ودفعهم إلى التحلل من القيم والثوابت؛ لقصد تثبيط المسلمين، وصرفهم عن عقيدتهم الصحيحة.

الثاني: أن الله أنزل القرآن فيه صلاح للأرض التي جعلها صالحة لحياة خلقه، ونهى عن الفساد فيها في قوله -ﷻ-: ﴿وَلَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ بَعْدَ إِصْلَاحِهَا﴾ [الأعراف: ٥٦]، فأى تأويل أو تفسير يخالف مقاصد القرآن وإرادة الله منه يعد إفساداً في

الأرض.

الثالث: أن في القرآن كل التشريع الذي يحتاجه البشر:

﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ مِنَ
الْكِتَابِ وَمُهَيْمِنًا عَلَيْهِ فَاحْكُم بَيْنَهُم بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ وَلَا تَتَّبِعْ
أَهْوَاءَهُمْ عَمَّا جَاءَكَ مِنَ الْحَقِّ﴾ [المائدة: ٤٨] ﴿وَمَنْ لَّمْ يَحْكَمْ
بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ﴾ [المائدة: ٤٤]، وهذا
يقتضي أن كل حكم يخالف القرآن يعد باطلاً، فمن أول أو فسر
آية تحل ما حرمه القرآن، أو تحرم ما أحله؛ يبتغي من ذلك إنزال
حكم أو أحكام عليها، فهو ممن يقول على الله بغير علم، ويدخل
في أصل قوله-تعالى:- ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ
مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ
يُنْزَلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف:
٣٣]، كما يدخل في أصل قول رسول الله-ﷺ:- «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ
بِرَأْيِهِ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في كتاب العلم، باب: الكلام في كتاب الله بغير علم، (رقم ٣٦٥٢)، والترمذي في كتاب التفسير، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، (رقم ٢٩٥١)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

الرابع: أن في القرآن صلاحًا للأمة في أخلاقها، ومنهج حياتها: ﴿إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ﴾ [الإسراء: ٩]، فكل تأويل أو تفسير يتعارض مع هذا المنهج-كما يشاهد اليوم من فتاوى وأقوال تبحث عن مسائل الخلاف والتأويل، وتنفذ منها إلى مخالفة ما أجمع عليه السلف، كالقول بجواز حل السحر بالسحر، والقول بالتسامح في بعض الثوابت بحجة المسألة مع الآخر-، فكل هذا يعد فسادًا في الأرض.

الخامس: أن القرآن دعوة للبشر أجمعين: ﴿وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٤٤]، ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا رَحْمَةً لِّلْعَالَمِينَ﴾ [الأنبياء: ١٠٧]، ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وهذا يدل على أن الأمة مطالبة بنشر الدعوة إلى الله جهراً وسراً، قولاً وعملاً، فكل دعوة أو تأويل أو تفسير يهدف إلى حجب هذه الدعوة، أو التنقص منها باسم «المسألة»، أو تحت أي حجة أخرى؛ يعد مخالفاً لكتاب الله، وفساداً في الأرض.

القسم الثاني من شروط التفسير: ما مناطه المفسر لكتاب الله، وهذا يتناول عدة أمور، منها:

أولاً: وجوب فهم كتاب الله في ألفاظه ومبانيه، ومعانيه، وإجماله، وتفصيله؛ فما أُجْمِلَ من بعضه في آية أو آيات يكون مفصلاً في آية أو آيات أخرى، فعلى سبيل المثال: قول الله-تعالى:- ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ﴾ [الأعراف: ٣٣] لفظ عام للفواحش، وقد ورد بيان بعضها في آيات أخرى، ومن ذلك: الزنا حيث بين الله-ﷻ أنه من الفواحش في قوله-تعالى:- ﴿وَلَا تَقْرَبُوا الزَّيْنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

ثانياً: فهم سنة رسول الله-ﷺ، ما كان منها لفظاً أو عملاً أو تقريراً، فقد بينت أحكام القرآن، وفصلت ما أجمله كأركان الصلاة، وأنصبة الزكاة، وأحكام الصيام والحج، وفي هذا قال- عليه الصلاة والسلام:- «ألا إني قد أوتيت القرآن ومثله معه»^(١)،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب: في لزوم السنة، (رقم ٤٦٠٤)، وصحه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

وفي هذا قال الإمام الشافعي-رحمه الله:- «كل ما حكم به رسول الله-ﷺ فهو مما فهمه من القرآن»^(١)، وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «يجب أن يعلم أن النبي-ﷺ- بين لأصحابه معاني القرآن، كما بين لهم ألفاظه، فقول الله-تعالى:- ﴿لَتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ﴾ يتناول هذا، ومن هذا: ما جاء عن صحابة رسول الله-ﷺ-، وقد سبقت الإشارة إلى قول عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه:- «إننا إذا تعلمنا عشر آيات لم نتجاوزها حتى نعلم ما فيها من العلم والعمل، فتعلمنا العلم والعمل معاً»^(٢).

ثالثاً: سلامة الاعتقاد، والمراد به: اعتقاد المفسر، فمن كان مدخولاً في دينه فلا يؤمن قوله، ولا يركن إليه؛ لفساد اعتقاده، بل تجب محاربته؛ لأنه يقول على الله بغير علم، ويلبس بقوله على من لا يعرف أحكام القرآن وأسراره، ويدخل في هذا: فرق الباطنية، كما يدخل فيه السحرة الذين يضيفون إلى طلاسهم وأقوال شياطينهم آيات من القرآن يظن من يسمعه ممن لا يعرف

(١) الإتيان في علوم القرآن، (٤/١٧٤)، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (١٣/٣٦٣).

(٢) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (١٣/٣٣١).

حقيقة أمرهم أنهم ما يقولون إلا، حقًا، كما يدخل في حكمهم أهل الأهواء، الذين يدسون في تفاسيرهم البدع وأقوال الضلال فيؤولون النصوص وفق هذه الأهواء.

رابعاً: سلامة المقصد في القول والعمل، وغاية هذا: أن يكون هدف المفسر خدمة كتاب الله بتيسير فهمه، وشرح معانيه، بوصفه كتاب الأمة، وقاعدة منهجها، وطريق هدايتها، ومنار سبيلها، وهذا يقتضي إخلاص النية لله -عز وجل-، وابتغاء سبيله، وطلب مرضاته: «خيركم من تعلم القرآن وعلمه».

خامساً: أن يبتغي المفسر الدعوة إلى الله؛ فالقرآن ببشارته ونذارته وأحكامه يعد القاعدة الكبرى للدعوة إلى الله، لتوحيده، وطاعته، وإخلاص العبادة له، وتفسيره ببيان أحكامه يخدم هذه الدعوة؛ فأجيال المسلمين في كافة مواقعهم أحوج ما يكونون في هذا إلى شرح كتابهم، وبيان أحكامه، خاصة في هذا الزمان الذي تكالبت وتناولت فيه القوى المعادية؛ لسلخهم من دينهم، وهذه القوى تدرك أن هذا الانسلاخ لا يتحقق إلا إذا ابتعد المسلمون عن كتابهم.

المسألة العاشرة: مصادر التفسير:

روي عن الإمام أحمد أنه قال: «ثلاثة كتب لا أصل لها: المغازي، والملاحم، والتفسير، ولعل ما يقصده-رحمه الله- ما كان مصدره غير القرآن أو السنة النبوية الصحيحة، أو لم يكن له مصدر ثابت من النقل، أما ما كان مصدره القرآن أو النقل الصحيح عن النبي -ﷺ- فلا مرد له، ولا مرأ فيه، وسنبين هذه المصادر بإيجاز:

التفسير بالمأثور:

المراد به: ما ورد في القرآن الكريم، أو في سنة رسول الله -ﷺ-، أو ما ورد في كلام الصحابة من تفسير لبعض الآيات.

أما القرآن فمنه قوله-تعالى-: ﴿ذَلِكَ أَلِكْتَبُ لَا رَيْبَ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [البقرة: ٢]، وقد ورد تفسير المتقين في قوله-تعالى-: ﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ﴾ [البقرة: ٣]، ومنه قوله-تعالى-: ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِن رَّبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ [البقرة: ٣٧]، وقد ورد تفسير هذه الكلمات في قوله-تعالى-: ﴿قَالَا رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِن لَّمْ

تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿١﴾ [الأعراف: ٢٣]، ومنه-
 أيضًا- قوله- تعالى-: ﴿وَالسَّمَاءِ وَالطَّارِقِ ﴿١﴾ وَمَا أَدْرَاكَ مَا
 الطَّارِقُ ﴿٢﴾﴾ [الطارق: ١-٢]، وقد ورد تفسير الطارق في قوله-
 تعالى-: ﴿النَّجْمُ الثَّاقِبُ﴾ [الطارق: ٣]، وقوله- عزَّ ذكره-: ﴿إِذَا
 وَقَعَتِ الْوَاقِعَةُ﴾ [الواقعة: ١]، ويفهم مما بعدها من الآيات أنها
 القيامة؛ لقوله -تعالى-: ﴿لَيْسَ لَوْعَتِهَا كَاذِبَةٌ﴾ [الواقعة: ٢] إلى
 قوله: ﴿إِذَا رُجَّتِ الْأَرْضُ رَجًا ﴿٤﴾ وَبُسَّتِ الْجِبَالُ بَسًا ﴿٥﴾
 فَكَانَتْ هَبَاءً مُنْبَثًا ﴿٦﴾﴾ [الواقعة: ٤-٦]، والآيات في هذا المعنى
 كثيرة.

أما ما ورد في السنة فمنه: بيان رسول الله -ﷺ- لعدي بن
 حاتم -رضي الله عنه- أن المراد من قوله- تعالى-: ﴿حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ
 الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ [البقرة: ١٨٧] سواد
 الليل وبياض النهار، وقال له: «إنك لعريض القفا»^(١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ
 الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، (رقم ٤٥١٠)، ومسلم في كتاب
 الصوم، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، (رقم
 ١٠٩٠).

ومن السنة: تفسير رسول الله - ﷺ - للقوة بأنها: الرمي في قوله - تعالى -: ﴿وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ﴾ [الأنفال: ٦٠] ^(١).

وأما أسباب النزول بما ورد من الصحابة - رضوان الله عليهم - فيعد في حكم المرفوع إلى النبي - ﷺ -، كما قال بذلك الحاكم في تفسيره ^(٢)؛ وذلك لأنهم شهدوا الوحي، وعاصروا رسول الله - ﷺ -، وسمعوا منه، فتفسيرهم حجة، ومن باب المأثور، وقد أشرنا إلى عدد منهم: كعلي بن أبي طالب - رضي الله عنه - الذي قال: «سلوني، فوالله لا تسألوني عن شيء إلا أخبرتكم، وسلوني عن كتاب الله، فوالله ما من آية إلا وأنا أعلم أبليل نزلت أم بنهار؟، أفي سهل أم في جبل؟» ^(٣).

ولم يختلف أحد في صحة التفسير بالمأثور إذا كان مصدره القرآن الكريم أو السنة النبوية الصحيحة، وإنما الخلاف فيما ورد عن بعض الصحابة مما كان عرضة لأقوال أهل الهوى

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب فضل الرمي، والحث عليه، وضم من علمه ثم نسيه، (رقم ١٩١٧).

(٢) الإتيان (٤/ ١٨١).

(٣) جامع بيان العلم وفضله لابن عبد البر، (١/ ٤٦٤)، والإتيان (٤/ ٢٠٤).

والمعرضين كأسلاف اليهود، أو أصحاب المذاهب الذين أوردوا أقوالاً من الأكاذيب على الصحابة والتابعين، وذلك لتأييد مذاهبهم وأباطيلهم.

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية: أن الاختلاف في التفسير على نوعين: منه ما مستنده النقل فقط، ومنه ما يعلم بغير ذلك؛ إذ العلم إما نقل مصدق، وإما استدلال محقق، والمنقول إما عن المعصوم، وإما عن غير المعصوم، والمقصود: أن جنس المنقول سواء كان عن المعصوم أو غير المعصوم، وهذا هو النوع الأول منه ما يمكن معرفة الصحيح منه والضعيف، ومنه ما لا يمكن معرفة ذلك فيه، وهذا (القسم الثاني من المنقول)، وهو: ما لا طريق لنا إلى الجزم بالصدق منه، عامته مما لا فائدة فيه، فالكلام فيه من فضول الكلام.

وأما ما يحتاج المسلمون إلى معرفته: فإن الله نصب على الحق فيه دليلاً، فمثال ما لا يفيد ولا دليل على الصحيح منه: اختلافهم في لون كلب أصحاب الكهف، وفي البعض الذي ضرب به موسى من البقرة، وفي مقدار سفينة نوح، وما كان خشبها؟، وفي اسم الغلام الذي قتله الخضر، ونحو ذلك، فهذه الأمور طريق العلم بها

النقل، فما كان من هذا منقولاً نقلاً صحيحاً عن النبي -ﷺ-، كاسم صاحب موسى أنه الخضر- فهذا معلوم، وما لم يكن كذلك، بل كان مما يؤخذ عن أهل الكتاب، كالمنقول عن كعب، ووهب، ومحمد ابن إسحاق وغيرهم ممن يأخذ عن أهل الكتاب، فهذا لا يجوز تصديقه ولا تكذيبه إلا بحجة، كما ثبت في الصحيح عن النبي -ﷺ- أنه قال: «إذا حدثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم، ولا تكذبوهم، وقولوا: آمنا بالله، وكتبه، ورسله، فإما أن يحدثكم بحق فتكذبوه، وإما أن يحدثكم بباطل فتصدقوه»^(١).

وكذلك ما نقل عن بعض التابعين، وإن لم يذكر أنه أخذه عن أهل الكتاب، فمتى اختلف التابعون لم يكن بعض أقوالهم حجة على بعض، وما نقل في ذلك عن بعض الصحابة نقلاً صحيحاً فالنفس إليه أسكن مما نقل عن بعض التابعين؛ لأن احتمال أن يكون سمعه من النبي -ﷺ- أو من بعض من سمعه منه أقوى؛ ولأن نقل الصحابة عن أهل الكتاب أقل من نقل التابعين، ومع

(١) أخرجه أبو داود في كتاب العلم، باب: رواية حديث أهل الكتاب، (رقم ٣٦٤٤)، والإمام أحمد في المسند، (٢٨/٤٦٠، رقم ١٧٢٢٥)، وابن حبان في صحيحه، (الإحسان، رقم ٦٢٥٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، (رقم ٢٨٠٠).

جزم الصحابي فيما يقوله فكيف يقال: إنه أخذه من أهل الكتاب، وقد نهوا عن تصديقهم؟. والمقصود أن مثل هذا الاختلاف الذي لا يعلم صحيقه، ولا تفيد حكاية الأقوال فيه هو كالمعرفة؛ لما يروى من الحديث الذي لا دليل على صحته وأمثال ذلك.

وأما «القسم الأول» الذي يمكن معرفة الصحيح منه فهذا موجود فيما يحتاج إليه، والله الحمد، فكثيراً ما يوجد في التفسير والحديث والمغازي أمور منقولة عن نبينا ﷺ - وغيره من الأنبياء - صلوات الله عليهم وسلامه -، والنقل الصحيح يدفع ذلك؛ بل هذا موجود فيما مستنده النقل، وفيما قد يعرف بأمر أخرى غير النقل.

فالمقصود أن المنقولات التي يحتاج إليها في الدين قد نصب الله الأدلة على بيان ما فيها من صحيح وغيره، ومعلوم أن المنقول في التفسير أكثره كالمنقول في المغازي، والملاحم؛ ولهذا قال الإمام أحمد - كما ذكر آنفاً -: «ثلاثة أمور ليس لها إسناد: التفسير، والملاحم، والمغازي»، ويروى: ليس لها أصل أي: إسناد؛ لأن الغالب عليها المراسيل.

وأما النوع الثاني من مستندي الاختلاف - وهو ما يعلم

بالاستدلال لا بالنقل-فهذا أكثر ما فيه الخطأ من جهتين:
إحدهما: قوم اعتقدوا معاني، ثم أرادوا حمل ألفاظ القرآن
 عليها.

والثانية: قوم فسروا القرآن بمجرد ما يسوغ أن يريده بكلامه
 من كان من الناطقين بلغة العرب، من غير نظر إلى المتكلم
 بالقرآن، والمنزل عليه، والمخاطب به.

فـ«الأولون» راعوا المعنى الذي رأوه، من غير نظر إلى ما
 تستحقه ألفاظ القرآن من الدلالة والبيان.

و«الآخرون» راعوا مجرد اللفظ، وما يجوز عندهم أن يريد به
 العربي، من غير نظر إلى ما يصلح للمتكلم به، ولسياق الكلام، ثم
 هؤلاء كثيراً ما يغلطون في احتمال اللفظ لذلك المعنى في اللغة، كما
 يغلط في ذلك الذين قبلهم، كما أن الأولين كثيراً ما يغلطون في
 صحة المعنى الذي فسّروا به القرآن، كما يغلط في ذلك الآخرون،
 وإن كان نظر الأولين إلى المعنى أسبق، ونظر الآخرين إلى اللفظ
 أسبق.

والأولون صنفان: تارة يسلبون لفظ القرآن ما دل عليه،

وأريد به، وتارة يحملونه على ما لم يدل عليه، ولم يرد به، وفي كلا الأمرين قد يكون ما قصدوا نفيه أو إثباته من المعنى باطلاً، فيكون خطؤهم في الدليل والمدلول، وقد يكون حقاً، فيكون خطؤهم في الدليل لا في المدلول^(١).

ومن الكتب التي اهتمت بالتفسير بالمأثور: تفسير الإمام البخاري، وابن أبي حاتم، وسفيان بن عيينة، ومنها: تفسير ابن جرير الذي سماه (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)، وهذا من أشهر التفاسير، وقد تعرض في مقدمته إلى فساد التفسير بالرأي، فبعد أن أورد الشواهد على ذم هذا التفسير، ومنها: قول رسول الله -ﷺ-: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»^(٢). قال: «إِنْ مَا كَانَ مِنْ تَأْوِيلِ آيِ الْقُرْآنِ الَّذِي لَا يَدْرِكُ عِلْمَهُ إِلَّا بِنَصِّ بَيَانِ رَسُولِ اللَّهِ -ﷺ-، أَوْ بِنَصْبِهِ الدَّلَالَةَ عَلَيْهِ؛ فَغَيْرُ جَائِزٍ لِأَحَدٍ الْقِيلُ فِيهِ بَرَأْيَهُ، بَلِ الْقَائِلُ فِي ذَلِكَ بَرَأْيَهُ-وَإِنْ أَصَابَ الْحَقَّ فِيهِ- فَمُخْطِئٌ فِيمَا كَانَ مِنْ فَعْلِهِ بِقِيلِهِ فِيهِ بَرَأْيَهُ؛ لِأَنَّ إِصَابَتَهُ لَيْسَتْ

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، (١٣/٣٤٤-٣٥٦).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، (رقم ٢٩٥١)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

إصابة موقن أنه محق، وإنما هو إصابة خارص وظانٌّ، والقائل في الدين بالظن قائل على الله ما لم يعلم، وقد حرم الله -جلّ ثناؤه- ذلك في كتابه على عباده، فقال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَالْإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ٣٣]»^(١).

ومن هذه التفاسير: تفسير الإمام ابن كثير، وهو من أشهر التفاسير بالمأثور، بل هو أجلّها، ومنذ أن ألفه صاحبه وهو محل الاعتناء والقبول من العلماء والقراء.

ومنها: الدر المنثور، في التفسير بالمأثور للإمام جلال الدين السيوطي، وهو مختصر من كتابه ترجمان القرآن، قال فيه: «وقد جمعت كتاباً مسنداً فيه تفاسير النبي -ﷺ- والصحابة فيه، خمسة عشر ألف حديث، ما بين مرفوع وموقوف، وقد تم -ولله الحمد- في أربع مجلدات، وسميته ترجمان القرآن»^(٢).

(١) تفسير الطبري (١/٧٢).

(٢) الإتيان في علوم القرآن (٤/١٩٣).

ومن التفسير بالمأثور: (معالم التنزيل) للإمام البغوي،
و(أسباب النزول) للواحي، وقد بين هذا أسباب نزول بعض
الآيات، ويعد من أهم ما ألف في هذا الباب.

التفسير باللغة: القرآن نزل بلسان عربي مبين، ولا يستطيع
أحد تفسيره إلا إذا كان عالماً بهذه اللغة، وبيانها، ونحوها،
وصرفها، وأسرارها، وأشعار العرب وبيانهم. ولما سئل أبو الوليد
ابن رشد عن قال: إنه لا يحتاج إلى لسان العرب قال: «هذا
جاهل، فليصرف عن ذلك، وليتب منه؛ فإنه لا يصح شيء من
أمور الديانة والإسلام إلا بلسان العرب، يقول الله-تعالى:-
﴿بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ﴾ [الشعراء: ١٩٥]، إلا أن يرى أنه قال ذلك
لخبث في دينه، فيؤدبه الإمام على قوله بحسب ما يرى، فقد قال
عظيمًا»^(١).

وقد أطال في هذا آخرون، فقال الزمخشري في الكشاف: «ثم إنَّ
أملأ العلوم بما يغمر القرائح، وأنهضها بما يبهر الألباب القوارح
من غرائب نكتٍ بلطف مسلكتها، ومستودعات أسرار بدق سلكها:

(١) التحرير والتنوير، محمد الطاهر بن عاشور، (١/٢٠).

علم التفسير الذي لا يتم لتعاطيه، وإجالة النظر فيه، كل ذي علم، فالفقيه وإن برز على الأقران في علم الفتاوى والأحكام، والمتكلم وإن برز أهل الدنيا في صناعة الكلام، وحافظ القصص والأخبار وإن كان من ابن القرية أحفظ، والواعظ وإن كان من الحسن البصري أوعظ، والنحوي وإن كان أنحى من سيبويه، واللغوي وإن عك اللغات بقوة لحييه؛ لا يتصدى منهم أحد لسلوك تلك الطرائق، ولا يغوص على شيء من تلك الحقائق، إلا رجل قد برع في علمين مختصين بالقرآن، وهما: علم المعاني، وعلم البيان»^(١).

أما الإمام أحمد فقد روي عنه روايتان: إحداهما: القول بالجواز، والثانية: الكراهة، وتحمل على صرف الآية عن ظاهرها إلى معانٍ خارجة محتملة، يدل عليها القليل من كلام العرب، ولا يوجد غالباً إلا في الشعر ونحوه، ويكون المتبادر خلافها، ولما سئل- رحمه الله- عن القرآن يمثل له الرجل ببيت من الشعر، قال: «ما يعجبني»^(٢).

قلت: وهذا هو الحق، فليس المفسر في حاجة إلى الاستشهاد

(١) الكشف للزمخشري (١/٩٦).

(٢) الإتيان في علوم القرآن (٤/١٨٢).

ببيت من الشعر يجده، أو يظن أنه يجده في معلقة امرئ القيس أو طرفة بن العبد، بينما يجد المعنى والبيان واضحاً في ظاهر آيات القرآن، دونما حاجة إلى هذا الاستشهاد.

التفسير بالرأي:

المراد به: التفسير بالاجتهاد، أو ما سماه السيوطي التفسير بما يقتضيه الكلام، وهو: الذي دعا به النبي -ﷺ- لابن عباس- رضي الله عنهما - بقوله: «اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل»^(١)، والتفسير بهذا المعنى بين رأيين متعارضين: النهي والجواز، ويستند الرأي القائل بالنهي إلى أدلة من الكتاب والسنة.

أما الكتاب فقول الله-تعالى:- ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِ عِلْمٌ﴾ [الإسراء: ٣٦].

أما السنة فقول رسول الله -ﷺ-: «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بَرَأْيَهُ

(١) أخرجه بهذا اللفظ الطبراني في المعجم الكبير، (٢٣٨/١٠)، رقم (١٠٥٨٧)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، (رقم ٢٥٨٩)، وأخرج منه الجملة الأولى فقط البخاري في كتاب الوضوء، باب: وضع الماء عند الخلاء، (رقم ١٤٣)، ومسلم في فضائل الصحابة، باب: فضائل عبد الله بن عباس، (رقم ٢٤٧٧).

فأصاب فقد أخطأ»^(١)، وقوله: «مَنْ قال في القرآن برأيه فليتبوأ مقعده من النار»^(٢).

وبهذا المعنى كان الصحابة-رضوان الله عليهم-يمنتعون عن الاجتهاد في القرآن، وأولهم في ذلك أبو بكر-رضي الله عنه-، حيث قال: «أي سماء تظلني؟، وأي أرض تقلني؟ إذا قلت في القرآن برأئي، أو بما لا أعلم».

أما الرأي القائل بالجواز فلا يعتبر في الحديثين-الآنفي الذكر- دليلاً على منع التفسير بالاجتهاد، فقد نقل السيوطي عن البيهقي قوله عن الحديث الأول: «إن هذا الحديث-إن صح-فإنما أراد-والله أعلم-الرأي الذي يغلب من غير دليل قام عليه، وأما الذي يسنده برهان فالقول به جائز»^(٣)، وقد نظر آخرون إلى هذا الحديث من عدة وجوه:

أولها: عدم حمله على ظاهره؛ لأن القول بهذا يمنع من

(١) أخرجه أبو داود في كتاب العلم، باب: الكلام في كتاب الله بغير علم، والترمذي في كتاب التفسير، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، (رقم ٢٩٥٢)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، (رقم ٢٩٥١)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

(٣) الإتيان في علوم القرآن، ج ٤، ص ١٨٣.

استنباط معاني القرآن بالاجتهاد، ولو صحبتها الشواهد، ولم يعارض شواهدا نص صريح، وهذا عدول عما يقيد الله العباد بمعرفته من النظر في القرآن، واستنباط الأحكام، كما قال-تعالى:-
﴿لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ﴾ [النساء: ٨٣].

وثاني الوجوه: أن النهي إنما ينصرف إلى المتشابه منه، لا إلى جميعه، كما قال-تعالى:- ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٧]؛ لأن القرآن إنما نزل حجة على الخلق، فلو لم يجز التفسير لم تكن الحجة بالغة، فإذا كان كذلك جاز لمن عرف لغات العرب وأسباب النزول أن يفسره.

وثالث الوجوه: أن المراد بالنهي الرأي المبني على الهوى، فمن قال في القرآن قولاً يوافق هواه، ولم يأخذه عن أئمة السلف، وأصاب؛ فقد أخطأ؛ لحكمه على القرآن بما لا يعرف أصله، ولا يقف على مذهب أهل الأثر والنقل فيه.

وأما الحديث الثاني-وهو قوله-ﷺ:- «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بغير علم فليتبوأ مقعده من النار»^(١) فله معنيان:

(١) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ما جاء في الذي يفسر القرآن برأيه، (رقم ٢٩٥١)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

أحدهما: من قال في مشكل القرآن بما لا يعرف من مذهب الأوائل من الصحابة والتابعين؛ فهو معرض لسخط الله-تعالى-.

والآخر-وهو الأصح-: مَنْ قال في القرآن قولاً يعلم أن الحق غيره فليتبوأ مقعده من النار^(١).

ويتوسط الرأيين رأي ثالث لا يرى في التفسير بالرأي خطراً أو تجاوزاً على مفهوم الحديثين الآنفين الذكر؛ لأن الله أنزل كتابه أحكاماً لعباده في دنياهم وأخراهم، ولا تعرف هذه الأحكام إلا بفهم كتاب الله من قبل العلماء الراسخين في العلم، وقد فهم ذلك الصحابة وتابعوهم-رضي الله عنهم-؛ فأبو بكر-رضي الله عنه- لما سئل عن الكلاله في آية النساء قال: «أقول فيها برأئي، فإن كان صواباً فمن الله، وإن كان خطأ فمني ومن الشيطان»^(٢)، ولما سئل علي-رضي الله عنه- قال: «ما عندي مما ليس في كتاب الله شيء إلا فهماً يؤتيه الله»^(٣)، أما الإمام الشافعي فقال: «لقد طلبت دليلاً على حجية الإجماع،

(١) الإتيقان في علوم القرآن (٤/ ١٨٣).

(٢) أخرجه الدارمي، (رقم ٣٠١٥)، قال الحافظ ابن حجر: «إسناده ثقات، لكنه منقطع». (التلخيص الحبير ٣/ ١٩٧).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الديات، باب: العاقلة، (رقم ٦٩٠٣)، بلفظ: «إلا فهماً يعطى رجل في كتابه».

فظفرت به في قوله- تعالى:- ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾ [النساء: ١١٥] ^(١).

وفي هذا الإطار من التفسير بالرأي ظهرت عدة تفاسير التزم أصحابها بالمنهج الوسط الذي مراده الحق، ومن هذه التفاسير: تفسير الجلالين، وتفسير النسفي، والفخر الرازي، والبيضاوي.

قلت: وليس الإشكال فيمن يفسر كتاب الله، ويستنبط أحكامه من ظاهر آياته، وبينات ألفاظه، ودلالات معانيه، مستعيناً في ذلك بأسباب نزوله ومقاصده؛ لبيان عجائبه وإعجازه، ومستهدياً في ذلك بما سبقه من الأقوال والروايات الصحيحة عن رسول الله - ﷺ - وصحابته وتابعيهم، ممن نور الله قلوبهم، وأضاء بصائرهم بحب كتابه وحب رسوله؛ ولكن الإشكال فيمن تصدى أو يتصدى لهذا التفسير، وهو مهزوم ومأزوم في نفسه: إما بهوى أعمى قلبه، وختم على سمعه وبصره، وإما متعصب لمذهب أو نحلة، يريد اعتساف آيات كتاب الله؛ لتحقيق أغراضه، بعد أن فقد التفكير

(١) التحرير والتنوير (٢٩/١).

السليم، فلم ير العلم إلا من خلال مذهبه أو نحلته.

ومن ذلك: البيانية الذين زعموا كذباً أن قول الله-تعالى:-
﴿هَذَا بَيَانٌ لِّلنَّاسِ﴾ [آل عمران: ١٣٨] مراد به: بيان بن
سمعان^(١) أصل مذهبهم.

ومن ذلك: أصحاب الكِسْف الذين زعموا زوراً أن
قول الله-تعالى:- ﴿وَإِنْ يَرَوْا كِسْفًا مِّنَ السَّمَاءِ سَاقِطًا يَقُولُوا
سَحَابٌ مَّرْكُومٌ﴾ [الطور: ٤٤] مراد به : إمامهم أبو منصور
الكسف^(٢)، وأنه نازل من السماء. ومنهم غلاة الشيعة الذين أولوا
قول الله-تعالى:- ﴿مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ يَلْتَقِيَانِ﴾ [الرحمن: ١٩] أنهما

(١) هو: بيان بن سمعان النهدي، من بني تميم، ظهر بالعراق بعد المائة، وقال
بالهية عليّ، وأن فيه جزءاً إلهياً متحداً بناسوته، ثم من بعده في ابنه محمد
ابن الحنفية، ثم في أبي هاشم ولد ابن الحنفية، ثم من بعده في بيان هذا،
وكتب بيان كتاباً إلى أبي جعفر الباقر يدعوه إلى نفسه، وأنه نبي، قتله خالد
القسري، وأحرقه بالنار. (ميزان الاعتدال، ٣٥٧/١).

(٢) هو: أبو منصور العجلي. زعم أن عليّاً-عليه السلام- هو الكسف الساقط من السماء.
وقف يوسف بن عمر الثقفي والي العراق في أيام هشام بن عبد الملك على
قصته وخبث دعوته، فأخذه وصلبه. (الملل والنحل ١/١٧٨ - ١٧٩).

علي وفاطمة، وأن قوله: ﴿يَخْرُجُ مِنْهُمَا اللَّؤْلُؤُ وَالْمَرْجَانُ﴾

[الرحمن: ٢٢] المراد به الحسن والحسين.

وفي هذا الإطار من منزلق التعصب للمذاهب، وسيطرة الهوى ظهرت عدة تفاسير للمعتزلة وأهل الكلام، وتفسير للشيعنة، وتفسير للباطنية، وهؤلاء أشد تعصبًا، وأكثر انزلاقًا عن الطريق السوي، فقد رفضوا الأخذ بظاهر القرآن، وقالوا: إن له ظاهرًا وباطنًا، ويأخذون بباطنه دون ظاهره وفق مذهبهم، وهؤلاء عدة فرق منهم القرامطة، والإسماعيلية، والبابكية، والخُرمية.

وكما ظهرت التفاسير المشار إليها ظهرت تفاسير للصوفية، تسمى الإشارات، ويزعمون أنهم لا يفسرون القرآن، وإنما يؤولونه بغير ظاهره، حسبما يظهر من إشارات خفية، يدركها أصحاب السلوك. وحسبك أن هذا زهاب بالنصوص خلاف ظاهرها، والبعد بها إلى معان أخرى، لا يعرفها إلا أهل التصوف أنفسهم، وهذا أبعد ما يكون عن الحق، ومن ذلك: تفسيرهم لقول الله-تعالى: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ

تَذَبُّحُوا بِقَرَّةٍ ﴿٦٧﴾ [البقرة: ٦٧] بأن هذا إشارة إلى ذبح النفس
الحيوانية، فإن ذبحها يحيي القلب، وإن هذا هو الجهاد الأكبر.
ومن ذلك: تفسيرهم لقول الله- تعالى -: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَّنَعَ
مَسْجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ [البقرة: ١١٤] أنها النفس
والقلب والروح، والسر وسر السر، وذكر كل مسجد منها مناسب
لذلك المسجد؛ فذكر مسجد النفس والطاعات والعبادات، ومنع
الذكر فيه بترك الحسنات وملازمة السيئات.. إلخ، فهذه الإشارات
كما يسمونها أبعد ما تكون عن فهم القرآن، وهي كما قال- ﷺ :-
﴿إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاءٌ سَمِيَّتُوهَا أَنْتُمْ وَعَابَاؤُكُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ بِهَا
مِنْ سُلْطَانٍ إِنْ يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنْفُسُ وَلَقَدْ
جَاءَهُمْ مِنْ رَبِّهِمُ الْهُدَى﴾ [النجم: ٢٣]، ومن تفاسير الصوفية:
تفسير النيسابوري القمي، ومحبي الدين بن عربي المعروف
بعقيدة الحلوية الباطلة.



بسم الله الرحمن الرحيم :

الاستهلال بـ(اسم الله) استهلال بدعائه؛ لرجاء عونه وتوقيفه؛
لأنه هو الموفق والمعين والمعيز والحافظ، فما ذكر شيء فيه اسمه
إلا دلَّ على بركته، وما لا فلا، وقد أمر -ﷺ- عباده بذكر اسمه،
ففي الكتاب قال -تعالى-: ﴿فَكُلُوا مِمَّا ذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ إِنْ
كُنْتُمْ بِآيَاتِهِ مُؤْمِنِينَ﴾ [الأنعام: ١١٨]، وقال -عزَّ ذكره-: ﴿وَلَا
تَأْكُلُوا مِمَّا لَمْ يُذْكَرِ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ﴾ [الأنعام: ١٢١]، وقال -
جلَّ ثناؤه- على لسان نبيه نوح: ﴿وَقَالَ ارْكَبُوا فِيهَا بِسْمِ اللَّهِ
مَجْرِبَهَا وَمُرْسَاهَا﴾ [هود: ٤١]، هذا في الكتاب، أما في السنة فقال
رسول الله -ﷺ-، وهو يرشد الطفل الذي أقبل على الطعام -: «يا
غلام سم الله، وكل بيمينك»^(١).

وقوله -عليه الصلاة والسلام-: «لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأطعمة، باب: التسمية على الطعام، والأكل باليمنى، (رقم ٥٣٧٩)، ومسلم في كتاب الأشربة، باب: آداب الطعام والشراب وأحكامهما، (رقم ٢٠٢٢).

بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان، وجنب الشيطان ما رزقتنا؛ ففضى بينهما ولد، لم يضره الشيطان أبداً»^(١).

وقال مرشداً لعثمان بن أبي العاص-رضي الله عنه- لما شكاه إليه أماً في جسده: «ضع يدك على الذي تألم من جسدك، وقل: بسم الله ثلاثاً، وقل سبع مرات: أعوذ بالله وقدرته من شر ما أجد وأحاذر»^(٢).

وقال لرجل عندما عثرت دابته: «إذا عثرت بك الدابة، فقلت: تعس الشيطان، فلا تقل: تعس الشيطان، فإنك إذا قلت ذلك يتعاضم حتى يكون مثل البيت، ويقول: بقوتي. ولكن قل: بسم الله، فإنك إذا قلت ذلك يتصاغر حتى يكون مثل الذباب»^(٣).

وأما الإجماع على ذكر اسم الله فقد أجمع السلف والخلف من

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوضوء، باب: التسمية على كل حال، (رقم ١٤١)، ومسلم في كتاب النكاح، باب: ما يستحب أن يقوله عند الجماع، (رقم ١٤٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب السلام، باب: استحباب وضع يده على موضع الألم مع الدعاء، (رقم ٢٢٠٢).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب: لا يقال: خبثت نفسي، (رقم ٤٩٨٢)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

الأمة على فضل التسمية: (بسم الله الرحمن الرحيم).

ولا خلاف في فضلها، كما أنه لا خلاف في أنها آية من سورة النمل في قول الله -عز وجل-: ﴿إِنَّهُ مِنْ سُلَيْمَانَ وَإِنَّهُ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ [النمل: ٣٠].

أما الخلاف فهو يدور حول ما إذا كانت آية من القرآن تقرأ في بداية كل سورة أم لا، أم أنها آية من سورة الفاتحة. أما كونها آية من آيات القرآن فقد تباينت في ذلك آراء الفقهاء، فعند الإمام أبي حنيفة: ليست آية في أوائل السور، وإنما هي استفتاح بها^(١)، وقال الإمام مالك بمثل هذا^(٢)، والحجة أن القرآن لا يثبت بأخبار الآحاد، وإنما ثبت بالتواتر القطعي الذي لا مجال فيه للاختلاف، وقال ابن العربي: «ويكفيك أنها ليست بقرآن الاختلاف فيها، والقرآن لا يختلف فيه، فإن إنكار القرآن كفر، فإن قيل: ولو لم تكن قرآناً لكان مُدخلها في القرآن كافراً. قلنا: الاختلاف فيها يمنع من أن تكون آية، ويمنع من تكفير من يعدّها من القرآن؛ فإن الكفر لا

(١) أحكام القرآن للجصاص (١/٨).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي (١/٩٣).

يكون إلا بمخالفة النص والإجماع في أبواب العقائد»^(١).

وعند الإمام الشافعي: أنها آية في سورة الفاتحة، أما في السُّور الأخرى فقال مرة بأنها آية من كل سورة، وقال مرة أخرى: إنها ليست آية إلا في سورة الفاتحة وحدها؛ والحجة في ذلك: ما رواه أبو هريرة رضي الله عنه - أن رسول الله - صلى الله عليه وسلم - قال: «إذا قرأتم ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ فاقروا ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ، إنها أم القرآن، وأم الكتاب، والسبع المثاني، و﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ إحداها»^(٢)، وما رواه أنس بن مالك رضي الله عنه - قال: «بيننا رسول الله - صلى الله عليه وسلم - ذات يوم بين أظهرنا إذ أغفى إغفاءة، ثم رفع رأسه متبسماً، فقلنا: ما أضحكك يا رسول الله؟، قال: «أنزلت عليّ أنفاً سورة»، فقرأ: بسم الله الرحمن الرحيم ﴿إِنَّا أَعْطَيْنَكَ الْكَوْثَرَ ﴿١﴾ فَصَلِّ لِرَبِّكَ وَأَحْزَرْ ﴿٢﴾ إِنَّ شَانِئَكَ هُوَ الْأَبْتَرُ ﴿٣﴾﴾

(١) أحكام القرآن لابن العربي (١/٣).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه، (٢/٨٦، رقم ١١٩٠)، وقال: إسناده كلهم ثقات، ورجح أنه موقوف، قال الألباني في السلسلة الصحيحة، (١١٨٣): إسناده صحيح مرفوعاً وموقوفاً .

[الكوثر: ١-٣] «^(١).

وكما وقع الاختلاف في كونها آية من القرآن وقع الخلاف في
الجهر بها في الصلاة، فمن قال: يجهر بها احتج بما أخرجه
البخاري عن أنس -رضي الله عنه- أنه سئل عن قراءة رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال:
«كانت مدًّا، ثم قرأ: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾»، يمد ب (بسم
الله)، ويمد (الرحمن)، ويمد ب (الرحيم) «^(٢).

وعن أم سلمة-رضي الله عنها- أنها قالت: «كان رسول الله -صلى الله عليه وسلم-
يقطع قراءته آية آية، (بسم الله الرحمن الرحيم، الحمد لله
رب العالمين، الرحمن الرحيم، مالك يوم الدين) «^(٣).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: حجة من قال: البسملة آية من أول كل
سورة سوى براءة، صحيح مسلم، (برقم ٤٠٠).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: مد القراءة، (برقم ٥٠٤٦).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب القراءات، باب: الحروف والقراءات، (رقم ٤٠٠١)،
والإمام أحمد في المسند، (٢٠٦/٤٤، رقم ٢٦٥٨٣)، والحاكم في المستدرک،
(٢٤/٤، رقم ٢٩٥٠)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وصححه الألباني

كما في صحيح سنن أبي داود.

ومن قال بعدم الجهر بها احتج بما ورد عن عائشة-رضي الله عنها- قالت: «كان رسول الله-ﷺ- يفتح الصلاة بالتكبير، والقراءة بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾»^(١)، وما ورد-أيضاً- في صحيح مسلم عن أنس-رضي الله عنه- قال: «صليت خلف رسول الله-ﷺ- وأبي بكر وعمر وعثمان-رضي الله عنهم-، فكانوا يفتتحون بـ ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، لا يذكرون ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ في أول قراءة ولا في آخرها»^(٢).

قلت: ورغم هذا الاختلاف فقد جرى عمل المسلمين على أن ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ تعد آية من سورة الفاتحة، وأنها توضع في ابتداء كل سورة من سور القرآن الكريم سوى براءة. والله-تعالى- أعلم.



(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: ما يجمع صفة الصلاة وما يفتتح به ويختم، (رقم ٤٩٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: حجة من قال: لا يجهر بالبسملة، (رقم ٣٩٩).

سورة الفاتحة

مكية، وآياتها سبع آيات

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ١﴾ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ٢
 الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ٣ مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ ٤ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ
 ٥ أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ٦ صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ
 الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ ٧﴾.

هذه السورة مكية، نزلت على رسول الله -ﷺ- وهو في مكة،
 وتشتمل على تعظيم الله بتحميده وتمجيده وتفرد به بالربوبية، وهذا
 هو مضمون غالب السور المكية، خلافاً للسور المدنية التي نزلت على
 رسول الله -ﷺ-، وتشتمل على الأحكام والتشريع.

وسميت الفاتحة؛ لأن القرآن الكريم يُستفتح بها.

ومن أسمائها: أم الكتاب، وأم القرآن، وآياتها سبع، وتستفتح
 قراءتها باسم الله الرحمن الرحيم، كما هو الحال في سور القرآن
 الأخرى سوى براءة؛ لأن في هذا الاستفتاح تعظيماً له، وتبركاً باسمه -
 ﷻ-، ووصفه بما وصف به نفسه من الرحمة لخلقه.

بيان الآيات:

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ الحمد: تعظيم للمحمود لصفات فيه، وليس أحد أعظم من الله في أسمائه وصفاته؛ فهو المستحق وحده للحمد، والثناء عليه، والشكر له بما هو أهله، والحمد نوعان:

نوع لا يكون إلا لله، كحمده على خلقه وصنعه، وحمده بما يعني عبادته، والتوكل عليه، والخضوع له، والاستعانة والاستعاذة والاستغاثة به، وإخلاص العمل له، فهذا الحمد لا يكون إلا له حصراً. ونوع في معنى الثناء على فعل اتصف به المدوح من الخلق في أمور الدنيا، كالكرم، والشجاعة، وحسن الخلق، ونحو ذلك من الأفعال المحمودة.

ومن فضائل (الحمد لله) وبيانها: ما ثبت عن النبي ﷺ -أنه قال: «ليس شيء أحب إليه الحمد من الله-تعالى-، ولذلك أثنى على نفسه، فقال: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾»^(١).

﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: رب السماوات السبع والأرضين ومن

(١) أخرجه الطبري، التفسير، والحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، المستدرک ٤١٦/٣، وأخرجه الضياء المقدسي، المختارة ٧٤٢/٤، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري.

فِيهِنَّ وَمَا بَيْنَهُنَّ، حَيْثُ بَيَّنَّ اللهُ-تَعَالَى-ذَلِكَ عِنْدَمَا ذَكَرَ مُنَازَرَةَ
فِرْعَوْنَ لِمُوسَى، فَقَالَ-تَعَالَى:- ﴿قَالَ فِرْعَوْنُ وَمَا رَبُّ الْعَالَمِينَ ﴿٢٣﴾
قَالَ رَبُّ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا ۖ إِنَّكُمْ مُوقِنِينَ ﴿٢٤﴾﴾
[الشعراء: ٢٣ - ٢٤].

وَتَبَيَّنَ عَنْ قِتَادَةِ: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾: كُلُّ صِنْفٍ عَالَمٌ^(١). وَالرَّبُّ
هُوَ: الْمَالِكُ الْمُتَصَرِّفُ، خَالِقُ الْخَلْقِ، وَمُدَبِّرُهُمْ، وَمُصَرِّفُهُمْ،
وَمُحْيِيهِمْ، وَمُمِيتُهُمْ، وَبَاعِثُهُمْ لِيَوْمِ الْحِسَابِ.

﴿الْعَالَمِينَ﴾ هُمُ مَنْ خَلَقَ اللهُ مِنَ الْمَلَائِكَةِ وَالْإِنْسِ وَالْجِنِّ، وَكَافَّةَ
الْمَخْلُوقَاتِ مِنَ الْحَيَوَانِ، وَالنَّبَاتِ، وَهَذَا هُوَ تَوْحِيدُ الرُّبُوبِيَّةِ.

﴿الرَّحْمَنِ﴾ اسْمٌ مِنْ أَسْمَاءِ اللهِ-عَزَّوَجَلَّ-، يَدُلُّ عَلَى اتِّصَافِهِ بِالرَّحْمَةِ
فِي ذَاتِهِ الْعَلِيِّ، ﴿الرَّحِيمِ﴾ خُصُوصِيَّةٌ أُخْرَى لَهُ-عَزَّوَجَلَّ-؛ فَهُوَ رَحِيمٌ
بِعِبَادِهِ، رَفِيقٌ بِهِمْ، يَغْفِرُ لَهُمْ سَيِّئَاتِهِمْ وَخَطِيئَاتِهِمْ، وَيَتُوبُ عَلَيْهِمْ،
وَيَغْفِرُ لَهُمْ جَزَاءَ تَوْبَتِهِمْ، وَفِي هَذَا قَالَ-تَعَالَى:- ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن
تَابَ وَءَامَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا ثُمَّ اهْتَدَى﴾ [طه: ٨٢]، وَقَدْ تَضَمَّنَتْ

(١) أَخْرَجَهُ الطَّبْرِيُّ فِي التَّفْسِيرِ رَقْمَ (١٦٣).

هذه الآية توحيد الأسماء والصفات^(١).

والرحمن مشتق من الرحمة، وثبت عن النبي -ﷺ- أنه قال: «قال الله: أنا الرحمن، خلقت الرحم، وشققت لها من اسمي، فمن يصلها أصله، ومن يقطعها أقطعه فأبته- أو قال-: من يبتها أبته»^(٢).

﴿مَلِكٍ﴾ المالك هو المتصرف القادر على فعل ما يريد؛ لقوله-ﷺ-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨]، وقوله-عزَّ ذكره-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٤]، وقوله: ﴿فَعَالٌ لِّمَا يُرِيدُ﴾ [البروج: ١٦].

﴿يَوْمَ الدِّينِ﴾ يوم الجزاء والحساب بعد قيام الساعة، ورجوع العباد إلى ربهم، وقد بين الله-ﷻ- أنه يوم الحساب في قوله-تعالى-: ﴿وَمَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ﴾ ١٧ ﴿ثُمَّ مَا أَدْرَاكَ مَا يَوْمُ الدِّينِ﴾ ١٨ ﴿يَوْمَ

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، لأبي جعفر الطبري، (١/٥٥-٥٩)، والجامع لأحكام القرآن، للقرطبي، (١/١٣٩).

(٢) أخرجه الإمام أحمد، وصححه أحمد شاكر، المسند، (رقم ١٦٥٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع الصغير، (٤/١١٥)، وأخرجه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، المستدرک (٤/١٥٧).

لَا تَمْلِكُ نَفْسٌ لِنَفْسٍ شَيْئًا وَالْأَمْرُ يَوْمَئِذٍ لِلَّهِ ﴿١٩﴾ [الانفطار: ١٧]

- [١٩].

﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ﴾ أي: إننا خلقك، وعبيدك، ما نعبد إلا إياك، ولا نتذل أو نخضع إلا لك؛ فأنت المختص وحدك بالعبادة؛ لأنك خالقنا ورازقنا، والمتصرف فينا بعلمك وقوتك.

﴿وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ أي: أننا نستعين بك على طاعتك، واجتناب معاصيك، كما نستعين بك على قضاء حوائجنا بما هو خير لنا في ديننا ودنيانا، وقد تضمنت هذه الآية توحيد الألوهية.

وقد ثبت عن قتادة في قوله: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ قال: «يأمركم أن تخلصوا له العبادة، وأن تستعينوه على أمركم»^(١).

﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ هذا دعاء يدعو به العبد، يسأل فيه ربه أن يهديه إلى الطريق الذي يوصله إلى مرضاته، وذلك باتباعه الصراط المستقيم، وهو هنا دين الإسلام الذي جاء به رسول الله محمد -ﷺ-، كما قال الله -ﻋَﻠَﻴْهِ السَّلَامُ- على لسانه: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير، (١٥٨/١)، رقم ٢٩.

مُسْتَقِيمًا فَاتَّبِعُوهُ وَلَا تَتَّبِعُوا السُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَنْ سَبِيلِهِ
ذَٰلِكُمْ وَصَّيْكُمْ بِهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾ [الأنعام: ١٥٣]. وقد ثبت
عن النواس بن سمعان مرفوعاً: «الصراط المستقيم: الإسلام»^(١).

﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ﴾ بعد أن أرشد الله عباده أن
يدعوه للهداية إلى الصراط المستقيم الذي لا عوج فيه، بَيْنَ-عَبْدٍ-وَاللَّهِ-أَنْ
هذا الصراط هو طريق الذين أنعم عليهم، واختصهم بفضله، وهم:
النبيون والصديقون والشهداء والصالحون، وقد ورد هذا البيان في
قول- تعالى:- ﴿وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَأُولَٰئِكَ مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمَ
اللَّهُ عَلَيْهِمْ مِنَ النَّبِيِّينَ وَالصَّدِيقِينَ وَالشُّهَدَاءِ وَالصَّالِحِينَ
وَحَسُنَ أُولَٰئِكَ رَفِيقًا ﴿٦٩﴾﴾ ذَٰلِكَ الْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ وَكَفَىٰ بِاللَّهِ عَلِيمًا
﴿٧٠﴾﴾ [النساء: ٦٩-٧٠].

﴿غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ لما بَيَّنَّ الله-عَزَّوَجَلَّ-وصف وفضل
أصحاب الصراط المستقيم؛ بَيَّنَّ أن المغضوب عليهم لا يدخلون في هذا
الوصف أو الفضل؛ لما فعلوه من معصية الله، وعدم تصديقهم

(١) أخرجه الترمذي، وحسنه، كما في السنن، أبواب الأمثال، رقم (٣٠١٩).

لرسالة نبيه ورسوله محمد - ﷺ -، ويدخل فيهم اليهود بالأولى الذين أنكروا هذه الرسالة، كما يدخل في هذا الوصف كل من كان على شاكلتهم، أو سار على نهجهم إلى يوم الدين.

﴿وَلَا الضَّالِّينَ﴾ وكما بيّن الله حال المغضوب عليهم بيّن حال الضالين، بأنهم ليسوا من المنعم عليهم بسبب ضلالهم، حين حادوا عن الطريق الصحيح، فعبدوا الله بما لم يشرعه لهم، ويدخل فيهم النصارى بالأولى، إما لكونهم أشركوا مع الله غيره، حين قالوا: إن المسيح ابن الله، أو لكونهم يعبدون الله على جهل وضلال. وثبت عن النبي - ﷺ - أن المغضوب عليهم: اليهود، وأن الضالين: النصارى^(١).

أحكام وفوائد الآيات:

- الأحكام في سورة الفاتحة نوعان: حكم من خارجها لا يدل عليه سياق النص، وحكم أو أحكام دلت عليه آياتها.

أما الحكم الذي من خارجها: فوجوب قراءتها في الصلاة، وعدم

(١) وحسنه الترمذي في السنن، كتاب التفسير سورة الفاتحة ٢٠٢/٥، والحافظ ابن حجر، فتح الباري ٨/١٥٩.

صحة الصلاة إلا بقراءتها، سواء كان المصلي إمامًا أو مأمومًا أو منفردًا، أو كان يصلي فرضًا أو نفلًا؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب»^(١)، وقوله: «من صلى صلاة لم يقرأ فيها بأم القرآن فهي خداج-ثلاثًا-غير تمام»^(٢)، وقوله-عليه الصلاة والسلام-: «قال الله-تعالى-: قسمت الصلاة بيني وبين عبدي نصفين، فنصفها لي، ونصفها لعبدي، ولعبدي ما سأل. فإذا قال العبد: (الحمد لله رب العالمين) يقول الله-تعالى-: حمدني عبدي. وإذا قال: (الرحمن الرحيم) يقول الله-تعالى-: أثني عليّ عبدي. وإذا قال: (مالك يوم الدين) قال: مجدني عبدي. فإذا قال: (إياك نعبد وإياك نستعين) يقول الله-تعالى-: فهذا بيني وبين عبدي، ولعبدي ما سأل. فإذا قال: (اهدنا الصراط المستقيم صراط الذين أنعمت عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين) يقول الله:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب: وجوب القراءة للإمام والمأموم في الصلوات كلها، (رقم ٧٥٦)، ومسلم في كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، (رقم ٣٩٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، (رقم ٣٩٥).

هذا لعبدي، ولعبي ما سأل»^(١).

أما ما دلت عليه آياتها من أحكام فهي: وجوب توحيد الله في ربوبيته، وتفرد المطلق بهذه الربوبية، والأصل فيه قوله-تعالى:-
﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾، فهذا يقتضي أنه لا رب للعالمين من الملائكة والجن والإنس وغيرهم إلا هو.

- طلب العون من الله-تعالى-.

- وجوب توحيد الله في ألوهيته، وتفرد المطلق بهذه الألوهية؛ لقوله:
﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ وهذا يقتضي حكماً إثبات العبادة، والاستعانة، وما في حكمهما لله-ﷻ-، ونفي ذلك عما سواه.

- وجوب توحيد الله في أسمائه وصفاته بما يقتضي أنه لا ندَّ له، ولا شبيهه، ولا نظير، وقوله-تعالى:- ﴿الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ﴾ يقتضي حكماً أن هاتين الصفتين من أسمائه، وما في حكمهما من الأسماء القدسية لذاته العلية، ولا تليق إلا به-ﷻ-.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الصلاة، باب: وجوب قراءة الفاتحة في كل ركعة، (رقم

- انتظمت السورة ثلاثة مقاصد تعليمية، هي كليات الدين وغاياته، ففيها التربية على معرفة المعبود، وتوحيده بأسمائه وصفاته وأفعاله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ❶ ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ❷ ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾ ❸ والتربية على معرفة الطريق المستقيم الموصل إلى عبادته: ﴿إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ﴾ ❹ ﴿أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ﴾ ❺، والتربية على معرفة الثمرة، والجزاء المترتب على سلوك الطريق أو مجانبته: ﴿صِرَاطَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ وَلَا الضَّالِّينَ﴾ ❻. وسور القرآن وآياته كلها ترجع إلى هذه الكليات الثلاث.

- الاعتصام بالله طريق الهداية كما علمنا الله-تعالى- كيفية الهداية إلى الصراط المستقيم بقوله-تعالى-: ﴿وَمَنْ يَعْصِمْ بِاللَّهِ فَقَدْ هُدِيَ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ [آل عمران: ١٠١].

- البداية في التربية والتعليم بالكليات من أفضل الطرق التربوية التي تعين في تثبيت المعلومة، وضبطها، ومعرفة مآلها؛ لأنها تقوم على ربط الفروع بأصولها، والمسائل بأدلتها، والوسائل

بغاياتها، ومعرفة ذلك من الفاتحة يفيد في تدبر القرآن، وتبيين مقاصده.

- النصيحة لليهود والنصارى بأن يصححوا منهجهم.
- تشير كلمة ﴿نَسْتَعِينُ﴾ إلى ضرورة العمل، والأخذ بالأسباب؛ لأنَّ الاستعانة هي طلب العون من الله-تعالى-على أداء عمل أو إتمامه.
- حُسْنُ التَّأَدُّبِ مع الله-تعالى-في الدعاء، من ذلك: تمجيده-تعالى-، وتعظيمه، وحمده بين يدي الدعاء.

(تنبيه)

وقع عند بعض المفسرين المعاصرين إشكال في تفسير ﴿الْمَغْضُوبِ عَلَيْهِمْ﴾ أنهم اليهود، وتفسير ﴿الضَّالِّينَ﴾ أنهم النصارى، حتى إنَّ بعضهم ترك هذا التفسير علماً أنَّ هذا التفسير مجمع عليه عند المفسرين من القرن الأول الهجري إلى القرن الرابع عشر، ويتردد الإشكال على ألسنة بعض المسلمين وغير المسلمين من أنَّه كيف يُوصف اليهود والنصارى بذلك؟!.

الجواب: هذا أسلوب تربوي، وخطاب ربّاني لعباده الذين أخطأوا المنهج الصحيح، فإنّ الله-تعالى-خالقهم وسيّدهم، فهو-سبحانه- يخاطب عباده بما يشاء، كيف يشاء، فتارة يخاطبهم بأجمل نداء: (يا بني إسرائيل)، (يا أهل الكتاب)، وتارة يخاطبهم باليهود والنصارى، وتارة يخاطبهم بقوم موسى، وهذا التنوع في الأسلوب ليس فقط لليهود والنصارى، وإنما للبشرية جميعاً، فتارة يخاطبها بالإنسان، وتارة بالكفار والكفور، وهي من صيغ المبالغة في الكفر والجدود لنعم الله-تعالى-، وهذا أشد مما سبق، وكل هذا من رحمته بعباده، فهو يوبخهم حتى ينقذهم من العذاب والنكال، وهو مالك الملك، ورب العالمين، فله أن يستخدم ما يشاء، وكل ذلك في صالح البشرية، وهو غيور على عباده، رحيم بهم، غفور لمن تاب وأناب، وعفو عن العقاب، وكريم في الثواب، فكل أسلوب من هذه الأساليب يستخدم حسب المقام، وحسب السياق، وكل ذلك إثارة وتنبيه لهم حتى يسلكوا المنهج الصحيح.



سورة البقرة

مدنية، وآياتها ست وثمانون ومائتان

﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾

﴿الْم ١﴾ ذَلِكَ أَلَكِتَبُ لَا رَيْبُ فِيهِ هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٢﴾ الَّذِينَ
يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ ﴿٣﴾
وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ وَبِالْآخِرَةِ هُمْ
يُوقِنُونَ ﴿٤﴾ أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ
﴿٥﴾ .

بيان الآيات:

﴿الْم﴾ هذه الآية ونحوها في القرآن الكريم مثل: ﴿الر﴾
و﴿المر﴾ و﴿ص﴾ و﴿طس﴾ آيات استأثر الله بعلم معانيها،
فلم يرد فيها نص يدل على هذه المعاني، فوجب الإيمان بها كما وردت،
دون تعليل أو تأويل.

﴿ذَلِكَ أَلَكِتَبُ﴾ (ذلك) بمعنى: هذا، وقد روى الطبري بسندٍ
حسن عن عكرمة قال: «هذا الكتاب»^(١). والمراد بالكتاب: القرآن الذي

(١) التفسير (١/٢٢٥).

نزل على رسول الله محمد -ﷺ- منجماً بما فيه من أحكام الدين والدنيا؛ ليكون منيراً للمسلمين طريقهم، وموجهاً لهم في أمور دينهم ودنياهم.

﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ أي: لا شك فيه؛ لأنه منزل من عند الله، محفوظ عنده في اللوح المحفوظ، لا تتطرق إليه الشبهات، ولا يدخله شك، كما قال -تعالى-: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩]، وفي هذا رد على المشركين الذين لم يؤمنوا به، ولم يصدقوا نزوله حين قال لهم رسول الله -ﷺ-: «هذا من عند الله»، فخاطبهم الله بأن الكتاب منزل من عنده بلا ريب، وأن رسوله لم يكن إلا مبلغاً له. وأخرج عبد الرزاق بسندٍ صحيح عن قتادة: «﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ يقول: لا شك فيه»^(١).

﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ الهدى الموصل إلى الطريق القويم، الذي تحصل به السعادة في الدارين، وهذا الهدى لا يحصل إلا للمتقين الذين يرجون رحمة الله، ويخافون عقابه، وهؤلاء خلاف الغالين الذين ينكرون الحق، ويكذبون رسول الله -ﷺ-؛ فالقرآن إذاً لا ينفعهم؛

(١) التفسير (١/٢٢٩).

لأنهم لم يؤمنوا به أصلاً بسبب غوايتهم وضلالهم، ولهذا قال الله فيهم: ﴿قُلْ هُوَ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا هُدًى وَشَفَاءٌ وَالَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ فِي ءَاذَانِهِمْ وَقْرٌ وَهُوَ عَلَيْهِمْ عَمًّى﴾ [فصلت: ٤٤].

﴿الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾ بعد أن بين الله -ﷻ- هداية القرآن للمتقين، بين صفتهم، وهي:

أولاً: أنهم ﴿يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ﴾، وهذا يشمل كل ما غيبه الله عن الخلق، واختص هو بعلمه كالوقت الذي تقوم فيه الساعة، وأجل الإنسان ونحو ذلك من المغيبات.

الصفة الثانية: قوله: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾ والإقامة تشمل أدائها في أوقاتها وفق شروطها وأركانها، وما تقتضيه من الطهارة وإخلاص النية بها لله -ﷻ-. وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما- يقول الله-سبحانه وبحمده-: ﴿وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ﴾: «يقيمون الصلاة بفرضها»^(١).

الصفة الثالثة: قوله -ﷻ-: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ أخرج الطبري بسند ثابت عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: «زكاة

(١) التفسير (١/٣٧).

أموالهم»^(١). وهذا الإنفاق إما أن يكون على أنفسهم ومن يعولون بما تقتضيه أحكام النفقة، وإما أن يكون إنفاقهم في سبيل الله، كإخراج زكاة أموالهم، والصدقة على المحتاجين والفقراء، وبذل ما ينفع الأمة في دينها ودنياها. والإنفاق مما رزق الله العبد مضاد للبخل والشح؛ لأن الباخل إنما يبخل عن نفسه، كما قال الله -ﷻ: ﴿وَمَنْ يَبْخُلْ فَإِنَّمَا يَبْخُلْ عَنِ نَفْسِهِ﴾ [محمد: ٣٨]، ولهذا فإن من صفات المؤمنين تسارعهم إلى البذل والعطاء في سبيل الله حتى يحصل التوازن النسبي بين أغنياء الأمة وفقرائها، وحتى لا يكون المال دُولَةً بين أغنيائها، فتكون هدفًا للنزاع والشقاق.

الصفة الرابعة: قوله -ﷻ: ﴿وَالَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ أي: أنهم يؤمنون أشد الإيمان بما أنزل الله إليك- يا نبينا محمد-، وهو الكتاب بآياته، وحروفه، ومحكمه، ومتشابهه، كما قال- تعالى- عنهم: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ [آل عمران: ٧]، كما أنهم يؤمنون بالسنة التي جاءت عن رسول الله -ﷺ- من قوله، أو فعله، أو تقريره؛ لأنه- عليه

(١) التفسير (١/٢٤٩).

الصلاة والسلام-أوتي الحكمة؛ لما وصفه الله به في قوله-تعالى:-
﴿وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَكَ مَا لَمْ تَكُنْ تَعْلَمُ وَكَانَ فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكَ عَظِيمًا﴾ [النساء: ١١٣]، ومن صفات هؤلاء-أيضًا:- أنهم يؤمنون بما أنزل الله من الكتب على الرسل الذين أرسلهم قبل رسوله محمد-عليه الصلاة والسلام-؛ ومن ذلك: نزول الصحف على إبراهيم، والتوراة على موسى، ونزول الإنجيل على عيسى، ونزول الزبور على داود-عليهم السلام-، وهذا الإيمان يجب أن ينصب على التصديق بهذه الكتب كما نزلت من عند الله، أما إذا دخل عليها التحريف بالزيادة أو النقص فلا يجب الإيمان بما حصل من التحريف فيها، بل يجب الكفر به، وإنكاره، والإيمان بهذه الكتب إيمان بالرسل الذين جاؤوا بها، وهذا الإيمان مُنْصَبٌّ على أنهم رسل من عند الله، ولكنهم بشر ليس لهم خصائص أخرى غير هذه، كما زعمت اليهود أن عزيزاً ابن الله، وما زعمته طوائف من النصارى أن عيسى ابن الله، -تعالى الله عما يقول الظالمون علواً كبيراً-.

الصفة الخامسة: قول الله -ﷻ:- ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ أي:

يؤمنون إيماناً راسخاً برجوع الناس إلى ربهم حين تقوم الساعة،

فَيُجْزَى المحسنون بإحسانهم، وَيُجْزَى المسيئون بما عملوا، وهؤلاء الذين آمنوا بالآخرة قد آمنوا بأحد أركان الإيمان، وهم بإيمانهم هذا على خلاف المنكرين للبعث من الدهريين والماديين، ومن على شاكلتهم الذين قالوا: ﴿وَمَا يُهْلِكُنَا إِلَّا الدَّهْرُ﴾ [الجاثية: ٢٤]، فنفى الله عنهم صفة العلم، وأكد أنه هو الذي يحييهم ويميتهم، ويجمعهم يوم القيامة، فقال -ﷺ-: ﴿قُلِ اللَّهُ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يَجْمَعُكُمْ إِلَى يَوْمِ الْقِيَمَةِ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [الجاثية: ٢٦].

﴿أُولَئِكَ عَلَى هُدًى مِّن رَّبِّهِمْ﴾ أي: أن هؤلاء الموصوفين بهذه الصفات الخمس أصبحوا على هدى من الله بسبب إيمانهم وصلاحهم، واستقامتهم، وتصديقهم بما جاء عن ربهم على لسان نبيه ورسوله محمد -ﷺ-، فلما اجتمعت فيهم هذه الخصال استحقوا بسببها هذا الهدى والمنزلة العظيمة.

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ في هذا تأكيد من الله -ﷻ- بأن هؤلاء هم الجديرون برضى ربهم.

أخرج الطبري بسندٍ صحيح عن مجاهد قال: «أربع آيات من سورة البقرة في نعت المؤمنين، وآيتان في نعت الكافرين، وثلاث عشرة في

المنافقين»^(١).

أحكام وفوائد الآيات:

- الإشارة إلى الإعجاز البياني للقرآن بذكر الحروف المقطّعة. قال الشوكاني: «وقال قطرب، والفراء، وغيرهما: هي إشارة إلى حروف الهجاء، أعلم الله بها العرب حين تحدّاهم بالقرآن أنه مؤتلف من حروف هي التي بناء كلامهم عليها؛ ليكون عَجْزُهُم عنه أبلغ في الحجة عليهم؛ إذ لم يخرج عن كلامهم»^(٢).
- وَصَفُ الهدى بأنّه من ربهم؛ للتنويه بذلك الهدى وتشريفه، مع الإشارة بأنهم محلُّ العناية من الله، وكذلك إضافة الرب إليهم إضافة تعظيم لشأن المضاف إليه بالقرينة.
- عظمة فَضْلِ الإيمان بالغيب، فقد روى أبو عبيدة ابن الجراح -رضي الله عنه- أنه قال: يا رسول الله! أَحَدٌ خَيْرٌ مِنَّا؟ أَسْلَمْنَا وَجَاهَدْنَا مَعَكَ، قال: «نعم! قوم يكونون من بعدكم يؤمنون بي، ولم يروني»^(٣).

(١) التفسير (١/٢٤٠).

(٢) فتح القدير (١/١٦).

(٣) أخرجه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، المستدرک، (٤/٨٥)، وحسنه الحافظ

ابن حجر، فتح الباري، (٦/٧).

- وجوب نفي الريبة أو الشك في كتاب الله، مع وجوب التصديق به في كلماته وحروفه ومحكمه ومتشابهه.
- وجوب الإيمان بكل ما غيبه الله عن خلقه، واختص هو بعلمه ووقت حدوثه.
- وجوب إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، والإيمان بالقرآن الذي أنزله الله على رسوله ونبيه محمد - ﷺ -.
- وجوب الإيمان بالكتب التي أنزلها الله على الأنبياء والرسل الذين أرسلوا قبله إلى الأمم السابقة.
- وجوب اليقين بيوم الآخرة، وهو اليوم الذي يجمع الله فيه الخلق للحساب والجزاء.

قلت: فهذه وإن جاءت في كلام الله صفات للمتقين، فهي أحكام معروفة من دين الله بالضرورة، قضى بها على عباده، ووردت نصاً في آيات أخرى من كتابه، كقوله: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ [البقرة: ٤٣]، وقوله: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِن رَّبِّهِمْ﴾

[البقرة: ١٣٦]، وقوله: ﴿وَأَنَّ السَّاعَةَ ءَاتِيَةٌ لَا رَيْبَ فِيهَا وَأَنَّ

اللَّهُ يَبْعَثُ مَنْ فِي الْقُبُورِ﴾ [الحج: ٧]، وهذه الأحكام واجبة على

المخاطبين بها من العباد، فمن آمن بها نجا، ومن كفر بها هلك.

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ لَا

يُؤْمِنُونَ ﴿٦﴾ خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ

غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٧﴾﴾.

بيان الآيتين:

لما بين الله صفات المؤمنين بين صفات ضدهم من الكفار، فقال

لنبيه: ﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا سَوَاءٌ عَلَيْهِمْ ءَأَنذَرْتَهُمْ أَمْ لَمْ تُنذِرْهُمْ

لَا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: إنهم بكفرهم قد مالوا عن الحق، فعصوا الله،

وعصوا رسوله، وكذبوه؛ فهم بهذا السلوك لن يستجيبوا للحق، سواء

خوفتهم بالعقاب أم لم تخوفهم؛ لأن الله قد طبع على قلوبهم

وأسماعهم وأبصارهم بقوله -ﷻ-: ﴿خَتَمَ اللَّهُ عَلَى قُلُوبِهِمْ وَعَلَى

سَمْعِهِمْ وَعَلَى أَبْصَرِهِمْ غِشَاوَةً وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾، وإصابتهم

بهذه الآفات راجعة إلى معاندتهم للحق، وهذا من عند أنفسهم، وليس

من عند الله؛ لأنه بين للإنسان الطريق المستقيم في قوله -ﷻ-:

﴿وَهَدَيْنَاهُ النَّجْدَيْنِ﴾ [البلد: ١٠] أي: بيّنا له طريق الخير وطريق الشر، وطريق الهدى والضلال، فهو إلى ما اختار منهما، فإذا اختار طريق الشر طبع الله على قلبه وسمعه، فصار عليه غشاوة، لا يسمع، ولا يبصر بسببها، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ أي: أنهم بسبب كفرهم وجحودهم وعنادهم للحق أصبحوا مستحقين لمقت الله وسخطه؛ لأن الجزاء من جنس العمل، والأنفس مرهونة بعملها، كما قال الله-تعالى-: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨].

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن الكفرة يصرون على غيهم وضلالهم رغم ما يأتيهم من البينات؛ لأن كفرهم يطبع على قلوبهم وأسماعهم وأبصارهم، فلا يهتدون إلى الحق، وهذا يقتضي التحذير من اتباع سبيلهم.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ ٨ يُخَدِّعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَدِّعُونَ إِلَّا أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ ٩ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ ١٠﴾

بيان الآيات:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ بعد أن

بيَّن الله صفة المؤمنين وصفة الكافرين، بيَّن صفة المنافقين الذين ظهروا في المدينة بعد هجرة رسول الله -ﷺ- إليها، وخاصة بعد معركة بدر؛ ذلك أن الله لما أعز المسلمين، وقويت شوكتهم، وظهرت قوتهم، عزَّ ذلك على المنافقين-خاصة عبد الله بن أبي بن سلول وأتباعه-، فأظهروا الإسلام، ولكنهم كانوا في حقيقتهم منافقين، ففضحهم الله في هذه الآيات، وفي سورة التوبة كما سيأتي، ولأنهم لم يكونوا في بواطنهم مثل ظواهرهم بيَّن الله لرسوله حقيقتهم، فقال: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ وهذا نفي لما كانوا يدَّعون.

﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَمَا يُخَادِعُونَ إِلَّا أَنفُسَهُمْ﴾

وفي هذا بيان من الله أنهم كانوا يعتقدون أنهم يخادعون الله والمؤمنين، فيخفون عنهم نفاقهم، وهذا دليل على جهلهم وضلالهم؛ لأنهم بفعلهم هذا ما يخدعون إلا أنفسهم؛ لأن الله يعلم سرائرهم، ولن يضارَّ بخداعهم وكذبهم، كما أن المؤمنين لن يضاروا كذلك بخداعهم، فالذي يتضرر من الخداع هم أنفسهم؛ لما يحصل لهم من العذاب وسوء

العاقبة ﴿وَمَا يَشْعُرُونَ﴾ بأنهم يخادعون أنفسهم، وذلك بسبب جهلهم وسفاهتهم، وضعف عقولهم.

﴿فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ﴾ المرض هنا: مرض نفسي وعقلي، سببه: الشك والنفاق وعدم الإيمان، وهذا المرض أخطر من المرض الجسماني؛ لأن مرض الجسم قد يشفى منه، أما مرض القلب فهو داء قاتل؛ لأن سببه المعاصي؛ لكونها تتابع على صاحبها، فالسيئة تتبع السيئة، كما أن الحسنة تتبع الحسنة، ولهذا قال الله-تعالى:-
﴿فَزَادَهُمُ اللَّهُ﴾ أي: بسبب نفاقهم وكذبهم، كما قال في آية أخرى:
﴿وَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَى رِجْسِهِمْ وَمَأْوَاهُمْ كُفْرُورٌ﴾ [التوبة: ١٢٥] ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ﴾ أي: أنهم يتعرضون للعذاب الشديد جزاء كذبهم ونفاقهم. وأخرج ابن أبي حاتم بسندٍ جيد عن أبي العالية قال:
«الأليم: الموجه في القرآن كله»^(١).

أحكام وفوائد الآيات:

- تحريم الكذب كما قال-تعالى:- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ

(١) التفسير (١/ ٤٤).

الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَّعْ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١١٧﴾

[النحل: ١١٦-١١٧].

- تحريم النفاق، وله نوعان:

نفاق اعتقادي، وهو شأنٌ مَنْ ذكرهم الله في الآية، وهذا يعدّ كفرًا، ويخرج من الملة.

ونفاق عملي أو ظاهري: وهو ما عناه رسول الله -ﷺ- بقوله: «آية المنافق ثلاث: إذا حدث كذب، وإذا وعد أخلف، وإذا أؤتمن خان»^(١)، وهذا لا يخرج من الملة، ولكن صاحبه يَأْثَمُ.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ ﴿١١٧﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ ﴿١١٨﴾﴾

بيان الآيات:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ﴾ يخبر-تعالى- عن حال

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: علامة المنافق، (رقم ٣٣)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان خصال المنافق، (رقم ١٠٧).

هؤلاء المنافقين أنهم إذا قال أحد الناصحين لهم: لا تفسدوا في الأرض بارتكابكم المعاصي، وسلوككم سبيل النفاق ﴿قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ﴾، فكشف الله سرائرهم، وبَيَّن حالهم وصفتهم، فقال: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ﴾ وفي هذا بيان منه-تعالى ذكره-أن النفاق إفساد في الأرض؛ لأنه إما كفر، وإما كبيرة من كبائر الذنوب.

والكفر فساد؛ لأن الله لما خلق الإنسان أراد منه الإصلاح بإعمار الأرض بعبادته وطاعته أولاً، ثم بإعمارها بما يصلح دنياه، فإذا كفر فقد أفسد في الأرض، خلافاً لما أراده الله منه بإعمارها.

والمعاصي كذلك إفساد في الأرض، فالكذب، وخيانة الأمانة، والفجور في الخصومة علامات للنفاق، وهذه كلها إفساد في الأرض، ولهذا وصف الله الأخنس بن شريق بأنه من المفسدين في الأرض؛ لكونه من المنافقين، فقال: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ

الْفَسَادَ ﴿٢٠٥﴾ [البقرة: ٢٠٤ - ٢٠٥].

وقول الله -ﷻ- عن هؤلاء المنافقين: ﴿وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ بيان عن المرض الذي أصابهم في عقولهم، فأصبحوا لا يفرقون بين الحق والباطل بادعائهم أنهم مصلحون، بينما هم في الحقيقة فاسدون في أنفسهم، ومفسدون في الأرض بسلوكهم.

وأخرج ابن أبي حاتم بسندٍ جيد عن أبي العالية في قوله: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِنْ لَا يَشْعُرُونَ﴾ قال: «هم المنافقون»^(١).

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا كَمَا ءَامَنَ النَّاسُ﴾ وهذا-أيضاً-إخبار عن المنافقين بأنهم إذا قال أحد من الناصحين لهم: ﴿آمنوا كما آمن الناس﴾ أي: صدّقوا بكتاب الله، ورسالة نبيه محمد-ﷺ-، وبما جاء به من وجوب الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر، قالوا بصيغة الاستفهام الإنكاري: ﴿أَنْتُمْ كَمَا ءَامَنَ السُّفَهَاءُ؟﴾، ويقصدون بذلك صحابة رسول الله-ﷺ- من المهاجرين والأنصار، مما يدل على كفرهم، ولأن الله يعلم سرائرهم، وفساد عقيدتهم قال-

(١) التفسير (١/٤٥).

﴿أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ﴾ أي: أنهم

الجهلة الذين فقدوا بصيرتهم؛ لضعف عقولهم، وقصور مداركهم،
وسوء معرفتهم، فهم لا يعلمون حقيقتهم، وما هم عليه من الضلال؛

لأن الجاهل لا يدرك مصلحته، فيضر نفسه.

أحكام وفوائد الآيات:

- الإخبار عن فساد المنافقين في الماضي والحاضر، وكذلك استهزاء
ومكر المنافقين في الماضي والحاضر.

- التحذير من المفسدين الذين يدعون دائماً أنهم مصلحون، وهم على
خلاف ذلك.

- التذكير بأن المنافقين والمخادعين مفسدون في الأرض؛ لأن المصلح
هو من يكون عمله خالصاً لله -عز وجل-، فإذا خالف باطنه ظاهره كان
منافقاً.

- تقرير أن المنافقين يصفون المصلحين الحقيقيين بالسفاهة، بينما
هم السفهاء، ولكن مرض قلوبهم يجعلهم لا يشعرون بما هم فيه
من الضلال.

- عدم استفادة المنافقين من النعم في سمعهم وعقلهم ولسانهم.

- ذكر ابن عاشور مراتب فساد المنافقين:

أولها: إفسادهم أنفسهم بالإصرار على تلك الأدواء القلبية التي أشرنا إليها فيما مضى، وما يترتب عليها من المذام، ويتولد من المفساد.

الثانية: إفسادهم الناس ببث تلك الصفات، والدعوة إليها، وإفسادهم أبناءهم وعيالهم في اقتدائهم بهم في مساوئهم، كما قال نوح -عليه السلام-: ﴿إِنَّكَ إِن تَذَرُهُمْ يُضِلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ [نوح: ٢٧].

الثالث: إفسادهم بالأفعال التي ينشأ عنها فساد المجتمع، كاللقاء النميمة والعداوة، وتسعير الفتن، وتأليب الأحزاب على المسلمين، وإحداث العقبات في طريق المصلحين^(١).

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ ۚ اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ۚ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهَدَىٰ فَمَا رَبِحتَ تَبَجَّرْتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ۚ﴾.

(١) التحرير والتنوير (١/ ٢٨٠).

بيان الآيات:

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَىٰ شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ﴾ يخبر الله -تعالى- أيضاً -عن صفة من صفات المنافقين حين يلقون المؤمنين أو يجالسونهم، فيقولون: نحن مؤمنون مثلكم، نؤمن بما تؤمنون به، ونصدق بما تصدقون به، ولكنهم إذا خلوا إلى شياطينهم أي: رؤسائهم وكبرائهم، وعاتبوهم على صنيعهم مع المؤمنين اعتذروا لهم، وقالوا: إنا معكم، وما عملناه مع المؤمنين ليس إلا مجرد استهزاء وسخرية بهم، فكافأهم الله على فعلهم هذا بالاستهزاء بهم بقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ﴾ ومن سوء عاقبتهم بسبب نفاقهم: أن الله يمهلهم ويستدرجهم في مجاوزتهم للحد، وفيما هم فيه من مرض قلوبهم؛ لتتضاعف لهم العقوبة، كما قال -تعالى-: ﴿وَلَا يَحْسَبَنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا أَنَّمَا نُمِلُّ لَهُمْ خَيْرٌ لِّأَنفُسِهِمْ إِنَّمَا نُمِلُّ لَهُمْ لِيَزَادُوا إِثْمًا وَلَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾ [آل عمران: ١٧٨].

أخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن أبي العالية قوله: ﴿وَيَمُدُّهُمْ

فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿١﴾ «يعني: يترددون. يقول: زادهم ضلالة إلى ضلالتهم، وعمى إلى عماهم»^(١).

وأخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-
﴿يَعْمَهُونَ﴾ قال: «يتمادون»^(٢).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ وفي آخر وصف
للمنافقين بين الله أنهم بنفاقهم قد اشتروا الضلال بالهدى، أي: باعوا
الإيمان بالضلال، والحق بالباطل، وأخرج الطبري بسند حسن عن
قتادة قال: «استحبوا الضلالة على الهدى»^(٣). فهم كمثل من باع سلعة
ثمينة، فاشترى مكانها سلعة فاسدة، ولا يفعل هذا إلا من سفه عقله،
فلم يعد يفرق بين الثمين والخسيس من الأشياء، فهو خاسر في
تجارته؛ فهو لاء مثله لم يربحوا، ولن يربحوا تجارة حين اشتروا
الضلالة بالهدى، وليسوا بمهتدين إلى الحق، ومصادقه قول الله-
تعالى:- ﴿فَمَا رَبَّحَتْ تِجَارَتُهُمْ وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ﴾.

(١) التفسير (١/٤٨).

(٢) التفسير (١/٣١٠).

(٣) التفسير (١/٣٢٥).

أحكام وفوائد الآيات:

- التحذير من صفتي المنافقين المتضادتين: صفة يلقون بها المؤمنين، فيدعون أنهم منهم، وهم كاذبون، وصفة يلقون بها رؤساءهم وأمثالهم، فيقولون لهم: إنا معكم ومنكم، وما نفعله مع الآخرين إنما هو استهزاء وسخرية بهم.

- يخبر الله أنه مطلع على سرائرهم، فيمهلهم حتى يضاعف لهم العقوبة إن لم يتوبوا.

- وصف الله للمنافقين بأنهم قد اشتروا الضلال بالهدى، والحق بالباطل، وهم بذلك قد خسروا أنفسهم في الدنيا والآخرة.

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ ﴿١٧﴾ صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ ﴿١٨﴾ أَوْ كَصَيْبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبِعَهُمْ فِي ءَاذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ ﴿١٩﴾ يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ كُلَّمَا أَضَاءَ لَهُمْ مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٠﴾﴾

بيان الآيات:

﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ الَّذِي اسْتَوْقَدَ نَارًا فَلَمَّا أَضَاءَتْ مَا حَوْلَهُ ذَهَبَ اللَّهُ بِنُورِهِمْ وَتَرَكَهُمْ فِي ظُلُمَاتٍ لَا يُبْصِرُونَ﴾ ضرب الله مثلاً لهؤلاء المنافقين بالذي يوقد أو يستوقد من غيره ناراً؛ كي تضيء له ما هو فيه من الظلمة، فإذا أضاءت ما حوله، وفرح بها، وانتفع منها؛ سلبت منه، وهذا هو حال المنافقين الذين يتظاهرون بالإسلام؛ لحمايتهم وأهليهم وأموالهم، ولكنهم سرعان ما يجدون حقيقة فعلهم عند مماتهم، وما يلاقونه من العذاب بسبب ما كانوا يخفونه من النفاق في بواطنهم.

﴿صُمُّ بُكْمٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَرْجِعُونَ﴾ أي: أنهم لا يريدون سماع الحق، ولا يحبون أن ينطقوا به، أو يبصروه فهم لن يرجعوا إلى الحق؛ لأنهم لم يكونوا جهلة به حتى يرجى رجوعهم إليه بعد معرفته، وإنما هم قد عرفوه، فأنكروه عن علم وإصرار، فكانت هذه صفاتهم.

﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ فِيهِ ظُلُمَاتٌ وَرَعْدٌ وَبَرْقٌ يَجْعَلُونَ أَصْبَعَهُمْ فِيْٓءَاذَانِهِمْ مِّنَ الصَّوَاعِقِ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ وهذا مثال آخر لحال المنافقين، فمثلهم كمثل الذي واجه مطراً من السماء، فيه ظلمة

ورعد وبرق، فجعل أصابعه في آذانه حتى لا يسمع الصواعق المصاحبة للمطر؛ فالمنافقون مثله يضعون أصابعهم في آذانهم، حتى لا يسمعو الحق. أخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: ﴿أَوْ كَصَيِّبٍ مِّنَ السَّمَاءِ﴾ «القطر»^(١).

﴿وَاللَّهُ مُحِيطٌ بِالْكَافِرِينَ﴾ أي: أنه عالم بسرائرهم وأحوالهم، وسوف يجازيهم على أفعالهم.

﴿يَكَادُ الْبَرْقُ يَخْطَفُ أَبْصَارَهُمْ طَلَمَّا أَضَاءَ لَهُمْ مَّشَوْا فِيهِ وَإِذَا أَظْلَمَ عَلَيْهِمْ قَامُوا وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَذَهَبَ بِسَمْعِهِمْ وَأَبْصَرِهِمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ وفي هذا تشبيهه للمنافقين بالذي يمشي إذا أضاء له البرق، وإذا اختفى عنه توقف؛ فالمنافقون إذا رأوا في الإسلام ما ينفعهم في دنياهم آمنوا به، وإذا لم يروا فيه ما ينفعهم في دنياهم نافقوا، وقالوا بالسنتهم ما ليس في قلوبهم، ولو أراد الله أن يعذبهم في الدنيا لذهب بأسماعهم وأبصارهم عقوبة لهم، فهو القادر على ذلك دون غيره، وسوف يعذبهم في الآخرة إذا لم يتوبوا.

(١) التفسير (١/٣٥١).

أحكام وفوائد الآيات:

- توضيح أن الله يضرب الأمثال للناس لتقريب الأحكام إليهم، لعلهم يعقلونها، كما قال -ﷺ-: ﴿وَتِلْكَ الْأَمْثَلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ وَمَا يَعْقِلُهَا إِلَّا الْعَالِمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤٣]، وقوله: ﴿ضُرِبَ مَثَلٌ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ﴾ [الحج: ٧٣].

- تنديد الله بالمنافقين، وتوكيده على كفرهم، وسوء عاقبتهم، ورغم شروهم وآذاهم فقد صبر عليهم رسول الله -ﷺ-، وكان بإمكانه معاقبتهم؛ لما ثبت عنهم من الأذى، وتواطئهم مع المشركين في مكة، والكيد له ولأصحابه، والاستهزاء بهم، وقيل: إن لصبره-عليه الصلاة والسلام-أسباباً، منها: أنه لا يعلم حالهم إلا بموجب ما أوحى إليه، فهو قاضٍ، والقاضي لا يحكم بعلمه، ومنها: أنه لم يعاقبهم لما رأى في ذلك من المصلحة؛ لأنه لو فعل لقال الناس: إنه يقتل أصحابه، خاصة والناس لا يعرفون حقيقتهم، فهم في ظاهريهم مسلمون، وقد أشار-عليه الصلاة والسلام-إلى هذا، فقال: «لا يتحدث الناس أن محمداً يقتل أصحابه»^(١)، ولا شك أنه-

(١) أخرجه البخاري في كتاب المناقب، باب ما ينهى من دعوى الجاهلية، (رقم ٣٥١٨)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: نصر الأخ ظالماً أو مظلوماً، (رقم ٢٥٨٤).

وَبَعَثَ اللَّهُ - ﷺ - مبشراً لا منفراً، ومؤلفاً لا مفرقاً، وميسراً لا معسراً، وساتراً للعورات لا كاشفاً لها، فرجا من ربه أن يهدي هؤلاء، فيتركوا النفاق، ويعودوا إلى سبيل الهدى والرشاد، وكان هذا دأبه - عليه الصلاة والسلام -، فلما لقي من المشركين ما لقيه من الأذى والطرده سأله جبريل - عليه السلام - بأن ربه يسأله عما إذا كان يطبق عليهم الأخشبين، فرجا ربه ألا يفعل، وقال: «بل أرجو أن يخرج الله من أصلابهم من يعبد الله وحده، لا يشرك به شيئاً»^(١).

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٢١﴾ الَّذِي جَعَلَ لَكُمْ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً وَأَنْزَلَ مِنَ السَّمَاءِ مَاءً فَأَخْرَجَ بِهِ مِنْ الثَّمَرَاتِ رِزْقًا لَكُمْ فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٢٢﴾﴾.

بيان الآيتين:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ وَالَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ هذا أمر من الله لجميع الناس في مختلف أجناسهم،

(١) أخرجه البخاري في كتاب بدء الخلق، باب: إذا قال أحدكم آمين، (رقم ٣٢٣١)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: ما لقي النبي - ﷺ - من أذى المشركين والمنافقين، (رقم ١٧٩٥).

وألوانهم، وأماكنهم، وأزمانهم أن يعبدوه، ويوحدوه؛ لأنه الخالق لهم ولن قبلهم من جنسهم، ولأن مقتضى الخلق أصلاً هو عبادته، كما قال-تعالى:- ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والإشارة إلى الخلق والعبادة في الآية أمر للناس بتوحيد الله في ربوبيته، وأمر بتوحيده في ألوهيته؛ لتلازمهما في وجوب الاعتقاد والعمل.

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ والمعنى: أنكم إذا عبدتم الله، ووحدتموه في

هذه العبادة حصلت لكم التقوى، وهذه غاية ما يتمناه العبد المؤمن.

﴿الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ الْأَرْضَ فِرَاشًا وَالسَّمَاءَ بِنَاءً..الآية﴾ لما

أمر الله العباد أن يوحدوه في ربوبيته وألوهيته بين لهم أنه جعل لهم الأرض سهلة قابلة للإقامة فيها، كما قال-تعالى:- ﴿هُوَ الَّذِي جَعَلَ

لَكُمْ الْأَرْضَ ذُلُولًا فَامْشُوا فِي مَنَاكِبِهَا﴾ [الملك: ١٥]، كما جعل لهم

السماء بناء أي: بمثابة السقف الواقي لهم من الحرارة والبرودة، كما

قال-تعالى:- ﴿وَجَعَلْنَا السَّمَاءَ سَقْفًا مَحْفُوظًا وَهُمْ عَنْ آيَاتِهَا

مُعْرِضُونَ﴾ [الأنبياء: ٣٢]، ثم بعد ذلك أنزل لهم المطر؛ ليكون وسيلة

إلى إنبات الزروع وسائر أنواع النبات التي تسد حاجاتهم من الطعام،

وفي هذا قال-تعالى:- ﴿فَلْيَنْظُرِ الْإِنْسَانُ إِلَى طَعَامِهِ﴾ ٢٤ ﴿أَنَا صَبَبْنَا الْمَاءَ صَبًّا﴾ ٢٥ ﴿ثُمَّ شَقَقْنَا الْأَرْضَ شَقًّا﴾ ٢٦ ﴿فَأَنْبَتْنَا فِيهَا حَبًّا﴾ ٢٧ ﴿وَعِنَبًا وَقَضْبًا﴾ ٢٨ ﴿وَزَيْتُونًا وَنَخْلًا﴾ ٢٩ ﴿وَحَدَائِقَ غُلْبًا﴾ ٣٠ ﴿وَفَلَكَهَ وَابًّا﴾ ٣١ ﴿مَتَّعَا لَكُمْ وَلَا نَعْمِيْكُمْ﴾ ٣٢ ﴿[عبس: ٢٤-٣٢].

ولما كان هذا هو الحال من نعم الله الكثيرة على خلقه فقد وجب عليهم ألا يجعلوا له شريكاً؛ لأنهم يعلمون حقاً أنه لا ندَّ له، ولا شريك، فإن أشركوا معه أحداً غيره في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته؛ فقد ارتكبوا إثماً عظيماً، وخسروا رحمته ومغفرته، وفي هذا قال-ﷺ:- ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وقال رسوله محمد-ﷺ:- «أعظم الذنوب عند الله أن تجعل لله نداً وهو خَلَقَكَ»^(١).

أحكام وفوائد الآيتين:

- الأصل في الأشياء والنعم الإباحة إلا ما حرم الله-تعالى-.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قوله-تعالى:- ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَنْدَادًا﴾، (رقم ٧٥٢٠)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده، (رقم ٨٦).

- وجوب عبادة الله وحده؛ لكونها السبب في خلق الخلق، فاختص بها حكمًا الذي خلقهم (وهو الله)، وفرش لهم الأرض، وبنى لهم السماء، وأنزل لهم المطر الذي فيه طعامهم وشرابهم.

- وجوب توحيد الله؛ لكونه الواحد المتفرد بالعبادة، وهذا يقتضي حكمًا تحريم إشراك غيره معه، فمن أشرك به فقد حبط عمله، كما قال -ﷺ- لنبيه: ﴿وَلَقَدْ أُوحِيَ إِلَيْكَ وَإِلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكَ لَئِنْ أَشْرَكْتَ لَيَحْبَطَنَّ عَمَلُكَ وَلَتَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٥﴾ بَلِ اللَّهَ فَاعْبُدْ ﴿٦٦﴾﴾ [الزمر: ٦٥-٦٦].

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ وَادْعُوا شُهَدَاءَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٢٣﴾ فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا فَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴿٢٤﴾﴾ .

بيان الآيتين:

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ فِي رَيْبٍ مِمَّا نَزَّلْنَا عَلَىٰ عَبْدِنَا فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِ﴾ [البقرة: ٢٣]. لما بين الله -ﷻ- ما يجب على الخلق من توحيده بين أن ما جاء به رسوله ونبيه محمد -ﷺ- منزل من

عنده، وهو القرآن، ثم تحدى الذين كذبوا رسوله وعاندوه بأن يأتوا بسورة من مثله في إعجازه، وعليهم أن يدعوا أعوانهم لمساعدتهم إن كانوا صادقين حقًا، وقد كرر الله هذا التحدي في سور أخرى من القرآن، فقال -ﷺ-: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِسُورَةٍ مِّثْلِهِ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [يونس: ٣٨]، وقال: ﴿أَمْ يَقُولُونَ افْتَرَاهُ قُلْ فَأْتُوا بِعَشْرِ سُوَرٍ مِّثْلِهِ مُفْتَرِيَاتٍ وَادْعُوا مَنِ اسْتَطَعْتُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ [هود: ١٣]، وقال: ﴿قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا﴾ [الإسراء: ٨٨]، فدلَّ هذا حكمًا وعدلاً وصدقًا على أن القرآن معجزة من معجزات الله، أوحى الله به إلى نبيه ورسوله، كما قال -عليه الصلاة والسلام-: «ما من الأنبياء من نبي إلا قد أُعطي من الآيات ما مثله آمن عليه البشر، وإنما كان الذي أوتيت وحياً أوحى الله إليّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعاً يوم القيامة»^(١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: كيف نزل الوحي؟، (رقم

٤٩٨١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: وجوب الإيمان برسالة نبينا محمد -ﷺ-

إلى جميع الناس، ونسخ الملل بملته، (رقم ٢٣٩).

﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا وَلَنْ تَفْعَلُوا﴾ [البقرة: ٢٤]. وفي هذا نفى من الله

-وهو العليم-أنهم لن يفعلوا؛ لأن القرآن كلامه المعجز في حروفه وآياته وأحكامه، ولا يمكن بأي حال أن يكون كلام المخلوقين مثل كلامه؛ لأن ذلك من المستحيل، فهل الأبكم-ولله المثل الأعلى-يستطيع أن يتكلم بمثل ما يتكلم به الفصيح المعافي في لسانه، وهل يستطيع الأصم أن يسمع مثل ما يسمع السليم في سمعه؟. كلا، ورأفةً بهؤلاء المعاندين الجاحدين لرسالة نبيه حذرهم الله من النار إذا استمروا على ما هم عليه من العناد والجحود؛ لأن وقود هذه النار هم الناس الذين على شاكلتهم من أهل الكفر، كما أن وقودها من الحجارة ذات الحرارة الشديدة، التي يزداد حرها شدة إذا ألقيت في النار.

أخرج الطبري بسندٍ صحيح عن عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه-في قوله: ﴿الَّتِي وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ﴾ قال: «هي حجارة من كبريت، خلقها الله يوم خلق السماوات والأرض في السماء الدنيا، يعدها للكافرين»^(١).

وعن أبي هريرة-رضي الله عنه-أن رسول الله-ﷺ-قال: «ناركم جزء من

(١) التفسير (١/٤٠٣).

سبعين جزءاً من نار جهنم»، قيل: يا رسول الله! إن كانت لكافيةً، قال: «فضلت عليهنّ بتسعة وستين جزءاً، كلهنّ مثل حرها»^(١).

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن القرآن منزل من عند الله، وأنه كلام معجز، وأن البشر مهما أوتوا من العلم والبيان لا يستطيعون أن يأتوا بسورة مثله، وهذا يقتضي كفر من يشك في القرآن، أو يكذب به، أو ينسبه إلى غير الله في بعضه أو كله.

- دعوة الله لعباده أن يتقوا النار، وهذا لا يكون إلا بتوحيد الله وطاعته، وطاعة رسوله، وتصديق رسالته.

- الترهيب من النار؛ فهي جاهزة لعقاب أهلها.

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأُتُوا بِهِ مُتَشَبِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾

(١) البخاري، كتاب بدء الخلق، باب صفة النار، وأنها مخلوقة، (رقم ٣٢٦٥)، ومسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها، باب في شدة حر نار جهنم، (رقم ٢٨٤٣).

بيان الآية:

﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ﴾ لما ذكر الله في الآيات السابقة صفة المنافقين والكافرين وأحوالهم، وما أعد لهم من العذاب، أمر الله رسوله ونبيه محمداً -ﷺ- أن يبشر المؤمنين والمراد بهم المهتدون بهدي القرآن، المؤتمرون بما أمر الله به، والمنتهون عما نهى عنه- بأن لهم جنات فيها جميع الخيرات والملاذات، تجري من تحتها الأنهار، فكلما أوتوا من هذه الجنات ثمرات قالوا: ﴿هذا الذي رزقنا من قبل﴾؛ وذلك لتشابهها عليهم في اللون والرائحة، مع اختلاف في الطعم والمذاق، وفي هذه الجنان زوجات لهم يختلفن عن زوجاتهم في الدنيا، وذلك لطهارتهن من الحيض والقذر وغير ذلك، وأخرج الطبري بسند صحيح عن ابن عباس-رضي الله عنهما- أنه قال: «مطهرة من القذر والأذى»^(١). ويبشرهم كذلك أنهم في هذه الجنان خالدون لا يخرجون منها أبداً.

في قوله-تعالى:- ﴿لَهُمْ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ لم يبين هنا أنواع هذه الأنهار، ولكنه بين ذلك في قوله: ﴿فِيهَا أَنْهَارٌ مِّنْ

(١) التفسير (١/٤١٩).

مَاءٍ غَيْرِ ءَاسِنٍ وَأَنْهَرُ مِنْ لَبَنٍ لَّمْ يَتَغَيَّرْ طَعْمُهُ وَأَنْهَرُ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ
لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَرُ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى ﴿١٥﴾ [محمد: ١٥]، وأيضاً في قوله -
تعالى-: ﴿وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ﴾ ﴿١٦﴾ لم يبين صفات تلك الأزواج،
ولكنه بين صفاتهن الجميلة في آيات أخر، كقوله: ﴿وَعِنْدَهُمْ
قَصِيرَاتُ الْظُّرْفِ عِينٌ﴾ [الصافات: ٤٨]، وقوله: ﴿كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ
وَالْمَرْجَانُ﴾ [الرحمن: ٥٨]، وقوله: ﴿وَحُورٌ عِينٌ ﴿٢٢﴾ كَأَمْثَلِ اللَّوْلُؤِ
الْمَكْنُونِ﴾ [الواقعة: ٢٢ - ٢٣]، وقوله: ﴿وَكَوَاعِبُ أَثَرَابًا﴾ [النبا: ٢٣]،
إلى غير ذلك من الآيات المبيّنة لجميل صفاتهنّ.

أحكام وفوائد الآية:

- البشرى من الله لعباده المؤمنين، وهذه البشرى وعد منه، ووعدده الحق، وحاشاه أن يخلف الميعاد.
- تذكير العباد أن طاعتهم لله ولرسوله ليست عبثاً، بل لها جزاء عظيم هو الجنة.
- وردت البشرى بعد ذكر جزاء الكفار؛ للدلالة على أن العمل يُجزى بمثله، وهذا غاية العدل الرباني.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾

فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ ۖ وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا ۖ يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا ۚ وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ ﴿٦٦﴾ الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ ۚ أُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٦٧﴾

بيان الآيتين:

﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي أَنْ يَضْرِبَ مَثَلًا مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾

لما ضرب الله مثلاً للمنافقين بمن استوقد ناراً، ثم أذهب الله نوره كحال المنافق، ومثلاً بالصيب من السماء، وما فيه من الظلمات والرعد والبرق، وما يجعله السامع والرائي في أذنيه من الخوف، كما هو حال المنافق في صمم أذنيه عن الحق، قال المنافقون: كيف يضرب الله الأمثال؟، ولماذا يضربها؟. فبين-تعالى- في هذه الآية أنه لا يستحيي من ضرب الأمثلة بأي شيء كان كبيراً أو صغيراً، ونظير ذلك ضربه-ﷺ- المثل بالذباب، كما في قوله-تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ ضُرْبَ مَثَلٍ فَاَسْتَمِعُوا لَهُ إِنَّ الَّذِينَ تَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ لَنْ يَخْلُقُوا ذُبَابًا وَلَوْ اجْتَمَعُوا لَهُ وَإِنْ يَسْلُبْهُمُ الذُّبَابُ شَيْئًا لَا يَسْتَنْقِذُوهُ مِنْهُ﴾ [الحج:

[٧٣]، كما ضرب مثلاً بالعنكبوت في قوله-تبارك وتعالى-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بَيْتًا وَإِنَّ أَوْهَنَ الْبُيُوتِ لَبَيْتُ الْعَنْكَبُوتِ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ [العنكبوت: ٤١].

﴿فَأَمَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا فَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ أي: أن ضرب الأمثال حق من ربهم، فيصدقونها ويعتبرون بها ﴿وَأَمَّا الَّذِينَ كَفَرُوا فَيَقُولُونَ مَاذَا أَرَادَ اللَّهُ بِهَذَا مَثَلًا يُضِلُّ بِهِ كَثِيرًا وَيَهْدِي بِهِ كَثِيرًا﴾ أي: أن ضربه-ﷺ-للأمثال مما يضل به كثيرًا من الناس؛ لعلمه أنهم يكذبونها، ويعترضون عليها، وهؤلاء هم الكافرون، كما أن ضربه-تبارك وتعالى-للأمثال مما يهدي به كثيرًا من الناس؛ لعلمه أنهم يؤمنون بها، ويصدقونها ﴿وَمَا يُضِلُّ بِهِ إِلَّا الْفَاسِقِينَ﴾، وقد وصفهم في الآية التالية بقوله-ﷻ-: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ﴾ والعهد المراد في هذه الآية عهدان:

عهد بين الله وعباده أن يعبدوه، ويوحدوه، ولا يشركوا به، ويأتمروا بأوامره، وينتھوا عن نواهيه، وفي هذا قال-تعالى-: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ

مِنْ بَنِي عَادَ مِنْ ظُهورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ شَهِدْنَا أَنْ تَقُولُوا يَوْمَ الْقِيَمَةِ إِنَّا كُنَّا عَنْ هَذَا غَافِلِينَ ﴿١٧٢﴾ أَوْ تَقُولُوا إِنَّمَا أَشْرَكَ آبَاؤُنَا مِنْ قَبْلُ وَكُنَّا ذُرِّيَّةً مِنْ بَعْدِهِمْ أَفَتُهْلِكُنَا بِمَا فَعَلَ الْمُبْطِلُونَ ﴿١٧٣﴾ [الأعراف: ١٧٢-١٧٣].

أما العهد الثاني فهو ما يكون بين العباد من العهود والمواثيق في أمور دنياهم، كما قال -عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَوْفُوا﴾ [المائدة: ١]، وقوله: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

﴿وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ﴾ وهذا يشمل عقود الوالدين، وقطع صلة الأرحام من الأقارب، كما قال -تعالى-: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]، كما يشمل ذلك قطع كل ما أمر الله به أن يوصل في أمور

الدين أو الدنيا، وهؤلاء على نقيض المؤمنين الذين مدحهم الله بقوله: ﴿الَّذِينَ يُوفُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَلَا يَنْقُضُونَ الْمِيثَاقَ﴾ ﴿٢٠﴾ وَالَّذِينَ يَصِلُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ وَيَخَافُونَ سُوءَ الْحِسَابِ ﴿٢١﴾ [الرعد: ٢٠-٢١].

﴿وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ﴾ الإفساد في الأرض له وجوه كثيرة- وجماعه الكفر وارتكاب المعاصي-، كالتعدي على الحرمات، والطغيان والظلم، وفقدان العدل، وتسلب الأقوياء على الضعفاء، وضياع الحقوق، وأكل الأموال بالباطل، والربا، والرشا، وكل مخالفة لأمر الله وأمر رسوله محمد- ﷺ-.

﴿أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ الخسران: فقدان الربح، ووصف الله لهؤلاء بالخسران لكونهم فقدوا حظوظهم في رحمة الله ومغفرته، وذلك بمعصيتهم له، وعدم تصديقهم بما جاء به نبيه ورسوله محمد- ﷺ-، وقد بين- ﷺ- أن الإنسان يكون دائماً خاسراً إلا إذا عمل الصالحات، فقال: ﴿إِنَّ الْإِنْسَانَ لِفِي خُسْرٍ ۝٤﴾ إِلَّا الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَتَوَّصُوا بِالحَقِّ وَتَوَّصُوا بِالصَّبْرِ ۝٣﴾ [العصر: ٢-٣].

أحكام وفوائد الآيتين:

- تحريم نقض المواثيق، سواء منها ما يتعلق بحقوق الله المتمثلة في طاعته، والقيام بما أمر به، والانتفاء عما نهى عنه، أو ما يتعلق

بالحقوق التي تقوم بين الناس في أمور حقوقهم، كزواجهم، وبيوعهم، وكل ما فيه عهد بينهم.

- تحريم عقوق الوالدين، وقطيعة الأرحام، وسائر أحكام الفساد في الأرض كالظلم والقذف والطعن في الأنساب، وجور الولاة، وفقدان العدل، وعدم إعطاء الحقوق لأصحابها ونحو ذلك.

﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا فَأَحْيَاكُمْ ثُمَّ يُمِيتُكُمْ ثُمَّ يُحْيِيكُمْ ثُمَّ إِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٢٨﴾ هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٩﴾ ﴾ .

بيان الآيتين:

﴿ كَيْفَ تَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَكُنْتُمْ أَمْوَاتًا ﴾ هذا استفهام من الله بمعنى التعجب والإنكار على هؤلاء الكافرين الذين يجحدون وجوده، وهو الذي أنشأهم من العدم، فأحياهم، فخرجوا إلى الدنيا، ثم يميتهم بعد انتهاء آجالهم، ثم يحييهم بعد النفخ في الصور، ثم يرجعون إليه ليوم الحساب والجزاء، فمن كان هذا سلوكه من أهل الكفر فهو دليل على ضلاله، وفساد عقله.

وأخرج الطبري بسندٍ حسنٍ عن قتادة قال: «كانوا أمواتاً في أصلاب آبائهم، فأحياهم الله، وخلقهم، ثم أماتهم الموتة التي لا بد منها، ثم أحياهم للبعث يوم القيامة، فهما حياتان وموتتان»^(١).

﴿هُوَ الَّذِي خَلَقَ لَكُمْ مَا فِي الْأَرْضِ جَمِيعًا﴾ بعد أن بيّن الله كمال قدرته في الخلق والبعث، بيّن -عَلَيْهِ السَّلَام- أنه هو الذي خلق جميع ما في الأرض من الجبال والبحار والأنهار وسائر أنواع النبات وغيرها، كما قال -تعالى-: ﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا ﴿٣٢﴾ مَتَّعَا لَكُمْ وَلِأَنْعَمِ عَلَيْكُمْ ﴿٣٣﴾﴾ [النازعات: ٣٠-٣٣]، فمن كان هذا صنعه، وهذه قدرته فهو بلا ريب المستحق للاعتراف المطلق بربوبيته وألوهيته، وأسمائه وصفاته.

﴿ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ فَسَوَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾ ولعل المراد: أنه -عَلَيْهِ السَّلَام- بعد أن خلق الأرض وما فيها قصد إلى السماء، فجعلها سبع سماوات بعضها فوق بعض في العلو والترتيب ﴿وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أي: أن علمه وقدرته محيطة بكل ما في السماوات والأرض

(١) التفسير (١/٤٤٦).

وما فيهما، فتقدست أسماؤه وصفاته، وله الحمد في الأولى والآخرة.

وتفصيل هذه الآية في قوله-تعالى:- ﴿قُلْ أَيْنَكُمْ لَتَكْفُرُونَ بِالَّذِي خَلَقَ الْأَرْضَ فِي يَوْمَيْنِ وَتَجْعَلُونَ لَهُ أُنْدَادًا ذَلِكَ رَبُّ الْعَالَمِينَ ٩﴾ وَجَعَلَ فِيهَا رَواسِيَ مِنْ فَوْقِهَا وَبَرَكَ فِيهَا وَقَدَّرَ فِيهَا أَقْوَاتَهَا فِي أَرْبَعَةِ أَيَّامٍ سَوَاءً لِّلسَّائِلِينَ ١٠ ثُمَّ أَسْتَوَىٰ إِلَى السَّمَاءِ وَهِيَ دُخَانٌ فَقَالَ لَهَا وَلِلْأَرْضِ ائْتِيَا طَوْعًا أَوْ كَرْهًا قَالَتَا أَتَيْنَا طَائِعِينَ ١١ فَقَضَاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ فِي يَوْمَيْنِ وَأَوْحَىٰ فِي كُلِّ سَمَاءٍ أَمْرَهَا وَزَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَحِفْظًا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ ١٢﴾ [فصلت: ٩-١٢].

أحكام وفوائد الآيتين:

- توبيخ الله-تعالى-للإنسان الذي يكفر به، وهو يعلم أنه الذي أحياه من العدم، ثم يميته، ثم يعيده إليه.
- إباحة ما خلق الله في الأرض لعباده؛ ومع أن الآية جاءت في معرض الدلالة على قدرة الله إلا أنها دليل على منتهى خلقه بتسخير ما في الأرض لهم، سواء كان ذلك في مجال المطعومات كالنبات أو المشروبات وأساسها الماء، أو في مجال الانتفاع بالمعادن واستغلال

الجبال والبحار والأنهار، أو في مجال الاستمتاع كالسياحة في الأرض ونحو ذلك، فكل ما سخره الله لعباده مباح لهم، ولا يمنع منه إلا ما حرمه عليهم بحكم، كتحريمه لحم الخنزير، وذوات الناب من السباع، وذوات المخالب من الطيور، وكذا الخمر ونحو ذلك من المحرمات، مما هو معروف من دين الله بالضرورة.

- إثبات صفة الاستواء لله - تعالى -.

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ قَالُوا أَتَجْعَلُ فِيهَا مَن يُفْسِدُ فِيهَا وَيَسْفِكُ الدِّمَآءَ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ وَنُقَدِّسُ لَكَ ۗ قَالَ إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ۝٣٠﴾.

بيان الآية:

﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلٰٓئِكَةِ﴾ هذا إخبار من الله - تعالى - لنبيه ورسوله محمد - ﷺ - أنه قال للملائكة: ﴿إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً ۖ﴾ أي: سأخلق في الأرض خلقاً آخر بدلاً منكم، والمراد بذلك: آدم - عليه السلام - وذريته، فقال الملائكة على سبيل الاستفهام: (أتجعل فيها من يفسد فيها) - وذلك بارتكاب المعاصي والقتل وغيره -، بينما نحن نسبح بحمدك ونقدسك ونعبدك؟. وأخرج الفريابي بسند حسن عن

مجاهد في قول الله: ﴿وَنُقَدِّسُ لَكَ﴾ قال: «نعظمك»^(١).

فأجابهم الله بقوله-تعالى-: ﴿إِنِّي أَعْلَمُ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: أنكم ترون أن سلوك بني آدم على ذلك النحو الذي ذكرتم من الفساد إلا أنني أعلم ما لا تعلمونه أنتم، وعِلْمُ الله أحق وأوسع وأحكم من علم خلقه، سواء الملائكة-عليهم السلام-، أم غيرهم من الإنس والجن، فهو يعلم أن في بني آدم عصاةً، كما يعلم أن فيهم الرسل الذين يبلغون رسالته، وفيهم الأنبياء والصالحون، والشهداء الذين يموتون في سبيله، وفيهم العلماء والعُباد والزُّهاد الذين يسبحون بحمده، ويستغفرونه بكرة وعشيًا.

أحكام وفوائد الآية:

- التذكير أن الأرض كانت مسكونة من الملائكة قبل آدم وذريته.
- تقرير أن سؤال الملائكة لربهم كان سؤال استفهام، وليس سؤال اعتراض، فهم يعرفون أنه إذا أراد أمرًا فلا راد لأمره، وإذا حكم فلا معقب لحكمه؛ وقد أجابهم-جلَّ وعلا-بلطف ورفق بأنه يعلم ما لا

(١) ينظر: تغليق التعليق، (٩/٤).

يعلمونه.

- خلقت الملائكة من نور، وخلق الجان من مارج من نار، وخلق آدم
مما وصف لكم^(١).

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ
أَنْبِئُونِي بِأَسْمَاءِ هَٰؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿٣١﴾ قَالُوا سُبْحَانَكَ لَا
عِلْمَ لَنَا إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ ﴿٣٢﴾ قَالَ يَبْنَؤُكُمْ
أَنْبِئُهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ فَلَمَّا أَنْبَأَهُمْ بِأَسْمَائِهِمْ قَالَ أَلَمْ أَقُلْ لَكُمْ إِنِّي
أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا كُنْتُمْ
تَكْتُمُونَ ﴿٣٣﴾﴾.

بيان الآيات:

﴿وَعَلَّمَ ءَادَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾ أي:

أن الله علم آدم -عليه السلام- أسماء الإنسان، والماء، والنبات، والحيوان، وسائر
الأسماء، ومعانيها، وقد ورد في الحديث المتفق عليه أن الله -تعالى- علمه
أسماء كل شيء، فعن أنس -رضي الله عنه- عن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال: «يَجْتَمِعُ الْمُؤْمِنُونَ

(١) أخرجه مسلم في صحيحه عن عائشة -رضي الله عنها-، كتاب الزهد، باب في
أحاديث متفرقة، (رقم ٢٩٩٦).

يَوْمَ الْقِيَامَةِ، فيَقُولُونَ: لَوْ اسْتَشْفَعْنَا إِلَى رَبِّنَا، فَيَأْتُونَ آدَمَ، فيَقُولُونَ: أَنْتَ أَبُو النَّاسِ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيدِهِ، وَأَسَجَدَ لَكَ مَلَائِكَتُهُ، وَعَلَّمَكَ أَسْمَاءَ كُلِّ شَيْءٍ، فَاشْفَعْ لَنَا عِنْدَ رَبِّكَ حَتَّى يُرِيحَنَا مِنْ مَكَانِنَا هَذَا...»^(١).

وتعليم الله لآدم تعليم لذريته؛ فما علمه الإنسان في الماضي، وما يعلمه في الحاضر، وما سيعلمه في المستقبل من علم، فهو من عند الله، ولا غرابة في هذا، فهو الذي خلقه، وهو الذي يسر له طريق العلم ووسيلته إليه، وهي العقل؛ فما يعلمه الإنسان من علم في الطب أو الفيزياء أو الفضاء أو في أي علم آخر فكله من عند الله، وفي هذا قال- تعالى:- ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥]، ولهذا علم آدم- ﷺ- الأسماء حتى تعلم الملائكة أنه ما من أحد يعلم علماً إلا هو، وذلك جواباً لهم حين قالوا: ﴿أَتَجْعَلُ فِيهَا مَنْ يُفْسِدُ فِيهَا﴾ وحتى يكون ذلك أبلغ في الجواب عرض عليهم المسميات، وقال: ﴿أَتُبْئِرُونِي بِأَسْمَاءِ هَؤُلَاءِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي: إن كنتم أفضل من آدم-

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قول الله: ﴿وَعَلَّمَ آدَمَ الْأَسْمَاءَ كُلَّهَا ثُمَّ عَرَضَهُمْ عَلَى الْمَلَائِكَةِ﴾، (رقم ٤٤٧٦)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب أدنى أهل الجنة منزلة فيها، (رقم ٣٢٢)، واللفظ للبخاري.

الْعَلِيمِ-الذي خلقته، وأردت أن يكون هو وذريته في الأرض.

﴿قَالُوا سُبْحَانَكَ﴾ نستغفرك، وحاشا أن نعترض على حكمتك
وقدرك ﴿لَا عِلْمَ لَنَا﴾ مطلقاً ﴿إِلَّا مَا عَلَّمْتَنَا﴾ كرماً وفضلاً
منك، ومِنَّةً علينا.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَلِيمُ الْحَكِيمُ﴾ أي: المحيط علمه بكل ما كان وما
هو كائن وما سيكون، لا تخفى عليه خافية، ولا تغيب عنه غائبة، يعلم
خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

﴿قَالَ يَتْلُوا آيَاتِ اللَّهِ الَّتِي تُلَىٰ بِهَا السُّورَةُ ۚ فَمَا تَصُدُّونَ عَنْهَا وَالْغُلَامَ الَّذِي شَاءَ﴾
اعترف الملائكة بعجزهم أمر الله آدم أن يخبرهم بالأسماء التي عجزوا
عن معرفتها، وأخرج الطبري بسند حسن عن قتادة قال: «فأنبا كل
صنف من الخلق باسمه، وألجأه إلى جنسه»^(١).

فلما عرفوا الأسماء التي أخبرهم بها آدم عرفوا مكانته، وما أرادته
الله من الحكمة في خلقه وذريته، وحينئذ قال الله لهم: ﴿أَلَمْ أَقُلْ
لَكُمْ إِنِّي أَعْلَمُ غَيْبَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَأَعْلَمُ مَا تُبْدُونَ وَمَا

(١) التفسير (١/٥١٦).

كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿١﴾ أي: ألم أقل لكم: إني أعلم ما لا تعلمون، وإن علمكم قاصر عن علمي؟، فأنتم مخلوقون، وأنا الخالق، لا إله غيري.

أحكام وفوائد الآيات:

- تقرير قدرة الله-تعالى- في تعليمه آدم-عليه السلام- أسماء الموجودات، ومنها: أسماء الملائكة.

- الحكم بأنه ما من علم علمه أو يعلمه الإنسان في أي زمان أو مكان إلا بتعليم الله له، كما قال-ﷺ-: ﴿عَلَّمَ الْإِنْسَانَ مَا لَمْ يَعْلَمْ﴾ [العلق: ٥].

- الحكم أن الله يعلم ما في الغيب في الكون في علوه وسفله، فلا تخفى عليه خافية.

- بيان فضل آدم وشرفه، فقد علم الله بعلمه المطلق أن من ذريته الرسل والصالحين والمجاهدين في سبيل إعلاء دينه.

- جاءت تسمية آدم من عند الله-تعالى-، فكما هو أول مخلوق من البشر، وكذا ترتيب اسمه بين الأسماء يتصدر الأسماء دائماً في كل معجم وكل فهرس.

﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ أَبَى

وَأَسْتَكْبَرُوا وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿٣٦﴾ .

بيان الآية:

لما عرف الملائكة فضل آدم أمرهم الله بالسجود له، فسجدوا، ولعل المراد بالسجود هنا: تكريمه طاعة لله، وامتناعاً لأمره، أما السجود الحقيقي بمعناه العبادي فهو لله، وليس لأحد غيره.

وقد أبى إبليس، واستكبر عن السجود لآدم حسداً له، فأصبح بذلك من الكافرين العاصين لله بالامتناع عن طاعته، ولما سأله الله عن سبب امتناعه عن السجود قال: ﴿قَالَ لَمْ أَكُنْ لِأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣٣]، فبذلك حقت عليه اللعنة لقاء كفره وعصيانه، وأخرج الطبري بسند حسن عن قتادة قوله: ﴿وَإِذْ قُلْنَا لِلْمَلَائِكَةِ اسْجُدُوا لِآدَمَ فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ﴾ [الكهف: ٥٠] «كَانَ مِنْ قَبِيلٍ مِنَ الْمَلَائِكَةِ يُقَالُ لَهُمْ: الْجِنُّ»^(١). وهذا التفسير مستنبط من قوله -تعالى-: ﴿فَسَجَدُوا إِلَّا إِبْلِيسَ كَانَ مِنَ الْجِنِّ فَفَسَقَ عَنْ أَمْرِ رَبِّهِ﴾ [الكهف: ٥٠].

وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن قتادة قوله: ﴿أَبَى

(١) التفسير (١/٥٣٨).

وَأَسْتَكْبَرُ وَكَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ ﴿١٧٣﴾ «حَسَدَ عَدُوِّ اللَّهِ إِبْلِيسَ آدَمَ عَلَى مَا
أَعْطَاهُ اللَّهُ مِنَ الْكَرَامَةِ، وَقَالَ: أَنَا نَارِي، وَهَذَا طِينِي. فَكَانَ بَدْءُ الذُّنُوبِ
الْكِبَرِ، اسْتَكْبَرَ عَدُوُّ اللَّهِ أَنْ يَسْجُدَ لآدَمَ»^(١).

أحكام وفوائد الآية:

- لم يبيّن في هذه الآية: هل قال لهم ذلك قبل خلق آدم أو بعد خلقه؟.
وقد صرّح في سورة الحجر و (ص) بأنه قال لهم ذلك قبل خلق
آدم، فقال في سورة الحجر: ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ
بَشَرًا مِّنْ صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ ﴿٢٨﴾ فَإِذَا سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ
فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٢٩﴾﴾، وقال في سورة (ص):
﴿إِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَأِكَةِ إِنِّي خَلِيقٌ بَشَرًا مِّنْ طِينٍ ﴿٧١﴾ فَإِذَا
سَوَّيْتُهُ وَنَفَخْتُ فِيهِ مِنْ رُّوحِي فَقَعُوا لَهُ سَاجِدِينَ ﴿٧٢﴾﴾.

- السجود الذي أمر الله به الملائكة أن يسجدوه لآدم - ﷺ - هو
تكريمه طاعة لله، وامتناعاً لأمره، وقد يكون على نحو الانحناء، أو
وضعه أمامهم كحال القبلة^(٢)، أما السجود بمعناه العبادي

(١) التفسير (١/ ٨٤).

(٢) أحكام القرآن لابن العربي (١/ ٦١).

والاعتقادي فهذا لا يكون إلا لله وحده، ولهذا قال رسول الله -ﷺ-: «لو كنت أمرًا أحدًا أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها»^(١)، فنفى-عليه الصلاة والسلام- بهذا السجودَ إلا لله.

- التحذير من عداوة إبليس لآدم -عليه السلام- وذريته، حيث أبى السجود تكبرًا وحسدًا؛ وهذا يقتضي من بني آدم الحذر منه، ووجوب معصيته فيما يأمرهم به؛ لأنه عدو لربهم، وعدو لأبيهم آدم، وعدو لهم أنفسهم.

- لم يبين في هذه الآية موجب استكباره في زعمه، ولكنه بيّنه في مواضع أخر، كقوله: ﴿قَالَ أَنَا خَيْرٌ مِّنْهُ خَلَقْتَنِي مِن نَّارٍ وَخَلَقْتَهُ مِن طِينٍ﴾ [الأعراف: ١٢]، وقوله: ﴿قَالَ لَمْ أَكُن لِّأَسْجُدَ لِبَشَرٍ خَلَقْتَهُ مِن صَلْصَلٍ مِّنْ حَمَإٍ مَّسْنُونٍ﴾ [الحجر: ٣٣].

(١) أخرجه الترمذي، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة، (١١٥٩)، من حديث أبي هريرة -رضي الله عنه-، وقال: «حديث حسن». وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، (١٤٥/٣٢)، رقم ١٩٤٠٣، وابن ماجه في كتاب النكاح، باب: حق الزوج على المرأة، (رقم ١٨٥٢)، من حديث ابن أبي أوفى، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

- الإشارة إلى اعتقاد إبليس أنه أفضل من آدم.

﴿وَقُلْنَا يَتَّكِدُمْ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ وَكُلَا مِنْهَا رَغَدًا حَيْثُ شِئْتُمَا وَلَا تَقْرَبَا هَذِهِ الشَّجَرَةَ فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ ﴿٣٥﴾ فَأَزَلَّهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ ﴿٣٦﴾ فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ فَتَابَ عَلَيْهِ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٣٧﴾﴾.

بيان الآيات:

﴿وَقُلْنَا يَتَّكِدُمْ أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ الْجَنَّةَ..الآية﴾ لما أكرم الله آدم -عليه السلام-، وأمر الملائكة بالسجود له أسكنه وزوجه الجنة، يعيشان فيها عيشاً هانئاً، ويحييان فيها حياة كريمة، ثم نهاهما عن الأكل من شجرة معينة-لم يرد في الأثر الصحيح-اسمها، وذلك لحكمة أرادها، وقدر قدره، وقال لهما: لا تأكلا منها ﴿فَتَكُونَا مِنَ الظَّالِمِينَ﴾، ولما كان من شأن إبليس الغواية والإضلال صار يوسوس لهما حتى أطاعاه، فأكلا منها، فبدت لهما سواتهما، كما

قال-تعالى:- ﴿وَقَاسَمَهُمَا إِنِّي لَكُمَا لَمِنَ النَّاصِحِينَ﴾ ﴿٢١﴾ فَدَلَّهُمَا بِغُرُورٍ فَلَمَّا ذَاقَا الشَّجَرَةَ بَدَتْ لَهُمَا سَوْءَاتُهُمَا وَطَفِقَا يَخْصِفَانِ عَلَيْهِمَا مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ وَنَادَاهُمَا رَبُّهُمَا أَلَمْ أَنْهَكُمَا عَنْ تِلْكُمَا الشَّجَرَةِ وَأَقُلْ لَكُمَا إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمَا عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿٢٢﴾ [الأعراف: ٢١-٢٢]، وبسبب طاعتهما إبليس أخرجهما الله من الجنة؛ ليهبطوا جميعاً إلى الدنيا بما فيها من المشاق والمتاعب، وتستمر العداوة بين إبليس وآدم وذريته إلى أجل معلوم، هو قيام الساعة، وفي هذا قال-ﷺ: ﴿فَازَلَهُمَا الشَّيْطَانُ عَنْهَا فَأَخْرَجَهُمَا مِمَّا كَانَا فِيهِ وَقُلْنَا اهْبِطُوا بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ وَمَتَعٌ إِلَى حِينٍ﴾، وعن أبي هريرة-رضي الله عنه-قال: قال رسول الله-ﷺ:- «خير يوم طلعت فيه الشمس يوم الجمعة، فيه خلق آدم، وفيه أدخل الجنة، وفيه أخرج منها»^(١).

﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ والمعنى: أن آدم-عليه السلام-بعد توبته من زلل الشيطان أخذ ما ألقاه الله إليه من كلمات التوبة

(١) مسلم، كتاب الجمعة، باب فضل يوم الجمعة، (رقم ٨٥٤)، وذكره ابن كثير في التفسير، (١/١٤٨).

والاستغفار من خطيئته وعصيانه لربه، وهذه الكلمات هي قوله:

﴿قَالَ رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا وَإِنْ لَّمْ تَغْفِرْ لَنَا وَتَرْحَمْنَا لَنَكُونَنَّ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [الأعراف: ٢٣].

﴿فَتَابَ عَلَيْهِ﴾ أي: على آدم-عليه السلام-، وغفر له خطيئته، وكما فتح الله باب التوبة له، وتاب عليه، فتح باب التوبة لذريته رافة ورحمة بهم من العذاب، كما قال-تعالى-: ﴿وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ﴾ [النساء: ٢٧]، وقال-عليه السلام-: ﴿أَلَمْ يَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ هُوَ يَقْبَلُ التَّوْبَةَ عَنْ عِبَادِهِ﴾ [التوبة: ١٠٤]، وقال-تقدست أسماؤه-: ﴿وَيَتُوبَ اللَّهُ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ﴾ [الأحزاب: ٧٣]، وقال: ﴿وَاسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي رَحِيمٌ وَدُودٌ﴾ [هود: ٩٠].

﴿إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ أي: الذي يحب من عباده أن يتوبوا إليه من ذنوبهم؛ لأنه أرحم بهم من أنفسهم، فبالتوبة ينجيهم من عذابه.

أحكام وفوائد الآيات:

- تقرير عاقبة المعصية التي أخرجت آدم-عليه السلام- من الجنة، كما قال-

وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ ﴿١٢١﴾ [طه: ١٢١].

- وجوب التوبة من الذنب الذي يرتكبه العبد، وكما علّم الله آدم - عليه السلام - التوبة، فتاب من ذنبه، واستغفر منه، بيّن لعباده قبوله لتوبتهم في قوله -جلّ ذكره-: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِّمَن تَابَ﴾ [طه: ٨٢]، وبيّن وقتها بأنها قبل حلول الأجل، كما سيأتي في سورة النساء، ثم بيّن رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم- شروطها، وهي كما سيأتي: الندم على المعصية، وتركها، والعزم على عدم العودة إليها.

- بدء خلق آدم وحواء في الجنة.

- جاءت تسمية آدم من عند الله -تعالى-، فكما هو أول مخلوق من البشر، وكذا ترتيب اسمه بين الأسماء يتصدّر دائماً كل معجم وكل فهرس، وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «إنما سُمي آدم لأنه خلق من أديم الأرض»^(١).

﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَن تَبِعَ هُدَايَ فَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٣٨﴾ وَالَّذِينَ كَفَرُوا

(١) التفسير (٥/١٤٤٣).

وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٣٩﴾

بيان الآيتين:

﴿قُلْنَا اهْبِطُوا مِنْهَا جَمِيعًا﴾ هذا بيان من الله -ﷻ- أنه قال

لآدم -ﷺ- وزوجه وإبليس: اهبطوا كلكم إلى الأرض، فإن جاءكم مني هدى فاتبعوه؛ لأن من اتبعه لن يخاف، ولن يحزن، ولن يشقى، كما قال -ﷻ-: ﴿فَمَنِ اتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى﴾ [طه: ١٢٣].

﴿وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ

فِيهَا خَالِدُونَ﴾ والمعنى: أن الذين يكذبون بآيات الله، وما أنزله من البينات، ومن أرسله إليهم من الرسل، سيكونون من أصحاب الخلود في النار

أحكام وفوائد الآيتين:

- التحذير من العذاب الأبدي للذين يكفرون بالله، ويكذبون آياته.
- أن معصية الله، والخروج على أمره سبب لشقاء الإنسان، فما كان هبوط آدم إلى الأرض إلا بسبب عدم طاعته أمر ربه بترك الأكل من الشجرة، كما قال -ﷻ-: ﴿وَعَصَىٰ آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَىٰ﴾ [طه: ١٢١].
- ثبت عن النبي -ﷺ- أنه إذا مرَّ بآية عذاب تعوَّذ.

﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَوْفُوا بِعَهْدِي أُوفِ بِعَهْدِكُمْ وَإِيَّيَ فَارْهَبُونِ ﴿٤٢﴾ وَعَامِنُوا بِمَا أَنْزَلْتُ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ ۖ وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا وَإِيَّيَ فَاتَّقُونِ ﴿٤٣﴾ وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٤٤﴾ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ ﴿٤٥﴾﴾.

بيان الآيات:

﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ ١٢ ذكر الله-تعالى- حال المنافقين والكافرين الذين ناصبوا رسول الله-ﷺ- العداوة، وعلى رأسهم اليهود الذين كانوا يقيمون في المدينة مكان هجرة رسول الله-ﷺ-، ويتحدثون عن أسلافهم؛ ليغيظوا بذلك المسلمين، خاطبهم الله بتذكيرهم بما أنعم عليهم، وبما كان من أسلافهم من المعاصي، وعدم طاعة الله، وعدم طاعة أنبيائهم، ثم حذّرهم من عواقب فعلهم، وأن ما حلّ بأسلافهم من العذاب سيحل بهم إذا لم يتوبوا، فقال-ﷻ-: ﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ أي: اصدقوا وآمنوا

بما أخذته عليكم من الإيمان بكتبي، ورسلي، ومنهم محمد -ﷺ-، كما قال -تعالى- في الآية الأخرى: ﴿وَلَقَدْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ وَبَعَثْنَا مِنْهُمُ اثْنَيْ عَشَرَ نَقِيبًا وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَآتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَأُكَفِّرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَأُدْخِلَنَّكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢].

﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ أي: أضمن لكم الجزاء الحسن، وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس -رضي الله عنهما-: «﴿وَأَوْفُوا بِعَهْدِي﴾ الذي أخذت في أعناقكم للنبي -ﷺ- إذ جاءكم ﴿أَوْفِ بِعَهْدِكُمْ﴾ أنجز لكم ما وعدتكم عليه بتصديقه واتباعه، فوضع عنكم ما كان عليكم من الإصر، والأغلال التي كانت في أعناقكم بذنوبكم التي كانت من إحداثكم»^(١).

﴿وَأَيُّيَ فَارْهُبُونِ﴾ أي: اخشوني، ولا تخشوا أحداً غيري.

﴿وَأَمِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَكُمْ﴾ وفي هذا دعوة

(١) التفسير (١/٩٥-٩٦).

لليهود أن يؤمنوا بالقرآن الذي نزل على محمد-ﷺ؛ لكونه مصدقاً
أي: موافقاً للتوراة التي نزلت على نبيهم موسى-ﷺ، وفي هذا دليل
على أن الكتب السماوية متفقة على توحيد الله، وطاعته، والائتمار
بأوامره، والانتفاء عن نواهيه؛ فمن أنكر القرآن من أهل التوراة أو من
أهل الإنجيل فهو منكر أصلاً لكتابه، ويعد غير مؤمن بكتابه.

وأخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن أبي العالية في قوله:
﴿وَعَامِنُوا بِمَا أُنزِلَتْ مُصَدِّقًا لِّمَا مَعَكُمْ﴾ «يقول: يا معشر أهل
الكتاب آمنوا بما أنزلت على محمد مصدقاً لما معكم. يقول: لأنهم
يجدون محمداً مكتوباً عندهم في التوراة والإنجيل»^(١).

﴿وَلَا تَكُونُوا أَوَّلَ كَافِرٍ بِهِ﴾ أي: لا تكونوا أول من يكفر
بالقرآن، وبالذي أنزل على محمد ﴿وَلَا تَشْتَرُوا بِآيَاتِي ثَمَنًا قَلِيلًا
وَإِنِّي فَاتِّقُونَ﴾ أي: لا تجعلوا الدنيا أهم من طاعتي، وتصديق
رسولي، فإنها زائلة، وتقوى الله وطاعته أهم من الدنيا وما فيها.

﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ وفي هذا نهى لهم عن خطيئتين:

(١) التفسير (١/٩٦).

أولاهما: إلباس الحق بالباطل، أي: تصوير الباطل وكأنه حق، بينما هو في حقيقته باطل، ومن ذلك ما كانوا يقومون به في المدينة من الدسائس والفتن، وقولهم: إن نبيهم موسى، وليس محمدًا.

وثانيتها: كتمان الحق، أي: إخفاء ما يعلمونه في كتابهم عن نبوة محمد - ﷺ - ورسالته، وأنه مرسل للثقلين: الجن والإنس، وأن رسالته ناسخة للرسالات السابقة، ودينه آخر الأديان.

وقال الشيخ الشنقيطي: «قوله - تعالى -: ﴿وَلَا تَلْبِسُوا الْحَقَّ بِالْبَاطِلِ﴾ الحق الذي لبسوه بالباطل: هو إيمانهم ببعض ما في التوراة. والباطل الذي لبسوه بالحق: كفرهم ببعض ما في التوراة، وجحدهم له؛ كصفات رسول الله - ﷺ - وغيرها مما كتموه وجحدوه، وهذا يبينه قوله - تعالى -: ﴿أَفْتَوْمُنُونِ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَبِئْسَ الْقِيمَةُ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ [سورة البقرة: ٨٥]، والعبرة بعموم الألفاظ لا بخصوص الأسباب».

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَارْكَعُوا مَعَ الرَّاكِعِينَ﴾ وهذا

(۲) فتح الباری ۶/۳۷۳.

﴿وَنُرِيدُ أَنْ نَمُنَّ عَلَى الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا فِي الْأَرْضِ وَنَجْعَلَهُمْ أَئِمَّةً وَنَجْعَلَهُمُ الْوَارِثِينَ ﴿٥﴾ وَنُكَسِّنَ لَهُمْ فِي الْأَرْضِ وَنُرِي فِرْعَوْنَ وَهَامَانَ وَجُنُودَهُمَا مِنْهُمْ مَا كَانُوا يَحْذَرُونَ ﴿٦﴾﴾ [القصص: ٥-٦]، وقوله تعالى: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٤٧﴾﴾ [البقرة: ٤٧]، وقد فضلهم على أهل زمانهم كما سيأتي عند تفسير هذه الآية، وقوله: ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [البقرة: ٥٠]، وقوله: ﴿وَإِذْ اسْتَسْقَى مُوسَى لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ط فَاَنْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا ط﴾ [البقرة: ٦٠].

- وجوب الوفاء بالعهد، وهذا عام لجميع العباد، وهذا يشمل-كما سبق ذكره-العهد مع الله بطاعته، والعهد مع عباده في أمور دنياهم.

- لم يبين هنا ما عهده وما عهدهم، ولكنه بين ذلك في مواضع أُخر، كقوله تعالى: ﴿وَقَالَ اللَّهُ إِنِّي مَعَكُمْ ط لَئِنْ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ

وَعَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَعَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا لَّا تُكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دَخِلَنَّكُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴿١٢﴾ [المائدة: ١٢]، فعهدهم هو المذكور في قوله تعالى: ﴿لَيْنُ أَقَمْتُمُ الصَّلَاةَ وَءَاتَيْتُمُ الزَّكَاةَ وَعَآمَنْتُمْ بِرُسُلِي وَعَزَّرْتُمُوهُمْ وَأَقْرَضْتُمُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ وعهده هو المذكور في قوله تعالى: ﴿لَّا تُكْفِرَنَّ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَلَا دَخِلَنَّكُمْ جَنَّتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ فَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ مِنْكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ﴾ [المائدة: ١٢]، وأشار إلى عهدهم-أيضاً-بقوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ اللَّهُ مِيثَاقَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَتُبَيِّنُنَّهُ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُ﴾ [آل عمران: ١٨٧] إلى غير ذلك من الآيات.

- وجوب الجهر بالحق، وتحريم كتمانها، كما قال-عَلَيْهِ السَّلَامُ-: ﴿وَتَكْتُمُوا الْحَقَّ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ وفي هذا تشديد في الإثم، وقال في كتمانها الشهادة: ﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ﴾ [البقرة: ٢٨٣]، وكما أوجب الله الوفاء بالعهد، وحرم كتم الحق، حرم التلبيس وإيهام الناس وإضلالهم بخلط الحق بالباطل،

بقصد تزيين الباطل في عقول الناس؛ ليظنوا أنه الحق، وهو ليس كذلك.

- الأمر بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة والركوع، أما الصلاة فهي ركن من أركان الإسلام، لا يصح الإسلام إلا بها، وأما الزكاة فهي قرينتها، وهي ركن من أركان الإسلام، ولا يصح الإسلام إلا بالإقرار بها، وإخراجها من صاحب المال، وأما الركوع فيشمل الركوع والسجود، وفيه دلالة على وجوب صلاة الجماعة، وقد ذكره الله؛ لأن أهل الجاهلية كانوا يستثقلونه.

﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ
الْكِتَابَ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٤٤﴾ وَاسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّهَا
لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ ﴿٤٥﴾ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلَاقُوا رَبِّهِمْ
وَأَنَّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿٤٦﴾﴾

بيان الآيات:

﴿أَتَأْمُرُونَ النَّاسَ بِالْبِرِّ وَتَنْسَوْنَ أَنْفُسَكُمْ﴾ في هذا توبيخ لليهود حين يأمرون غيرهم بالخير والصلاح، وينسون أنفسهم،

فيتعارض قولهم مع فعلهم، وهذا من أكبر الإثم وأشنعه؛ لما فيه من النفاق ومخادعة الله، وفي هذا قال-تعالى-على لسان شعيب-عليه السلام:-
﴿وَمَا أُرِيدُ أَنْ أُخَالِفَكُمْ إِلَى مَا أَنْهَاكُمْ عَنْهُ﴾ [هود: ٨٨].

﴿وَأَنْتُمْ تَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ أي: أنكم مع نسيانكم أنفسكم تعرفون ما في كتابكم من أمركم بتصديق رسولي وكتابي. ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي: لا تدركون ما أنتم عليه من الخطأ والإثم بسلوككم هذا؛ لأن العاقل هو الذي يفعل الخير حين يؤمر به، وينتهي عن السوء حين ينهى عنه.

﴿وَأَسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ﴾ الاستعانة بالصبر دعوة إلى ترويض النفس على طاعة الله، والبعد عن محارمه ونواهيه، والصبر على أقداره، وعلى مصائب الدنيا، ومن يستعين بالصلاة يتصف بالإيمان والعمل الصالح، والبعد عن السوء، كما قال-تعالى-: ﴿إِنَّ الصَّلَاةَ تَنْهَى عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ﴾ [العنكبوت: ٤٥].

﴿وَأَنَّهَا لَكَبِيرَةٌ إِلَّا عَلَى الْخَاشِعِينَ﴾ أي: إنها ثقيلة إلا على الذين يخشعون من مخافة الله، ويرجون ثوابه، ثم بين-تعالى-هؤلاء بقوله: ﴿الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْقُوا رَبِّهِمْ وَأَنََّّهُمْ إِلَيْهِ رَاجِعُونَ﴾

الظن هنا بمعنى اليقين، قال الإمام ابن جرير: «العرب قد تسمى اليقين ظناً، والشك ظناً، نظير تسميتهم الظلمة سدفه، والضياء سدفه، والمغيث صارخاً، والمستغيث صارخاً، وما أشبه ذلك من الأسماء التي يسمى بها الشيء وضده»^(١). وعلى هذا ﴿فَهُمْ يَظُنُّونَ﴾ أي: يوقنون أنهم راجعون إلى ربهم يوم القيامة، يرجون ثوابه، ويخافون عقابه.

أحكام وفوائد الآيات:

- يجب أن يكون الأمر بالخير فاعلاً له، حتى يكون أمره به أبلغ في نفس المأمور به، وقد وصف الله من يفعل خلاف ذلك بالملت، فقال -ﷺ-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٢﴾ كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ﴿٣﴾﴾ [الصف: ٢-٣].

- فضيلة الاستعانة بالصبر والصلاة، فقد أمر الله عباده أن يصبروا على ما يلاقونه في جهادهم، فقال -تعالى-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَصْبِرُوا وَصَابِرُوا﴾ [آل عمران: ٢٠٠]، وأمرهم بالاستعانة بالصلاة

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (١٧/٢)، وانظر: كتاب الألفاظ لابن السكيت، (١/٧٩٢)، وتهذيب اللغة للأزهري، (٧/٩٠٢).

كما أمرهم بذلك رسول الله -ﷺ-، فكان إذا نزل به أمر فزع إلى الصلاة؛ لما فيها من مناجاة الله، وطلب العون منه في السراء والضراء.

﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٤٧﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا شَفَعَةٌ وَلَا يُؤْخَذُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا هُمْ يُنصَرُونَ ﴿٤٨﴾﴾.

بيان الآيتين:

﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ في هذا تذكير من الله لبني إسرائيل بنعمه التي أنعم بها عليهم-ومنها: ما سيأتي ذكره من النجاة من آل فرعون-تفضيله لهم.

﴿عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ والمراد منه: تفضيلهم على أهل زمانهم؛ لاتباعهم نبيهم موسى -عليه السلام-، وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن قتادة قال: «فُضِّلُوا عَلَى عَالَمِ ذَلِكَ الزَّمَانِ»^(١).

(١) التفسير (١/٢٦٩).

وليس المراد منه تفضيلهم على غيرهم من الأمم لجنسهم كما يزعمون؛ ذلك أنهم لما كانوا مؤمنين برسالة نبيهم، طائعين الله، فضّلهم على غيرهم من الأمم التي كانت عاصية في زمانهم، أما بعد أن عصوا أنبياءهم، واعتدوا عليهم، فقد غضب الله عليهم، وسلط عليهم الأمم، وشتتهم في الأرض، وضرب عليهم الذلة والمسكنة، كما سيأتي ذكره، ونظير هذا قول الله-تعالى-لأمة محمد-ﷺ: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، فهذه الخيرية مقرونة بالأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، والإيمان بالله، فإذا انتفت هذه الصفات لم يكن للخيرية معنى؛ ذلك أن الله لا ينظر إلى الأمم إلا حسب تقواها، كما قال-ﷻ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾ [الحجرات: ١٣].

وأخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن أبي العالية: ﴿وَأَيُّ فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ قال: «بما أعطوا من الملك والرسالة والكتب على عالم من كان في ذلك الزمان، فإن لكل زمان عالماً»^(١).

(١) التفسير (١/١٠٤).

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا..الآية﴾ في هذا تحذير لبني إسرائيل من إنكارهم للرسالة، وأمر لهم أن يتقوا يوم القيامة، وهو اليوم الذي لا تغني فيه نفس عن نفس شيئاً، ولو كانت أقرب ما تكون لها في الدنيا، وهو كذلك اليوم الذي لا تقبل فيه شفاعاة من أحد لأحد إلا بإذن الله، كما قال-تعالى:- ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وهو-أيضاً-اليوم الذي لا يؤخذ فيه من النفس عدل أي: فداء، وليس فيه نصير لأحد إلا بعمله الصالح، أو رحمة الله له.

وقال الشيخ الشنقيطي: «ظاهر هذه الآية عدم قبول الشفاعاة مطلقاً يوم القيامة، ولكنه بيّن في مواضع أخر أن الشفاعاة المنفية هي الشفاعاة للكفار، والشفاعة لغيرهم بدون إذن رب السماوات والأرض، أما الشفاعاة للمؤمنين بإذنه فهي ثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، فنصّ على عدم الشفاعاة للكفار بقوله: ﴿وَلَا يَشْفَعُونَ إِلَّا لِمَنْ ارْتَضَى﴾ [الأنبياء: ٢٨]، وقد قال: ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ [الزمر: ٧]، وقال-تعالى-عنهم مقررّاً له: ﴿فَمَا لَنَا مِنْ شَافِعِينَ﴾ [الشعراء: ١٠٠]، وقال: ﴿فَمَا تَنْفَعُهُمْ شَفَاعَةُ الشَّافِعِينَ﴾ [المدثر: ٤٨]

إلى غير ذلك من الآيات، وقال في الشفاعة بدون إذنه: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ [البقرة: ٢٥٥] ، وقال: ﴿* وَكَمْ مِّن مَّلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا إِلَّا مِنْ بَعْدِ أَنْ يَأْذَنَ اللَّهُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَرْضَى﴾ [النجم: ٢٦]، وقال: ﴿يَوْمَئِذٍ لَا تَنفَعُ الشَّفَعَةُ إِلَّا مَنْ أَذِنَ لَهُ الرَّحْمَنُ وَرَضِيَ لَهُ قَوْلًا﴾ [طه: ١٠٩]، إلى غير ذلك من الآيات، وادعاء شفعاء عند الله للكفار أو بغير إذنه من أنواع الكفر به-جلّ وعلا-، كما صرح بذلك قوله: ﴿وَيَقُولُونَ هَؤُلَاءِ شُفَعَاؤُنَا عِنْدَ اللَّهِ قُلْ أَتُنَبِّئُونَ اللَّهَ بِمَا لَا يَعْلَمُ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ سُبْحَانَهُ وَتَعَالَى عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [يونس: ١٨].

أحكام وفوائد الآيتين:

- لما كانت النعم التي يتمتع بها العباد سواء في أنفسهم أو في حياتهم هي من عند الله، كما قال -ﷻ -: ﴿وَمَا بِكُمْ مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾ [النحل: ٥٣] وجب عليهم الاعتراف بها من جهة ذكرها، وجهة شكرها، أما ذكرها فيكون بالقلب واللسان كما قال-تعالى-: ﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ [البقرة: ١٥٢]، ومن ذكره ذكر نعمه، ويكون بالأثر أي: بما يظهره الإنسان من نعم الله عليه تجاه نفسه،

وتجاه غيره، فمن حيث نفسه قال رسول الله -ﷺ-: «إن الله يحب أن يرى أثر نعمته على عبده»^(١)، ومن حيث غيره بما ينفقه من صدقة وبر ونحو ذلك، أما جهة شكرها فهو إقرار بنعم الله، وشكره عليها يزيد منها، كما قال -ﷺ-: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ [إبراهيم: ٧].

- المراد بالتفضيل على العالمين أي: عالم أهل زمانهم، كما صحَّ عن قتادة فيما رواه عبد الرزاق عن معمر عنه^(٢).

- أن الشفاعة يوم القيامة لا تكون إلا للمؤمنين.

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَكُمْ مِنْ عَالِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ يَدَبُّونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ وَفِي ذَٰلِكُمْ بَلَاءٌ مِّنْ رَبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ ٢٤٦ ﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا عَالِ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ ٢٤٧ ﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب الأدب، باب: ما جاء أن الله -تعالى- يحب أن يرى أثر نعمته على عبده، (رقم ٢٨١٩)، وقال: «حديث حسن». وصححه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية، (٣٠٠/١٠)، وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

(٢) التفسير (٣٥/١).

أَتَّخَذْتُمْ آلِ عِجْلٍ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٥١﴾ ثُمَّ عَقَوْنَا عَنْكُمْ
مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٥٢﴾ وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ
وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿٥٣﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَإِذْ نَجَّيْنَاكُمْ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَسُومُونَكُمْ سُوءَ الْعَذَابِ
يُذَبِّحُونَ أَبْنَاءَكُمْ وَيَسْتَحْيُونَ نِسَاءَكُمْ﴾ هذه نعمة امتنَّ الله
بها على بني إسرائيل، حيث نجاهم من فرعون وقومه، فقد كانوا
يعذبونهم أشد العذاب وأقساه، وذلك بقتل ذكورهم، واستحياء
نسائهم، أي: إبقائهم أحياء حتى يكنَّ رقيقاً.

﴿وَفِي ذَلِكَ بَلَاءٌ مِّن رَّبِّكُمْ عَظِيمٌ﴾ المراد من البلاء إما أن
يكون ما فعله بهم فرعون امتحاناً لهم بسبب سوء أفعالهم، أو يكون
المراد من البلاء نعمة من الله عليهم؛ لكونه أنجاهم مما كانوا فيه من
العذاب.

﴿وَإِذْ فَرَقْنَا بِكُمْ الْبَحْرَ فَأَنْجَيْنَاكُمْ﴾ أي: أن الله شق لهم
البحر شقين، والمراد به: البحر الأحمر، فقد تحول إلى فرقتين، وبينهما

أرض يابسة؛ لكي يسيروا عليها، ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ وَأَنْتُمْ
تَنْظُرُونَ﴾ أي: أغرق الله فرعون وجنده بعد أن أطبق عليهم، البحر
وبنو إسرائيل ينظرون إليهم يتشفّون منهم.

﴿وَإِذْ وَعَدْنَا مُوسَىٰ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ
وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ﴾ المراد: أنه بعد نجاة موسى -عليه السلام- وقومه من ظلم
فرعون واعده الله أربعين ليلة، هي: ذو القعدة وعشر ذي الحجة؛
ليعطيه التوراة؛ ليحكم بها بين بني إسرائيل، ومع أنه كان عليهم أن
يشكروا الله على نجاتهم من فرعون، فقد عبدوا العجل في قصة
السامري التي سيأتي -إن شاء الله- تفسيرها.

وبين الله -تعالى- مكان المواعدة في سورة طه: ﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ قَدْ
أُنْجَيْنَاكَ مِنْ عَدُوِّكَمْ وَوَعَدْنَاكَمْ جَانِبَ الطُّورِ الْأَيْمَنِ﴾
[طه: ٨٠].

﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنْكُمْ مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي:
أن الله عفا عنهم رغم ظلمهم، وعبادتهم العجل الصنم بعد أن ذهب
موسى لميقات ربه عند انتهاء مدة المواعدة.

﴿وَإِذْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾

وهذه إحدى النعم التي أنعم الله بها على بني إسرائيل، وهي: إنزال التوراة والفرقان على نبيهم موسى -عليه السلام-؛ ابتغاء هدايتهم وتوبتهم إلى الله من معاصيهم.

أحكام وفوائد الآيات:

- نَجَّى الله بني إسرائيل في يوم عاشوراء، كما صحَّ عن ابن عباس - رضي الله عنهما - قال: «قدم النبي -ﷺ- المدينة، فرأى اليهود تصوم عاشوراء، فقال: «ما هذا؟»، قالوا: هذا يوم صالح، هذا يوم نَجَّى الله بني إسرائيل من عدوهم، فصامه موسى، قال: «فأنا أحق بموسى منكم»، فصامه، وأمر بصيامه»^(١).

- بَيَّنَّ الله -تعالى- من أي شيء هذا العجل؟ وصفته، وصرَّح بذكر السامري الذي صنع العجل في قوله تعالى: ﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَى مِنْ بَعْدِهِ مِنْ خُلِيِّهِمْ عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ﴾ [الأعراف: ١٤٨]، وقوله تعالى: ﴿قَالُوا مَا أَخْلَفْنَا مَوْعِدَكَ بِمَلِكِنَا وَلَكِنَّا حُمِلْنَا

(١) صحيح البخاري، الصيام، باب صيام يوم عاشوراء، (رقم ٢٠٠٤)، وصحيح مسلم، الصيام، باب "أي يوم يصام عاشوراء؟"، واللفظ للبخاري.

أَوْزَارًا مِّن زِينَةِ الْقَوْمِ فَقَذَفْنَاهَا فَكَذَلِكَ أَلْقَى السَّامِرِيُّ ﴿٨٧﴾
فَأَخْرَجَ لَهُم عِجْلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ ﴿٨٨﴾ [طه: ٨٧-٨٨].

- ابتلاء الله لبني إسرائيل وما تعرضوا له من العذاب من قبل فرعون وقومه، وهذا الابتلاء من حُكْمِ الله له في عبادته، فقد يكون تمحيصاً لهم من ذنوبهم، وقد يكون عقاباً لهم على سوء أفعالهم.
- تقرير نعمه عليهم بنجاتهم من هذا العذاب حين عبروا البحر، وأغرق الله فرعون وجنده، وهم ينظرون إليه.
- عفو الله عنهم رغم ظلمهم في عبادتهم العجل حين اتخذه صنماً يعبدونه.
- امتنان الله عليهم بإنزال التوراة على نبيهم لعلهم يهتدون.

﴿٨٩﴾ وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ يٰقَوْمِ إِنَّنِي كُنْتُ ظَالِمًا لِّنَفْسِي أَنفُسَكُمْ بِاتَّخَاذِكُمُ الْعِجْلَ فَتُوبُوا إِلَىٰ بَارِيكُمْ فَاقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ ذٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِنْدَ بَارِيكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ إِنَّهُ هُوَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿٩٠﴾ وَإِذْ قُلْتُمْ يٰمُوسَىٰ لَن نُّؤْمِنَ لَكَ حَتَّىٰ نَرَىٰ اللَّهَ جَهْرَةً فَأَخَذَتْكُمُ الصَّعِقَةُ وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ ﴿٩١﴾ ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٩٢﴾ وَظَلَّلْنَا عَلَيْكُمُ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا

عَلَيْكُمْ أَلَمَنْ وَالسَّلَوَىٰ كُلُّوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَمَا ظَلَمُونَا وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ ﴿٥٧﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ يَتَقَوْمٌ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنْفُسَكُمْ﴾ ٥٧

نَجَّى اللهُ بني إسرائيل من فرعون ذهب نبيهم موسى --
 ﷺ ليناجي ربه، وترك فيهم أخاه هارون، فجعل السامري لهم
 عجلًا من ذهب، وقال لهم: هذا إلهكم وإله موسى، فعليكم عبادته،
 فصَدَّقَهُ أَكْثَرُهُمْ، فخرجوا بذلك من دينهم، فكان تكفيرهم عن
 ذنوبهم أن يقتل من لم يعبد منهم العجل من عبده، فتاب الله
 عليهم.

ثم بعد ذلك اختار موسى منهم عددًا ممن لم يعبد العجل،
 وذهب بهم إلى جبل الطور؛ ليعلنوا براءتهم ممن عبدوا العجل من
 قومهم، ويدعو الله أن يعفو عنهم، وكعادتهم في اللجاج والخصام
 قالوا لموسى - لما قال لهم: إن الله قبل توبتهم -: ﴿لَنْ نُؤْمِنَ لَكَ
 حَتَّى تَرَى اللَّهَ جَهْرَةً﴾ فغضب الله عليهم بسبب تكذيبهم لموسى،
 فأنزل عليهم صاعقة أهلكتهم.

﴿ثُمَّ بَعَثْنَاكُمْ مِنْ بَعْدِ مَوْتِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ وفي

هذا-أيضاً-نعمة ومنة عليهم من الله، فقد أحياهم بعد موتهم من الصاعقة؛ لعلهم يتوبون إليه، ويشكرونه على نعمه، ويصدقون بما جاء به موسى-عليه السلام-، ويتبعونه.

﴿وَوَضَّلْنَا عَلَيْكُمْ الْغَمَامَ وَأَنْزَلْنَا عَلَيْكُمُ الْمَنَّاءَ وَالسَّلْوَٰٓءَ

كُلُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ وهذه-أيضاً-نعمة من الله عليهم أثناء وجودهم في (التيه)، وهي: تظليلهم بالسحاب؛ ليقيهم حرارة الشمس وقسوة البرد، وإنزال المن عليهم، وهو اسم للرزق الذي كانوا يرزقونه أثناء محنتهم في التيه، ثم أنزل السلوى عليهم، وهو طائر صغير يسمى السمانى، طيب اللحم، وهذا كله من الطيبات التي رزقهم الله بها.

﴿وَمَا ظَلَمُونَا﴾ المراد: أنهم لم يضرُوا الله بأفعالهم، ومخالفتهم

لأمره، وعبادتهم الصنم، ﴿وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ أي: أنهم بفعلهم ذلك كانوا يظلمون أنفسهم؛ لأن المعصية تعود على أصحابها بالضرر، أما الله-ﷻ- فلا تنفعه طاعة الطائعين، ولا تضره معصية العاصين.

أحكام وفوائد الآيات:

- الحكم بأن الشرك بالله ظلم، بل هو أشد الظلم، وشاهده قول الله - ﷻ -: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ [لقمان: ١٣]، وهذا يقتضي حكماً عقاب المشرك بالله، كما قال - ﷻ -: ﴿وَمَنْ يَظْلِمِ مِّنْكُمْ نَذِقْهُ عَذَابًا كَبِيرًا﴾ [الفرقان: ١٩].
- وجوب التوبة، وقد وعد الله التائبين بالعفو عنهم.
- التنديد بالخصام والجدال، كما فعل بنو إسرائيل حين قالوا لموسى: ادع لنا ربك حتى يسمعنا كلامه.
- عن سعيد بن زيد - ﷺ - قال: «قال رسول الله - ﷺ -: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء للعين»^(١).
- وجوب شكر الله على نعمه على عباده.

﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا
وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ
وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ

(١) البخاري، كتاب التفسير، سورة البقرة، (رقم ٤٤٧٨)، ومسلم، كتاب الأشربة، باب فضل الكمأة ومداواة العين بها، (رقم ١٥٧، ١٦٢).

لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ



بيان الآيتين:

﴿وَإِذْ قُلْنَا أَدْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا..الآية﴾ ومعنى ﴿أَدْخُلُوا﴾ هنا: أي: اسكنوا، كما جاء في قوله-تعالى:- ﴿وَإِذْ قِيلَ لَهُمْ اسْكُنُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ وَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ وَقُولُوا حِطَّةٌ وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطِيئَتَكُمْ سَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ﴾ [الأعراف: ١٦١]، والمراد: أنهم لما انتهوا من (التيه) الذي ابتلاههم الله به قادهم يوشع بن نون إلى قتال العمالقة، فأمرُوا أن يدخلوا القرية التي فتحت لهم، وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن قتادة قال: «بيت المقدس»^(١).

وأن يدخلوها من بابها وهم ساجدون، ويقولوا: ﴿حِطَّةٌ﴾ أي: يطلبوا من الله أن يحط عنهم خطيئاتهم التي ارتكبوها، وقد وعدهم أن يغفر لهم هذه الخطايا، ويزيد المحسنين منهم إذا امتثلوا لما قيل لهم، إلا أنهم لم يأتَمروا بما أمرُوا به، فدخلوا وهم يزحفون، فمقت الله

(١) التفسير (١/ ٢٧١).

الظالمين منهم، كما في قوله-تعالى-: ﴿فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ
الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنْزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا
كَانُوا يَفْسُقُونَ﴾ والمعنى: أنهم بدلوا القول الذي قيل لهم بقول آخر،
فلم يقولوا: ﴿حِطَّةٌ﴾ بل قالوا: (حبة في شعيرة)^(١)، من باب
الاستهزاء بدينهم ﴿رِجْزًا﴾ أي: عذابًا عذبوا به؛ بسبب خروجهم عن
طاعة الله.

أحكام وفوائد الآيتين:

- تحريم تبديل أي أمر شرعي، أو تحريفه، أو تأويله بما يخرج به
عن معناه، كما قال-تعالى-: ﴿فَبِمَا نَقْضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ
وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهَا﴾ [المائدة:
١٣].

- استهزؤوا بأمر الله، أو أمر نبيهم حين قالوا: حبة في شعيرة، وهذا
يقتضي أن الاستهزاء بالدين كفر به، وفي هذا قال-ﷺ- في حق

(١) أخرج البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَذِهِ الْقَرْيَةَ﴾، (رقم
٤٤٨٩)، ومسلم في أول كتاب التفسير، (رقم ٢٠١٥) عن أبي هريرة-رضي الله عنه- أن
رسول الله-ﷺ- قال: «قيل لبني إسرائيل: ﴿ادخلوا الباب سجداً وقولوا
حطة﴾، فدخلوا يزحفون على أستاههم، فبدلوا، وقالوا: حبة في شعيرة».

المنافقين الذين استهزؤا برسول الله -ﷺ- وأصحابه: ﴿قُلْ أِبَالَهُمْ وَعَاقِبَتُهُمْ وَأَسْمَاءُ بَنَاتِهِمْ كَتَبْتُ لَهُمْ كُفْرَهُمْ فِي كِتَابِي الْقُرْآنِ وَلَئِنْ لَمْ يَرْجِعُوا إِلَى اللَّهِ وَأَطَاعُوا أَمْرًا بَعْدَ مَا نُهُوا عَنْهُ لَأَخَذَنَّ مِنْ أَكْثَرِهِمْ فَسْطًا﴾ [التوبة: ٦٥-٦٦].

﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ فَقُلْنَا اضْرِبْ بِعَصَاكَ الْحَجَرَ ط فَانفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَّشْرَبَهُمْ ط كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ وَلَا تَعْتُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ [٦٥] ﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَىٰ لَنْ نَصْبِرَ عَلَىٰ طَعَامٍ وَاحِدٍ فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا وَقِثَّائِهَا وَفُومِهَا وَعَدَسِهَا وَبَصِلِهَا ط قَالَ أَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَىٰ بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ أَهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مِمَّا سَأَلْتُمْ وَضُرِبَتْ عَلَيْهِمُ الذَّلَّةُ وَالْمَسْكَنَةُ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيَّاتِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ط ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ [٦٦].

بيان الآيتين:

﴿وَإِذِ اسْتَسْقَىٰ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ﴾ وهذا-أيضاً-تذكير من الله-

تعالى-بنعمه على بني إسرائيل لما استسقى لهم نبيهم موسى-

الْعَلِيِّ عَلَيْهِ السَّلَامُ؛ لِإِنْقَاذِهِمْ مِنَ الْعَطَشِ زَمَنَ (الْتِيهِ)، أَمَرَهُ اللَّهُ أَنْ يَضْرِبَ حَجْرًا مَعِينًا، فَاَنْفَجَرَتْ مِنْهُ اثْنَتَا عَشْرَةَ عَيْنًا، لِكُلِّ قَبِيلَةٍ مِنْهُمْ عَيْنٌ يَشْرَبُونَ مِنْهَا، وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ-تَعَالَى:- ﴿قَدْ عَلِمَ كُلُّ أُنَاسٍ مَشْرَبَهُمْ﴾، فَلَا يَكُونُ هُنَاكَ مَجَالٌ لَأَنْ يَتَزَاحَمُوا عَلَى السَّقِيَا، وَيَخْتَلِفُوا. وَأَخْرَجَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ بِسَنَدٍ صَحِيحٍ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ: «كَانُوا اثْنِي عَشَرَ سَبْطًا، كُلُّ سَبْطٍ عَيْنٌ»^(١).

وقوله: ﴿كُلُوا وَاشْرَبُوا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ﴾ أي: كُلُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنَ الْمَنِّ وَالسَّلْوَى، وَاشْرَبُوا مِنَ الْمَاءِ الَّذِي تَفْجَرُ لَكُمْ مِنَ الْعَيُونِ، ﴿وَلَا تَعْتَوُوا فِي الْأَرْضِ مُفْسِدِينَ﴾ أي: عَلَيْكُمْ أَلَّا تَعْتَوُوا فُسَادًا فِي الْأَرْضِ، فَتَقَابِلُوا نَعَمَ اللَّهِ عَلَيْكُمْ بِالْكَفْرِ وَالْجُحُودِ.

﴿وَإِذْ قُلْتُمْ يَمُوسَى لَنْ تَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ﴾ فِي هَذِهِ الْآيَةِ يَخْبِرُ اللَّهُ-تَعَالَى-أَنْ الْيَهُودَ نَادَوْا مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ--بِاسْمِهِ قَاتِلِينَ لَهُ: لَنْ نَصْبِرَ عَلَى طَعَامٍ وَاحِدٍ، وَالْمُرَادُ مِنَ السَّلْوَى الَّذِي أَنْزَلَهُ اللَّهُ عَلَيْهِمْ: ﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُخْرِجْ لَنَا مِمَّا تُثْبِتُ الْأَرْضُ مِنْ بَقْلِهَا﴾ وَالْمُرَادُ

(١) التفسير (١/٢٧١).

منه: النباتات الورقية وأنواع الخضراوات كالبطاطس ﴿وَقَتَّايَهَا﴾ القثاء: وهو المعروف باسمه ﴿وَقُومِهَا﴾ الفوم: الحنطة^(١) ﴿وَعَدَسِهَا﴾ وهو المعروف باسمه ﴿وَبَصَلِهَا﴾ وهو معروف- أيضاً- باسمه، فقال لهم نبي الله موسى-عليه السلام- منكرًا عليهم طلبهم: ﴿أَتَسْتَبْدِلُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ أي: أنكم ترغبون عن الأفضل من الطعام، وتطلبون ما هو أقل منه؛ فما طلبتم موجود في أي مصر كنتم فيه، بينما طعامكم مما منَّ الله به عليكم من المن والسلوى لا تجدونه أينما اتجهتم، كما قال-تعالى-: ﴿أَهْبِطُوا مِصْرًا فَإِنَّ لَكُمْ مَّا سَأَلْتُمْ﴾، ولما كان هذا صنيعهم، وتكبرهم على طعامهم، وازدراءهم له، ضرب الله عليهم الذلة والمسكنة، كما قال-تعالى-: ﴿وَضَرَبْتَ عَلَيْهِمُ الذِّلَّةَ وَالْمَسْكَنَةَ وَبَاءُوا بِغَضَبٍ مِّنَ اللَّهِ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ كَانُوا يَكْفُرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ وَيَقْتُلُونَ النَّبِيِّنَ بِغَيْرِ الْحَقِّ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ﴾ والمراد: أن الله ضرب عليهم الذلة، ورجعوا بغضبه، ونقمته عليهم؛ لكفرهم بآياته وقدرته، ولقتلهم الأنبياء، وعصيانهم، واعتدائهم على محارم الله.

(١) أخرجه الطبري بسندين صحيحين عن ابن عباس-رضي الله عنهما-، ومجاهد (١٧/٢).

أحكام وفوائد الآيتين:

- وجوب شكر الله على نعمه، وتحريم الفساد في الأرض.
- وجوب التأدب مع الأنبياء؛ إذ إن مناداته اليهود لنبيهم موسى -عليه السلام- بقولهم: «يا موسى» فيه عدم تأدب معه، بل احتقار له، ولما كان مرسلًا من الله فإن التأدب معه مما أمر الله به، ولهذا وصف الله الأعراب الذين نادوا نبينا محمدًا -ﷺ- بعدم العقل بقولهم: (يا محمد..)، فقال-جلّ ذكره-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يُنَادُونَكَ مِنْ وَرَاءِ الْحُجُرَاتِ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ ۝٤ وَلَوْ أَنَّهُمْ صَبَرُوا حَتَّى تَخْرُجَ إِلَيْهِمْ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ ۝٥﴾ [الحجرات: ٤-٥].
- ووجوب التأدب مع الله -ﷻ- فقول اليهود لنبيهم موسى -عليه السلام-: ﴿فَادْعُ لَنَا رَبَّكَ﴾ سوء أدب مع الله، فهو-عزّ ذكره- ليس رب موسى وحده، بل ربهم ورب الخلق أجمعين، ولهذا أمر الله المؤمنين أن يتأدبوا مع الله ورسوله بقوله -ﷻ-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْدِمُوا بَيْنَ يَدَيِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ۝١﴾ [الحجرات: ١]، وهذا أمر يقتضي وجوب الأدب مع الله -ﷻ-، ومع رسوله في أقوالنا ومناجاتنا ودعائنا.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَادُوا وَالصَّٰرِئَ وَالصَّٰبِغِينَ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَعَمِلَ صَالِحًا فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

بيان الآية:

المراد بالذين ﴿ءَامَنُوا﴾ المسلمون الذين آمنوا بالله، ووحدوه في ربوبيته، وألوهيته، وأسمائه وصفاته، وصدقوا رسوله ونبيه محمداً - ﷺ -.

والمراد بالذين ﴿هَادُوا﴾ اليهود الذين أرسل الله إليهم نبيه موسى - عليه السلام - وعدداً من أنبيائهم.

والمراد بـ ﴿الصَّارِئَ﴾ أتباع نبي الله عيسى - عليه السلام -، وسموا بذلك لأنهم يتناصرون فيما بينهم، أو لأن عيسى - عليه السلام - ولد في قرية (الناصر) ^(١)، وأخرج الطبري بسند حسن عن قتادة قال: «إنما سموا نصارى لأنهم كانوا بقرية يقال لها: ناصرة، ينزلها عيسى ابن مريم، فهو اسم تسموا به، ولم يؤمروا به» ^(٢).

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، ج ١، ص ٣١٨.

(٢) التفسير، (٢/١٤٥).

أما الصابئة فهم فرقة لا تزال موجودة في العراق، ولهم ديانة وطقوس ليست من الإسلام أو اليهودية أو النصرانية، وإن كان يتخللها شيء من هذه الديانات.

وقد حكم الله أن المراد من العباد جميعاً هو الإيمان بالله، واليوم الآخر، وعمل الصالحات، وأن من كان هذا شأنهم وسبيلهم فلن يخافوا، ولن يحزنوا؛ لأنهم سيكونون من أولياء الله، وقد وعد الله أوليائه بذلك في قوله-تعالى:- ﴿أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفَ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ لَهُمُ الْبُشْرَىٰ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَفِي الْآخِرَةِ ﴿٦٤﴾﴾ [يونس: ٦٢-٦٤].

أحكام وفوائد الآية:

- أن الديانة اليهودية والنصرانية لم تعودا صالحتين؛ لأن الإسلام نسخ كل دين قبله، ومصدق ذلك قول الله-تعالى:- ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله-ﷻ:- ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥]، والعبرة ليست في المسميات والألفاظ، ولا في تاريخ نزول الديانة، وإنما هي حقيقة الإيمان الذي جاء به

رسول الله -ﷺ- بمعانيه، وأركانه، وحقيقته.

- نفي أي ميزة لأي جنس أو قوم اتبعوا ديناً سابقاً، وحصر هذه الميزة في المؤمن المتبع لشريعة الله التي جاء بها نبيه ورسوله محمد -ﷺ-.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَلَوْلَا فَضْلُ اللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ لَكُنْتُمْ مِنَ الْخَاسِرِينَ ﴿٦٤﴾ وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ فَقُلْنَا لَهُمْ كُونُوا قِرَدَةً خَاسِئِينَ ﴿٦٥﴾﴾

بيان الآيات:

يذكر الله بني إسرائيل أنه أخذ عليهم الميثاق بما فرض عليهم، وحتى يكون ذلك أبلغ وأشد عليهم فقد رفع الطور فوق رؤوسهم - والمراد به الجبل-؛ ليقروا بهذه الميثاق، ويلتزموا بتنفيذها، ونظيره قول الله -تعالى- في موضع آخر: ﴿وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ فَوْقَهُمْ كَأَنَّهُ ظُلَّةٌ وَظَنُّوا أَنَّهُ وَاقِعٌ بِهِمْ﴾ [الأعراف: ١٧٨].

﴿خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ بِقُوَّةٍ وَاذْكُرُوا مَا فِيهِ﴾ المراد: الالتزام

بالتوراة بما فيها من توحيد الله، وعدم الإشراك به، والإيمان برسله، وخاتمهم محمد-ﷺ-، وليس المراد الالتزام بها ديناً دائماً كما قد يتوهم متوهم؛ ذلك أنه لا دين إلا دين الإسلام، فمن لم يؤمن به بعد نزوله فهو كافر. ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي: إذا عملتم بما فيها فسيكون ذلك من تقواكم.

﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ يقول الله-ﷻ-: ورغم هذه المواثيق

التي أخذت عليكم فقد أعرضتم، ولم تقوموا بما وجب عليكم القيام به حسب هذه المواثيق، وكان فعلكم هذا يوجب لكم العذاب، إلا أن فضل الله ورحمته لكم لم يجعلكم من الخاسرين.

﴿وَلَقَدْ عَلِمْتُمُ الَّذِينَ اعْتَدَوْا مِنْكُمْ فِي السَّبْتِ﴾ وفي هذا

توكيد من الله لليهود الذين كانوا مع رسول الله-ﷺ- في المدينة بما حدث لأسلافهم من المسخ؛ ذلك أن الله حرم عليهم صيد الحيتان يوم السبت امتحاناً لهم؛ ليرى الله مدى التزامهم بهذا التحريم، فاحتالوا على التحريم بما وضعوه من شباك وحبائل للصيد في اليوم السابق للسبت؛ فإذا حل هذا اليوم، ووقعت الحيتان في الشباك والحبائل،

وانتهى يوم السبت، جمعوها، وأخذوها، ولما فعلوا ذلك مسخهم الله قردة وخنازير. وعن ابن مسعود -رضي الله عنه- مرفوعاً: «إن الله لم يجعل لمسخ نسلًا ولا عقباً، وقد كانت القردة والخنازير قبل ذلك»^(١).

﴿خَسِيعِينَ﴾ أي: تغلبهم الذلة، وتعلوهم المهانة جزاء فعلهم،

وتفصيل هذه القصة سيرد-إن شاء الله- في سورة الأعراف.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب الوفاء بالمواثيق والعهود، كما قال -صلى الله عليه وسلم-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا أَوْفُوا بِالْعُقُودِ﴾ [المائدة: ١]، وقوله-عزَّ ذكره-: ﴿وَأَوْفُوا

بِالْعَهْدِ إِنَّ الْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤].

- ثبت عن النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه إذا مرَّ بآية رحمة سأل.

- تحريم الحيل التي تؤدي إلى تحليل ما لم يحله الله، وفي ذلك روى

سالم بن عبد الله عن أبيه عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لا يجمع بين

متفرق، ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة»^(٢)، وما رواه-أيضاً-

(١) أخرجه مسلم في كتاب القدر، باب بيان أن الآجال والأرزاق وغيرها لا تزيد ولا

تنقص عما سبق به القدر، (رقم ٢٦٦٣).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، باب: في زكاة السائمة، (رقم ١٥٦٨)،

والترمذي في كتاب الزكاة، باب: ما جاء في زكاة الإبل والغنم، (رقم ٦٢١)، وابن

ماجه في كتاب الزكاة، باب: صدقة الغنم، (رقم ١٨٠٥)، وصححه الألباني كما

في صحيح سنن أبي داود.

أبو هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «لعن الله المحلل والمحلل له»^(١)، قال الإمام ابن القيم: «إن الحيل المحرمة مخادعة لله، ومخادعة الله حرام، أما المقدمة الأولى فإن الصحابة والتابعين -وهم أعلم الأمة بكلام الله ورسوله ومعانيه- سموا ذلك خداعاً، وأما الثانية فإن الله ذمَّ أهل الخداع، وأخبر أن خداعهم إنما هو لأنفسهم، وأن في قلوبهم مرضاً، وأنه -تعالى- خادعهم، فكل هذا عقوبة لهم، ومدار الخداع على أصليين:

أحدهما: إظهار فعل لغير مقصوده الذي جعل له.

الثاني: إظهار قول لغير مقصوده الذي وضع له، وهذا منطبق على الحيل المحرمة، وقد عاقب الله المتحيلين على إسقاط نصيب المساكين وقت جذاذ جنتهم عليهم، وإهلاك ثمارهم، فكيف بالمتحيل على إسقاط فرائض الله وحقوق خلقه، ولعن أصحاب السبت، وجعلهم قردة وخنازير على احتيالهم على فعل ما حرم عليهم»^(٢).

- عقوبة المسخ إلى قردة على الحقيقة، وليس على المجاز، وهو المسخ

(١) أخرجه الإمام أحمد في المسند، (١٤/٤٢، رقم ٨٢٨٧)، وحسنه الشيخ شعيب.

(٢) إعلام الموقعين عن رب العالمين، (٣/٣٧١ - ٤٧١).

الذي أخبر به النبي -ﷺ-، وفيه الرد على نظرية دارون أن أصل الإنسان قرد.

﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا وَمَوْعِظَةً

لِّلْمُتَّقِينَ ﴿٦٦﴾﴾

بيان الآية:

﴿فَجَعَلْنَاهَا نَكَالًا﴾ أي: عقوبة المسخ التي حلت بهؤلاء لم تكن

عقوبة لهم فحسب، بل كانت تحذيرًا وعقابًا لمن يفعل مثل ما فعلوا،

سواء من الأمم التي كانت في زمانهم، أو الأمم اللاحقة، وهو أصل قول

الله-تعالى-: ﴿لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهَا وَمَا خَلْفَهَا﴾ أي: أن هذه العقوبة

عبرة للغير، كما قال-تعالى-: ﴿وَمَوْعِظَةً لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أي: الذين

يتقون الله في أقوالهم وأفعالهم طمعًا في رحمته، وخشية من عذابه.

أحكام وفوائد الآية:

- أن العقوبة التي تصيب قومًا تكون تحذيرًا لقوم آخرين؛ فإذا زلزل

الله الأرض في مكان ما فإن الله يحذر أهل مكان آخر بأنه قد يحلّ

بهم ما حلّ بغيرهم إذا لم يتوبوا ممّا هم فيه من المعاصي، كما قال-

تعالى-: ﴿أَفَلَمْ يَسِيرُوا فِي الْأَرْضِ فَيَنْظُرُوا كَيْفَ كَانَ عَاقِبَةُ

الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ دَمَّرَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ وَلِلْكَافِرِينَ أَمْثَلُهَا ﴿١٠﴾ ذَلِكَ
بِأَنَّ اللَّهَ مَوْلَى الَّذِينَ ءَامَنُوا وَأَنَّ الْكَافِرِينَ لَا مَوْلَى لَهُمْ ﴿١١﴾ ﴿

[محمد: ١٠-١١].

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً
قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ ﴿٦٧﴾
قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا
فَارِضٌ وَلَا بِكْرٌ عَوَانٌ بَيْنَ ذَلِكَ فَافْعَلُوا مَا تُؤْمَرُونَ ﴿٦٨﴾ قَالُوا
ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ
فَاقِعٌ لَوْنُهَا تَسُرُّ النَّاظِرِينَ ﴿٦٩﴾ قَالُوا ادْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ
إِنَّ الْبَقَرَ تَشَبَهَ عَلَيْنَا وَإِنَّا إِن شَاءَ اللَّهُ لَمُهْتَدُونَ ﴿٧٠﴾ قَالَ إِنَّهُ
يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ مُسَلَّمَةٌ لَا
شِيَةَ فِيهَا قَالُوا أَلَسْنَا جِئْتُ بِالْحَقِّ فَذَبْحُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ
﴿٧١﴾﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً﴾

وهذا-أيضاً-تذكير لليهود بما حصل من أسلافهم، فقد أخرج ابن أبي حاتم عن عبيدة السلماني قال: «كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ عَقِيمٌ لَا يُولَدُ لَهُ، وَكَانَ لَهُ مَالٌ كَثِيرٌ، وَكَانَ ابْنُ أَخِيهِ وَارِثُهُ، فَقَتَلَهُ، ثُمَّ اخْتَمَلَهُ لَيْلًا، فَوَضَعَهُ عَلَى بَابِ رَجُلٍ مِنْهُمْ، ثُمَّ أَصْبَحَ يَدَّعِيهِ عَلَيْهِمْ، حَتَّى تَسْلَحُوا وَرَكِبَ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ، فَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ وَالنَّهْيِ: عَلَامَ يَقْتُلُ بَعْضُكُمْ بَعْضًا، وَهَذَا رَسُولُ اللَّهِ -ﷺ- فَيْكُمْ؟، فَأَتَوْا مُوسَى، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: ﴿وَإِذْ قَالَ مُوسَى لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً قَالُوا أَتَتَّخِذُنَا هُزُوعًا قَالَ أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْجَاهِلِينَ﴾ قَالَ: فَلَوْ لَمْ يَعْتَرِضُوا الْبَقَرَةَ لَأَجَزْتَ عَنْهُمْ أَدْنَى بَقَرَةٍ، وَلَكِنَّهُمْ شَدَّدُوا فَشَدَّدَ عَلَيْهِمْ، حَتَّى انْتَهَوْا إِلَى الْبَقَرَةِ الَّتِي أُمِرُوا بِذَبْحِهَا، فَوَجَدُوهَا عِنْدَ رَجُلٍ لَيْسَ لَهُ بَقَرَةٌ غَيْرُهَا. فَقَالَ: وَاللَّهِ لَا أَنْقُصُهَا مِنْ مِلءِ جِلْدِهَا ذَهَبًا. فَأَخَذُوهَا بِمِلءِ جِلْدِهَا ذَهَبًا، فَذَبَحُوهَا، فَضَرَبُوهُ بِبَعْضِهَا، فَقَامَ، فَقَالُوا: مَنْ قَتَلَكَ؟، فَقَالَ: هَذَا-لِابْنِ أَخِيهِ-، ثُمَّ مَالٌ مَيِّتًا، فَلَمْ يُعْطَ مِنْ مَالِهِ شَيْئًا، وَلَمْ يُورَثْ قَاتِلٌ بَعْدُ»^(١).

فلم يصدقوا موسى في قوله، فقالوا: ﴿أَتَتَّخِذُنَا هُزُوعًا﴾ أي: أنك

(١) التفسير، (١/١٣٦)، صححه الحافظ ابن حجر، فتح الباري، (٦/٤٤٠).

تستهزئ منا، فردّ عليهم قائلًا: ﴿أَعُوذُ بِاللَّهِ أَنْ أَكُونَ مِنَ
الْجَاهِلِينَ﴾ أي: إني أستعيذ بالله أن أكون جاهلاً يقول لكم ما لا
يعقله ولا يعرفه، فلما علموا صدق ما قاله موسى: ﴿قَالُوا أَدْعُ لَنَا
رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ﴾.

﴿لَا فَارِصٌ﴾ أي: غير مسنة ﴿وَلَا بَكْرٌ﴾ أي: غير صغيرة،
بل هي ﴿عَوَانٌ﴾ أي: متوسطة في عمرها، بين الكبيرة والصغيرة،
ولهذا عليكم أن تنفذوا ما أمرتم به من ذبح البقرة.

﴿قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا لَوْثُهَا قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ
صَفْرَاءُ فَاقِعٌ لَوْتُهَا تُسَرُّ النَّظِيرِينَ﴾ أي: أنها شديدة الصفرة،
وجميلة المظهر، ودعاهم إلى القيام بما أمروا به، ومع ذلك تمادوا في
مكابرتهم ﴿قَالُوا أَدْعُ لَنَا رَبَّكَ يُبَيِّنْ لَنَا مَا هِيَ إِنَّ الْبَقَرَ تَشَابَهُ
عَلَيْنَا﴾ أي: أننا لم ندرك بعد ما البقرة التي علينا ذبحها؛ لأن الأمر
تشابه علينا؟.

﴿قَالَ إِنَّهُ يَقُولُ إِنَّهَا بَقَرَةٌ لَا ذَلُولٌ﴾ أي: أنها ليست سهلة

﴿تُثِيرُ الْأَرْضَ﴾ أي: لا يذلها العمل ﴿وَلَا تَسْقِي الْحَرْثَ﴾ أي: أنها لم تعمل في حرث الزرع ﴿مُسَلَّمَةً﴾ أي: خالية من العيوب التي تصيب البقر ﴿لَا شَيْءَ فِيهَا﴾ أي: لا شيء فيها من العيوب ﴿قَالُوا أَلَنْ جِئْتَ بِالْحَقِّ﴾ أي: بما كنا نريده، فنقبل إذا ما ذكرته؛ لأنه حق، ولما اقتنعوا بالأوصاف التي ذكرت بحثوا عن البقرة، فلم يجدوها بهذه الأوصاف إلا عند شخص باعها لهم بثمن عال، ﴿فَذَبَّجُوهَا وَمَا كَادُوا يَفْعَلُونَ﴾ أي: أنهم ترددوا فيما أمروا به، وكان يغلب عليهم عدم ذبحها، نظرًا لتشددهم الذي آل بهم إلى بقرة غالية الثمن، بينما كان من الممكن لهم ذبح أي بقرة، وتحقيق ما أمروا به دون هذا التشدد.

أحكام وفوائد الآيات:

- تقرير ما كان عليه نبي الله موسى -عليه السلام- مع قومه بني إسرائيل من الجدل، وعدم الانقياد لتوجيهه لهم، وعدم تصديقهم له، مما يدل على سوء أديهم معه، وفي ذكر هذا فائدتان:
- الأولى: بيان الله لرسوله عن حال اليهود أيام دعوة موسى -عليه السلام- لهم؛ ليعرف من ذلك طبيعة اليهود، والتعامل معهم.

والثانية: توجيه الله لأمة محمد - ﷺ - ألا يكونوا على تلك الحال التي كان عليها اليهود من عدم التأدب مع نبيهم، ومجادلتهم له، وخصامهم معه.

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا ۗ وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ ﴿٧٢﴾ فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا ۚ كَذَلِكَ يُحْيِي اللَّهُ الْمَوْتَىٰ وَيُرِيكُمْ ءَايَاتِهِ ۚ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٧٣﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا﴾ والمعنى: أنكم قتلتم نفساً ﴿فَادَّارَأْتُمْ فِيهَا﴾ أي: تدافعتم، كل منكم يدفع تهمة القتل عن نفسه، تقول طائفة منكم: قتله الطائفة الأخرى، وهذه تتهم تلك، فكل يدفع تهمة القتل عنه ﴿وَاللَّهُ مُخْرِجٌ مَّا كُنْتُمْ تَكْتُمُونَ﴾ أي: سيكشف كتمانكم للقاتل.

﴿فَقُلْنَا أَضْرِبُوهُ بِبَعْضِهَا﴾ والمعنى: أنهم لما ذبحوا البقرة قيل لهم: اضربوا القتيل بجزء منها، ففعلوا، فأحياه الله، فأخبرهم عن قتله، وفي هذا دليل لهم على آيات الله ومعجزاته في إحياء الموتى، لعلهم يعقلون، فيعرفوا أن الله حق فيما يقول ويفعل.

وقال الشيخ الشنقيطي: وأشار في هذه الآية إلى أن إحياء قتيل بني إسرائيل دليل على بعث الناس بعد الموت؛ لأن من أحيا نفساً واحدة بعد موتها قادر على إحياء جميع النفوس، وقد صرح بهذا في قوله: ﴿مَا خَلَقُكُمْ وَلَا بَعَثُكُمْ إِلَّا كَنَفْسٍ وَاحِدَةٍ﴾ [لقمان: ٢٨].

أحكام وفوائد الآيتين:

- دلّ قوله-تعالى:- ﴿وَإِذْ قَتَلْتُمْ نَفْسًا فَادَّرَأْتُمْ فِيهَا﴾ على أن قتيلاً من بني إسرائيل قتل غيلة، وأمرهم الله أن يضربوا القاتل بجزء من البقرة التي ذبحوها، ففعلوا، فقام حيّاً، فأخبرهم بقاتله، فهذا حكم جرى في بني إسرائيل، وإحياء القاتل معجزة من معجزات الله.

والمراد هو ما إذا كان هذا الحكم الذي جرى في بني إسرائيل شرعاً لنا، بمعنى: هل يقبل قول ولي الدم في قتل وليه؟. إن شرع من قبلنا شرع لنا إذا كان يوافق شرعنا، وقد استدل الإمام مالك على صحة القول بالقسامة بقول المقتول: دمي عند فلان، ويقسم عليه، وذكر قصة عبد الله بن سهل الأنصاري ومحبيصة بن مسعود، فقد خرجا إلى خير، فتفرقا في حوائجهما، فقتل عبد الله بن سهل، فقدم

محيصة، فأتى هو وأخوه حويصة وعبد الرحمن بن سهل إلى رسول الله -ﷺ- إلى أن قال-عليه الصلاة والسلام-: «أتحلفون وتستحقون دم صاحبكم؟»، قالوا: يا رسول الله! لم نشهد، ولم نر، قال: «فتبرئكم يهود بخمسين؟»، فأبوا، فوداه رسول الله -ﷺ- من عنده^(١).

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ فَهِيَ كَالْحِجَارَةِ أَوْ أَشَدُّ قَسْوَةً وَإِنَّ مِنَ الْحِجَارَةِ لَمَا يَتَفَجَّرُ مِنْهُ الْأَنْهَارُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَشْقُقُ فَيَخْرُجُ مِنْهُ الْمَاءُ وَإِنَّ مِنْهَا لَمَا يَهْبِطُ مِنْ خَشْيَةِ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾

بيان الآية:

﴿ثُمَّ قَسَتْ قُلُوبُكُمْ مِّنْ بَعْدِ ذَلِكَ﴾ يخبر-تعالى- أنه رغم ما أنعم به على بني إسرائيل، وما أراهم من الآيات، فقد قست قلوبهم، فلم تعد تستجيب للمواعظ ولا للذكر، وقد شبهها-ﷺ- بالحجارة الصماء، بل إنها أشد قسوة منها، ثم ذكر-ﷺ- أن من الحجارة ما هو ألين من قلوبهم، فمنها: ما يتفجر منه الأنهار، ومنها: ما يشقق، فيخرج منه

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجزية، باب: الموادة والمصالحة مع المشركين، (رقم ٣١٧٣)، ومسلم في كتاب القسامة، باب: القسامة، (رقم ١٦٦٩).

الماء، ومنها: ما يهبط من خشية الله.

وفي مقارنة خصائص هذه الحجارة مع قلوبهم بيان لفضلها على قلوبهم؛ لما فيها من الفوائد على عكس قلوبهم، وإسناد الخشوع إلى الحجارة من باب الحقيقة لا من باب المجاز-كما قيل-، فعن أنس-
 ﷺ- عن النبي -ﷺ- قال: «هذا جبل يحبنا ونحبه»^(١).

ثم ذكرهم-ﷺ- بأنه غير غافل عما يعملونه من الدسائس والمكائد، ومعاودة الرسول، وإنكار ما جاء به.

أحكام وفوائد الآية:

- التنديد ببني إسرائيل؛ لقسوة قلوبهم، وعدم انتفاعهم بالمواعظ، التي أتتهم على يد أنبيائهم.
 - ذم قسوة القلب وجفائه عن ذكر الله، وعدم الخشية منه، كما قال- تعالى:- ﴿أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْ تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ اللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ الْحَقِّ وَلَا يَكُونُوا كَالَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلُ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمَدُ فَقَسَتْ قُلُوبُهُمْ وَكَثِيرٌ مِنْهُمْ فَاسِقُونَ﴾
- [الحديد: ١٦].

(١) صحيح مسلم، كتاب الحج، باب فضل المدينة، (رقم ١٣٦٥).

﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ
 كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴿٧٥﴾ وَإِذَا
 لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَا بِغَضُوبِهِمْ إِلَى بَعْضِ قَالُوا
 أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ
 أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٧٦﴾ أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا
 يُعْلِنُونَ ﴿٧٧﴾ وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِي وَإِنْ هُمْ
 إِلَّا يَظُنُّونَ ﴿٧٨﴾﴾

بيان الآيات:

﴿أَفَتَطْمَعُونَ أَنْ يُؤْمِنُوا لَكُمْ﴾ في هذا إخبار من الله للمؤمنين

بأن الطمع في هداية اليهود ورجوعهم إلى الحق غير ممكن.

﴿وَقَدْ كَانَ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ يَسْمَعُونَ كَلِمَ اللَّهِ ثُمَّ يُحَرِّفُونَهُ﴾ أي:

أن الفريق الذي كان منهم يسمع القرآن كان يحرفه، ويؤوله على غير
 حقيقته ومعناه، رغم فهمه لهذه الحقيقة ولهذا المعنى، ونظير هذا

قوله-تعالى- في موضع آخر: ﴿فَبِمَا نَقُضِهِمْ مِيثَاقَهُمْ لَعَنَّاهُمْ

وَجَعَلْنَا قُلُوبَهُمْ قَاسِيَةً يُحَرِّفُونَ الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ وَنَسُوا حَظًّا

مِمَّا ذُكِّرُوا بِهِ﴾ [المائدة: ١٣]، ﴿مِنْ بَعْدِ مَا عَقَلُوهُ وَهُمْ

يَعْلَمُونَ ﴿١﴾ أي: يفعلون هذا التحريف بعد فهمهم له، ومعرفتهم به.
وعن ابن عمر-رضي الله عنهما-: أن اليهود جاءوا إلى رسول الله-
ﷺ، فذكروا أن رجلاً منهم وامرأة زنيا، فقال لهم-ﷺ-: «ما
تجدون في التوراة في شأن الرجم؟»، فقالوا: نفضحهم، ويجلدون.
فقال عبد الله ابن سلام: كذبتُم، إن فيها الرجم. فأتوا بالتوراة،
فنشروها، فوضع أحدهم يده على آية الرجم، فقرأ ما قبلها وما بعدها.
فقال له عبد الله بن سلام: ارفع يدك، فرفع يده، فإذا فيها آية الرجم،
فقالوا: صدق يا محمد، فيها آية الرجم. فأمر بهما رسول الله-ﷺ-،
فرُجِمَا. قال عبد الله: فرأيت الرجل يجنأ على المرأة يقيها الحجارة^(١).

﴿وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ ءَامَنُوا قَالُوا ءَامَنَّا﴾ ورد في سبب نزول هذه
الآية ما أخرجه ابن إسحاق بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله
عنهما-قال: «أي: أن صاحبكم رسول الله-ﷺ-، ولكنه خاصة إليكم،
وإذا خلا بعضهم إلى بعض قالوا: لا تحدثوا العرب بهذا، فإنكم قد
كنتم تستفتحون به عليهم، فكان منهم، فأنزل الله هذه الآية»^(٢).

(١) أخرجه مسلم في كتاب المناقب، باب قول الله-تعالى-: ﴿يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ
أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾، (رقم ٣٦٣٥).
(٢) ينظر: تفسير ابن كثير (١/٢٠٧).

وفي هذا بيان من الله عن سلوكهم، فإذا التقى اليهود بالمؤمنين، وخالطوهم، وتحدثوا معهم قالوا: آمنا برسولكم-نفاقاً منهم بهذا- ﴿وَإِذَا خَلَا بِعَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ قَالُوا أَتُحَدِّثُونَهُمْ بِمَا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ لِيُحَاجُّوكُمْ بِهِ عِنْدَ رَبِّكُمْ﴾ أي: إذا اجتمعوا برؤسائهم وكبرائهم أنكروا عليهم هذا السلوك، وقالوا لهم على سبيل الإنكار: كيف تحدثونهم بما تعرفونه في كتابنا عن صدق نبوته ورسالته؟ لأنكم إذا فعلتم ذلك حاجوكم عند ربكم، فحققت حجتهم، وبطلت حجتنا، ثم يستمرون في الإنكار عليهم، فيقولون: ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أي: أفلا تعلمون أنكم بفعلكم هذا تتركبون خطأ في حقنا جميعاً؟.

﴿أَوْ لَا يَعْلَمُونَ أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا يُسِرُّونَ وَمَا يُعْلِنُونَ﴾ هذا في سبيل الإنكار عليهم، ونعتهم بالجهل، فلم يعلموا أن الله يعلم سرهم بتكذيب رسوله، ويعلم علانيتهم بما ينافقون به المؤمنين من تصديقه، قال-جلّ ذكره:- ﴿وَمِنْهُمْ أُمِّيُونَ لَا يَعْلَمُونَ الْكِتَابَ إِلَّا أَمَانِيَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَظُنُّونَ﴾ أخبر-تعالى-أن من اليهود أميين لا يعلمون من كتابهم إلا أمانى، أي: مجرد الظن، فلا يعتمد على ما يقولون؛ فهم أي:

اليهود الذين تطمعون في إيمانهم قسمان:

قسم منهم محرّف لكتابه، كما أخبر الله عن ذلك بقوله: ﴿يُحَرِّفُونَ
الْكَلِمَ عَنْ مَوَاضِعِهِ﴾ [المائدة: ١٣].

وقسم أُمي لا يفهم ما في الكتاب الذي يقرؤه، فما يقوله مجرد ظن،
والمراد بالأميين: الذين لا يكتبون، ومنه قول النبي -ﷺ-: «إنا أمة أمية،
لا نكتب، ولا نحسب»^(١).

أحكام وفوائد الآيات:

- التنديد باليهود؛ لكون فريق منهم يحرفون كلام الله بعد فهمهم
له، وعلمهم به، وإصرارهم على هذا التحريف.
- وصفهم بالكذب، فحين يلتقون بالمؤمنين يؤكدون لهم إيمانهم،
وإذا ذهبوا إلى إخوانهم أنكروا ما قاله بعضهم عن إيمانهم برسالة
رسول الله -ﷺ-.
- فضح اليهود لخداعهم باستخدام منهج المنافقين.

- التنديد بجهلهم بكتابهم، وهذا ينطبق على كل من يجهل ما أمره

(١) البخاري، كتاب الصوم، باب قول النبي -ﷺ-: «لا نكتب، ولا نحسب»، (رقم
١٩١٣)، ومسلم، كتاب الصيام، باب وجوب صوم رمضان لرؤية الهلال، (رقم
١٥).

الله به.

﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيَشْتَرُوا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ ﴿٧٩﴾ وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ أَمْ تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٨٠﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ يَكْتُبُونَ الْكِتَابَ بِأَيْدِيهِمْ﴾ هذا وعيد من الله للذين يكتبون الكتاب بأيديهم، ثم يقولون: هذا من عند الله، والمراد: اليهود؛ عطفًا على ما سبق من تحريفهم الكتاب، واعتماد النفاق في سلوكهم مع المسلمين.

من المتواتر في التاريخ أن التوراة قد تعرضت للتحريف في زمن بختنصر، وفي زمن القائد الروماني طيطس، وأن اليهود بعدما تعرضوا للمحن التي مرت بهم وضياع التوراة اتفقوا على جمعها مما يعرفونه عنها، فكتبوا ما لم يكن فيها، ونقص منها ما كان موجودًا فيها^(١).

(١) انظر: التحرير والتنوير، (١/٥٧٧ - ٥٧٨).

﴿ثُمَّ يَقُولُونَ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ﴾ والمراد: أنهم يأتون بأحكام من عندهم خلاف ما جاءت به التوراة، ثم ينسبون هذه الأحكام إليها، وكأنها جاءت من عند الله، رغم ما فيها من الباطل، ومجانبة الحق، ويقصدون من فعلهم هذا تحقيق غرض دنيوي تافه.

﴿فَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا كَتَبَتْ أَيْدِيهِمْ﴾ أي: لهم العذاب بسبب افتراءهم الكذب والتحريف، ثم توعدهم -عَلَيْهِمُ السَّلَامُ- مرة أخرى بقوله: ﴿وَوَيْلٌ لَهُمْ مِمَّا يَكْسِبُونَ﴾ أي: مما حصلوا عليه من أغراض الدنيا بسبب تحريفهم للتوراة، فيكون لهم ويلان من العذاب: ويل بسبب التحريف، وويل بسبب الكسب نتيجة هذا التحريف.

﴿وَقَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَعْدُودَةً﴾ هذا إخبار من الله بما قاله اليهود؛ لأن الكلام السابق كلام عنهم؛ فهم قد نفوا مس النار لهم، واستثنوا من ذلك أيامًا معدودة، قيل: إنها أربعون يومًا التي عبدوا فيها العجل، ولما كان هذا تقولاً منهم على الله، قال الله لنبيه أن يقول لهم: ﴿قُلْ أَتَّخَذْتُمْ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا فَلَنْ يُخْلِفَ اللَّهُ عَهْدَهُ﴾ أي: هل اتخذتم عهداً من عند الله بما تدَّعون؟، فإن كان الأمر كذلك فإن الله لا يخلف عهده أم أنكم ﴿تَقُولُونَ عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾؟ وقيل:

إِنْ ﴿أَمْ﴾ هنا بمعنى (بل) Kأي: بل إنكم تقولون على الله ما لا تعلمون.

أحكام وفوائد الآيتين:

- تحريم القول على الله أو على رسوله بغير حق، والأصل فيه قوله-
جلّ ذكره:- ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا
حَلَلٌ وَهَذَا حَرَامٌ لِّتَفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ
عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ ﴿١١٦﴾ مَتَّعَ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ
﴿١١٧﴾﴾ [النحل: ١١٦-١١٧]،

والأصل فيه-أيضاً-قول رسول الله -ﷺ-: «من كذب عليّ متعمداً فليتبوأ مقعده من النار»^(١)، وقد روى البخاري عن أبي هريرة-رضي الله عنه- أن خبير لما فتحت أهديت لرسول الله -ﷺ- شاة فيها سم، فقال رسول الله -ﷺ-: «اجمعوا لي من كان من اليهود ههنا»، فقال لهم رسول الله -ﷺ-: «إني سائلكم عن شيء، فهل أنتم صادقي عنه؟»، فقالوا: نعم! قال لهم النبي -ﷺ-: «من أبوكم؟»، قالوا: فلان، فقال: «كذبتُم، بل أبوكم فلان»، فقالوا: صدقت، ثم

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجنائز، باب: ما يكره من النياحة على الميت، (رقم ١٢٩١)، ومسلم في مقدمة الصحيح، (رقم ٤).

قال: «فهل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟»، فقالوا: نعم يا أبا القاسم! وإن كذبناك عرفت كذبنا كما عرفت في أبينا، فقال لهم رسول الله -ﷺ: «من أهل النار؟»، قالوا: نكون فيها يسيراً، ثم تخلفونا فيها، فقال لهم رسول الله -ﷺ: «اخسؤوا فيها، والله لا نخلفكم فيها أبداً»، ثم قال لهم رسول الله -ﷺ: «هل أنتم صادقي عن شيء إن سألتكم عنه؟»، فقالوا: نعم يا أبا القاسم! قال: «هل جعلتم في هذه الشاة سمّاً؟»، فقالوا: نعم. قال: «ما حملكم على ذلك؟» قالوا: إن كنت كاذباً نستريح، وإن كنت نبياً لم يضرّك^(١).

﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً وَأَحَاطَتْ بِهِ خَطِيئَتُهُ فَأُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨١﴾ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٨٢﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿بَلَىٰ مَنْ كَسَبَ سَيِّئَةً﴾ المعنى: أن مدار الأمر على السيئات والحسنات، وليس على الادعاء والتقول على الله، فإذا كسبتم سيئات،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجزية، باب: إذا غدر المشركون بالمسلمين: هل يعفى

عنهم؟ (رقم ٣١٦٩).

وأحاطت بكم، فتكونوا عندئذٍ من أصحاب الخلود في النار.

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ

فِيهَا خَالِدُونَ﴾ والمراد بهم: الذين آمنوا بالله، وصدقوا رسوله،

وامتثلوا ما أمروا به، وانتهوا عما نهوا عنه، وقد مدحهم الله في عدة

آيات، منها قوله -ﷺ-: ﴿وَمَنْ يَعْمَلْ مِنَ الصَّالِحَاتِ مِنْ ذَكَرٍ أَوْ

أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظْلَمُونَ نَقِيرًا﴾

[النساء: ١٢٤]، وقوله -عزَّ ذكره-: ﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِّنْ ذَكَرٍ أَوْ

أُنْثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهٗ حَيَوةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ

بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ [النحل: ٩٧].

أحكام وفوائد الآيتين:

- المراد بالسيئات: تلك التي لم يعد لأصحابها ملجأ من عذاب الله

بسبب عظمها، ومن ذلك: الشرك ونحوه من أنواع الكفر التي

يرتكبها أصحابها عن عمد وإصرار، ومحادة الله ولرسوله، أما

السيئة بمعنى الذنوب التي لا تصل إلى حدِّ الشرك، فإن ذلك داخل

في مشيئة الله -تعالى-، كما في قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ

بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ ﴿١١٦﴾ [النساء: ١١٦].

- أن التقوى هي الأصل في علاقة العباد بربهم، وما عدا ذلك فباطل،
كما قال -ﷺ: ﴿إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ﴾

[الحجرات: ١٣].

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ
وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَقُولُوا
لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا
مِّنْكُمْ وَأَنتُمْ مُّعْرِضُونَ ﴿٨٣﴾ وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ
دِمَاءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنْفُسَكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ
تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا
مِّنْكُمْ مِنْ دِيَارِهِمْ تَظَاهَرُونَ عَلَيْهِم بِالْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ وَإِنْ يَأْتُوكُمْ
أُسْرَىٰ تَقْدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ
الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا
خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰ أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا
اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾ أُولَٰئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا

بِالْآخِرَةِ فَلَا يَخَفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴿٨٦﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَ بَنِي إِسْرَءِيلَ لَا تَعْبُدُونَ إِلَّا اللَّهَ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا وَذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ﴾ هذا بيان من الله-تعالى-عَمَّا أَخَذَهُ عَلَىٰ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنَ الْمَوَاقِفِ، ومنها: أَنْ تَكُونَ عِبَادَتُهُمْ لَهُ وَحْدَهُ، فَلَا يَعْبُدُوا غَيْرَهُ، كَمَا فَعَلُوا حِينَ عَبَدُوا الْعَجَلَ، ومنها: الْبِرَ بِوَالِدَيْهِمْ، وَالْإِحْسَانَ إِلَيْهِمْ، وَالْإِحْسَانَ كَذَلِكَ إِلَىٰ أَقْرَبَائِهِمْ، وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينَ مِنْهُمْ.

﴿وَقُولُوا لِلنَّاسِ حُسْنًا وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ المراد: أَنْ يَتَعَاطَلُوا مَعَ غَيْرِهِمْ بِطَيِّبِ الْكَلِمِ، وَأَنْ يَقِيمُوا الصَّلَاةَ، وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ، فَهَذِهِ أَحْكَامُ جَامِعَةٍ لِلدِّينِ، لَيْسَتْ خَاصَّةً بِبَنِي إِسْرَءِيلَ وَحْدَهُمْ، بَلْ هِيَ عَامَةٌ لِكُلِّ الْأُمَمِ الَّذِينَ أَرْسَلَ اللَّهُ إِلَيْهِمُ الرُّسُلَ وَالْكِتَابَ، كَمَا فِي دِينِنَا الْإِسْلَامِيِّ؛ ذَلِكَ أَنَّ هَذِهِ الْأَحْكَامَ تَشْرِيعَ مِنَ اللَّهِ لِيُضَبِّطَ سُلُوكَ عِبَادِهِ فِي مُخْتَلَفِ أَوْقَاتِهِمْ وَأَمَاكِنِهِمْ، كَمَا قَالَ-تعالى-: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّىٰ بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَىٰ وَعِيسَىٰ أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلَا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ﴾

[الشورى: ١٣]، ﴿ثُمَّ تَوَلَّيْتُمْ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْكُمْ وَأَنْتُمْ مُّعْرِضُونَ﴾

وفي هذا بيان أن اليهود تولوا أي: أعرضوا عن الوفاء بهذا الميثاق مع استثناء قلة منهم.

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَاءَكُمْ﴾ الآية ﴿يخبر-

تعالى- أنه أخذ على بني إسرائيل الميثاق في التوراة ألا يسفكوا دماءهم، ولا يخرجوا أنفسهم من ديارهم، وأقروا بذلك، وشهدوا عليه، ورغم ذلك خالفوه كما قال- تعالى-: ﴿ثُمَّ أَنْتُمْ هَؤُلَاءِ تَقْتُلُونَ أَنْفُسَكُمْ﴾، السبب في هذا سلوكهم لما كانوا مجاورين

للأوس والخزرج في المدينة، فقد كانت هاتان القبيلتان العربيتان على ملة الشرك، ولكل منهما حلفاء من اليهود، فقد تحالف بنو قينقاع وبنو النضير مع الخزرج، وتحالف بنو قريظة مع الأوس، فإذا نشبت الحرب بين الأوس والخزرج قاتل كل حليف يهودي مع حليفه العربي، فيقتل اليهودي من يرى أنهم أعداؤه، وهذا العدو قد يكون يهوديًا، فيقتله، ويخرجه من داره، ويتعاون عليه بالإثم والعدوان، وهذا محرم عليه في كتابه، ثم إذا انتهت الحرب فاداه من الأسر لدى عدوه؛ عملاً بما ورد في التوراة، فوبخهم الله على فعلهم ذلك بقوله: ﴿أَفْتُونُونِ يَبْعُضُ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ﴾ أي: المفادة، ثم قال- ﷻ:-

﴿فَمَا جَزَاءُ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنْكُمْ إِلَّا خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا^ط وَيَوْمَ الْقِيَمَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ أي: أن جزاء من فعل ذلك منهم الخزي في الحياة الدنيا، ثم العذاب الشديد يوم القيامة؛ لأن الله لم يغفل ما فعلوه من نقض الميثاق الذي أخذ عليهم في كتابهم.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ^ط﴾ وفي هذا بيان من الله -ﷻ- أن أولئك في سلوكهم بنقض ميثاقهم إنما اشتروا الحياة الدنيا بالآخرة، أي: فضّلوا الدنيا الفانية على الآخرة الباقية، فلن يخفف عنهم العذاب، ولن يجدوا لهم ناصراً ينصرهم من هذا العذاب.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب عبادة الله وحده.
- وجوب بر الوالدين، والإحسان إلى الأقارب والأيتام والمساكين، ومخاطبة الناس بالقول الحسن.
- وجوب إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، فهذه مواثيق أخذها الله على عباده كلهم، فمن تولى منهم، وأعرض عنها أصبح آثماً مستحقاً لسخط الله وعقابه.

- تحريم نقض المواثيق والعهود التي يفرضها الله على عباده.
- التحذير من اليهود بأنَّ سفك الدماء والتهجير من شيمهم فيما بينهم، فكيف يكون المصير مع غيرهم؟.
- تحريم الكفر ببعض ما أمروا به، فالدين وحدة لا تتجزأ ولا تتبعض، فمن أقام الصلاة، وكفر بالزكاة فلا صلاة ولا إسلام له، ومن أقام الصلاة، وارتكب الفواحش لم يقيم الصلاة فعلاً؛ لأن الصلاة تنهى عن الفحشاء، وهكذا في كل أمر آخر.
- تقرير كفر من يشتري الحياة الدنيا بالآخرة.
- وجوب مراقبة الله-تعالى- في السر والعلن؛ إذ هو- سبحانه- مُطَّلِع على أعمال العباد، غير غافل عنه.

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ
وَءَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ أَفَكُلَّمَا
جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا
كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ ٨٧

بيان الآية:

﴿وَلَقَدْ ءَاتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يبين-تعالى- أنه أتى موسى بن

عمران التوراة رسولاً بها إلى بني إسرائيل؛ لتحكم سلوكهم، وتبين لهم الحلال من الحرام.

﴿وَقَفَّيْنَا مِنْ بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ﴾ أي: أرسلنا إليهم من بعد موسى-

عليه السلام- رسلاً، يقفوا-أي: يتبع-بعضهم بعضاً، ومنهم: داود ويوشع بن نون وإلياس وغيرهم-عليهم السلام-، وكان هؤلاء يتبعون ما سبق أن جاء به موسى-عليه السلام-، ويؤكدون عليه، وقد سماه النصارى (بالعهد القديم).

﴿وَعَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾

أي: أرسلت إليهم بعد ذلك عيسى ابن مريم-عليه السلام- بما يسمونه (بالعهد الجديد)، ورسالة عيسى-عليه السلام- كانت تؤيد بعض ما جاء في التوراة، وتنسخ بعضها، وقد أوتي كثيراً من البينات أي: المعجزات، مثل: إحياء الموتى، وإبراء الأسقام، وتأيينه بروح القدس أي: جبريل-عليه السلام-، كما قال الله-تعالى- ممتناً عليه: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَعْيسَى ابْنَ مَرْيَمَ أَذْكُرُ نِعْمَتِي عَلَيْكَ وَعَلَىٰ وَالِدَتِكَ إِذْ أَيَّدْتُكَ بِرُوحِ الْقُدُسِ تُكَلِّمُ النَّاسَ فِي الْمَهْدِ وَكَهْلًا وَإِذْ عَلَّمْتُكَ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَالتَّوْرَةَ وَالْإِنْجِيلَ وَإِذْ تَخْلُقُ مِنَ الطِّينِ كَهَيْئَةِ الطَّيْرِ بِإِذْنِي فَتَنفُخُ فِيهَا

فَتَكُونُ طَيْرًا بِإِذْنِي وَتُبْرئُ الْأَكْمَهَ وَالْأَبْرَصَ بِإِذْنِي ﴿١١٠﴾

[المائدة: ١١٠].

ومع ما أتى الله بني إسرائيل من النعم لعلمهم يهتدون، فقد عاملوا ذلك بضده، فقال -ﷺ- في حقهم: ﴿أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَى أَنْفُسُكُمْ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾ أي: أنهم بفعلهم هذا يتبعون أهواءهم، فإن جاءهم الرسول بما يتفق مع أهوائهم صدقوه، وإن خالفهم تكبروا عليه، فإما كذبوه، وإما قتلوه.

قال الزمخشري في تفسير قوله: ﴿فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ﴾: «إنما لم يقل: فريقًا قتلتم؛ لأنه أراد بذلك وصفهم في المستقبل-أيضاً؛ لأنهم حاولوا قتل النبي -ﷺ- بالسم والسحر^(١)، وقد قال-عليه السلام- في مرض موته: «وما زالت أكلة خيبر تعاودني، فهذا أوان انقطاع أبهري»^(٢).

(١) الكشاف للزمخشري (١/ ٢٩٤).

(٢) أخرجه البزار في مسنده، (رقم ٨٠٠٧)، وأبو نعيم في الطب النبوي، (رقم ٨٣)، وصححه الألباني في صحيح الجامع، (رقم ٥٦٢٩).

أحكام وفوائد الآية:

- التنديد بالهوى، وما يؤدي إليه من الضلال، وقد ذم الله الهوى، بل وحرّم اتباعه في مواضع كثيرة من كتابه العزيز.
- التشنيع بجريمة القتل، وهي في حق الأنبياء والرسل أشد وأفظع.

﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ .

بيان الآية:

﴿وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ﴾ لما دعي اليهود إلى الإسلام قالوا: إن على قلوبنا حاجزًا، فلا نفهم معه ما يقال لنا، فيحتمل أن قولهم هذا موجه لرسول الله - ﷺ - حين دعاهم إلى الإسلام، ويحتمل أنه موجه لأنبيائهم ورسولهم، الذين تتابعوا عليهم بعد موسى - ﷺ -، ولأن الله يعلم سرائرهم، ويعلم أنهم يفقهون ما جاءت به الرسل قال: ﴿بَلْ لَعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ﴾ أي: لا يؤمنون أبدًا، أو أنهم يؤمنون ببعض ما جاءهم، ويكفرون ببعضه، فإيمانهم على هذا النحو لا معنى له؛ لأن الإيمان لا يتبعض ولا يتجزأ.

أحكام وفوائد الآية:

- التنديد بمن يدعي أنه لا حاجة له إلى العلم، والقول بهذا يقتضي حلول غضب الله عليه، وطرده من رحمته.

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ فَلَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ (٨٩).

بيان الآية:

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ كِتَابٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾ كان اليهود أقلية يعيشون في المدينة، وقد طرؤوا عليها بعد تشردهم وشتاتهم في الآفاق-كما سبق ذكره-، فإذا أحسوا ضيماً من الأوس أو الخرج توعدهم بأنهم سيثأرون منهم عندما يأتي النبي الذي عرفوا أوصافه في التوراة، وهو معنى قوله-تعالى-: ﴿وَكَانُوا مِن قَبْلُ يَسْتَفْتِحُونَ عَلَى الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ أي: يستنصرون به بعد مبعثه، فلما بعث محمد ﷺ، ونزل عليه القرآن، وعرفوا أن هذا هو الحق كفروا به، أي: لم يصدقوه، كما قال-تعالى-: ﴿فَلَمَّا جَاءَهُمْ مَّا

عَرَفُوا كَفَرُوا بِهِ ﴿٢٤١﴾، فقال لهم بشر بن البراء بن معرور -رضي الله عنه-: يا معشر يهود! اتقوا الله، وأسلموا، فقد كنتم تستفتحون علينا بمحمد -صلى الله عليه وسلم- ونحن أهل شرك، وتخبروننا بأنه مبعوث، وتصفونه بصفته، فردَّ عليه سلام بن مشكم اليهودي قائلاً: ما جاءنا بشيء نعرفه، وما هو بالذي كنا نذكر لكم، فأنزل الله هذه الآية^(١).

﴿فَلَعَنَهُ اللَّهُ عَلَى الْكَافِرِينَ﴾ أي: الذين يعرفون الحق وينكرونه.

أحكام وفوائد الآية:

- ذمَّ الحسد، وفي هذا قال -رحمته-: ﴿أَمْ يَحْسُدُونَ النَّاسَ عَلَى مَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ﴾ [النساء: ٥٤].

- تقرير طرد الذين يعرفون الحق وينكرونه من رحمة الله.

﴿يَتَسَمَّاءُ اشْتَرَوْا بِهِمْ أَنْفُسَهُمْ أَنْ يَكْفُرُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ بَغْيًا أَنْ يَنْزِلَ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ عَلَى مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ وَلِلْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ ﴿٢٤٢﴾

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، (رقم ٩٠٥)، والطبري في تفسيره، (٢/٢٣٧) بسند حسن عن ابن عباس -رضي الله عنهما-.

بيان الآية:

﴿بِئْسَمَا اشْتَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ﴾ وهذا ذم وتحقير لهم على

فعلهم، فقد اشتروا الباطل بالحق حين كفروا بما أنزل الله على رسوله محمد - ﷺ - حسداً له وأمتة؛ لأن الله تفضل عليهم بالنبوة والرسالة.

﴿فَبَاءُوا بِغَضَبٍ عَلَى غَضَبٍ﴾ أي: استحق المنكرون لذلك غضباً

على غضب، أي: غضباً على تكذيب نبي الله محمد - ﷺ -، وغضباً على تكذيبهم لرسولهم.

﴿وَالْكَافِرِينَ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾ أي: أن لهم الذل والمهانة جزاء

بغيتهم وحسداهم وعنادهم.

أحكام وفوائد الآية:

- التنديد بمن باع نفسه بالكفر، فكذب رسول الله محمدًا - ﷺ -،

وأنكر القرآن، واتبع هواه.

- وعيد الله للكافرين بالمهانة والخزي يوم القيامة.

- الرد على مزاعم اليهود.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا نُوْمِنُ بِمَا أَنْزَلَ

عَلَيْنَا وَيَكْفُرُونَ بِمَا وَرَاءَهُ وَهُوَ الْحَقُّ مُصَدِّقًا لِمَا مَعَهُمْ قُلْ فَلِمَ

تَقْتُلُونَ أَنْبِيَاءَ اللَّهِ مِنْ قَبْلُ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ ﴿٩١﴾ وَلَقَدْ جَاءَكُمْ
 مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ ثُمَّ اتَّخَذْتُمُ الْعِجْلَ مِنْ بَعْدِهِ وَأَنْتُمْ ظَالِمُونَ ﴿٩٢﴾
 وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ خُذُوا مَا آتَيْنَاكُمْ
 بِقُوَّةٍ وَأَسْمِعُوا قُلُوبَهُمْ أَلْعَجَلَ
 بِكُفْرِهِمْ قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ
 ﴿٩٣﴾

بيان الآيات:

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ ءَامِنُوا بِمَا أُنزِلَ اللَّهُ..﴾ ما زال السياق في
 ذم اليهود، فيخبر-تعالى- أنه إذا قيل لهم: ﴿آمنوا بما أنزل الله﴾
 أي: القرآن، قالوا: ﴿نؤمن بما أنزل علينا﴾ أي: نكتفي بالتوراة،
 ولا حاجة لنا في غيرها، ويكذبون ما بعدها مع أنهم يعلمون أن
 القرآن حق، وأنه مصدق لما معهم من التوراة، ثم يقول الله لهم: إن
 كنتم صادقين بالإيمان بما جاءت به رسلكم، فلماذا قتلتم أنبياء
 الله إن كنتم حقاً مؤمنين؟.

﴿وَلَقَدْ جَاءَكُمْ مُوسَىٰ بِالْبَيِّنَاتِ﴾ وفي هذا ذم وتسفيه لهم،
 ووصفهم بالظلم، فقد جاءهم موسى-عليه السلام- بالبينات أي: المعجزات،

مبلغاً لهم أوامر الله ونواهيه، ومنها: توحيده وعدم الإشراف معه، ومع ذلك فقد عبدوا العجل بعد غياب موسى -عليه السلام-، كما قال-تعالى:-
﴿وَاتَّخَذَ قَوْمُ مُوسَىٰ مِنْ بَعْدِهِ مِنْ حُلِيِّهِمْ عِجَلًا جَسَدًا لَهُ خُورٌ
أَلَمْ يَرَوْا أَنَّهُ لَا يُكَلِّمُهُمْ وَلَا يَهْدِيهِمْ سَبِيلًا اتَّخَذُوهُ وَكَانُوا
ظَالِمِينَ﴾ [الأعراف: ١٤٨].

قال الشيخ الشنقيطي عند هذه الآية: «لم يبين هنا ما هذه
البيئات؟، وبينها في مواضع أخر، كقوله: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمُ الطُّوفَانَ
وَالْجَرَادَ وَالْقُمَّلَ وَالضَّفَادِعَ وَالْدَّمَ ءَايَاتٍ مُفَصَّلَاتٍ﴾ [الأعراف:
١٣٣]، وقوله: ﴿فَأَلْقَىٰ عَصَاهُ فَإِذَا هِيَ ثُعْبَانٌ مُّبِينٌ﴾ (١٠٧) وَنَزَعَ يَدَهُ
فَإِذَا هِيَ بَيْضَاءُ لِلنَّاظِرِينَ﴾ [الأعراف: ١٠٧-١٠٨]، وقوله: ﴿فَأَوْحَيْنَا
إِلَىٰ مُوسَىٰ أَنْ أَضْرِبْ بِعَصَاكَ الْبَحْرَ ۖ فَانْفَلَقَ فَكَانَ كُلُّ فِرْقٍ
كَالطُّودِ الْعَظِيمِ﴾ [الشعراء: ٦٣].

﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَاقَكُمْ وَرَفَعْنَا فَوْقَكُمُ الطُّورَ..الآية﴾ يعيد
الله ذكر ما سبق أن أخذ على أسلاف اليهود من المواثيق ورفع
الطور فوق رؤوسهم؛ للتأكيد على هذه المواثيق، ووجوب الوفاء
بها، كما أمروا أن يمتثلوا، وأن يسمعوا لهذا الأمر، ومع ذلك قالوا:

﴿سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا﴾ إمعاناً في الغي والطغيان، وذلك بسبب حبهم العجل، وتغلغل هذا الحب في نفوسهم، فإذا كان هذا إيمانهم فبئس هذا الإيمان! وهذا ذم وتحقير لهذا الإيمان الذي يدعونه، كما قال- تعالى:- ﴿قُلْ بِئْسَمَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ إِيمَانُكُمْ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾.

أحكام وفوائد الآيات:

- ذم اليهود على عدم إيمانهم بالقرآن، مع أنهم يعرفون من كتابهم أنه حق لا ريب فيه.

- التنديد بهم على قتلهم الأنبياء الذين يقولون: إنهم يتبعونهم.

- تسفيهم، ووصفهم بالظلم بسبب إنكارهم لما جاءهم به نبيهم موسى -عليه السلام- بالمعجزات.

- ذم إيمانهم وتحقيره؛ لأنه إيمان باطل، وذلك بسبب حبهم العجل.

﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْدَارُ الْآخِرَةِ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ فَتَمَنَّوُا الْمَوْتَ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ ٩٤ وَلَنْ يَتَمَنَّوهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ٩٥ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوتِهِ وَمِنَ الَّذِينَ أَشْرَكُوا يَوَدُّ أَحَدُهُمْ لَوْ يُعَمَّرَ أَلْفَ سَنَةٍ وَمَا هُوَ بِمُزَحِّجِهِ مِنَ الْعَذَابِ أَنْ يُعَمَّرَ وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا

يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ .

بيان الآيات:

﴿قُلْ إِنْ كَانَتْ لَكُمْ أَلْدَارُ الْآخِرَةُ عِنْدَ اللَّهِ خَالِصَةً مِّنْ دُونِ النَّاسِ﴾ هذا أمر من الله لرسوله ونبيه محمد - ﷺ - أن يباهل اليهود بأن الجنة إن كانت لهم كما يزعمون لقولهم: ﴿لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤]، وقولهم: ﴿لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَن كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَىٰ﴾ [البقرة: ١١١]، فعليهم أن يتمنوا الموت إن كانوا صادقين.

وقد ثبت عن ابن عباس - رضي الله عنهما - أن النبي - ﷺ - قال: «لو أن اليهود تمنوا الموت لماتوا، ولرأوا مقاعدهم من النار، ولو خرج الذين يباهلون رسول الله - ﷺ - لرجعوا لا يجدون أهلاً ولا مالاً»^(١).

﴿وَلَنْ يَتَمَنَّوْهُ أَبَدًا بِمَا قَدَّمَتْ أَيْدِيهِمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ﴾ وهذا حكم قاطع من الله الذي يعلم سرائرهم بأنهم لن يتمنوا الموت؛ لأنهم يعلمون مآلهم بعده، وما سينالهم من العذاب جزاء تكذيبهم لرسول الله، وتكذيبهم لأنبيائهم ورسولهم.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم، وصحَّح سنده الحافظ ابن كثير.

﴿وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ النَّاسِ عَلَى حَيَوةٍ﴾. الآية ﴿أخرج ابن أبي

حاتم بسند صحيح عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «اليهود»^(١).

وفي هذا تأكيد من الله-جلّ ذكره-أنه مع عدم تمنّيهم الموت، فهم على الحياة أكثر حرصًا من كل الناس، بل ومن المشركين الذين لا يؤمنون بكتاب، وإن كل واحد منهم يتمنى لو يعمر ألف سنة، ولو عمر أحد منهم-أي من هؤلاء الموصوفين بالكذب-هذا العمر فلن ينجيه ذلك من العذاب.

﴿وَاللَّهُ بَصِيرٌ بِمَا يَعْمَلُونَ﴾ أي: يعلم ما يفعله خلقه من

الحسنات والسيئات، ومن الخير والشر، فيجازي كلًّا منهم بما عمل.

أحكام وفوائد الآيات:

- فشل اليهود في المباهلة، فلم يتمنوا الموت، كما زعموا أن النار لن تمسهم إلا أيامًا معدودات.

- حرصهم على الحياة؛ لخوفهم مما بعدها.

(١) التفسير (١/١٧٧)، وأخرجه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، المستدرک، (٢/٢٦٣).

- الإخبار عن أمر مستقبلي في محبة اليهود الحياة الدنيا على مرّ الأزمان؛ لأنهم لم يصدقوا بالآخرة.

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿٩٧﴾ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ ﴿٩٨﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾ ثبت عن أنس -رضي الله عنه- قال: سمع عبد الله بن سلام -رضي الله عنه- بقدوم رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وهو في أرض يخترف، فأتى النبي -صلى الله عليه وسلم-، فقال: إني سائلك عن ثلاث لا يعلمهن إلا نبي، فما أول أشراف الساعة؟، وما أول طعام أهل الجنة؟، وما ينزع الولد؟ إلى أبيه أو إلى أمه؟. قال: «أخبرني بهن جبريل آنفاً»، قال: جبريل؟، قال: «نعم»! قال: ذاك عدو اليهود من الملائكة، فقرأ هذه الآية: ﴿قُلْ مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ فَإِنَّهُ نَزَّلَهُ عَلَى قَلْبِكَ بِإِذْنِ اللَّهِ مُصَدِّقًا لِمَا

بَيْنَ يَدَيْهِ وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿١﴾. والملك جبريل -عليه السلام- هو الذي كان ينزل بالقرآن على رسول الله -ﷺ- كما قال -تعالى-: ﴿نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ﴾ [الشعراء: ١٩٣]، ولأن اليهود يكذبون رسول الله -ﷺ-، ولا يؤمنون برسالته، فهم يرون أن جبريل الذي نزل بهذه الرسالة عدو لهم؛ لهذا أمر الله نبيه أن يقول لهم: إن من يعادي جبريل فهو على ضلال؛ لأن جبريل -عليه السلام- إنما ينزل بالحق -وهو القرآن-، مصدقاً للكتب السابقة التي أرسل الله بها الرسل، وكان جبريل -عليه السلام- ينزل بها عليهم، كما ينزل بالحق عليك ﴿وَهُدًى وَبُشْرَى لِلْمُؤْمِنِينَ﴾ أي: أن ما كان ينزل به جبريل -عليه السلام- هدى وبشرى للمؤمنين.

﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِلَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَرُسُلِهِ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَالَ فَإِنَّ اللَّهَ عَدُوٌّ لِلْكَافِرِينَ﴾ ولبيان ضلال الذين يعادون جبريل -عليه السلام- بين الله أن من يعاديه، أو يعادي ميكال، أو سائر الملائكة يُعدّ عدوًّا لله، وحتى يكون الحكم عامًّا وبيناً لليهود وغيرهم، بين -جلّ

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، سورة البقرة، باب قوله: ﴿مَنْ كَانَ عَدُوًّا لِجِبْرِيلَ﴾، رقم (٤٤٧٠)، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري (١٦٦/٨) في هذا الحديث: «تلا عليه الآية مذكراً له سبب نزولها، والله أعلم».

وعلا- أن من يعادي رسل الله يُعدّ عدوّاً لله؛ لأنه يكون بهذه المعادة كافراً، والله عدو للكافرين، ومن كان الله عدوه فقد خسر خسراً مبيناً.

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن من كان عدوّاً لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال وغيرهما من الملائكة يعدّ عدوّاً لله، وعداوة الله إما أن تكون بعدم الإقرار بربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه وصفاته، وبكل ما أنزل من الكتب والآيات، أو تكون بعداوة ملائكته، إما بإنكارهم أو بوصفهم بما لا يجب أن يوصفوا به، كما وصفهم المشركون بالإناث، أو بغضهم كحال اليهود مع جبريل-عليه السلام-، وأما عداوة رسل الله- وآخرهم وخاتمهم نبينا محمد-ﷺ- فتكون إما بتحقيهم، أو ذمهم، أو الاستهزاء بهم، أو التنقص منهم، أو الاعتراف ببعضهم، وإنكار البعض الآخر؛ فمن كان هذا شأنه فإن الله عدو له، وعداوة الله تقتضي معاداة كل من يكفر به والبراءة منه.

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ آيَاتٍ بَيِّنَاتٍ وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا
الْفَاسِقُونَ ﴿٩١﴾ أَوْ كَلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ بَلْ

أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ ﴿١٠٠﴾ وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِندِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ نَبَذَ فَرِيقٌ مِّنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ كِتَابَ اللَّهِ وَرَاءَ ظُهُورِهِمْ كَأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ﴿١٠١﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَلَقَدْ أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ ءَايَاتٍ بَيِّنَاتٍ..الآيات﴾ أي: العلامات الدالة على نبوة محمد - ﷺ -، وأولها كتاب الله، وقد بين الله فيه لرسوله كيد المنافقين من اليهود وغيرهم ممن كان يعادي رسالته. وقد فسر الإمام ابن جرير هذه الآية بقوله: «أي: أنزلنا إليك يا محمد! علامات واضحات دالات على نبوتك، وتلك الآيات هي ما حواه كتاب الله من خفايا علوم اليهود، ومكنونات سرائر أخبارهم، وأخبار أوائلهم من بني إسرائيل، والنبأ عما تضمنته كتبهم التي لم يكن يعلمها إلا أخبارهم وعلمائهم، وما حَرَفَهُ أوائلهم وأواخرهم، وبدلوه من أحكامهم التي كانت في التوراة، فاطلع الله في كتابه الذي أنزله على نبيه محمد - ﷺ -، فكان في ذلك من أمره الآيات البينات لمن أنصف نفسه، ولم يدعها إلى هلاكها الحسد والبغي؛ إذ كان في فطرة كل ذي فطرة صحيحة تصديق من أتى

بمثل ما جاء به محمد-ﷺ- من الآيات البينات التي وصف من غير علم تعلمه من بشر، ولا أخذ شيئاً منه عن آدمي^(١).

﴿وَمَا يَكْفُرُ بِهَا إِلَّا الْفَاسِقُونَ﴾ ليس المراد بالفاسقين هنا

العاصين بصغائر الذنوب، وإنما المراد: فسق الكفر؛ إذ إن من يكفر بكتاب الله ويجحده يُعدّ كافراً خارجاً عن الملة.

﴿أَوْ كُلَّمَا عَاهَدُوا عَهْدًا نَبَذَهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾ هذا توبيخ وتأنيب،

وتسفيه لهم، فإن العهود قد أخذت عليهم في التوراة أن يؤمنوا بكل ما فيها، ومن ذلك: التصديق برسالة محمد-ﷺ-، إلا أن فريقاً منهم نبذ هذه العهود، فلم يلتزم بها، ولم يحدد الله هذا الفريق، إلا أنه قال: ﴿بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يُؤْمِنُونَ﴾، فدلّ على أن أكثر اليهود لم يؤمنوا بتوراتهم، وأن المؤمنين بها منهم قلة قليلة.

وقد ورد في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه ابن أبي حاتم بسندٍ ثابت عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قال: «قال مالك بن الضيف اليهودي- حين بعث رسول الله-ﷺ-، وذكرهم ما أخذ عليهم من الميثاق، وما عهد إليهم في محمد-ﷺ-: والله ما عهد إلينا في محمد، ولا

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (١/ ٤٤٠).

أخذ علينا ميثاقاً، فأنزل الله -ﷻ-: ﴿أَوْ كَلَّمَا عَلَيْهِمْ عَهْدًا تَبَذَّهُ فَرِيقٌ مِّنْهُمْ﴾^(١).

﴿وَلَمَّا جَاءَهُمْ رَسُولٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ مُصَدِّقٌ لِّمَا مَعَهُمْ﴾

يخبر-تعالى- أن رسول الله محمدًا -ﷺ- لما جاءهم بالبينات من عند الله يصدق ما معهم من التوراة نبذ فريق منهم-أي: اليهود- كتاب الله أي: القرآن وراء ظهورهم، مبالغة منهم في الاستهانة به، وعدم تصديقه، وكأنهم لا يعلمون أنه منزل من عند الله، مع أنهم يعلمون ذلك علم اليقين؛ لأنه وارد في كتابهم، فهم بهذا السلوك لم يؤمنوا بالقرآن، ولم يؤمنوا بالتوراة التي بينت لهم حقيقة نزوله على محمد -ﷺ-.

أحكام وفوائد الآيات:

- أن من كفر بآيات الله يعد فاسقاً، والفسق هنا بمعنى الكفر المخرج من الملة؛ لأن من كذب بآيات الله-والمراد بها القرآن-يعد منكراً له، ومكذباً لرسول الله -ﷻ-، وهذا غاية الكفر.

- التنديد بمن يعاهد عهداً، ولا يفي به، كما قال-تعالى-: ﴿الَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ

(١) تفسير ابن أبي حاتم، (١/١٨٣).

أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ أُولَئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿٢٧﴾

[البقرة: ٢٧].

- الإخبار عن نقض اليهود للعهد في الماضي والمستقبل.

﴿وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ عَلَىٰ مُلْكٍ سَلِيمٍ ۖ وَمَا كَفَرَ سَلِيمٌ وَلَكِنَّ الشَّيْطَانَ كَفَرُوا يَعْلَمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ ۖ فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ ۚ وَمَا هُم بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ ۚ وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٣٢﴾ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِنْدِ اللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿وَاتَّبِعُوا﴾ المراد بالذين اتبعوا اليهود؛ لأنهم وصفوا في الآيات

السابقة بنبذ العهد، وعدم تصديق الرسول ﴿وَمَا تَتْلُوا الشَّيْطَانُ

عَلَىٰ مُلْكٍ سُلَيْمَنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ
كَفَرُوا ﴿٢٥٥﴾ قال الإمام ابن جرير: «كانت الشياطين تصعد إلى السماء،
فتتعد منها مقاعد للسمع، فيستمعون كلام الملائكة ما يكون في الأرض
من موت أو غيب أو أمر، فيأتون الكهنة، فيخبرونهم، فتحدث الكهنة
الناس، فيجدونه كما قالوا، فلما أمنتهم الكهنة كذبوا لهم، وأدخلوا فيه
غيره، فزادوا مع كل كلمة سبعين كلمة، فاكتب الناس ذلك الحديث في
الكتب، وفشا ذلك في بني إسرائيل: أن الجن تعلم الغيب، فبعث سليمان
في الناس، فجمع تلك الكتب، فجعلها في صندوق، ثم دفنها تحت
كرسيه، ولم يكن أحد من الشياطين يستطيع أن يدنو من الكرسي إلا
احترق، وقال: لا أسمع أحداً يذكر أن الشياطين يعلمون الغيب إلا
ضربت عنقه، فلما مات سليمان، وذهبت العلماء الذين كانوا يعرفون
أمر سليمان، وخلف من بعد ذلك خلف تمثل الشيطان في صورة إنسان،
ثم أتى نفرًا من بني إسرائيل، فقال لهم: هل أدلكم على كنز لا تأكلونه
أبدًا؟، قالوا: نعم! قال: فاحفروا تحت الكرسي، فذهب معهم، وأراهم
المكان، وقام ناحيته، فقالوا له: فادن، فقال: لا، ولكني ها هنا في أيديكم،
فإن لم تجدوه فاقتلوني، فحفروا، فوجدوا تلك الكتب، فلما أخرجوها
قال الشيطان: إن سليمان إنما كان يضبط الإنس والشياطين والطير

بهذا السحر، ثم طار وذهب، وفشا في الناس أن سليمان كان ساحراً، واتخذت بنو إسرائيل تلك الكتب، فلما جاء محمد-ﷺ-خاصموه بها، فذلك حين يقول الله-تعالى-: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا﴾^(١).

قلت: ما ذكره الإمام ابن جرير في تفسيره من الإسرائيليات الموافقة للقرآن الكريم التي رواها عن ابن عباس والسدي وأبي العالية، ومحاولة الشياطين استراق السمع من السماء مما أثبتته الله في قوله-تعالى-عن السماء: ﴿وَحَفِظْنَاهَا مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ رَجِيمٍ﴾^(١٧) إِلَّا مَنْ أَسْرَقَ السَّمْعَ فَاتَّبَعَهُ شِهَابٌ مُبِينٌ^(١٨) [الحجر: ١٧-١٨]، وقوله: ﴿وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصْبِيحٍ وَجَعَلْنَاهَا رُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ وَأَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابَ السَّعِيرِ﴾^(١٩) [الملك: ٥].

فتكون القصة أن الشياطين يحاولون استراق السمع، فيكذبون على الكهنة بأشياء قد تحدث، ليس لأنهم علموها على وجه اليقين نتيجة استراقهم السمع، وإنما قد تكون مجرد حادث حدث دون أن يكون له علاقة بصدق الشياطين، أو أن يكون في الأمر ابتلاء من الله لعباده؛

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (١/٤٤٥).

ليعلم ما إذا كانوا يصدقون الكهنة والعرافين، فيخالفوا بذلك نهيه عن تصديقهم، أم أنهم سيكذبونهم؛ ليدل ذلك على صدق إيمانهم، وإخلاص العبادة لله؟.

وما نؤمن به في هذا المجال هو أن نبي الله سليمان -عليه السلام- منزه عن الكفر، وأن الشياطين هم الذين كفروا؛ لأنهم كانوا يعلمون الناس السحر؛ لقوله -عليه السلام-: ﴿وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَنُ وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾.

﴿وَمَا أُنْزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ هَارُوتَ وَمَارُوتَ﴾ هما ملكان أنزلهما الله -تعالى-، تشكلا للناس يعلمانهم السحر؛ لكشف أسرار السحرة؛ لأن السحرة كانوا يزعمون أنهم آلهة أو رسل، فكانوا يسخرون العامة لهم، فأراد الله تكذيبهم ذباً عن مقام النبوة، فأنزل ملكين لذلك^(١).

قلت: لم يرد حديث عن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في تأويل هذه الآية أو تفسيرها، فتؤخذ على ظاهرها.

قوله: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا

(١) التحرير والتنوير، للشيخ الطاهر بن عاشور، (١/٦٤١).

تَكْفُرُ أي: أن هذين الملكين ما كانا يعلمان السحر لأحد حتى ينصحا، ويقولوا له: ﴿إنما نحن فتنة فلا تكفر﴾ أي: لا تتعلم السحر؛ لأنه كفر.

﴿فَيَتَعَلَّمُونَ مِنْهُمَا مَا يُفَرِّقُونَ بِهِ بَيْنَ الْمَرْءِ وَزَوْجِهِ﴾ أي: يتعلم الناس من هاروت وماروت ما يفرقون به بين المرء وزوجه، وإفساد حياتهما، وهذا من عمل الشياطين، ولكنهم-أي الشياطين-لا يستطيعون فعل شيء إلا بمشيئة الله وإرادته؛ لأن أفعال المخلوقات من الملائكة، أو الجن، والإنس وغيرهم مترتبة على مشيئته، فما أَرَادَهُ أَنْ يَكُونَ كَان، وما لم يردده لم يكن؛ لقوله-تعالى-: ﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة: ٢٥٥]، وقوله: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ رَبُّ الْعَالَمِينَ﴾ [التكوير: ٢٩]، فاقترضى هذا أن ضرر السحر متحقق، ولكنه لا يكون إلا بإرادة الله؛ لقوله-تعالى-: ﴿وَمَا هُمْ بِضَارِّينَ بِهِ مِنْ أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِ اللَّهِ وَيَتَعَلَّمُونَ مَا يَضُرُّهُمْ وَلَا يَنْفَعُهُمْ﴾ المراد بهذا: من يتعلم السحر، فهو يتعلم ما يضره ولا ينفعه، فإن كان يعتقد أنه ينفعه في الدنيا بما قد يحصل عليه من المنافع الدنيوية بسببه، فإنه-لا محالة-سيضره في الآخرة؛ لأن السحر كفر، وعاقبة الكفر النار.

﴿وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ وَلَبِئْسَ مَا شَرَوْا بِهِ أَنْفُسَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ﴾ المراد بذلك اليهود؛ لأنَّ سياق الكلام منوط بهم، أي: أنهم يعلمون أن من فضّل السحر على متابعة الرسول - ﷺ - ﴿مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ أي: نصيب، وأنهم في ذلك أسوأ ما شروا به أنفسهم لو أنهم كانوا يعلمون علماً صحيحاً.

﴿وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُوا وَاتَّقَوْا﴾ أي: لو أن الذين فعلوا هذه الأفعال من السحر وغيره آمنوا بما أنزل الله، واتقوا في أنفسهم وأفعالهم لكان ذلك ثواباً وخيراً لهم، لو كانوا يعلمون العلم الصحيح، وفي هذا بيان من الله لعباده كافة أنه يحب الخير لهم، فلا يريد أن يعذبهم، بل يريد رحمتهم، فيذكرهم عند سوء أفعالهم أن من الخير لهم أن ينتهوا عن هذه الأفعال، ويتوبوا إليه، ويتقوه.

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن السحر حقيقة، وأن من أنواعه العمل على تفريق الزوجين، ومن تعاطاه ليعمل به، أو يعلم من يعمل به فقد كفر، والأصل في شناعته أنه يضر العالم به، والمتعلم له؛ فإن كانا يظنان نفعه

لهما في الدنيا بما يكتسبانه من الأجر الدنيوي عليه، فهما يضران أنفسهما؛ لأن عاقبته العذاب والهلاك، والسحر لا يضر أحداً إلا بإذن الله، أي: بحكمته وقضائه، وليس بأمره؛ لأن الله منزّه عن الأمر بالفحشاء، والأصل في كفر صاحبه قول الله - تعالى -: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾، وقول رسول الله - ﷺ -: «اجتنبوا السبع الموبقات» ومنها: «السحر»^(١)، وقوله: «ليس منا من تطير، أو تطير له، أو تكهن، أو تكهن له، أو سحر، أو سحر له»^(٢)، وقوله: «ومن أتى كاهناً، فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد - ﷺ»^(٣)، فهذه الأحاديث تدل كل الدلالة على أن السحر في مختلف مسمياته وأصنافه التي تؤثر في النفس، وتمرضها يعد حراماً، وأن صاحبه يعد كافراً، وأن من يصدقه هو والساحر في الجرم والخطيئة سواء.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب رمي المحصنات، (رقم ٦٨٥٧)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب بيان الكبائر وأكبرها، برقم (١٤٥).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، (١٨/١٦٢، رقم ٥٠٠)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، (٥/٢٨٨، رقم ٢١٩٥).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الطب، باب في الكاهن، (رقم ٣٩٠٤)، والترمذي في كتاب الطهارة، باب ما جاء في إتيان الحائض، (رقم ١٣٥)، وابن ماجه في كتاب الطهارة، باب النهي عن إتيان الحائض، (رقم ٦٣٩)، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود.

ولم يختلف الأئمة-رحمهم الله- في هذه المسألة، ففي مذهب الإمام أبي حنيفة: أن السحر حرام بلا خلاف بين أهل العلم، واعتقاد إباحته كفر، ويكفر الإنسان بتعلمه وفعله، سواء اعتقد الحرمة أم لم يعتقدها، ويقتل، ولا يستتاب إذا عرفت مزاولته لعمل السحر؛ وذلك لسعيه بالفساد في الأرض^(١)، وفي مذهب الإمام مالك: يعد مرتدًا، وقد عرف الدردير الردة بأنها: كفر المسلم بصريح من القول، أو لفظ يقتضيه، أو فعل يتضمنه: كالقاء مصحف بقدر، وسحر.

- الإخبار عن تعليم الشياطين السحر في الماضي والمستقبل.
- أن تعلم السحر كفر وإن لم يعمل به، وفي المذهب: أن عقوبة الساحر القتل^(٢)، وفي مذهب الإمام الشافعي: إذا اعتقد حل السحر كفر^(٣)، وفي مذهب الإمام أحمد: يكفر الساحر بتعلم السحر وفعله، سواء اعتقد تحريمه أو إباحته، وعلى هذا جماهير الأصحاب^(٤).

قلت: وقد ظهر في هذا الزمان في بعض بلاد المسلمين الاهتمام

(١) حاشية رد المحتار لابن عابدين، (٢٤٠/٤).

(٢) أوجز المسالك، (١١٧/١٣).

(٣) المجموع شرح المذهب للنووي، (٢٤٣/٩).

(٤) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف للمرداوي، (٣٤٩/١).

بالسحر، وتعاطيه بالقول والفعل:

أما القول فقد تخصصت وسائل إعلام معينة في نشره بين الناس، والدعوة إليه.

وأما الفعل فقد أصبح وسيلة للتكسب من قبل من لا خلاق لهم، كما أصبح وسيلة للعبث بين الأزواج والأعداء، ولا ريب في أن هذا من الخطايا التي تحبط الأعمال، وتصيب الأمم بأسوأ العواقب.

- أن من أهم الكبائر التي يسعى لها إبليس: التفريق بين الزوجين، كما صحَّ عن النبي -ﷺ-: «إن إبليس يضع عرشه على الماء، ثم يبعث سراياه، فأدناهم منه منزلة أعظمهم فتنة. يجيء أحدهم فيقول: فعلت كذا وكذا. فيقول: ما صنعت شيئاً. قال: ثم يجيء أحدهم، فيقول: ما تركته حتى فرقتُ بينه وبين امرأته. قال: فيدنيه منه، ويقول: نعم أنت»^(١).

- أن السحرة لا يقدرّون أن يضُرُّوا أحداً، أو يسحروا إلا بما كتب الله-تعالى-.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا آنْظُرْنَا وَاسْمَعُوا^ط

(١) صحيح مسلم، صفات المنافقين، (رقم ٢٨١٣).

وَاللَّكَفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٤﴾ مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ
الْكِتَابِ وَلَا الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُنَزَّلَ عَلَيْكُمْ مِنْ خَيْرٍ مِنْ رَبِّكُمْ
وَاللَّهُ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ ذُو الْفَضْلِ الْعَظِيمِ ﴿١٠٥﴾ .

بيان الآيتين:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقُولُوا رَاعِنَا وَقُولُوا أَنْظِرْنَا﴾ بعد أن
بيّن الله أفعال اليهود، واتباعهم للشياطين، واتهامهم لنبيهم سليمان-
عليه السلام- بالسحر، بيّن الله لنبيه سلوكًا من سلوكهم؛ فقد كان المسلمون
الذين يستمعون رسول الله- ﷺ - وهو يعلمهم شرع الله يقولون:
﴿رَاعِنَا﴾ أي: تمهل في التعليم حتى نفهم ما تقول؛ فهم بذلك حسنو
النية، ولكن هذه الكلمة في لغة اليهود تعني السب، وهذا نظير قولهم:
السام عليكم، عندما يسلمون على رسول الله- ﷺ -^(١)، ومعناه: الموت
لك؛ ولأن الله أراد أن ينزّه المؤمنين من عدم التأدب مع رسول الله- ﷺ -
أمرهم أن يقولوا: ﴿أَنْظِرْنَا﴾ مخالفة لليهود ﴿وَأَسْمَعُوا﴾
وَاللَّكَفِرِينَ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٠٥﴾ والمراد منه: اسمعوا، أي: استمعوا إلى ما

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب: الفرق في الأمر كله، (رقم ٦٠٢٤)، ومسلم
في كتاب السلام، باب: النهي عن ابتداء أهل الكتاب بالسلام، (رقم ٢١٦٥).

يقوله لكم الرسول -ﷺ-، واقبلوه، فإنه خير لكم، وهذا إن كان موجهاً للذين كانوا يتلقون العلم من رسول الله -ﷺ- في زمانه، فهو -أيضاً- موجه لأئمة أن تستمع وتمتثل لعلمه، سواء كان قولاً أو فعلاً أو تقريراً.

﴿مَا يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ﴾ في هذا بيان من الله للمسلمين أن الكافرين من أهل الكتاب: اليهود والنصارى -وكذلك المشركون- لا يودون أبداً أن ينزل الله على المسلمين من خير من ربهم، وهو هنا: القرآن ورسالة رسول الله -ﷺ-، فهم يحسدونهم على هذا الفضل، ثم بين -ﷺ- أن الله يختص برحمته من يشاء، أي: خص المسلمين بهذا الفضل، وهو بهذا ذو فضل عظيم عليهم.

أحكام وفوائد الآيتين:

- حماية النبي -ﷺ- من استهزاء اليهود.
- وجوب التأدب مع رسول الله -ﷺ-، سواء في حياته أو بعد موته، وكما يجب التأدب مع رسول الله يجب التأدب مع صحابته، وعدم التعرض لهم بما يتنقص منهم، أو يحقرهم، أو التعريض بأفعالهم، وما حدث بينهم بما يفهم منه الإساءة إليهم.
- وجوب الأدب يشمل ما يتلفظ به المسلم نحو أخيه المسلم؛ لقول

رسول الله - ﷺ -: «المسلم أخو المسلم، لا يظلمه، ولا يخذله، ولا يحقره»^(١)، فكل ما يؤذي المسلم في شعوره أو كرامته يعد من سوء الأدب، وقد يتحول إلى قذف فيه حد.

- تحذير المؤمنين من المشركين والكفار، وعدم موالاتهم؛ وذلك لما في قلوبهم من الحسد، وكفرهم بدين الله، وتكذيبهم لرسوله - ﷺ -، فهم لا يودون الخير للمؤمنين بأي حال.

﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٦٦﴾ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا لَكُمْ مِّنْ دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ ﴿١٦٧﴾ أَمْ تَرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ كَمَا سُئِلَ مُوسَىٰ مِن قَبْلُ ۗ وَمَن يَتَّبِعِ الْكُفْرَ بَإِلَيمَنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ السَّبِيلِ ﴿١٦٨﴾﴾

بيان الآيات:

﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا ۗ﴾

النسخ: التبديل، ونسخ الشيء أي: أزيل، وقد يكون للشرع المنسوخ

(١) أخرجه البخاري في كتاب المظالم، باب: لا يظلم المسلم المسلم، ولا يسلمه، (رقم ٢٤٤٢)، ومسلم في كتاب البر والصلة والآداب، باب: تحريم الظلم، (رقم ٢٥٨٠).

بديل يحل محله، وقد لا يكون له، فيزول من أصله، وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قوله: ﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ﴾ يقول: «ما نبطل من آية، أو نتركها لا نبطلها»^(١).

والمَرَاد: أن الله -ﷻ- عندما ينسخ آية من كتابه، أو ينسبها يأتي بخير منها أو مثلاً، فهو أعلم بأحوال خلقه، وما يضرهم، وما ينفعهم؛ فقد يحول الحكم بحل أمر إلى حرمة، وقد يحول حرمة أمر إلى حله، وفي هذا رد على اليهود الذين أنكروا النسخ.

وقوله: ﴿أَوْ نُنسِهَا﴾ دليل على أنه قد ينزل الحكم، ثم ينسبه من نزل عليه؛ لما يرى في ذلك من الحكمة، وقد ورد في الأثر: أن رجلاً قام من الليل ليقراً سورة من القرآن، فلم يقدر على شيء منها، وقام آخر، فلم يقدر على شيء منها، وقام آخر، فلم يقدر كذلك، فغدوا على رسول الله -ﷺ-، فقال أحدهم: قمت الليلة يا رسول الله! لأقرأ سورة من القرآن، فلم أقدر على شيء منها، وقام الآخر فقال: وأنا-والله-كذلك، فقام الآخر، وقال مثل ما قاله صاحبه، فقال رسول الله -ﷺ-: «إنها

(١) التفسير، (١/٢٠١).

مما نسخ الله البارحة»^(١).

وأخرج عبد الرزاق عن قتادة: «وأما قوله: ﴿نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾ يقول: آية فيها تخفيف، فيها رخصة، فيها أمر، فيها نهى»^(٢).

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ هذا استفهام تقريرى، أي: يجب أن تعلم أن الله قادر على كل شيء، فهو يتصرف في عباده بما يشاء؛ فهو كما أنشأهم من العدم إلى الوجود، يحكم فيهم بما يريد، فينسخ حكماً؛ ليحل محله حكماً آخر؛ لحكمة أحكمها، وأمر قدره، كما قال- تعالى-: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ [الحج: ١٤]، ﴿إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ [الحج: ١٨].

﴿أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ لَهُ مُلْكُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ قال الإمام ابن جرير في تأويل هذه الآية: «ألم تعلم يا محمد ! أن لي ملك السماوات والأرض وسلطانها دون غيري، أحكم فيهما وفيما فيهما بما أشاء، وأمر فيهما وفيما فيهما بما أشاء، وأنهى عما أشاء، وأنسخ

(١) أخرجه الطحاوي في شرح مشكل الآثار، (رقم ٢٠٣٤)، والطبراني في مسند

الشاميين، (رقم ٣٠٠١).

(٢) التفسير، (١/٢٨٥).

وأبدل، وأغير من أحكامي التي أحكم بها عبادي بما أشاء إذا أشاء، وأقر فيهما ما أشاء.. وهذا إن كان خطاباً من الله-تعالى-لنبيه محمد-ﷺ على وجه الخبر عن عظمته، فإنه منه-جلّ ثناؤه-تكذيب لليهود الذين أنكروا نسخ أحكام التوراة، وجحدوا نبوة عيسى ومحمد-عليهما الصلاة والسلام؛ لمجيئهما بما جاء به من عند الله بتغيير ما غير الله من حكم التوراة، فأخبرهم الله أن له ملك السماوات والأرض وسلطانهما، وأن الخلق أهل مملكته وطاعته، وعليهم السمع والطاعة لأمره ونهيه، وأن له أمرهم بما يشاء، ونهيمهم عما يشاء، ونسخ ما يشاء، وإقرار ما يشاء، وإنشاء ما يشاء من إقراره وأمره ونهيه»^(١)، فاقترض ما ذكر في الآية وقوع النسخ في الكتاب، أي النسخ بالكتاب نفسه، والنسخ بالسنة، وكل ذلك لمصالح العباد في دينهم ودنياهم.

﴿وَمَا لَكُمْ مِّن دُونِ اللَّهِ مِن وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ أي: ليس لكم

من ولي يواليكم، أو نصير ينصركم إلا الله.

﴿أَمْ تُرِيدُونَ أَن تَسْأَلُوا رَسُولَكُمْ..الآية﴾ الخطاب موجه

للمسلمين ترتيباً على ما قبله ﴿أَلَمْ تَعْلَمْ﴾ وفي هذا التوجيه تحذير

للمسلمين ألا يكونوا مثل اليهود الذين آذوا أنبياءهم بكثرة أسئلتهم،

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (١/٤٨٢ - ٤٨٣).

كما فعلوا في مسألة البقرة، فشددوا بكثرة السؤال، فشدد الله الحكم عليهم، وكما طلبوا من نبيهم موسى -عليه السلام- أن يريهم الله جهرة، وقد استتبع هذا التحذير-أيضاً-تحذير رسول الله -صلى الله عليه وسلم- لأُمته بقوله: «ذروني ما تركتكم، فإنما هلك من كان قبلكم بكثرة سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم، فإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فدعوه»^(١)، وكان-عليه الصلاة والسلام-ينهى عن قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال^(٢).

﴿وَمَنْ يَتَّبِدْ أَلْكُفْرَ بِالإِيمَنِ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاءَ أَلْسَبِيلٍ﴾

والمراد: أن من يفضل الكفر على الإيمان فهو ضال؛ لأنه ينكر حكم الله، فيكذب أنبياءه ورسله، ويؤذيههم بكثرة الأسئلة، والمحااجة والمجادلة التي لا يريد منها النصح والهداية، بل يقصد منها العنت والأذى.

أحكام وفوائد الآيات:

- الحكم بثبوت النسخ في كتاب الله -صلى الله عليه وسلم- وسنة رسوله محمد -صلى الله عليه وسلم-،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، (رقم ٧٢٨٨)، ومسلم في كتاب الحج، باب فرض الحج مرة في العمر، (رقم ١٣٣٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستقراض، باب: ما ينهى عن إضاعة المال، (رقم ٢٤٠٨)، ومسلم في كتاب الأقضية، باب: النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، (رقم ٥٩٣).

وهذا النسخ لا يكون إلا لمصلحة العباد، فمن الكتاب على سبيل المثال: نسخت الآيات التي تدعو إلى عدم قتال المشركين، وأنزلت آيات تدعو إلى قتالهم إذا لم يتركوا الشرك، ومن السنة: نسخ الأمر بجواز المتعة إلى النهي عنها.

- ذمُّ كثرة السؤال، والتشدد بكثرته، وكثرة الجدل.

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّارًا حَسَدًا مِّنْ عِندِ أَنْفُسِهِمْ مِّنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُوا وَاصْفَحُوا حَتَّى يَأْتِيَ اللَّهُ بِأَمْرٍ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ (١٠٩)

بيان الآية:

﴿وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّنْ بَعْدِ إِيمَانِكُمْ﴾ ورد في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «فكان حيي بن أخطب وأبو ياسر بن أخطب من أشد يهود للعرب حسداً؛ إذ خصهم الله برسوله، وكانا جاهدين في ردِّ الناس عن الإسلام بما

استطاعا، فأنزل الله-تعالى-فيهما هذه الآية^(١).

والمراد بأهل الكتاب: اليهود والنصارى، وقد بين الله لنبيه ورسوله محمد-ﷺ-ولأُمته أن كثيراً من هؤلاء يحبون أن ترتدوا عن دينكم الإسلام، فتدخلوا في دينهم؛ ومصدر هذا الحسد هو ما أفضل الله به على المسلمين من بعث نبيهم، ونزول رسالته إلى الخلق أجمعين، ثم يأمر الله عباده أن يعفوا ويصفحوا؛ ليكونوا بذلك القدوة في الدعوة إلى الله، وأن يبقوا على حالهم تلك حتى يأمرهم الله بأمره، وقد أمرهم-ﷺ-بقتال المشركين والمنافقين في قوله: ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [التوبة: ٢٩]، وقوله: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، وكان ذلك إيذاناً لرسول الله بقتال المشركين والمنافقين حتى مكَّنه الله من النصر عليهم.

قلت: وأما مودة أهل الكتاب أن يرتد المسلمون عن دينهم-كما بين

(١) التفسير، (١/٢٠٤).

ذلك الله-ﷻ- فلا تزال قائمة منذ أربعة عشر قرناً؛ فلا زالت طوائف منهم بكل أسف يكيدون للإسلام، ويحتلون أرضه، وينشرون دينهم في بلاد المسلمين بالترغيب والترهيب، كما أنهم ينشرون حول الإسلام الأقاويل والأباطيل، ويحمون كل من خرج عليه من الملحدين والعلمانيين والمفسدين.

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم الحسد بنوعيه، وهما: تمنى زوال النعمة عن أنعم الله بها عليه، ورجاء حصولها للحاسد، وتمنى زوال هذه النعمة، ولو لم تحصل له، والأصل فيه ذمُّ الله-تعالى-لأهل الكتاب على حسدهم لنبيه محمد-ﷺ-وأُمته.

- توجيه الله للمؤمنين للاستعداد للدعوة التي أمروا بها، وهو أنه إذا كان الظرف غير مُواتٍ لهذه الدعوة بالجهاد وغيره، فعليهم الانتظار حتى تكون لهم القدرة عليه، ولكن هذا يقتضي أن يكون ظرف الانتظار ظرف استعداد بإقامة دين الله أولاً، ثم ما يتطلبه الجهاد من الاستعداد بالعدة والعتاد، وهذا هو ما فعله رسول الله-ﷺ- حين مكث سنوات، وهو يدعو إلى الله، إلى أن تمكن من القوة، وأذن

الله له، فقاتل حتى نصره الله، وأظهر دينه، وأعلى كلمته، وهذا التوجيه ليس لرسول الله - ﷺ - في زمانه فحسب، بل هو لأُمته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها.

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَحِدُّهُ عِنْدَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١١٠﴾ وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرِيًّا تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴿١١١﴾ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِنْدَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتِ النَّصْرِيَّةُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرِيَّةُ لَيْسَتِ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ مِثْلَ قَوْلِهِمْ فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ ﴿١١٣﴾﴾

بيان الآيات:

﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ﴾ يأمر- تعالى- المسلمين في تلك

الفترة التي ينتظرون فيها أمره بالجهاد أن يجتهدوا في إقامة

الصلاة، وإيتاء الزكاة؛ لأن ما يقدمونه في هذا المجال وفي مجالات التقوى وطاعة الله سيجدونه عند الله في الدنيا بالنصر والتمكين لهم في الأرض، كما قال -ﷺ-: ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥]، كما أنهم سيجدون ما يقدمونه محفوظًا لهم في الآخرة، ويجزون عليه؛ لأن الله بصير بما يعملون.

﴿وَقَالُوا لَنْ يَدْخُلَ الْجَنَّةَ إِلَّا مَنْ كَانَ هُودًا أَوْ نَصْرَى﴾ وفي هذا-أيضًا-إخبار من الله-تعالى-أن أهل الكتاب قالوا: لن يدخل الجنة إلا من كان يهوديًا أو نصرانيًا، وهذا كقول اليهود: ﴿قَالُوا لَنْ تَمَسَّنَا النَّارُ إِلَّا أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ [آل عمران: ٢٤]، وقولهم: ﴿نَحْنُ أَبْنَاؤُ اللَّهِ وَأَحِبَّاءُهُ﴾ [المائدة: ١٨]، وهذا حكم منهم على حصر الجنة لهم، وهو باطل من وجهين:

أولهما: أنه تقول على الله بغير حق.

وثانيهما: أنه مجرد أمني؛ لقول الله-تعالى-: ﴿تِلْكَ أَمَانِيُّهُمْ﴾

وهذا نفي وتكذيب لادعائهم، وقد أمر الله نبيه محمدًا -ﷺ- أن يقول

لهم: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ﴾ أي: قولوا لنا حجتكم فيما ادعيتموه بأن الجنة لكم إن كنتم على حق، وهذا بيان من الله أنهم كاذبون، فأراد إقامة الحجة عليهم إذا لم يثبتوا ما ادعوه، وهم لم يثبتوه بحال بدليل الآية التالية.

﴿بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ..الآيَةِ﴾ وفي هذه الآية نفي لادعائهم بحصر الجنة عليهم، فكلمة ﴿بَلَىٰ﴾ جواب عليهم بما يخالف هذا الادعاء، أي: أن الجنة لمن أسلم وجهه لله، أي من كان مسلمًا مخلصًا عمله لله -عز وجل-، وفي هذا قال لنبيه -ﷺ- للرد عليهم عند حاجتهم: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعَنِ ۖ وَقُلْ لِلَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ وَالْأُمِّيِّينَ ءَأَسْلَمْتُمْ فَإِنْ أَسْلَمُوا فَقَدِ اهْتَدَوْا ۖ﴾ [آل عمران: ٢٠]، والمسلم هنا من اتبع نبي الله محمدًا -ﷺ-، وأمن بما جاء به من الكتاب والسنة، فإن كان عمله مخالفًا له فعمله مردود عليه؛ لقول الله -جلّ ذكره-: ﴿وَمَنْ يَتَّبِعْ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِي الْآخِرَةِ مِنَ الْخَاسِرِينَ﴾ [آل عمران: ٨٥].

﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصْرَىٰ عَلَىٰ شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَىٰ لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَىٰ شَيْءٍ﴾ في هذه الآية إخبار من الله -تعالى- عن

اختلاف اليهود والنصارى، وتكفير بعضهم لبعض؛ ذلك أن وفد نجران لما قدم على رسول الله - ﷺ - في المدينة جاء أحبار اليهود، فتنازعوا بينهم في مجلس رسول الله - ﷺ -، كل منهم ينكر ما للآخر، ويجحد نبوة نبيه^(١)، مع أنهم يتلون كتبهم التي ورد فيها وجوب تصديق أنبيائهم، وقول هؤلاء عن بعضهم مثل قول من سبقهم من أسلافهم ممن كانوا يكذبون بعضهم، فيدعي كل فريق أن دينه حق، وأن دين غيره باطل.

﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾

أي: أن مردهم إليه - ﷻ - يوم يبعثهم يوم القيامة، فيحكم بينهم بالحق والعدل والميزان في الكتاب الذي لا يغادر صغيرة ولا كبيرة إلا أحصاها.

أحكام وفوائد الآيات:

- الحكم بإقامة الصلاة وإيتاء الزكاة بوصفهما ركنين من أركان الإسلام.

- أن أهم ما للعبد هو ما يقدمه من عمل صالح يبتغي به وجه الله،

(١) أخرجه الطبري بسند حسن عن ابن عباس - رضي الله عنهما -، تفسير الطبري، (٢/٤٣٤).

وهذا يقتضي نفى كل شيء غير هذا العمل من نسب أو ولد أو مال

أو نحو ذلك من الأعمال الدنيوية.

- بيان ما يعتقدّه اليهود من أن النصارى على غير هدى، وما يعتقدّه

النصارى بأن اليهود ليسوا على هدى.

- الرد على اليهود والنصارى الذين يزعمون أن الجنة خاصة بهم.

- أن دين الإسلام هو الدين الصحيح الذي يجب على خلق الله الإيمان

به؛ لأنه طريق الفوز بالجنة، والنجاة من العذاب.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ
وَسَعَى فِي خَرَابِهَا أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ
فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾

بيان الآية:

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذْكَرَ فِيهَا اسْمُهُ﴾ في

بداية هذه الآية استفهام إنكاري، أي: لا أحد أظلم ممن منع مساجد

الله أن يذكر فيها اسمه، وسعى في خرابها؛ ذلك أن المساجد أعدت

لعبادة الله، وهذه العبادة أساس الخلق، كما قال-تعالى:- ﴿وَمَا

خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾ [الذاريات: ٥٦]، والمنع منها

يكون بالصد عنها، سواء أكان صدًّا كليًّا، أم تضييقًا على من يرتادها ﴿وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا﴾ وهذا السعي يكون بأي صورة تمنع الصلاة فيها، كهدمها، أو تفجيرها، أو تعطيلها، أو تغيير معالمها، أو تخويف الناس من الذهاب إليها.

وقيل: نزلت هذه الآية في كفار قريش الذين منعوا رسول الله -ﷺ- وصحبه عام الحديبية من الطواف والصلاة في المسجد الحرام^(١)، فأخبر الله -تعالى- أنه لا أحد أظلم منهم فيما صنعوا، وهذا الحكم عام في كل من يمنع المصلين من الصلاة في المساجد.

وقيل: إنها نزلت في النصارى، كانوا يطرحون في بيت المقدس الأذى، ويمنعون الناس أن يصلوا فيها^(٢).

وقيل: هو بختنصر وأصحابه كما صحَّ عن قتادة^(٣).

والراجح القول الأول؛ بدليل قوله -تعالى-: ﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ

(١) أخرجه الطبري بسند صحيح إلى عبد الرحمن بن زيد بن أسلم، تفسير الطبري، (٤٤٤/٢)، وأسباب نزول القرآن للواحدي، (ص ١٤٣).

(٢) أخرجه الطبري بسند صحيح عن مجاهد، (٤٤٢/٢).

(٣) التفسير، ٤٤.

أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ الْمُتَهِدِينَ ﴿١٨﴾ [التوبة: ١٧-١٨]، وقوله-تعالى:- ﴿وَمَا لَهُمْ إِلَّا يُعَذِّبُهُمُ اللَّهُ وَهُمْ يَصُدُّونَ عَنِ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَمَا كَانُوا أَوْلِيَاءَهُ إِنْ أَوْلِيَائُهُ إِلَّا الْمُتَّقُونَ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأنفال: ٣٤].

وقوله: ﴿أُولَئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ﴾ هذا عهد منه-ﷺ- أن المشركين الذين منعوا المسلمين من دخول المسجد الحرام لن يدخلوه في المستقبل إلا وهم خائفون، وفي هذا دلالة عظيمة على ما سيتحقق للمسلمين من نصر على المشركين، كما قال-تعالى:- ﴿لَتَدْخُلَنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ آمِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُؤُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧]، وقد تحقق لرسول الله-ﷺ- وصحبه النصر، ودخول المسجد الحرام في العام القابل، وهم آمنون، والمشركون خائفون، ونزل فيهم قول الله-تعالى:- ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ

بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ﴿٢٨﴾ [التوبة: ٢٨]، ثم أمر-عليه الصلاة والسلام-أن ينادى في الناس في جمعهم في منى: «ألا يحج بعد العام مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، ومن كان له أجل فأجله إلى مدته»^(١).

﴿لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ ما حدث للمشركين الذين لم يسلموا هو الخزي لهم في الدنيا بما أصابهم من المهانة والخوف، وأما في الآخرة فسيكون لهم العذاب العظيم على ما فعلوه من منع عباد الله من دخول المسجد الحرام.

أحكام وفوائد الآية:

- في هذه الآية الكريمة عظم الله أشد تعظيم حرمة المساجد، ووصف من تعرض لها بأنه ظالم، بل نفى أن يكون هناك من هو أظلم منه؛ ذلك أن المساجد هي بيوت الله لعبادته وطاعته، ومن يتعدى على بيوته يتعدى على حرماته، وعلى منع عباده من طاعته، والتعرض للمساجد بالظلم إما بهدمها، أو تخريبها، أو الإساءة

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: لا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج مشرك، (رقم ١٦٢٢)، ومسلم في كتاب الحج، باب: لا يحج بالبيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان، (رقم ١٣٤٧) دون جملة «ومن كان له أجل فأجله إلى مدته»، فرواها الإمام أحمد في المسند، (١/١٨٣، رقم ٤).

فيها، أو منع المصلين من دخولها، أو الإساءة إليهم فيها، ويشمل ذلك من يحدد عدد المصلين فيها، كالذي يمنع الشباب من دخولها، أو الذي يحدد أماكنها خوفاً من إكثارها، أو الذي يمنع العباد من ذكر ربهم فيها، أو الذي يهون من الصلاة فيها.

- عظم أمر الصلاة، فالمساجد إنما تقام أصلاً لأدائها، والتعرض للمساجد بالظلم يؤدي إلى منع الصلاة فيها، والمانع لها في حكم المنكر لها.

- الإخبار عن أمر مستقبلي في العقوبة بالدنيا والآخرة لمن منع ذكر الله-تعالى- في المساجد.

- أنه لا يجوز لغير المسلم دخول المسجد؛ لأنه غير طاهر طهارة معنوية، فيكون حكمه حكم المشرك الذي قال الله فيه: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، وحكم المسجد الحرام من حيث الحرمة حكم المساجد كلها.

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُولُوا فَتَمَّ وَجْهُ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ وَسِيعُ عَلِيمٌ﴾ (١١٥).

بيان الآية:

﴿وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ المراد: أن الله هو المالك لمشرق الأرض ومغربها، وقد خص الله هاتين الجهتين لقربهما إلى ذهن الإنسان؛ لما يراه من شروق الشمس وغروبها، أما هو-عَلَيْهِ السَّلَام-فمالك الأرض في جهاتها كلها، كما أنه مالك السماوات بما فيها، فأينما صلى العبد فهو في مواجهة الله، يعلم زمانه ومكانه، كما قال-تعالى-: ﴿فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ﴾، وثبت عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: ﴿وَجْهُ اللَّهِ﴾ أي: قبلة الله^(١).

وقد نزلت هذه الآية ردًّا على اليهود الذين عابوا على رسول الله-ﷺ-التحول من قبلة بيت المقدس إلى الكعبة بعد أن نسخت القبلة الأولى^(٢) بقول الله-تعالى-: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤].

﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: في ملكوته عليم بأحوال عباده فيما

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في التفسير، (٢١٢/١).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک، (٨٧/٤)، رقم ٣١٠١، وصححه، ووافقه الذهبي، وأخرجه الواحدي في أسباب النزول، (ص ٣٧).

يأمرهم به، وما ينهاهم عنه.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب استقبال القبلة؛ لكونها شرطاً من شروط الصلاة في الحضر والسفر، وعلى المصلي أن يجتهد في معرفة جهتها إن كان خارج مكة، أما إن كان قبل الكعبة فلا تصح صلاته إلا باستقبال الكعبة عينها، وتصح صلاة من صلى في ليلة مظلمة، ولم يعرف القبلة، كما تصح صلاة المصلي في السفر إلى حيث شاء فيها ركباً؛ لما روي أن رسول الله - ﷺ - كان يحرم في السفر على الراحلة مستقبل القبلة، ثم يصلي حيث توجهت به راحلته^(١).

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا سُبْحَنَهُ بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ كُلُّ لَّهُ قَنِينٌ ﴿١١٦﴾ بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴿١١٧﴾ وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ كَذَلِكَ قَالَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ مِثْلَ قَوْلِهِمْ

(١) أخرجه البخاري في كتاب تقصير الصلاة، باب: من تطوع في السفر في غير دبر الصلوات، (رقم ١١٠٤-١١٠٥)، ومسلم في كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب: جواز صلاة النافلة على الدابة في السفر حيث توجهت، (رقم ٧٠٠).

تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿١١٨﴾ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ
بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿١١٩﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ يخبر-تعالى- عن مقولة اليهود والنصارى والمشركين من العرب، فاليهود يقولون: إن عزيزاً ابن الله، والنصارى يقولون: المسيح ابن الله، ومشركو العرب يقولون: الملائكة بنات الله، فكذبهم الله جميعاً بقوله: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ ذَلِكَ قَوْلُهُمْ بِأَفْوَاهِهِمْ يُضِلُّهُمْ قَوْلَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ قَبْلُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ أَنَّى يُؤْفَكُونَ﴾ [التوبة: ٣٠]، وقوله: ﴿وَيَجْعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ وَلَهُمْ مَا يَشْتَهُونَ﴾ [النحل: ٥٧].

﴿سُبْحَانَهُ﴾ أي: تنزهه وتقدس عن هذا القول السيء. ﴿بَلْ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ وفي هذا رد بليغ على اليهود والنصارى والمشركين بأن ما في السماوات والأرض كله ملك لله، فهو المنشئ لهما، والمدبر، والمتصرف فيهما، فمن كان هذا صنعه فلا يعقل أبداً أن يكون

له ولد، لأنه أجل وأقدس من أن يتخذ ولدًا، وهو المالك للكل، وفي هذا قال -عجل-: ﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ أَتَى يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ وَلَمْ تَكُنْ لَهُ صَاحِبَةٌ وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ [الأنعام: ١٠١]، وقال-تقدّست أسماؤه-: ﴿قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ ۝ اللَّهُ الصَّمَدُ ۝ لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ ۝ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ ۝﴾ [الإخلاص: ١-٤].

﴿كُلُّ لَهُ قَنِيتُونَ﴾ أي: مطيعون وخاضعون لمشيئته وقدره، وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد في قول الله-عجل-: ﴿كُلُّ لَهُ قَنِيتُونَ﴾ قال: «مطيعون. قال: طاعة الكافر في سجود ظله»^(١).

﴿بَدِيعُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ المبدع الذي يعمل عملاً لا مثيل له، فهو المنشئ له، والمختص به وحده، ومبدع السماوات والأرض، المنشئ والمكون لهما هو الله، ومن ثم فهو المالك لهما ومن فيهما، فاقتضى هذا أن كل المخلوقات فيهما هم خلقه وعبيده، فلهذا لا يحتاج إلى ولد؛ لأنه نَزَّه نفسه عن ذلك.

﴿وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ والقضاء:

(١) التفسير، (٢/٤٦٢).

فصل الأمر، قولاً كان ذلك أو فعلاً، ومثال القول قوله-تعالى:-
﴿وَقَضَىٰ رَبُّكَ أَلَّا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ﴾ [الإسراء: ٢٣]، ﴿وَقَضَيْنَا إِلَىٰ
بَنِي إِسْرَءِيلَ فِي الْكِتَابِ لَتُفْسِدُنَّ فِي الْأَرْضِ مَرَّتَيْنِ وَلَتَعْلُنَّ عُلُوقًا
كَبِيرًا﴾ [الإسراء: ٤]، ومن الفعل قوله: ﴿فَقَضَّاهُنَّ سَبْعَ سَمَوَاتٍ﴾
[فصلت: ١٢]، وهذا دليل على عظمته وقدرته؛ لأنه لا ندَّ، ولا نظير، ولا
شبيه له.

﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾
ورد في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن عن
ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «قال رافع بن حريملة لرسول الله-
ﷺ: يا محمد! إن كنت رسولاً من الله كما تقول فقل لله فيكلمنا حتى
نسمع كلامه، فأنزل الله في ذلك من قوله: ﴿وَقَالَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ
لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ أَوْ تَأْتِينَا آيَةٌ﴾»^(١). والمراد به اليهود، فقد سألوا
نبيهم موسى-عليه السلام-أن يريهم الله جهرة، كما سأل النصارى نبيهم
عيسى-عليه السلام-أن ينزل عليهم مائدة من السماء.

(١) التفسير، (١/٢١٥).

﴿تَشَبَّهَتْ قُلُوبُهُمْ﴾ أي: أن قلوب مشركي العرب قد تشابهت مع قلوب اليهود والنصارى في الزيغ والضلال، ومعاندة الرسل، ومجادلتهم بالباطل.

﴿قَدْ بَيَّنَّا الْآيَاتِ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ﴾ أي: أننا قد أوضحنا الآيات الدالة على قدرة الله وصنعه، وما أرسل به الرسل من وجوب توحيده، وطاعته.

﴿إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ بِالْحَقِّ بَشِيرًا وَنَذِيرًا﴾ بين-تعالى-أنه هو الذي أرسل رسوله محمداً-ﷺ-، وفي ذلك تكذيب وتسفيه للمشركين واليهود، الذين زعموا أنه لم يكن مرسلًا من ربه، وكانوا يقصدون تحديه حين قالوا: ﴿لَوْلَا يُكَلِّمُنَا اللَّهُ﴾.

قوله: ﴿بِالْحَقِّ﴾ تأكيد من الله-ﻋَزَّوَجَلَّ-أن ما أرسل به محمداً-ﷺ- هو الحق الذي لا يأتيه الباطل؛ لأنه كتاب الله، وما يوحى إليه من ربه، فيبشر بهذا الحق أولئك الذين يؤمنون به، ويصدقونه، ويتبعونه بأن لهم رحمة ربهم ومغفرته ورضاه عنهم، وينذر بالعذاب أولئك الذين يعاندون، ويتمادون في غيهم وضلالهم، رغم علمهم ومعرفتهم بهذا الحق، وهذا هو المراد من قوله-تعالى-: ﴿بَشِيرًا وَنَذِيرًا وَلَا تُسْأَلُ

عَنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ ﴿٢٨٨﴾ أراد الله في هذه الآية وفي الآية السابقة أن يخفف عن نبيه ورسوله محمد -ﷺ- وطأة ما كان يجده من العنت في سبيل دعوته إلى الله، ومعاندة المشركين وغيرهم لهذه الدعوة، فقال: ﴿وَلَا تُسْأَلُ﴾ عن هؤلاء، فما عليك إلا إبلاغهم بما أنزل إليك، أما جزاؤهم فالله هو المتكفل به، ونظير هذا قوله -تعالى-: ﴿فَإِنَّمَا عَلَيْكَ الْبَلَاءُ وَعَلَيْنَا الْحِسَابُ﴾ [الرعد: ٤٠]، وقوله: ﴿تَحْنُ أَعْلَمُ بِمَا يَقُولُونَ وَمَا أَنْتَ عَلَيْهِمْ بِجَبَّارٍ فَذَكَرَ بِالْقُرْآنِ مَنْ يَخَافُ وَعِيدِ﴾ [ق: ٤٥]، وقوله: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾ [الغاشية: ٢٢].

أحكام وفوائد الآيات:

- تحريم القول على الله بغير دليل، ومن ذلك: نسبة الولد إليه، وهذا من أشد الكفر؛ لأنه -ﷻ- لم يتخذ صاحبة ولا ولداً، بل هو منزّه ومقدس عن ذلك.

- أن أهل الكفر يتشابهون في سلوكهم في كل زمان ومكان، وأن رسالة رسول الله -ﷺ- بشارة للمؤمنين، ونذارة للمعرضين عن الحق، أما الهداية فمردها إلى الله كما قال -ﷻ-: ﴿لَسْتَ عَلَيْهِمْ بِمُصَيْطِرٍ﴾، وهذا يقتضي أن على الدعاة -وهم المبلغون عنه- دعوة

الناس إلى الهدى بالرفق واللين، أما أمر هدايتهم فهو إلى ربهم.

- حقيقة إصرار اليهود والنصارى على إغواء المسلمين.

- تشبُّه المشركين بكفرة أهل الكتاب.

﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ قُلْ إِنَّ هُدَىٰ اللَّهِ هُوَ الْهُدَىٰ وَلَئِنْ اتَّبَعْتَ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ (١٢٠)

بيان الآية:

﴿وَلَنْ تَرْضَىٰ عَنْكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَىٰ حَتَّىٰ تَتَّبِعَ مِلَّتَهُمْ﴾
بيّنه قوله - تعالى -: ﴿وَلَئِنْ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ﴾ [البقرة: ١٤٥].

والمخاطب هنا هو رسول الله - ﷺ - وأُمته؛ لأن الخطاب له خطاب لها، وهو خطاب بين وصريح في أن اليهود والنصارى لن يرضوا عنه، أو عن أُمته إلا باتباع دينهم اليهودي والنصراني، وهذا عطف على ما ذكره الله من قبل عن قولهم بأنه لن يدخل الجنة إلا من كان متبعاً لدينهم، وأنهم أحباء الله، ونحو ذلك مما يزعمونه من الخصوصية لهم.

وقوله -ﷺ-: ﴿وَلَنْ﴾ نفى لرضاهم عن رسول الله -ﷺ- ليس في الوقت الذي خاطب الله فيه نبيه فحسب، بل هو نفى لرضاهم في المستقبل إلا بالشرط الذي يشترطونه، وهو التخلي عن دين الإسلام، واتباع ملتهم، ومصادق ذلك ما قام به سلفهم، ومنذ نزول الرسالة على رسول الله -ﷺ-، وما يقوم به خلفهم إلى عصرنا هذا من عداة مستحکم، تمثل في احتلال بلاد المسلمين، وسفك دمائهم، ومحاولة غزوهم فكريًا، وخلخلة عقيدتهم بشتى الطرق والأساليب.

﴿قُلْ إِنَّ هُدَى اللَّهِ هُوَ الْهُدَى﴾ هذا تقرير وبيان لكون كتاب الله وما أوحى الله به إلى رسوله هو الهدى والحق الذي يجب اتباعه، ونفي ما سواه من العقائد والممل، سواء تلك التي كانت سماوية، ثم نسخها الإسلام، أو كانت عقائد مادية من صنع البشر.

﴿وَلَيْنِ اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ بَعْدَ الَّذِي جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ وفي هذا تحذير لرسول الله -ﷺ- وأُمتِه من اتباع أهوائهم، وقد سماها الله أهواءً لأنها لم تكن من عند الله، بل هي من عند أنفسهم، ومن صنعهم، فلا يجوز لمن جاءه العلم الحق أن يعدل عنه إلى غيره مما هو في حقيقته

هوى وضلال.

﴿مَا لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ وَلِيٍّ وَلَا نَصِيرٍ﴾ أي: لن تجد أنت وأمتك

من معين أو نصير إذا اتبعتم أهواءهم.

أحكام وفوائد الآية:

- التحذير من مواطاة اليهود والنصارى واتباعهم.
- يحرم على المسلم طلب رضا اليهود أو النصارى؛ لأن رضاهم لا يحصل إلا باتباع دينهم، ومن اتبع دينهم فقد خلع الإسلام من عنقه، وأصبح مرتدًا تنطبق عليه أحكام الردة، ويدخل في حكم رضاهم: موافقتهم على الطعن في دين الإسلام، أو التخلي عن أحكامه كلاً أو بعضاً، أو قبول ما يقولونه في أي أمر يتعارض مع قواعد الإسلام.

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ ﴿١٣٦﴾ يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ وَأَنِّي فَضَّلْتُكُمْ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿١٣٧﴾ وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا وَلَا

يُقْبَلُ مِنْهَا عَدْلٌ وَلَا تَنْفَعُهَا شَفْعَةٌ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ ﴿١٢٣﴾

بيان الآيات:

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَٰئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ قد يكون المراد بمن أوتي الكتاب: اليهود والنصارى الذين آمنوا برسولهم، وآمنوا بجميع الرسل، ومنهم محمد -ﷺ-، فيتلون كتابهم، فيحطون ما أحله، ويحرّمون ما حرّمه، فهذا هو الإيمان به، وقد يكون المراد بالذين أوتوا الكتاب: أصحاب رسول الله -ﷺ- الذين آمنوا بالكتاب الذي جاء به -وهو القرآن-، فأحلّوا ما أحلّ، وحرّموا ما حرّم، والمعنى عام.

وأخرج ابن أبي حاتم بسند صحيح عن ابن عباس -رضي الله عنهما- في قوله: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ قال: «يتبعونه حقّ اتباعه.

ثم قرأ: ﴿وَالْقَمَرِ إِذَا تَلَّهَا﴾ [الشمس: ٢] يقول: اتبعها»^(١).

﴿وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ فَاُولَٰئِكَ هُمُ الْخَاسِرُونَ﴾ أي: أن من يكفر بالكتاب، فلم يتبع ما جاء فيه، فيحل ما حرّمه، ويحرّم ما أحله، فهذا هو الخاسر في دنياه، والخاسر في أخراه بما سيناله من العقاب جزاء

(١) التفسير، (١/٢١٨).

كفره.

﴿يَبْنِي إِسْرَءِيلَ أَذْكُرُوا نِعْمَتِيَ الَّتِي أَنْعَمْتُ عَلَيْكُمْ﴾ في

هذا تذكير بنعمة الله على بني إسرائيل، وتفضيلهم؛ لكونهم أهل كتاب على أهل زمانهم المشركين، وليس تفضيلهم لجنسهم، أو أي خصيصة أخرى فيهم-كما سبق ذكره-، وتذكير الله لهم بنعمته عليهم في هذه الآية-إضافة إلى ما سبق أن ذكّرهم به من نعمه عليهم-يأتي في ضمن محبة الله-تعالى-لخلقه، ورحمته بهم، وتحذيرهم من معصيته، فهو يحب أن يطيعه خلقه، ولا يعصوه، وفي هذا قال رسول الله -ﷺ-: «اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتُوبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَى رَاحِلَتِهِ بِأَرْضِ فَلَاةٍ، فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ، وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشِرَابُهُ، فَأَيْسَ مِنْهَا، فَأَتَى شَجَرَةً، فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا، قَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِهِ، فَبَيْنَا هُوَ كَذَلِكَ إِذَا هُوَ بِهَا قَائِمَةً عِنْدَهُ، فَأَخَذَ بِخَطَامِهَا، فَقَالَ: اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي، وَأَنَا رَبُّكَ. أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ»^(١). وفي الحديث القدسي: «يا ابن آدم! لو أتيتني بقراب الأرض خطايا، ثم لقيتني لا تشرك بي شيئاً، أتيتك بقربابها

(١) أخرجه مسلم في كتاب التوبة، باب: في الحز على التوبة والفرح بها، (رقم ٢٦٧٥).

مغفرة»^(١).

﴿وَاتَّقُوا يَوْمًا لَا تَجْزِي نَفْسٌ عَنْ نَفْسٍ شَيْئًا﴾ والمعنى: يا بني إسرائيل! يا من أنعمت عليكم بنعمي! فجحدتم، ودعوتكم فأبَيْتُمْ، وأمرتكم فعصيتُمْ، اتقوا يوم القيامة الذي لا تغني فيه نفس عن نفس شيئاً، ولا يقبل منها ﴿عَدْلٌ﴾ أي: فداء ﴿وَلَا تَنْفَعُهَا شَفْعَةٌ﴾ من أحد، ولا يجد فيه الظالمون العاصون من ينصرهم فيه.

أحكام وفوائد الآيات:

- تقرير أن المؤمنين هم الذين يتلون كتاب الله حق تلاوته، ولا يحرفونه عن مواضعه، أو يُؤوّلونه على غير تأويله، وإنما يحلون ما أحله، ويحرمون ما حرمه.
- وجوب تذكر نعم الله على العباد، وشكره عليها.
- وجوب تقوى الله ليوم لا ينفع فيه الفداء، فلا يجزي أحد، عن أحد، ولا يغني عنه شيئاً.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب: فضل الذكر والدعاء والقرب إلى الله - تعالى -، (رقم ٢٩٨٧) بلفظ: «وَمَنْ لَقِيَني بِقُرَابِ الْأَرْضِ حَاطِيَةً لَا يُشْرِكُ بي شَيْئًا لَقِيتهُ بِمِثْلِهَا مَغْفِرَةً».

﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ فَأَتَمَّهُنَّ ۖ قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا ۖ قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي ۖ قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ ۖ﴾ (١٢٤)

بيان الآية:

﴿وَإِذِ ابْتَلَىٰ إِبْرَاهِيمَ رَبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ الابتلاء: الاختبار، وإبراهيم نبي الله يدعى الانتساب إليه اليهود والنصارى ومشركو العرب، وقد أنكر الله ذلك عليهم بقوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَٰكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُّسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧]، والمبتلي هو الله -عز وجل-، وقد اختلف في (الكلمات) التي ابتلاه الله بها، فقيل: إنها ذبح ابنه إسماعيل، وبناء بيت الله في مكة، والحج إليه، كما قال-تعالى-: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحُجِّ يَأْتُوكَ رِجَالًا وَعَلَىٰ كُلِّ ضَامِرٍ يَأْتِينَ مِنْ كُلِّ فَجٍّ عَمِيقٍ﴾ [الحج: ٢٧]، ومن هذه (الكلمات) التي ابتلي بها: هجرته من مكان إلى آخر فرارًا من الوثنية؛ فقد هاجر من مكان مولده العراق إلى الشام، ثم إلى مصر، ثم إلى الحجاز، ولعل جماع هذه (الكلمات) ما أمره الله به من أوامر، وما نهاه عنه من نواه.

﴿فَأَتَمَّهُنَّ﴾ فيه إخبار من الله أن إبراهيم -عليه السلام- قام بما أمر به،

وانتهى عما نهى عنه، ونظير هذا قوله -ﷺ-: ﴿وَابْرَاهِيمَ الَّذِي وَفَّى﴾ [النجم: ٣٧].

﴿قَالَ إِنِّي جَاعِلُكَ لِلنَّاسِ إِمَامًا﴾ أي: ستكون في مقدمة الناس يتبعونك في قولك وفعلك جزاء طاعتك، وما قمت به من الدعوة في سبيلي.

﴿قَالَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِي﴾ وهذا جواب من إبراهيم -عليه السلام-، أو هو دعاء منه لربه أن يجعل الإمامة في ذريته، وهذا رحمة منه، وحبٌ لذريته أن يكونوا على الحال التي قام عليها من الدعوة إلى الله، وقبلها الله منه، وأثنى عليه بسببها، وقد استجاب الله لدعائه، كما قال-تعالى-: ﴿وَجَعَلْنَا فِي ذُرِّيَّتِهِ النُّبُوَّةَ وَالْكِتَابَ﴾ [العنكبوت: ٢٧]، ولكنه استثنى الظالمين منهم بقوله: ﴿قَالَ لَا يَنَالُ عَهْدِي الظَّالِمِينَ﴾ وفي هذا بيان منه -ﷺ- أن عهده وميثاقه- والمراد منه: الإمامة في دين الله- لا يناله الظالمون؛ لأن العهد شرف، والذين يكفرون بآيات الله، ويكذبون رسله، ويجحدون نعمه- كما فعل بنو إسرائيل وغيرهم من الكافرين- لا يستحقون هذا الشرف.

أحكام وفوائد الآية:

- تقرير الإمامة في ذرية إبراهيم -عليه السلام- استجابة لدعائه، واستثنى من ذلك الظالمين من ذريته؛ لكونهم لا يستحقونها؛ لأن الإمامة شرف، والظلمة لا يستحقون هذا الشرف، وهذا يقتضي أنه يجب ألا يتولى الإمامة إلا أهل الخير والصلاح، وحرمان الظلمة والفاستين منها.

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ
إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهِّرَا بَيْتِيَ
لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ (٢١٥)

بيان الآية:

﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ﴾ هذا تنبيه من الله -عز وجل- أنه جعل البيت الذي بناه إبراهيم -عليه السلام- مثابة للناس، أي: مرجعاً يرجعون إليه، فلا يسأمون منه، بل يحبون أن يعودوا إليه كلما أرادوا الخروج منه، وهذا من تعظيم الله له في النفوس، وهذا هو المحسوس؛ إذ إن كل من أتى بيت الله من أقاصي الدنيا يتمنى ألا يخرج منه، وإذا خرج يتمنى أن يعود إليه.

﴿وَأَمَّا﴾ وهذا من تعظيم الله-أيضاً-لهذا البيت؛ حيث حُرِّم الاعتداء فيه، وتوعد من ظلم فيه أن يجعل عذابه أليماً، كما قال-ﷺ-: ﴿وَمَنْ يُرِدْ فِيهِ بِإِلْحَامٍ يُظْلِمُ نَفْسَهُ مِنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ﴾ [الحج: ٢٥]. ولحرمة وتعظيمه في النفوس فقد عظَّمه المشركون وكل من تولاه؛ ففي جاهلية العرب التي كان الثأر فيها سائداً كان ولي المقتول يرى قاتل مولاه، فلا يتعرض له بسوء، رغم شدة الثأر في نفسه.

﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾ اختلف في ذلك: هل المراد المقام المعروف الآن بمقام إبراهيم قِبَلَ الكعبة أو المراد مشاعر الحج؟، وقد وردت في ذلك أقوال كثيرة، قال الإمام ابن جرير: «وأولى هذه الأقوال بالصواب: ما قاله القائلون: إن مقام إبراهيم هو المقام المعروف بهذا الاسم الذي هو في المسجد الحرام؛ لما روي عن عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-، وما روي عن جابر-رضي الله عنه- قالاً: «استلم رسول الله-ﷺ- الركن، فرمل ثلاثاً، ومشى أربعاً، ثم تقدم إلى مقام إبراهيم، فقرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى﴾، فجعل المقام بينه وبين البيت، فصلى ركعتين»^(١)، فهذا الخبر ينبئ أن الله-تعالى ذكره-إنما

(١) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب: حجة النبي-ﷺ-، (رقم ١٢١٨).

عنى بمقام إبراهيم الذي أمرنا الله باتخاذهِ مصلى هذا الذي وصفنا، ولو لم يكن على صحة ما اخترنا في تأويل ذلك خبر عن رسول الله - ﷺ - لكان الواجب فيه من القول ما قلنا، وذلك أن الكلام محمول معناه على ظاهره المعروف دون باطنه المجهول، حتى يأتي ما يدل على خلاف ذلك مما يجب التسليم له»^(١).

قلت: ولعل هذا هو الصحيح؛ لأن الناس تعارفوا على ذلك، أخذاً بما ورد عن رسول الله - ﷺ - في حديث جابر عن الحجة النبوية.

﴿وَعَهْدُنَا إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ أَنَّ طَهَّرَا بَيْتِي لِلطَّائِفِينَ وَالْعَاكِفِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ في هذا أمر لنبي الله إبراهيم وابنه إسماعيل - عليهما السلام - اللذين بنيا البيت أن يطهرا من نوعين من النجاسات:

النجاسة المعنوية: وهي ألا يكون مكاناً للمشركين والكافرين، وفي هذا قال الله - تعالى - لنبيه محمد - ﷺ - بعدما فتح مكة: ﴿إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا﴾ [التوبة: ٢٨]، فامتثل لذلك رسول الله - عليه الصلاة والسلام -، فنادى -

(١) جامع البيان، (٢/ ٥٢٨).

كما تقدم- في الناس: «ألا يطوف بالبيت مشرك»^(١).

والنجاسة المعنوية تشمل كل مشرك، أو كافر، أو ملحد، أو خارج عن ملة الإسلام.

أما النجاسة الأخرى فهي النجاسة المادية، وتشمل القاذورات، والأوساخ، وكل ما تكرهه النفس، وتعافه؛ ذلك أن هذا المكان بيت الله، وهو أولى وأحق بأن يكون نظيفاً خالياً من كل ما يكدر النفوس فيه، وقد ذكر الله الذين يجب أن يُطَهَّرَ البيت لهم، وهم: الطائفون والعاكفون، سواء كان الاعتكاف بمعنى العبادة-كما يفعل العباد في رمضان-، أم كان الاعتكاف بمعنى الإقامة لمجاورة المسجد الحرام من أهل مكة، أو من وفد إليهم بقصد الإقامة فيها، وهم: الراكعون والساجدون، وهذا كناية عن الصلاة فيه.

أحكام وفوائد الآية:

- الأمن المراد من قول الله -ﷻ: ﴿وَأَمْنًا﴾ هو الأمن من عذاب الله

لمن قصده حاجاً أو معتمراً أو مصلياً ابتغاء وجه الله؛ لما ثبت أن

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: «لا يطوف بالبيت عريان، ولا يحج مشرك، (رقم ١٦٢٢)، ومسلم في كتاب الحج، باب: «لا يحج بالبيت مشرك، ولا يطوف بالبيت عريان»، (رقم ١٢٤٧).

العبادة فيه تضاعف أكثر منها فيما سواه^(١)، وليس الأمن-كما يظن-من سقوط الحد فيه عمن يستحقه، بل يقتص فيه من الجاني حسب جانيته.

- سنة الصلاة في مقام إبراهيم-ﷺ-.

- وجوب تطهير البيت من النجاسات، وهي كل ما يشمله مسمى الأوساخ والقاذورات، وكل ما تعافه النفس، وتستقذره.

- تحريم دخوله لغير المسلمين.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ (١٦).

بيان الآية:

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا ءَامِنًا﴾ أي: دعا إبراهيم-ﷺ-ربه-ﷻ-أن يجعل مكة بلدًا آمنًا، والأمن بمعناه العام

(١) أخرج مسلم في كتاب الحج، باب: فضل الصلاة بمسجدي مكة والمدينة، (١٣٩٥)، عَنِ النَّبِيِّ -ﷺ- قَالَ: «صَلَاةٌ فِي مَسْجِدِي هَذَا أَفْضَلُ مِنْ أَلْفِ صَلَاةٍ فِيمَا سِوَاهُ، إِلَّا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ».

يشمل الأمن من عقاب الله وسخطه، وما يحصل في الدنيا من الكوارث كالبراكين والزلازل والفيضانات، كما يشمل الأمن بمعنى أن يكون للمقيم فيها أمن من تسلط الظلمة والطغاة، كما فعل ذلك أبرهة ملك الحبشة وجنده حين أتوا بالفيل لهدم البيت، فسلط الله عليهم الطير، ورمتهم بالحجارة حتى هلكوا، فردَّ الله كيدهم.

وحرمة البيت مما هو معروف من الدين بالضرورة؛ لقول رسول الله -ﷺ- يوم فتح مكة: «إن هذا البلد حرَّمه الله يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة، لا يعضد شوكة، ولا ينفر صيده، ولا يلتقط لقطته، إلا من عرَّفها، ولا يختلى خلاها»^(١).

﴿وَأَرْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ ءَامَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ﴾ هذا-أيضًا-دعاء من نبي الله إبراهيم لربه أن يتكفل برزق

(١) أخرجه البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب: لا يحل القتال بمكة، (رقم ١٨٣٤)، ومسلم في كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلها وشجرها ولقطتها، (رقم ١٣٥٣).

أهل مكة، وقيّده بالمؤمنين منهم، وقد استجاب الله لدعائه مع عدم التخصيص بالمؤمنين، ووجه ذلك قوله -ﷺ-: ﴿قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَىٰ عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ﴾ وفي هذا إشارة إلى أن الله -ﷻ- يرحم الكافر، فلا يمنعه رزقه من طعام وشراب وغيره، وإنما يمتعه بهذا الرزق، ثم يحاسب على كفره.

وقد يَسِّر الله للمشركين في مكة رزقهم؛ فقد كانت الميرة تأتيهم من وسط الجزيرة، وتأتيهم الثمرات من الشام ومن كل مكان، والمتاع الذي يهبه الله للكافر مرهون بأجل مسمى؛ لعل الكافر يراجع فيه نفسه، فيتوب إلى الله، فيكون من الناجين من عذابه، أو يستمر على كفره، فيدفعه الله إلى النار، وهي كما قال -تعالى-: ﴿أَضْطَرُّهُ﴾ إليها، وبئس المكان الذي يصير إليه.

أحكام وفوائد الآية:

- تقرير دعوة إبراهيم -عليه السلام- أن يجعل مكة بلدًا آمنًا يأمن فيه كل من أقام فيه، أو دخله حاجًا أو معتمرًا أو زائرًا.
- تقرير دعوة إبراهيم -عليه السلام- لأهل مكة المؤمنين بالرزق، وقد

استجاب الله دعوته مع عدم التخصيص بالمؤمنين، فالله-وهو أرحم الراحمين-يرحم الكافر، فلا يمنع عنه الرزق، ولكنه يحاسبه عليه.

- تقرير العذاب لمن مات، ولم يسلم وجهه إلى الله.

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ وَإِسْمَاعِيلُ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٢٧﴾ رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا أُمَّةً مُسْلِمَةً لَّكَ وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا وَتُبْ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ ﴿١٢٨﴾ رَبَّنَا وَابْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾﴾

بيان الآيات:

﴿وَإِذْ يَرْفَعُ إِبْرَاهِيمُ الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ..الآية﴾ في هذا إخبار من الله-جلّ ذكره-أن إبراهيم وابنه إسماعيل وضعا قواعد البيت، أي: أساسه الذي بني عليه، فكان إبراهيم يبني، وإسماعيل يناوله الحجارة، وكانا أثناء عملهما يدعوان الله أن يتقبل منهما عملهما

في تأسيس البيت؛ ليكون مكاناً لذكر الله، وإقامة عبادته فيه.

﴿إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ أي: أنهما دعوا الله باسمين من

أسمائه العليا، فهو يسمع دعاءهما، ويعلم سرائرهما وإخلاصهما، في هذا البناء طاعة لله.

﴿رَبَّنَا وَاجْعَلْنَا مُسْلِمَيْنِ لَكَ﴾ وهذا-أيضاً-دعاء من نبي الله

إبراهيم، وابنه إسماعيل، وهما يبنيان البيت بأن يجعلهما مسلمين له أي: منقادين له، وخاضعين لأمره، وأن يجعل من ذريتهما أمة مسلمة له، تكون على ملة أبيها في انقيادها وخضوعها وطاعتها له، ولعل إبراهيم-عليه السلام-كان يعرف بفطرته أن من أُمته من يعصي الله، وفيها من يطيعه لقضاء الله أن يكون من خلقه من يطيعه، ومنهم من يعصيه، فلم يطلب من الله أن تكون كل ذريته مسلمة، وذلك تأدباً مع الله-ﷻ-في سابق علمه على خلقه، فقال: ﴿وَمِنْ ذُرِّيَّتِنَا﴾ وقد استجاب الله دعاءه، فمن أُمته المسلمون الذين أخلصوا الطاعة لله، ونفوا كل شريك معه، ومنهم العصاة.

﴿وَأَرِنَا مَنَاسِكَنَا﴾ قيل: إنها مناسك الحج، وأخرج الطبري

بسند حسن عن السدي قال: «لما فرغ إبراهيم وإسماعيل من بنيان

البيت أمره الله أن ينادي قال: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ فنادى بين أخشبي مكة: يا أيها الناس! إن الله يأمركم أن تحجوا بيته، قال: فوقرت في قلب كل مؤمن، فأجابوه بالتلبية: لبيك اللهم لبيك. وأتاه من أتاه، فأمره الله أن يخرج إلى عرفات ونعتها، فخرج، فلما بلغ الشجرة عند العقبة استقبله الشيطان، فرماه بسبع حصيات، يكبر مع كل حصاة، فطار، فوقع على الجمرة الثانية-أيضاً-، فصدّه، فرماه، وكبر، فطار، فوقع على الجمرة الثالثة، فرماه، وكبر، فلما رأى أنه لا يطيقه، ولم يدر إبراهيم أين يذهب؟، فانطلق حتى أتى ذا المجاز، فلما نظر إليه، فلم يعرفه جاز، فلذلك سمي ذا المجاز، ثم انطلق حتى وقع بعرفات، فلما نظر إليها عرف النعت، قال: قد عرفت، فسميت عرفات، فوقف إبراهيم بعرفات، حتى إذا أمسى ازدلف إلى جمع، فسميت المزدلفة، فوقف بجمع، ثم أقبل حتى أتى الشيطان، حيث لقيه أول مرة، فرماه بسبع حصيات سبع مرات، ثم أقام بمنى حتى فرغ من الحج وأمره، وذلك قوله: ﴿وَأَرْنَا مَنَاسِكَتَنَا﴾^(١).

قلت: لقد استجاب الله-ﷻ-دعاء نبيه إبراهيم-ﷺ-بأن يريه

(١) التفسير، (٢/٥٦٧).

مناسك الحج، فأمره بالخروج إليها، فأتى عرفات ومزدلفة ومنى، وعندما تعرض له الشيطان في تلك المواقف رماه بالحجارة إبعاداً وتصغيراً وتحقيراً له، وبراءة منه، فأصبحت هذه المواقف من شعائر الحج الكبرى التي أمر الله نبيه إبراهيم-عليه السلام-أن يؤذن فيه بعد أن فرغ هو وابنه إسماعيل من بناء البيت.

﴿وَتُبَّ عَلَيْنَا إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ التوبة الرجوع إلى الله، سواء كان ذلك بعد فعل معصية رجاء غفرانها من الله، أو كان بمعنى الإنابة إليه في كل أمر، ولو كان المنيب لا يعتقد أنه عمل عملاً سيئاً ومعيناً بعينه، يتوب إلى الله منه، مع أنه ما من أحد من عباد الله إلا وهو في حاجة إلى التوبة إلى الله واستغفاره، ولو كان نبياً معصوماً ﴿التَّوَّابُ الرَّحِيمُ﴾ أي: الذي يتوب على من تاب إليه، وهو الرحيم بعباده، حيث يقبلون عليه تائبين من ذنوبهم.

﴿رَبَّنَا وَأَبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِكَ﴾ وهذه-أيضاً-دعوة من دعاء إبراهيم-عليه السلام-أن يبعث في أمته رسولاً يتلو عليها آيات الله، أي: يقرأ عليهم ما يوحى إليه من ربه ﴿وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ﴾ أي: القرآن ﴿وَالْحِكْمَةَ﴾ أي: ما ينور الله

به قلبه من الإيمان، ودعوة أُمته إلى الحق ﴿وَيُزَكِّيهِمْ﴾ أي: يطهر قلوبهم من الشرك وغيره من أنواع المعاصي، وفي هذه الآية بشارة لأمة المسلمين التي أرسل الله إليها محمداً -ﷺ- بعد أن بشرت به الكتب السماوية السابقة؛ فقد سألته -عليه الصلاة والسلام- نفر من الصحابة قائلين: حدثنا عن نفسك يا رسول الله!، فقال: «أنا دعوة أبي إبراهيم، وبشرى عيسى قومه، ورؤيا أُمي»^(١)، أما دعوة إبراهيم -عليه السلام- فقد ذكرها الله -تعالى- في هذه الآية، وأما بشارة عيسى -عليه السلام- فذكرها الله -أيضاً- في قوله على لسان عيسى: ﴿وَمُبَشِّرًا بِرَسُولٍ يَأْتِي مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ﴾ [الصف: ٦]، وأما رؤيا أُمي فقد رأت نوراً يخرج منها أضواء منها قصور الشام»^(٢).

﴿إِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ أي: أنت القادر الذي لا يعجزه

شيء، فاقبل دعاءنا.

أحكام وفوائد الآيات:

- تقرير عظم عمارة المساجد عمارة مادية بمعنى تشييدها، وعمارة

(١) أخرجه أحمد في المسند، (٢٨/٣٨٠، رقم ١٧١٥٠)، وصححه الشيخ شعيب.

(٢) أخرجه أحمد في المسند، (٢٨/٣٩٥، رقم ١٧١٦٣)، وصححه الشيخ شعيب.

روحية بمعنى عبادة الله فيها.

- أهمية سؤال العبد لربه أن يثبتته وذريته على دين الإسلام، ويميته عليه.

- تقرير أهمية الدعاء، والإلحاح فيه، والتوسل إلى الله بقبوله.

- وجوب معرفة مناسك الحج.

- لم يبين هنا من هذه الأمة التي أجاب الله بها دعاء نبيِّه إبراهيم

وإسماعيل؟، ولم يبين هنا-أيضاً-هذا الرسول المسؤول الذي بعثه

فيهم من هو؟، ولكنه يبين في سورة الجمعة أن تلك الأمة العرب،

والرسول هو سيد الرسل محمد-ﷺ-، وذلك في قوله: ﴿هُوَ الَّذِي

بَعَثَ فِي الْأُمِّيِّينَ رَسُولًا مِنْهُمْ يَتْلُوا عَلَيْهِمْ آيَاتِهِ وَيُزَكِّيهِمْ

وَيُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَإِنْ كَانُوا مِنْ قَبْلُ لَفِي ضَلَالٍ

مُبِينٍ ﴿٢﴾ وَعَاخِرِينَ مِنْهُمْ لَمَّا يَلْحَقُوا بِهِمْ ﴿٣﴾ [الجمعة: ٢-٣]؛ لأن

الأميين العرب بالإجماع، والرسول المذكور نبينا محمد-ﷺ-

إجماعاً، ولم يبعث رسول من ذرية إبراهيم وإسماعيل إلا نبينا

محمد-ﷺ-وحده.

﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ وَلَقَدْ اصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ (١٣٥) إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴿١٣٦﴾ وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ يَبْنَئِي إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى لَكُمُ الدِّينَ فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٧﴾ .

بيان الآيات:

﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ إِلَّا مَنْ سَفِهَ نَفْسَهُ﴾ ملة إبراهيم هي الحنيفية المسلمة، بينها الله في قوله-جلّ ذكره-: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمَ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا وَلَكِنْ كَانَ حَنِيفًا مُسْلِمًا﴾ [آل عمران: ٦٧]، وقال-تقدست أسماؤه-: ﴿ثُمَّ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ أَنْ اتَّبِعْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ [النحل: ١٢٣]، وقال-عزّ من قائل-: ﴿مِلَّةَ أَبِيكُمْ إِبْرَاهِيمَ هُوَ سَمَّاكُمُ الْمُسْلِمِينَ﴾ [الحج: ٧٨] ، فملة رسول الله محمد-ﷺ- وأُمته هي ملة إبراهيم، أما اليهود فقد حادوا عن هذه الملة، فجعلوا اليهودية ديناً لهم، وجعل النصارى النصرانية ديناً لهم، وقد أنكر الله عليهم هذا الفعل بأن

إبراهيم لم يكن يهوديًا ولا نصرانيًا كما زعموا، وفي قوله-تبارك وتعالى:- ﴿وَمَنْ يَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ إِبْرَاهِيمَ﴾ أن من سَمَّى لنفسه دينًا أو ملة غير ملة إبراهيم فقد رغب عن هذه الملة، ويعد سفيهاً جاهلاً. ﴿وَلَقَدْ أَصْطَفَيْنَاهُ فِي الدُّنْيَا﴾ ليكون خليلاً لنا، كما قال- تعالى:- ﴿وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا﴾ [النساء: ١٢٥]. ﴿وَإِنَّهُ فِي الْآخِرَةِ لَمِنَ الصَّالِحِينَ﴾ أي: إنه من عباد الله الذين عملوا الصالحات في الدنيا، فكان من الصالحين في الآخرة المستحقين للجزاء في أعلى الدرجات.

﴿إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمْ﴾ والمعنى: أن الله أمر إبراهيم أن يسلم- أي: يستسلم- لأمر الله، ويخلص في ذلك، فأجاب إبراهيم: ﴿قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ أي: انقذت واستسلمت مخلصاً له الدين، لا رب غيره، ولا إله سواه.

﴿وَوَصَّى بِهَا إِبْرَاهِيمُ بَنِيهِ وَيَعْقُوبُ﴾ الوصية بمثابة العهد أو الأمر من إنسان يملك هذا الأمر إلى آخر يستجيب له في الغالب، كوصية الوالد لولده، والمراد: أن إبراهيم وصى بنيه بالملة الحنيفية المسلمة،

قائلاً لهم: ﴿إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَىٰ لَكُمُ الدِّينَ﴾ أي: الإسلام، فعليكم التمسك به، وعليكم أن تموتوا وأنتم عليه؛ لأن الله اصطفاه لكم، ونفى عنكم غيره، كما قال-تعالى:- ﴿فَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ﴾ وفي هذا حجة على اليهود في عدم دخولهم في الإسلام؛ لا سيما أن الله خصَّ يعقوب جد اليهود بالاسم من بين بني إبراهيم، حتى يكون ذلك أبلغ في الحجة عليهم، كما أنه حجة على النصارى الذين يقولون بتبعيةهم لإبراهيم، بينما هم يخالفون حقيقة هذه الملة بإنكارهم للإسلام.

أحكام وفوائد الآيات:

- أن من يرغب عن الملة الحنيفية المسلمة التي وصى بها إبراهيم-
عليه السلام- بنيه يُعد سفيهاً.
- أن الإسلام هو الدين الحق الذي نسخ جميع الأديان، فمن ابتغى غيره فقد ضلَّ سواء السبيل.
- أهمية وصية المريض لأسرته بأن يلتزموا بدين الإسلام، ويموتوا عليه.

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ إِذْ قَالَ لِبَنِيهِ مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي ۖ قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا وَاحِدًا وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٣﴾﴾ تِلْكَ أُمَمٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾ .

بيان الآيتين:

﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ في هذا رد على اليهود الذين يقولون: إن يعقوب كان على الملة اليهودية، وإنه وصى بها بنيه عند موته، فأبطل الله ادعاءهم بقوله: ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ وهذا استفهام إنكاري عليهم؛ لأنهم لم يحضروا يعقوب عند موته، ثم بين حقيقة الفعل، وهي أن يعقوب حرص عند موته أن يتأكد من عقيدة أبنائه، وما إذا كانوا على الطريقة التي تلقاها من أبيه إبراهيم-وهي الملة الحنيفية المسلمة-، فسألهم: ﴿مَا تَعْبُدُونَ مِنْ بَعْدِي﴾، فأجابوه بصيغة الجزم والإثبات: ﴿نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ إِلَهًا

وَحِيدًا ﴿٣١٤﴾ أي: إننا نعبد إلهك أنت يا أبانا!، وإله آبائك ﴿٣١٥﴾ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿٣١٦﴾ وهذا تأكيد لكونهم مسلمين، وهذا ينفي قطعاً ادعاء اليهود بأن يعقوب كان على اليهودية، وأنه وصى بها بنيه.

﴿٣١٧﴾ تِلْكَ أُمَمٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴿٣١٨﴾ إن من مزاعم اليهود أن صلاح أسلافهم ينفعهم، وقد يقول بهذا بعض الجهلة من المسلمين، وقد بين الله خطأ هذا الزعم، فقال: ﴿٣١٩﴾ تِلْكَ أُمَمٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴿٣٢٠﴾ أي: أن أسلافكم لهم ما كسبوا من الأعمال الصالحة، ولن تنفعكم هذه الأعمال إذا كنتم على خلافهم، ﴿٣٢١﴾ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ ﴿٣٢٢﴾ أي: أن ما ينفعكم أو يضركم هو الذي كسبتموه، إن خيراً فخير، وإن شراً فشر.

﴿٣٢٣﴾ وَلَا تَسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿٣٢٤﴾ أي: لن تسألوا عن عمل أسلافكم، بل سوف تسألون عن أعمالكم أنتم.

أحكام وفوائد الآيتين:

- تقرير كذب الذين قالوا من اليهود: إن يعقوب على الملة اليهودية، وإنه وصى بها بنيه.

- النهي عن الاعتماد على صلاح السلف، والتحدث بماضيهم، وترك العمل؛ اتكالا على صلاحهم؛ لأن لكل عمله، ولا يسأل أحد عن عمل أسلافه، وإنما يسأل عن نفسه، وما قدم لها.

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا وَمَا كَانَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿١٣٥﴾ قُولُوا ءَامَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنْزِلَ إِلَىٰ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطِ وَمَا أُوتِيَ مُوسَىٰ وَعِيسَىٰ وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّنْهُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴿١٣٦﴾ فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴿١٣٧﴾ صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ ﴿١٣٨﴾﴾.

بيان الآيات:

﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ ورد في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه ابن إسحاق بسند ثابت عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: قال عبد الله بن سوريا الأعور لرسول الله-ﷺ -: ما الهدى إلا ما نحن عليه، فاتبعنا يا محمد! تهتد. وقالت

النصارى مثل ذلك، فأنزل الله -ﷻ-: ﴿وَقَالُوا كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا قُلْ بَلْ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا﴾^(١).

والمراد: لم يكن اليهود والنصارى يعتقدون في ملتهم فحسب، بل كانوا يدعون إليها في زعمهم أنها الملة الحق؛ فكان اليهود في المدينة يأتون رسول الله -ﷺ-، ويقولون له: إن ملتهم هي الحق، ويدعونه إليها، كما كان يقول عبد الله بن سوريا الأعور، وقال مثل قولهم نصارى نجران لما وفدوا إليه، فأمره الله أن يقول لهم: إنكم بقولكم هذا على ضلال؛ لأن الملة الحق هي ملة إبراهيم الحنيفية؛ لأنه كان موحدًا لله، ولم يكن من المشركين.

﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾ لما دعا اليهود والنصارى رسول الله -ﷺ- إلى ملتهم بما أخبر الله عنه في الآية السابقة بقولهم: ﴿كُونُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى تَهْتَدُوا﴾ أرشد الله نبيه محمدًا -ﷺ- وأمته أن يقولوا لهم: إن دينهم هو الإيمان بالله، والإقرار بأنه الخالق، فلا خالق غيره، وأنه المعبود، فلا معبود بحق سواه، وأنهم كما يوحدونه في ربوبيته وألوهيته يوحدونه في أسمائه وصفاته، فلا ندَّ له، ولا نظير، ولا شبيه،

(١) تفسير ابن كثير، (١/٣٢٤).

وأنه الأول والآخر، والظاهر والباطن، وأنه بكل شيء عليم، يخلق خلقه، ويحييهم، ثم يميتهم، ثم يبعثهم يوم القيامة للحساب والجزاء.

﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ أي: نؤمن بما أنزل الله على محمد - ﷺ -، وهو

القرآن، فنؤمن أنه كلام الله، نزل به جبريل، وأن الله أمر نبيه أن يبلغه لكل الخلق: إنهم وجنهم، كما نؤمن بما سنّه رسول الله - ﷺ - من قول قاله، أو فعل فعله، أو أمر قرره، ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾ إلى إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط ﴿كما نؤمن بما أنزل إلينا نؤمن بما أنزل الله على أنبيائه، وأولهم نبيه وخليفه إبراهيم - عليه السلام -؛ لأننا نؤمن أن ما أنزل إليهم هو الحق الذي نزل على رسول الله محمد - ﷺ - ، وقال الشيخ الشنقيطي: عند قوله - تعالى -: ﴿وَمَا أُنْزِلَ إِلَيْنَا﴾: «لم يبين هنا هذا الذي أنزل إلى إبراهيم، ولكنه بين في سورة الأعلى أنه صحف، وأن من جملة ما في تلك الصحف ﴿بَلْ تُؤْثِرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا ﴿١٦﴾ وَالْآخِرَةَ خَيْرٌ وَأَبْقَى ﴿١٧﴾﴾ [الأعلى: ١٦-١٧]، وذلك في قوله: ﴿إِنَّ هَذَا لَفِي الصُّحُفِ الْأُولَى ﴿١٨﴾ صُحُفِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى ﴿١٩﴾﴾ [الأعلى: ١٨-١٩].

﴿وَمَا أُوتِيَ مُوسَى وَعِيسَى وَمَا أُوتِيَ النَّبِيُّونَ مِنْ رَبِّهِمْ﴾ وفي

هذا بيان أن المسلم يؤمن بأن ما أنزل الله على موسى -عليه السلام- من التوراة حق، وما أنزله على عيسى -عليه السلام- من الإنجيل حق، وما أنزله الله على كافة النبيين حق؛ فهذه الكتب على اختلاف نزولها تقوم على توحيد الله وطاعته، وعدم الإشراك به، كما تقوم على الإيمان بما فطر الله عليه خلقه، وما قضى به من أحكام، فلا تفرق بين أحد وأحد، ولا تميز بين جنس وجنس، أو لون ولون، وفي هذا قال رسول الله -ﷺ-: «الأنبياء إخوة لعلات، أمهاتهم شتى، ودينهم واحد»^(١).

وإيمان المسلمين على النحو الذي ذكره الله في الآية لا ينافي إيمانهم بأن الإسلام قد نسخ كافة الأديان، وأنه لا دين بعد مبعث رسول الله محمد -ﷺ- إلا دين الإسلام، وأن كل مَنْ يدعي أن له ديناً غيره حق فدعواه باطلة، وعمله زيغ وضلال.

قوله: ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ﴾ وقد ختم الله إرشاده لنبيه ورسوله محمد -ﷺ- وأُمته أن يبينوا أنهم مسلمون ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا﴾ وفي هذا إرشاد وعزاء

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، (رقم ٣٤٤٣)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: فضائل عيسى -عليه السلام-، (رقم ٢٣٦٥).

لرسول الله - ﷺ :-

فالإرشاد قوله: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنُتُمْ بِهِ فَقَدْ أَهْتَدُوا﴾ أي: إن آمنوا بمثل ما آمنتم به من الإيمان بجميع الرسل، والكتب المنزلة من السماء، ومن ذلك: الإيمان بالقرآن ونبوة ورسالة محمد - ﷺ -، وعدم التفريق في هذا الإيمان، كقولهم: نؤمن ببعض ونكفر ببعض، إذا فعلوا ذلك أي: آمنوا بمثل ما آمن به المسلمون، فقد أصبحوا من المهتدين.

وأما العزاء فقول الله - تعالى ذكره -: ﴿وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ فَسَيَكْفِيكَهُمُ اللَّهُ﴾ والمعنى: إن هم أعرضوا عما بيّنته لهم من الحق فهم مشاققون - أي: مشاكسون - لأمر الله وتدبيره، فحينئذٍ سيقبك شرهم، وسوف تنتصر عليهم، وهذا ما حدث، فقد انتصرت الرسالة، وقامت دولة المسلمين، وانتشر الإسلام في أصقاع الأرض، ودخل الناس فيه أفواجا، فله الحمد والمنة على ما أنجز لرسوله، وما وعده به من النصر على الكافرين.

﴿وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ أي: أنه يسمع ما كانوا يبدونه، ويخفونه، ويبيّنونه من الشقاق، وهو العليم بكل ما يقولون وما

يفعلون.

قلت: وهذا من سُنن الله في خلقه ومعجزاته، فهو يعلم-وعلمه الحق-أن من بين خلقه أناسًا أبرارًا، وأناسًا أشرارًا، وأن الصراع بين الخير والشر صراع أزلي، وأن الشر قد ينتصر في مرحلة أو مراحل من الزمن، وأن من خلقه من يكفر به، ويكذب رسله، ويهلك عبادَه، ويمنعهم من عبادته في بيوته، فيدمرها كما يفعل المحتلون والطغاة عندما تكون لهم جولة من جولات الصراع، ولكن الذي لا شك فيه أن الحق سوف ينتصر-بإذن الله-على الباطل، وأن الخير سيغلب الشر، وأن العاقبة للمتقين المتبعين لرسول الله محمد-ﷺ-، وهو ما ذكره الله في كتابه في قوله-ﷻ: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُطْفِئُوا نُورَ اللَّهِ بِأَفْوَاهِهِمْ وَيَأْبَى اللَّهُ إِلَّا أَن يُتِمَّ نُورَهُ وَلَوْ كَرِهَ الْكَافِرُونَ﴾ [التوبة: ٣٢].

﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ لكل من اليهود والنصارى صبغة حسب طقوسهم؛ فصبغة اليهود ما يصطبغ به-أي يغتسل-الكاهن إذا قدم قربانًا تكفيرًا عن خطيئته هو أو ذريته، أو تكفيرًا عن خطايا قومه بني إسرائيل، وأما صبغة النصارى فما يعرف بـ(التعميد) أي: غسل الأطفال في ماء يسمى المعمودية لكي يطهرهم، مثل التنصير، وقد أمر

الله رسوله محمداً - ﷺ - أن يقول لليهود والنصارى: نحن على صبغة الله، أي: على دينه، وفطرته التي فطرنا عليها، وأحكامه التي قضى بها، وليس هناك صبغة أعلى وأجل وأعظم من هذه الصبغة. وأخرج الطبري بسند جيد عن أبي العالية في قوله: ﴿صِبْغَةَ اللَّهِ﴾ قال: «دين الله ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً﴾ ومن أحسن من الله ديناً؟»^(١). ﴿وَنَحْنُ لَهُ عَبِيدُونَ﴾ أي: متعبدون له بدينه الذي ارتضاه لنا.

أحكام وفوائد الآيات:

- الحكم بأنه لا هداية إلا باتباع دين الإسلام، وهذا يقتضي أن من اتبع غيره فقد ضل سواء السبيل.
- وجوب الإيمان بكل الرسل، فمن كفر بواحد منهم فقد كفر بهم جميعاً، وهذا يقتضي أن الذين كفروا أو يكفرون برسالة رسول الله - ﷺ - يعدون كافرين بالرسل الذين يزعمون أنهم الذين يتبعونهم.
- أنه يجب على المسلم وجوب عين الإيمان برسول الله، ورسالاتهم، وعدم التفريق بينهم، والإيمان بأنهم بلغوا رسالات ربهم، ولكن

(١) التفسير، (٢/٦٠٥).

هذه الرسائل قد انتهت بمبعث رسول الله -ﷺ-، فرسالته خاتمة الرسائل، ودينه خاتم الأديان، كما قال الله -ﷻ-: ﴿وَلَكِنْ رَسُولَ اللَّهِ وَخَاتَمَ النَّبِيِّينَ﴾ [الأحزاب: ٤٠].

﴿قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ وَهُوَ رَبُّنَا وَرَبُّكُمْ وَلَنَا أَعْمَلُنَا وَلَكُمْ أَعْمَلُكُمْ وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ (١٣٩) أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى قُلْ ءَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَدَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿١٤٠﴾ تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٤١﴾

بيان الآيات:

في الآيات السابقة أخبر الله عن زعم اليهود والنصارى أنهم على الحق، وأنهم يدعون إليه، فأرشد الله رسوله -عليه الصلاة والسلام- أن يقول لهم على سبيل التعجب والإنكار: ﴿قُلْ أَتُحَاجُّونَنَا فِي اللَّهِ﴾ وأخرج الطبري بسندٍ صحيح عن مجاهد قال: «أتجادلوننا؟»^(١).

(١) التفسير، (٣/١٢١).

والمراد: أنتم تحاجوننا في الله وتخاصموننا فيه، وهو ربنا الذي نوحده، ونخلص العبادة له وحده، وهو-أيضاً-ربكم الذي خلقكم من العدم إلى الوجود؟، فما دمتم تحاجوننا في باطل-وهو تكذيبكم للرسالة-فلنا أعمالنا المبنية على دين الإسلام، ولكم أعمالكم الباطلة التي نبرأ إلى الله منها، ﴿وَنَحْنُ لَهُ مُخْلِصُونَ﴾ أي: أننا مخلصون لله فيما نقول ونفعل.

﴿أَمْ تَقُولُونَ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالْأَسْبَاطَ كَانُوا هُودًا أَوْ نَصَارَى﴾ سبق القول عما أخبر الله عن زعم اليهود والنصارى أن إبراهيم وبنيه كانوا على الملة اليهودية، وهنا يوبخهم الله، وينكر عليهم زعمهم، كما أنكره عليهم من قبل، ويقول: ﴿عَأَنْتُمْ أَعْلَمُ أَمْ اللَّهُ﴾ وفي هذا تعجيز وتحذير لهم، فإن قالوا: نحن أعلم، فقد كذبوا وكفروا، وإن قالوا: الله أعلم، فقد كذبهم بقوله: ﴿مَا كَانَ إِبْرَاهِيمُ يَهُودِيًّا وَلَا نَصْرَانِيًّا﴾ [آل عمران: ٦٧]، فهم في كلتا الحالتين كاذبون.

﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ كَتَمَ شَهَادَةً عِنْدَهُ مِنَ اللَّهِ﴾ لما كان اليهود والنصارى يعرفون في كتبهم أن إبراهيم وبنيه مسلمون، وليسوا يهودًا

أو نصارى، فقد كتموا بذلك معرفتهم حين زعموا أنهم لم يكونوا كذلك، فبين الله أنه ما من أحد أظلم من هؤلاء؛ لكتمانهم الشهادة.

﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ أي: قل لهم يا نبينا محمد! إن

الله ليس بغافل عن كتمانكم الشهادة، وعدم إظهار الحقيقة الواردة في كتبكم.

﴿تِلْكَ أُمَمٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ﴾ في هذه الآية يرشد الله

نبيه أن يقول لليهود والنصارى: إن إبراهيم وإسماعيل وإسحاق ويعقوب والأسباط قد مضوا، وإن لهم ما عملوا في الدنيا، وسيجزون عليه؛ فإن كنتم تزعمون أن عملهم سوف ينفعكم فأنتم على خطأ وضلال؛ لأن لهم ما كسبوا من عمل، ولكم ما كسبتم أنتم من عمل، وكل سيجزى على عمله، ولن تسألوا إلا عن عملكم أنتم، وستجزون عليه إن خيراً فخير وإن شراً فشر.

أحكام وفوائد الآيات:

- الحكم بأنه لا قيمة للعمل إذا لم يكن خالصاً لوجه الله.
- تقرير أنه ليس هناك ديانة يهودية أو نصرانية، فهذه مما ابتدعتها أصحابها، كما قال-تعالى:- ﴿قُلْ عَأْتُمْ أَغْلَمُ أَمِ اللَّهُ﴾.

- أنه ليس هناك أحد أظلم ممن كتم شهادة من الله، ومن ذلك: من كتم ما ورد في التوراة والإنجيل عن رسالة رسول الله - ﷺ -، كما فعل أسلاف اليهود والنصارى.
- إفحام اليهود والنصارى في الحوار، وإقامة الحجة عليهم.

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ ١٤٢ .

بيان الآية:

﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ مَا وَلَّهُمْ عَن قِبَلَتِهِمْ الَّتِي كَانُوا عَلَيْهَا﴾ لما هاجر رسول الله - ﷺ - إلى المدينة صلى نحو بيت المقدس سبعة عشر شهراً، وكان-عليه الصلاة والسلام- يطمئنه في نفسه أن تكون قبلته وأمته إلى الكعبة؛ لأنها بيت الله، وقبله نبيه إبراهيم، وقد نزل عليه قول الله-تعالى-: ﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ [البقرة: ١٤٤]، فبينما

كان يصلي في مسجد بني سلمة (المعروف الآن في المدينة بمسجد القبلتين) تحول إلى الكعبة، فحول الناس وجهتهم نحو الكعبة^(١). وقد أنكر ذلك اليهود والمنافقون والمشركون، وهم المرادون بالسفهاء، فجاء منهم نفر-من بينهم كعب بن الأشرف-، فقالوا: يا محمد! ما ولاك- أي: صرفك- عن قبلتك التي كنت عليها؟، فارجع إلى قبلتك الأولى، وسوف نصدقك ونتبعك^(٢).

أما كفار قريش والمنافقون فقالوا لبعضهم: إن محمداً قد اشتاق إلى موطنه، وسوف يرجع عن دينه إلى دينكم، فانتظروا ذلك^(٣).

وقد أخبر الله عما قاله هؤلاء قبل قولهم، فنعتهم بالسفه والجهل، وَعَلَّمَ نَبِيَهُ مُحَمَّدًا وَأَصْحَابَهُ أَنْ يَقُولُوا لَهُمْ: ﴿قُلْ لِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ﴾ أي: أن جهتي المشرق والمغرب جهتان لله، وهذا كان على سبيل التخصيص بما مناطه جهة المقدس، وجهة المشرق محل الحكم، أما في العموم فكل جهات الأرض ملك لله، والمراد وجهه إلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصلاة، باب: التوجه نحو القبلة حيث كان، (رقم ٣٩٩)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، (رقم ٥٢٥).

(٢) تفسير ابن أبي حاتم، (رقم ١٣٢٧).

(٣) معالم التنزيل للبغوي، (ص ٦٩، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص ٩٢).

الجهات، فكما أن جهة بيت المقدس ملك لله فإن جهة الكعبة ملك-
أيضاً-لله، وأن اعتراضهم على التحول إلى الكعبة إنما هو اعتراض على
إرادة الله وحكمته.

﴿يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ والمعنى: أن الله يرشد
من يشاء من عباده إلى سلوك الطريق المستقيم إذا عرف امتثاله
لأوامره، واجتنابه لنواهيه؛ فهو بتحويل القبلة إلى الكعبة قد هدى
بذلك عبده ورسوله محمداً -ﷺ- وأُمَّته.

أحكام وفوائد الآية:

- إعلام الله-تعالى-رسوله-ﷺ-عماً سيقوله الجهلة عن القبلة.
- أن هذا أول نسخ في الإسلام، ويدل على الجواز لقول الله-تعالى-:
﴿مَا نَنْسَخْ مِنْ آيَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِنْهَا أَوْ مِثْلَهَا﴾
[البقرة: ١٠٦]، وقد تقدم تفسيرها.

- وجوب استقبال القبلة في الصلاة-فرضاً كانت أو نفلاً-بوصف
ذلك أحد شروط الصلاة التي لا تصح الصلاة إلا به، ما لم يكن ثمة
ضرورة كالسفر أو جهالة القبلة لأي سبب، وقد تقدمت الإشارة
إليه.

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ
وَيَكُونَ الرُّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ۗ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ
عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرُّسُولَ ۗ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَىٰ عَقْبَيْهِ ۗ وَإِنْ
كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ
إِيمَانَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرُءُوفٌ رَحِيمٌ ﴿١٤٣﴾﴾

بيان الآية:

﴿وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا﴾ قيل: في مسألة (الوسطية)
عدة أقوال، فالإمام الطبري يرى «أن الله-تعالى ذكره-إنما وصفهم
بأنهم وسط لتوسطهم في الدين، فلا هم أهل غلو فيه غلو
النصارى، الذين غلوا بالترهب، وقيلهم في عيسى ما قالوا فيه، ولا
هم أهل تقصير فيه تقصير اليهود الذين بدلوا كتاب الله، وقتلوا
أنبياءهم، وكذبوا على ربهم، وكفروا به، ولكنهم أهل توسط
واعتدال فيه، فوصفهم الله بذلك؛ إذ كان أحب الأمور إلى الله
أوسطها»^(١).

والمعنى: أن الله كما جعل هذه الأمة وسطاً-أي: عدلاً-جعلها

(١) جامع البيان، (٦/٢).

كذلك شاهدة على الناس يوم القيامة، حين تنكر الأمم التي أرسل إليها الرسل البلاغ الذي بلغه لهم رسلهم؛ لما رواه أبو سعيد الخدري -رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «يجيء نوح -عليه السلام- وأُمته، فيقول الله -تعالى-: هل بلغت؟، فيقول: نعم أي رب!، فيقول لأُمته: هل بلغكم؟، فيقولون: لا، ما جاءنا من نبي. فيقول لنوح: من يشهد لك؟، فيقول: محمد -ﷺ- وأُمته، فيشهد أنه قد بلغ»^(١).

وهذه الشهادة من خصائص هذه الأمة، وخيريتها، وفي هذا قال رسول الله -ﷺ-: «أعطيت أمتي ثلاثاً، لم تعط إلا للأنبياء، كان الله إذا بعث نبياً قال له: ادعني أستجب لك، وقال لهذه الأمة: ﴿ادعوني أستجب لكم﴾، وكان الله إذا بعث النبي قال له: ما جعل عليك في الدين من حرج، وقال لهذه الأمة: (وما جعل عليكم في الدين من حرج)، وكان الله إذا بعث النبي جعله شهيداً على قومه، وجعل هذه الأمة شهداء على الناس»^(٢).

قلت: ويلزم من هذه الخصيصة والخيرية لازمان:

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب قول الله -ﷻ-: ﴿وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَىٰ

قَوْمِهِ﴾، (رقم ٣٣٩).

(٢) ينظر: الدر المنثور، (١/٢٦٧).

أولهما: العدل، ويعني ذلك عدل الأمة في أقوالها وأفعالها، وأهمها: امتثال أوامر الله، واجتناب نواهيه؛ لأنَّ العدل في هذا المعنى الميل إلى الحق، والميل عن الباطل، وجماع ذلك كله حفاظ الأمة على ما عهد الله به إليها، وهو كتابه وسنة رسوله محمد - ﷺ -.

الثاني: إبلاغ الدعوة إلى مَنْ لم تبلغه، وقد أمر الله رسوله بهذا في قوله: ﴿يَأْتِيهَا الرَّسُولُ بَلِّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ﴾ [المائدة: ٦٧]، وقوله -جلّ ذكره-: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ﴾ [النحل: ١٢٥]، وهذا الأمر كما كان لازماً لرسول الله في حياته، فهو لازم لأئمة بعد وفاته إلى أن يرث الله الأرض ومن عليها، ومن لوازم الخيرية -أيضاً-: الأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، عملاً بقول الله -تعالى-: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وهذه الصفة من الخيرية مقيدةٌ بوجوب الأمر بالمعروف بين الأمم بما يشمل دعوتها إلى توحيد الله وطاعته، ونهيها عن المنكر بما يشمل من أوجه الفساد والفواحش التي تشيع بينها، سواء في هذا العصر أو في غيره من العصور؛ فإذا لم تكن الأمة عدلاً في نفسها، ولم تقم بما يجب عليها

من الدعوة، وتحمل الأعباء في سبيلها، فلن تكون لها صفة الخيرية؛ لأنها منوطة بشروطها.

وقوله: ﴿وَيَكُونُ الرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا﴾ أي: بما بلغكم إياه من رسالة ربه، وما علمكم به، ونصحكم به مما جاء في سنته، فكما أنكم تشهدون على الأمم سيكون الرسول شهيداً عليكم، وستكون شهادته على أمته بما عملت من خير أو شر، ولهذا قال-عليه الصلاة والسلام-: «وليردني عليّ أقوامٌ أعرفهم ويعرفوني، ثم يحال بيني وبينهم، فأقول: إنهم مني، فيقال: إنك لا تدري ما عملوا بعدك، فأقول: سحقاً سحقاً لمن بدل بعدي»^(١)، وحتى يبرئ-عليه الصلاة والسلام- نفسه من مسؤولية البلاغ للرسالة، قال في حجته التي ودّع فيها الأمة: «ألا هل بلغت؟»، قال الحاضرون: نعم! قال: «اللهم اشهد» قالها ثلاثاً^(٢).

وقال الشيخ الشنقيطي: «لم يبين هنا: هل هو شهيد عليهم في

(١) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: في الحوض، (رقم ٦٥٨٣ - ٦٥٨٤)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: إثبات حوض نبينا - ﷺ - وصفاته، (رقم ٢٢٩٠)، واللفظ له.

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الحج، باب حجة النبي - ﷺ -، (رقم ١٢١٨).

الدنيا والآخرة؟، ولكنه بين في موضع آخر أنه شهيد عليكم في الآخرة، وذلك في قوله: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَى هَؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ ﴿٤١﴾ يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّى بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا ﴿٤٢﴾ [النساء: ٤١-٤٢].

﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّنْ يَنْقَلِبُ عَلَى عَقْبَيْهِ﴾ أي: ما جعلناك تتجه إلى القبلة الأولى-وهي: بيت المقدس، ثم حولنا قبلتك إلى الكعبة-إلا لنعلم من يتبعك ممن لا يتبعك؛ ذلك أن بعض الناس لما علموا بالتحول إلى القبلة ارتدوا، وبدأ بعضهم ينافق، ويشكك في ذلك، وهؤلاء هم المراد بالانقلاب على عقبيهم.

﴿وَإِنْ كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ﴾ أي: أن هذا التحول كبير على أولئك المرتدين والمنافقين، ولكنه ليس كبيراً أو شاقاً على الذين هدى الله، فيتبعون ما جاء به رسوله.

﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾ لا خلاف في أن الذين كانوا يصلون إلى بيت المقدس قبل التحول إلى الكعبة كانوا على حق؛ ذلك أن

منهم من مات قبل نزول الأمر، ومنهم من كان يتجه إليه وهو حي قبل نزوله، ومن هؤلاء: رسول الله ومن كان معه، وفي ذلك روى ابن عباس-رضي الله عنهما-: «أن النبي -ﷺ- لما وُجِّه إلى الكعبة قالوا: يا رسول الله! كيف بإخواننا الذين ماتوا وهم يصلون إلى بيت المقدس؟، فأنزل الله-تعالى-: ﴿وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ﴾^(١) أي: صلاتكم».

﴿إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَحِيمٌ﴾ الرأفة والرحمة من لطف الله بخلقه؛ فهو يرحمهم، ويشفق عليهم من العذاب، فكما أنه رؤوف رحيم بكل خلقه فهو رؤوف رحيم بأولئك الذين كانوا يُصَلُّون إلى بيت المقدس بدافع من إيمانهم ألا يضيع ثوابهم.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الشهادة لا تصح إلا من العدول.
- الدليل على صحة الإجماع، ووجوب الحكم به كما ذكر الإمام القرطبي؛ لأنهم إذا كانوا عدولاً شهدوا على الناس، فكل عصر

(١) أخرجه أبو داود في كتاب السنة، باب: الدليل على زيادة الإيمان ونقصانه، (رقم ٣٦٨٠)، والترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة البقرة، (رقم ٢٩٦٤)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

شهاد على من قبله^(١).

- أن من كان يصلي إلى بيت المقدس قبل نزول الأمر بالتحول إلى الكعبة فصلاته صحيحة، وأن من صلى إلى غير القبلة وهو لا يعلم فصلاته صحيحة، ولا تلزمه الإعادة، كما سبقت الإشارة إلى ذلك.
- تشدد أغلب اليهود والنصارى، وتعنتهم في عدم اتباع الحق، والإنباء عن أمر مستقبلي في ذلك.

﴿قَدْ نَرَى تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ فَلَنُوَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ وَمَا اللَّهُ بِغَفِيلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾^(١٤٤).

بيان الآية:

﴿قَدْ نَرَى﴾ قيل: إن هذه الآية مقدمة في النزول على قول الله- تعالى:- ﴿سَيَقُولُ السُّفَهَاءُ مِنَ النَّاسِ﴾؛ وذلك لدلالة الحكم فيها على التحول إلى الكعبة، ثم الإخبار عما سيقوله السفهاء ﴿تَقَلُّبَ وَجْهِكَ فِي السَّمَاءِ﴾، وقد عبّر الله بالوجه عن العينين، حيث كان

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٢/١٥٦).

رسول الله ينظر إلى السماء وهو في صلاته، ينتظر الأمر له بالتحول إلى الكعبة ﴿فَلَنُؤَلِّيَنَّكَ قِبْلَةً تَرْضَاهَا فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ وفي هذا منّة على رسول الله بتحقيق رغبته في التوجه إلى الكعبة، وهو المعنى من قوله-تعالى-: ﴿تَرْضَاهَا﴾، ثم أتى بعد ذلك الأمر له بالانصراف في صلاته شطر المسجد الحرام، والمراد به: جهة الكعبة. وعن ابن عمر-رضي الله عنهما-قال: «بينما الناس في صلاة الصبح بقباء إذ جاءهم آت، فقال: إن رسول الله-ﷺ- قد أنزل عليه الليلة، وقد أمر أن يستقبل الكعبة، فاستقبلوها، وكانت وجوههم إلى الشام، فاستداروا إلى الكعبة»^(١).

﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ﴾ في هذا أمر للأمة أن تكون الكعبة قبلتها؛ لأن الله عبّر بقوله: ﴿وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ﴾ ولم يقل: (حيثما كنت)؛ لأنه لو قال ذلك لكان المراد به الرسول وحده، وليس أُمته.

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ لَيَعْلَمُونَ أَنَّهُ الْحَقُّ مِنْ رَبِّهِمْ﴾

(١) البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنْتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَنْ يَتَّبِعُ الرَّسُولَ﴾، رقم (٤٤٨٨)، ومسلم، كتاب المساجد، باب تحويل القبلة من القدس إلى الكعبة، (رقم ٥٢٦).

المراد: علماء اليهود والنصارى؛ لكونهم يعلمون من كتبهم أن رسالة رسول الله - ﷺ - حق، وأنه مرسل من ربه، وأن ما ينقله عن ربه أو يقوله حق، أي: أنهم يعلمون أن تحوله إلى الكعبة ليس من عنده، وإنما هو أمر من الله أمره به.

﴿وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾ والمراد به: العموم والخصوص ، أما العموم فإن الله ليس بغافل عما يفعله العباد من خير أو شر ، وأما الخصوص فهو مناسبة الآية، وهي علم الله بما قاله الذين أنكروا الأمر بالتحول إلى القبلة.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب استقبال الكعبة (عينها) لمن كان في المسجد الحرام، واستقبال جهتها لمن كان غير معاين لها، وعليه أن يجتهد في إصابة عينها، وأن يكون هذا الاستقبال في أي مكان يكون فيه المصلي، سواء على طائرة أو سفينة، أو غير ذلك.

﴿وَلَيْنَ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا قِبْلَتَكَ وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ وَلَيْنَ آتَبَعْتَ

أَهْوَاءَهُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ إِنَّكَ إِذَا لَّمِنَ الظَّالِمِينَ

﴿١٤٥﴾

بيان الآية:

﴿وَلَيْنُ أَتَيْتَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ بِكُلِّ آيَةٍ مَّا تَبِعُوا

قِبْلَتَكَ﴾ هذه الآية مبينة ومؤكدة لقوله -تعالى-: ﴿وَلَن تَرْضَى

عَنكَ الْيَهُودُ وَلَا النَّصَارَى﴾ الآية (١٢٠) من هذه السورة. وفيها:

يخبر الله -تعالى- نبيه أنه مهما أتى أهل الكتاب اليهود والنصارى من

دليل أو علم أو بينة فلن يتبعوا القبلة التي أرادها الله له ولأمته؛ لأنهم

معاندون للحق، مشاكسون له، وفي هذا جواب لهم حين قالوا لرسول

الله -ﷺ-: ابق على قبلك الأولى، وحينئذٍ نصدقك.

﴿وَمَا أَنْتَ بِتَابِعٍ قِبْلَتَهُمْ﴾ أي: إنك يا نبينا محمد! لن تتبع

قبلتهم؛ فاليهود لهم قبلة، والنصارى لهم كذلك قبلة، وأنت لك قبلة

أرادها الله لك.

﴿وَمَا بَعْضُهُمْ بِتَابِعٍ قِبْلَةَ بَعْضٍ﴾ وفي هذا بيان لما بين اليهود

والنصارى من الخلاف؛ فكل منهم لا يتبع قبلة الآخر.

﴿وَلَيْنِ اتَّبَعَتْ أَهْوَاءَهُمْ مِّنْ بَعْدِ مَا جَاءَكَ مِنَ الْعِلْمِ﴾ وفي

هذا تحذير لرسول الله - ﷺ - أن يتبع أهواء أهل الكتاب، خاصة بعد أن نزل عليه القرآن والبيانات، وما ارتضاه الله له ولأُمة من دين الإسلام، وقد عبّر الله - جلّ ذكره - بـ ﴿أَهْوَاءَهُمْ﴾؛ لأن ما يقولونه ليس مبنياً على علم من عند الله، بل هو أهواء من عند أنفسهم.

﴿إِنَّكَ إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: يا نبينا محمدا! إن اتبعت

أهواءهم فستكون من الظالمين المخالفين لأمر ربهم العاصين له، وحاشاه - ﷺ - أن يكون كذلك، وتحذير رسول الله - ﷺ - تحذير لأُمة؛ فكل من يتبع منها أهواء هؤلاء فهو داخل في هذا التحذير، والمراد من الهوى كل فعل أو سلوك يتنافى مع دين الإسلام، سواء كان مناط هذا لفعل السياسة أو الاقتصاد أو أي فعل آخر.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب الثبات على ما أمر الله به من استقبال الكعبة في الصلاة.
- نفي اتباع أهل الكتاب؛ لما جاء به رسول الله، وبيان اختلافهم بينهم، وتحذير رسول الله وأُمة من اتباع أهوائهم.
- تقرير أن الهوى جماع الضلال.

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ (١٤٦) الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ ﴿١٤٧﴾ .

بيان الآيتين:

﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ أي: أن علماء اليهود والنصارى يعرفون من كتبهم صحة ما جاء به رسول الله - ﷺ -، وأن ما يقوله حق، يعرفونه مثل معرفتهم لأولادهم؛ لأن معرفة الإنسان بابنه غاية المعرفة، وشاهده قول الله - تعالى -: ﴿كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾، ومنهم عبد الله بن سلام الذي جهر بالقول، وأكد ما ورد في التوراة من رسالة رسول الله - ﷺ -. وأخرج الطبري بسند حسن عن قتادة: «﴿الَّذِينَ ءَاتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ﴾» يقول: يعرفون أن البيت الحرام هو القبلة»^(١).

﴿وَإِنَّ فَرِيقًا مِّنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ﴾ وفي هذا استثناء لفريق آخر منهم يكتمون صفة رسول الله في كتابهم، وهم

(١) التفسير، (٣/١٨٧).

يعلمون ذلك.

﴿الْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ﴾ في هذا بيان من الله -عز وجل- أن ما نزل على رسوله من القرآن، أو ما أوحى إليه به -ومن ذلك: تحويل القبلة إلى الكعبة- هو الحق الذي لا ريب فيه، وليس كما تقوله اليهود والنصارى من أهوائهم.

﴿فَلَا تَكُونَنَّ مِنَ الْمُمْتَرِينَ﴾ أي: من الشاكين في الحق، قال الإمام ابن جرير عند تفسير الآية: «فإن قال لنا قائل: أكان النبي -صلى الله عليه وسلم- شاكاً في أن الحق من ربه أو في أن القبلة التي وجهه الله إليها حق من الله حتى نهى عن الشك في ذلك، فقليل له: ألا يمتري؟. قيل: ذلك من الكلام الذي تخرجه العرب مخرج الأمر أو النهي للمخاطب به، والمراد به غيره، أي: أمته»^(١).

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن كثيراً من علماء اليهود والنصارى يعرفون من كتبهم أن ما جاء به رسول الله -صلى الله عليه وسلم- حق، وقد صرح المؤمنون منهم بذلك، ومنهم عبد الله بن سلام -رضي الله عنه- --.

(١) جامع البيان، (٢/٢٧).

- أَنَّ عَلَى أُمَّةٍ مُحَمَّدٌ أَنْ تَعْرِفَ أَنْ مَا جَاءَ بِهِ رَسُولُهَا حَقٌّ لَا مَرَاءَ فِيهِ،
وَأَنْ عَلَيْهَا أَنْ تَوْمَنَ بِهِ، وَتَصَدِّقَهُ، وَتَعْمَلَ بِهِ.

﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةً هُوَ مُوَلِّيَهَا فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ
بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ ﴿١٧٨﴾ .

بيان الآية:

﴿وَلِكُلِّ وِجْهَةٍ هُوَ مُوَلِّيَهَا﴾^ط المراد: أن لليهود وجهة، وللنصارى
وجهة، وكل منهم يتجه إلى قبلته حسب هواه، وأنتم يا نبينا محمدا!
لكم قبلة اخترناها لكم، هي الكعبة، فالزموها، واتركوا قبلة غيركم.
وأخرج الطبري بسندٍ صحيح عن مجاهد في قول الله -ﷻ-:
﴿وَلِكُلِّ﴾ قال: «لكل صاحب ملة ﴿وِجْهَةً﴾ قبلة ﴿هُوَ مُوَلِّيَهَا﴾
قال: هو مستقبلها»^(١).

﴿فَاسْتَبِقُوا الْخَيْرَاتِ﴾ أي: أن عليكم التنافس في فعل الخيرات
من صلاة، وزكاة، وصيام، وحج، وغير ذلك من أنواع الطاعات، فذلكم
أنفع لكم من جدال هؤلاء، أو التخاصم معهم.

(١) التفسير، (٣/١٩٤).

﴿أَيْنَ مَا تَكُونُوا يَأْتِ بِكُمُ اللَّهُ جَمِيعًا﴾ أي: حيثما كنتم في أي مكان، أو متم في البر أو البحر سوف يجمعكم الله يوم القيامة، ونظير هذا قوله-جلّ ذكره-: ﴿أَيْنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨].

﴿إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: أن كل شيء في الكون خاضع لقدرته، وسوف يبعثكم بعد موتكم، كما أخرجكم من العدم إلى الوجود.

أحكام وفوائد الآية:

- الأمر بالمبادرة في فعل الواجب بوصفها من استباق الخيرات، وقد اختلف الفقهاء في مسألة التبكير للصلاة، وما إذا كان ذلك هو الأفضل، ففي مذهب الإمام أبي حنيفة: أن التأخير فيها أفضل؛ لأنّ ذلك وقت الوجوب، فلا تكون قبله^(١)، وفي المذاهب الأخرى تفصيل، فعند الإمام مالك: أن أول الوقت في صلاة الصبح والمغرب هو الأفضل، وكذا الأمر في العصر، أما الظهر فتؤخر قليلاً، والتأخير في

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، (١/١٢٥ - ١٢٦).

العشاء أفضل^(١). قلت: والتبكير في الصلاة أفضل من تأخيرها.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ (١٤٩) وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي وَلِأَتِمَّ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ ﴿١٥٠﴾

بيان الآيتين:

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: من حيث خرجت، وفي أي مكان كنت ﴿فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ أي: اتجه في صلاتك نحوه، وإنه للحق من ربك، فاعملوا به، وهو عليم بعملكم.

﴿وَإِنَّهُ لَلْحَقُّ مِنْ رَبِّكَ وَمَا اللَّهُ بِغَفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ﴾ أي: إن

هذا هو الحق الذي أَرَادَهُ اللهُ لَكُمْ، فاعملوا به، وهو عليم بعملكم، لا

(١) أسهل المدارك شرح إرشاد السالك لأبي بكر بن حسن الكشناوي، (١/١٥١) - (١٥٦).

يسهو، ولا يغفل عنه.

﴿وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾

وهذا أمر لنبي الله ولأُمتَه باستقبال القبلة، وقد كرر الله هذا الأمر لأهمية المأمور به، وهو استقبالها، وعدم التهاون في ذلك بأي وجه.

﴿لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَيْكُمْ حُجَّةٌ﴾ والمراد: أنه بجعل

الكعبة قبلة لنبي الله وأُمتَه فقد دحضت حجة أهل الكتاب الذين قالوا: إن محمداً يتبع قبلتنا في القدس، ولا يتبع ديننا، ودحضت كذلك حجة المشركين في مكة الذين قالوا: إن محمداً يقول إنه يتبع ملة إبراهيم، بينما هو لا يتجه إلى قبلته، وهي الكعبة.

﴿إِلَّا الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ أي: أنه بسبب توجهكم إلى الكعبة لم

يعد لأحد مجال للقول، أما الذي يجادل بغير حق-كقول المشركين: إن محمداً رجع إلى مولده في مكة-فهذا يعد ظالماً، لا ينفع معه قول، ولا تقنعه حجة، فاتركه وجداله.

﴿فَلَا تَخْشَوْهُمْ وَاخْشَوْنِي﴾ أي: لا تخافوا هؤلاء الظالمين

المعاندِين المجادلين بغير حق، وإنما الخشية مني.

﴿وَلَا تَمْنِمْ نِعْمَتِي عَلَيْكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾ أي: إنني قد

أتممت نعمتي عليكم بهدايتكم إلى القبلة، ولعلكم تهتدون دائماً إلى الصواب والرشاد، ولقد أنجز الله وعده، وأتم شرائع الدين، كما قال- تعالى:- ﴿الْيَوْمَ أَكْمَلْتُ لَكُمْ دِينَكُمْ وَأَتِمَمْتُ عَلَيْكُمْ نِعْمَتِي﴾ [المائدة: ٣].

أحكام وفوائد الآيتين:

- وجوب استقبال الكعبة حال الصلاة في أي موقع يكون فيه المسلم.
- وجوب خشية الله في كل أمر، وعدم خشية المخالفين لدينه من أهل الكتاب وغيرهم، مهما كانت حجتهم وأقاويلهم، ويدخل تحت هذا الحكم أمر المسلم ألا يخاف من أعدائه، وإنما عليه الخوف من الله، وخشيته، والالتزام بأوامره، مع أخذه بالأسباب؛ لأن الله بهذا ينصره عليهم مهما كانت قوتهم وأساليبهم وطغيانهم، ونظير هذا قول الله-جلّ ذكره:- ﴿وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا أَصْلَحْنَا لَهُم مِّن قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُم مِّن بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا﴾ [النور: ٥٥].

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾ فَادْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ وَأَشْكُرُوا لِي وَلَا تَكْفُرُونِ ﴿١٥٢﴾ ۝ ﴾

بيان الآيتين:

﴿ كَمَا أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ ﴾ في هذا بيان من الله للعرب، ومن كان معهم من أحلافهم بأنه كما تمت نعمتي عليكم بجعل الإسلام ديناً لكم، فقد بعثت فيكم رسولاً منكم، أي: من جنسكم، يتكلم لغتكم، ويعرف سلوككم، وتقاليدكم، وأعرافكم وعاداتكم.

﴿ يَتْلُوا عَلَيْكُمْ ءَايَاتِنَا ﴾ أي: القرآن المنزل عليه، وما اشتمل عليه من البشارة للمؤمنين، وهديهم للصراط المستقيم، ﴿ وَيُزَكِّيكُمْ ﴾ أي: يطهركم من عبودية الوثنية، ورجس الشيطان، وارتكاب المحرمات.

﴿ وَيُعَلِّمُكُمُ الْكِتَابَ وَالْحِكْمَةَ ﴾ أي: يبين لكم الفرقان والسنة، وهي المراد بالحكمة، ﴿ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا

تَعْلَمُونَ ﴿١﴾ أي: أنه يعلمكم ما تجهلون من أمور العقيدة، وأحوال الأمم التي كانت قبلكم، ومن أرسل إليهم من الرسل، وما حدث لتلك الأمم التي طغت وعصت رسلها، كما أنه يعلمكم ما تجهلونه من أمور الدنيا كالبيع، وتحريم الربا، وتحريم الفواحش، وغير ذلك من الأخلاق والآداب التي تجهلونها؛ بسبب ما كنتم فيه من الجهل وسوء المعرفة.

﴿فَاذْكُرُونِي أَذْكُرْكُمْ﴾ والمراد: أن عليكم أيها المؤمنون الصادقون! أن تذكروني بالطاعة فيما أمرتكم به، والانتفاء عما نهيتكم عنه، فإذا فعلتم ذلك ذكرتكم في نفسي، فحقت لكم رحمتي ومغفرتي، وفي الحديث يقول الله -ﷻ: «فإن ذكرني في نفسه ذكرته في نفسي، وإن ذكرني في ملأ ذكرته في ملأ خير منهم، وإن تقرب إليّ شبراً تقربت إليه ذراعاً، وإن تقرب إليّ ذراعاً تقربت إليه باعاً، وإن أتاني يمشي أتيته هرولة»^(١).

﴿وَأَشْكُرُوا لِي﴾ أي: اشكروا لي ما أنعمت عليكم من نعمة الإسلام، وإرسال رسول من أنفسكم لكم، وجعل الكعبة قبلة لكم،

(١) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله-تعالى: ﴿وَيُحَذِّرُكُمُ اللَّهُ نَفْسَهُ﴾، (رقم ٧٤٠٥)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب: الحث على ذكر الله-تعالى، (رقم ٢٦٧٥).

فإذا فعلتم ذلك زدكم من نعمي.

﴿وَلَا تَكْفُرُونَ﴾ أي: لا تجحدوا ما أنعمت عليكم، وتكفرون به، ونظير هذا قوله-جلّ ذكره-: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِنْ شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِنْ كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ﴾ [إبراهيم:٧].

أحكام وفوائد الآيتين:

- تقرير منّة الله على العرب أن أرسل رسولاً منهم، يتلو عليهم كتاب ربهم.

- وجوب شكر الله على نعمه الظاهرة والباطنة، وأولها شكره على نعمة الدين، والشكر نوعان: شكر خفي، وشكر علني، فالشكر الخفي هو: شكر الله وذكره في السر حين مناجاته في عبادته، وفي كل ما ينزل بالعبد من سراء أو ضراء، أو فرح أو حزن، والشكر العلني أو العملي هو: ما يظهره العبد من أثر نعمة الله عليه فيما يكون لنفسه من ملبس ومركب من غير إسراف، أو ما يكون تجاه غيره من الصدقة والعون للمحتاجين.

- الإخبار عن أمر مستقبلي عن ذكر الله-تعالى- للمؤمنين إذا ذكروه.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ وَالصَّلَاةِ إِنَّ اللَّهَ مَعَ

الصَّابِرِينَ ﴿١٥٣﴾ وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتٌ بَلْ
أَحْيَاءٌ وَلَكِنَّ لَا تَشْعُرُونَ ﴿١٥٤﴾ .

بيان الآيتين:

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اُسْتَعِينُوا بِالصَّبْرِ﴾ المخاطب هنا:
المؤمنون؛ لأنهم الذين يستجيبون لما يأمرهم به ربهم، والمراد أن الله لما
أتم نعمته بإظهار دينه، وانتهاء الوثنية، وانهزام المشركين، ذكر
المؤمنين أن عليهم الاستعانة بالصبر على ما سيواجهونه في الحياة،
فعليهم الصبر على طاعة الله، ولأن هذه الطاعة لا تنال إلا بالجهد
والعمل والمشقة، كما قال-تعالى- في أمر الحج: ﴿لَمْ تَكُونُوا بِلِغِيهِ
إِلَّا بِشِقِّ الْأَنْفُسِ﴾ [النحل: ٧] .

ومن الصبر على طاعته: الجهاد لإعلاء كلمته، وما يقتضيه ذلك
من الأخطار في منازلة الأعداء من الكر والفر. والدعوة للدين، وتحمل
المصاعب في سبيل ذلك من السفر إلى البلدان النائية؛ لدعوة أهلها إلى
الدين. وكما يجب الصبر على طاعة الله يجب الصبر على ترك محارمه
من الملذات التي تتوق إليها النفوس، ويزينها لها الشيطان، كالخمر
والميسر والربا، وغير ذلك من أنواع المحرمات. وكما يجب الصبر على

طاعة الله يجب الصبر على ما يصيب الإنسان من نوائب الحياة ومصائبها، وما قد يواجهه فيها العبد من المشاق والأكدار والمصاعب، كالفقر وضيق العيش، والافتقار، وفقدان الأهل والولد.

قوله: ﴿وَالصَّلَاةَ﴾ والاستعانة بالصلاة مما أمر الله به عباده،

فهي عمود الدين؛ لأنها صلة بينه وبينهم، فإذا ازدادت هذه العلاقة ازداد إيمانهم، وأعانهم الله على ما يواجهونه في حياتهم من المصاعب والمشاق. وقد أثبت الطب الحديث أنه كلما ازداد الإيمان في النفس ازدادت مناعة الجسم ضد الأمراض العضوية والنفسية، كما دلت الوقائع المحسوسة أن وثيقي الصلة بالله هم أكثر الناس اطمئناناً في أنفسهم، وفي سلوكهم وتصرفاتهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ في هذا تأكيد من الله -جلّ ذكره- على

أنه سيكون مع الصابرين، فيعينهم على ما صبروا عليه من فعل الطاعات وترك المحرمات، وما يواجهونه من مصائب الحياة.

﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ﴾ بعد أن أمر الله

المؤمنين بالاستعانة بالصبر والصلاة؛ لما في ذلك من القوة الروحية

والمادية لهم، هيأهم لما سيواجهونه أثناء الجهاد في سبيل الرسالة، والدعوة إلى الله، ومن ذلك: ما يتوقع من القتل والفداء، فقال-جلّ ذكره-: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَنْ يُقْتَلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتَ﴾، ففي هذا نهى وبيان:

أما النهي فلا يجوز القول بأنّ المقتول في سبيل الله قد مات؛ لأنه بالمعنى الحقيقي لم يمت؛ لأن روحه باقية تعيش في ملكوت الله.

أما البيان فقلوه: ﴿بَلْ أَحْيَاءُ﴾ والحياة هنا ليست الحياة المادية المعروفة في الدنيا بوجود الجسد، بل هي حياة الروح التي تختلف عن حياة الدنيا، وقد بيّنها الله-تعالى-بقوله: ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمُوتًا بَلْ أَحْيَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ﴾ (١٦٩) فرحين بما آتاهم الله من فضله ويستبشرون بالذين لم يلحقوا بهم من خلفهم ألا خوف عليهم ولا هم يحزنون ﴿[آل عمران: ١٦٩-١٧٠].

كما بيّنها رسول الله-ﷺ-بقوله: «إنّ أرواح الشهداء في جوف طير خضر، لها قناديل معلقة بالعرش، تسرح من الجنة حيث شاءت»^(١).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: بيان أن أرواح الشهداء في الجنة، (رقم ١٨٨٧).

﴿وَلَكِنْ لَا تَشْعُرُونَ﴾ أي: أنكم في الدنيا لا تحسون بهذه

الحياة؛ لأنها حياة غير مادية مجسمة، بل حياة روحية، يتنعم أصحابها بما كرمهم الله به من النعيم، جزاء جهادهم وقتلهم في سبيله.

أحكام وفوائد الآيتين:

- فضل الصبر وفضل الاستعانة بالصلاة على ما قد يواجهه المسلم من نوائب الحياة ومصائبها.

- أن للشهيد درجة رفيعة عند الله، كما قال -ﷺ-: ﴿فَلْيُقَاتِلْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يَشْرُونَ الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ وَمَنْ يُقَاتِلْ فِي

سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلْ أَوْ يَغْلِبْ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾

[النساء: ٧٤]، وفي الحديث: «ما من أحد يدخل الجنة يحب أن يرجع

إلى الدنيا، وأن له ما على الأرض من شيء غير الشهيد، فإنه يتمنى

أن يرجع فيقتل عشر مرات؛ لما يرى من الكرامة»^(١).

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب: تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا، (رقم

٢٨١٧)، ومسلم في كتاب الإمارة، باب: فضل الشهادة في سبيل الله-تعالى-

(رقم ١٨٧٧).

وقد ذهب عامة الفقهاء إلى أن الشهيد الذي يقتل في المعركة لا يغسل ولا يصلى عليه، وفي مذهب الإمام أبي حنيفة: تجب الصلاة عليه؛ استدلالاً بأن رسول الله -ﷺ- صلى على شهداء أحد، كما صلى على شهداء آخرين^(١)، وفي مذهب الإمام مالك: عدم غسله وعدم الصلاة عليه^(٢)، وفي مذهب الإمام الشافعي: يحرم غسل الشهيد والصلاة عليه؛ لأنه حي كما نص عليه القرآن في قول الله -تعالى-: ﴿بَلْ أَحْيَاءٌ﴾^(٣)، واستدلوا بما ورد من روايات حديث أن رسول الله -ﷺ- لم يصل على شهداء أحد، وأنه قال: «زملوهم بدمائهم»^(٤)، وفي مذهب الإمام أحمد: لا يغسل الشهيد ما لم يكن جنباً أو امرأة حائضاً أو نفساء، وسواء كان سقوطه في المعركة، أو سقط من شاهق وهو في القتال، أو رفته دابته، أو ارتد إليه سهمه، ويشمل ذلك من قتل مظلوماً^(٥).

(١) بدائع الصنائع، (١/٣٢٤ - ٣٢٥).

(٢) أسهل المدارك شرح إرشاد السالك، (١/٣٥٦).

(٣) المجموع شرح المذهب للإمام النووي، (٥/٢٦٠).

(٤) أخرجه النسائي في كتاب الجنائز، باب: مواراة الشهيد في دمه، (رقم ٢٠٠٢).

وصححه الألباني كما في صحيح سنن النسائي.

(٥) المغني لابن قدامة، (٣/٤٦٧ - ٤٧٦).

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ وَالْجُوعِ وَنَقْصٍ مِّنَ الْأَمْوَالِ
وَالْأَنْفُسِ وَالْعَمَلِ وَبَشِيرِ الصَّابِرِينَ ﴿١٥٥﴾ الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمُ
مُّصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاجِعُونَ ﴿١٥٦﴾ أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ
مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُهْتَدُونَ ﴿١٥٧﴾﴾.

بيان الآيات:

﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ بِشَيْءٍ مِّنَ الْخَوْفِ..الآية﴾ يخبر-تعالى-أن
الإنسان معرض للابتلاء بمعنى الاختبار؛ لمعرفة صبره، ونظير هذا
قوله-جلّ ذكره-: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنْكُمْ
وَالصَّابِرِينَ وَنَبْلُوَ أَخْبَارَكُمْ﴾ [محمد: ٣١]، وللابتلاء سببان:

إما أن يكون عقاباً على خطيئة ارتكبت، فيكون هذا جزاء على فعلها؛
كما يكون اختباراً لأصحابها؛ ليتوبوا عما فعلوا، وإما أن يكون العقاب
مجرد اختبار للمؤمن؛ لمعرفة مدى صبره، فإن صبر استحق الجزاء،
وإن جزع لم يحصل له إلا ما عمل. والابتلاء يكون في الخوف من
الأعداء، وتسلبهم بشن الحروب، وتخريب البلاد، وقتل الأنفس،
والاستيلاء على الأموال، وهتك الأعراض، كما حدث في الماضي، ويحدث
في الحاضر. كما يكون الابتلاء بضعف تدبير المبتلى في نفسه في مواجهة

الأعداء، وخوفه منهم بسبب ضعف عقيدته، وضعف عدده وعدته. كما يكون الابتلاء في ضياع الأموال، أو نقصها، وفساد الزروع والنبات، وحدوث القحط، وتوالي السنين العجاف. وقد يكون الابتلاء بتفشي الأمراض، ونحو ذلك مما يبتلي الله به عباده.

﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾ هذا أمر من الله لنبيه أن يبشر الذين يصبرون على بلائه، فيواجهونه بقوة الإيمان، والإقرار بأن ما يحدث لهم هو من الله، والاحتساب فيه، وعدم الجزع منه، ومقابلته بالرضا واطمئنان القلب، ولهذا قال رسول الله -ﷺ-: «إن الصبر عند أول صدمة»^(١).

﴿الَّذِينَ إِذَا أَصَابَتْهُمْ مُصِيبَةٌ قَالُوا إِنَّا لِلَّهِ وَإِنَّا إِلَيْهِ رَاغِبُونَ﴾ لما ذكر الله البشارة للصابرين بيّن أنهم الذين إذا ابتلوا بالخوف، أو نقص الأنفس أو الأموال، قابلوا ذلك بالرضا بقدر الله وقضائه، فأقروا أنهم عبيد الله، خلقهم من العدم إلى الوجود، وأغناهم من الفقر، وأمنهم من الخوف، وأن ما يحدث لهم

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأحكام، باب: ما ذكر أن النبي -ﷺ- لم يكن له بواب، (رقم ٧١٥٤)، ومسلم في كتاب الجنائز، باب: في الصبر على المصيبة عند أول صدمة، (رقم ٩٢٦).

هو من حكمته، وأنهم صابرون محتسبون لما أَرَادَهُ لهم، وأنهم راجعون إليه بعد مماتهم.

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ صَلَوَاتٌ مِّن رَّبِّهِمْ وَرَحْمَةٌ﴾ ﴿لَمَّا بَيَّنَّ-تعالى-ما

للسابرين من البشارة بَيَّنَّ أن لهم المغفرة من ربهم، وهو المراد بالصلاة، وأن رحمته ستنالهم جزاء صبرهم، وتسليمهم بقضائه وقدره، ثم وصفهم بأنهم المهتدون الذين أصابوا في فعلهم وصبرهم على أقدار الله.

أحكام وفوائد الآيات:

- بيان فضل من استشهد في سبيل الله ابتغاء إعلاء كلمته ورسالته إلى خلقه.
- أن الإنسان في الدنيا معرَّض للمصائب في نفسه وولده وماله وأهله؛ ليعلم الله مدى صبره، فيرفع أجره ومنزلته، وتكون له البشـرى.
- استحباب الاسترجاع عند المصيبة، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «ما من مسلم تصيبه مصيبة، فيقول: إنا لله وإنا إليه راجعون، اللهم أجرني في مصيبتى، وأخلف لي خيراً منها؛ إلا أخلف الله في

مصيبته، وأخلف له خيرًا منها»^(١).

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ
أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ
اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾^(١٥٨).

بيان الآية:

﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ﴾ الصفا: جبل صغير مقابل الكعبة من
الجهة الشرقية الجنوبية، والمروة: جبل آخر صغير مقابل الصفا من
الجهة الشمالية الشرقية، والمسافة بينهما محل السعي للحاج
والمعتمر.

﴿مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ﴾ الشعيرة: هي العلامة التي مناطها عبادة الله،
ويجب تعظيمها، كما قال الله -عز وجل-: ﴿وَمَنْ يُعْظَمْ شَعِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا
مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ [الحج: ٣٢].

﴿فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ أَعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ
بِهِمَا﴾ قد يفهم ظاهرًا من ذلك أن الطواف أو السعي بين الصفا

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: ما يقال عند المصيبة، (رقم ٩١٨).

والمروة لا إثم فيه، والمراد: أن السعي بينهما ركن في الحج والعمرة، وفي ذلك روى عروة بن الزبير -رضي الله عنه- عن عائشة -رضي الله عنها- قال: «قلت: أرأيت قول الله -تعالى-: ﴿إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِنْ شَعَائِرِ اللَّهِ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوْ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ فما أرى على أحد شيئاً ألا يطَّوَّفَ بهما؟، فقالت عائشة: كلا، لو كانت كما تقول كانت: فلا جناح عليه ألا يطَّوَّفَ بهما، إنما أنزلت هذه الآية في الأنصار، كانوا يهلون لمناة، وكانت مناة حذو قديد، وكانوا يتخرجون أن يطوفوا بين الصفا والمروة، فلما جاء الإسلام سألوا رسول الله -صلى الله عليه وسلم- عن ذلك، فأنزل الله هذه الآية. قالت عائشة: ثم قد سنَّ رسول الله -صلى الله عليه وسلم- الطواف بهما، فليس لأحد أن يدع الطواف بهما»^(١).

قال الإمام ابن العربي في شرح الحديث: «إن قول القائل: لا جناح عليك أن تفعل، إباحة للفعل، وقوله: فلا جناح عليك ألا تفعل، إباحة لترك الفعل، فلما سمع عروة -رضي الله عنه- قول الله -سبحانه-: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ قال: هذا دليل على أن ترك الطواف جائز،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: وجوب الصفا والمروة، (رقم ١٦٤٣)، ومسلم في كتاب الحج، باب: بيان أن السعي بين الصفا والمروة ركن، (رقم ١٢٧٧).

ثم رأى الشريعة مطبقة على أن الطواف لا رخصة في تركه، فطلب الجمع بين هذين التعارضين، فقالت له عائشة-رضي الله عنها-: ليس قوله-تعالى-: ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَنْ يَطَّوَّفَ بِهِمَا﴾ دليلاً على ترك الطواف، إنما كان يكون الدليل على تركه لو كان: فلا جناح عليه ألا يطوّف. فلم يأت هذا اللفظ لإباحة ترك الطواف، ولا فيه دليل عليه، وإنما جاء لإفادة إباحة الطواف لمن كان يتحرج منه في الجاهلية، أو لمن كان يطوف به في الجاهلية قصدًا للأصنام التي كانت فيه، فأعلمهم الله-تعالى-أن الطواف ليس بمحذور، إذا لم يقصد الطائف قصدًا باطلاً، أدت الآية الطواف فيهما، وسل سخيمة الحرج التي كانت في صدور المسلمين منها قبل الإسلام»^(١).

﴿وَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا﴾ لعل المراد من الآية: أن كل من يعمل عملاً يتطوع فيه من صلاة وصيام وصدقة وحج ونحو ذلك من أفعال الطاعات فهو خير له، وقد يراد به التطوع بالحج أو العمرة بعد أداء الحج الواجب عليه بصفته ركنًا من أركان الإسلام، فذلك خير له.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ﴾ والمراد به: جزاء الله للعبد على طاعته،

(١) أحكام القرآن لأبي بكر ابن العربي، (١/٤٧).

وامتثاله لأوامره؛ لأنه عليم بما يفعله عباده.

أحكام وفوائد الآية:

- أن السعي بين الصفا والمروة ركن في الحج والعمرة، وهو مذهب الإمام الشافعي^(١)، وأحمد^(٢)، والمشهور في مذهب الإمام مالك^(٣)، استدلالاً بفعل رسول الله - ﷺ -؛ لما روي أنه كان يسعى بين الصفا والمروة، وهو يقول: «لا يقطع الأبطح إلا شداً»^(٤)، وفي مذهب الإمام أبي حنيفة: ليس السعي بواجب، فإن تركه الحاج، ورجع إلى بلاده جبره بالدم؛ لكونه سنة من سنن الحج^(٥).

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي الْكِتَابِ أُولَٰئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَٰئِكَ أَثُوبٌ عَلَيْهِمْ وَأَنَا

(١) الحاوي الكبير، للإمام أبي الحسن علي بن حبيب الماوردي، (٢٠٥/٥ - ٢٠٦).

(٢) المغني لابن قدامة، (٣٣٨/٥).

(٣) أسهل المدارك شرح إرشاد السالك، (٤٥٣/١ - ٤٥٤).

(٤) أخرجه النسائي في كتاب المناسك، باب: السعي في بطن المسيل، (رقم ٢٩٨٠).

وابن ماجه في كتاب المناسك، باب: السعي بين الصفا والمروة، (رقم ٢٩٧٨).

وصححه الألباني كما في صحيح سنن النسائي.

(٥) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (١٣٣/٢).

التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٠﴾ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ أُولَٰئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴿١٦١﴾ خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنظَرُونَ ﴿١٦٢﴾ .

بيان الآيات:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾ تدل على خصوص وعموم:

أما الخصوص فيراد بالذين يكتُمون: اليهود الذين كتموا ما ورد في التوراة عن نبوة رسول الله - ﷺ - ورسالته، وصدقه، كما يراد به النصارى الذين يكتُمون ما ورد في الإنجيل عن البشارة بنبوته - عليه الصلاة والسلام - بعد عيسى.

كما تدل الآية على العموم، فيراد بالذين يكتُمون: كل من يكتُم علماً علِمَه، ونظيره قول رسول الله - ﷺ -: «من سئل عن علم، فكتمه، ألجمه الله يوم القيامة بلجام من نار»^(١).

﴿مَا أَنزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَىٰ مِنْ بَعْدِ مَا بَيَّنَّاهُ لِلنَّاسِ فِي

(١) أخرجه أبو داود في كتاب العلم، باب: كراهية منع العلم، (رقم ٣٦٥٨)، والترمذي في كتاب العلم، باب: ما جاء في كتمان العلم، (رقم ٢٦٤٩)، وابن ماجه في المقدمة، باب: من سئل عن علم، فكتمه، (رقم ٢٦٤)، وصححه الحافظ ابن حجر في المطالب العلية، (رقم ٣٠٤٨).

الْكِتَابِ ﴿٥١﴾ أي: كتم هذا العلم بعد أن أنزلنا القرآن، وما فيه من الهدى للناس.

﴿أُولَئِكَ يَلْعَنُهُمُ اللَّهُ﴾ المراد باللعن: الإبعاد والطرده من رحمة الله، وهذا من أشد أنواع العقاب، قال-تعالى:- ﴿وَمَنْ يَلْعَنِ اللَّهُ فَلَنْ تَجِدَ لَهُ نَصِيرًا﴾ [النساء: ٥٢].

﴿وَيَلْعَنُهُمُ اللَّعْنُونَ﴾ المراد به: الذين يلعنون الكفرة والعصاة والمفسدين؛ ذلك أن المؤمنين يلعنون كل من كفر بالله، وجحد آياته، كما أن البهائم تلعن من يكون سبباً في منع القطر بسبب عصيانه.

﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا وَأَصْلَحُوا وَبَيَّنُّوا فَأُولَئِكَ أَتُوبُ عَلَيْهِمْ﴾ في هذا استثناء من حكم ﴿الَّذِينَ يَكْتُمُونَ﴾، فإذا تاب أولئك بأن رجعوا عن كتمانهم العلم، وحققوا بذلك شروط التوبة من عدم الاستمرار في كتمانهم، مع الندم على كتمانهم، والعزم على عدم معاودته، بحيث يبين اليهود والنصارى ما في التوراة والإنجيل عن نبوة محمد-ﷺ ورسالته، وأن يبين الذين كتموا العلم ما عندهم منه لمن سألهم عنه، فإن الله حينئذٍ قد تكفل بالتوبة عليهم، فهو يتوب على من تاب إليه؛ لأنه رحيم بعباده، ويفرح بتوبتهم، كما قال-ﷻ:- ﴿وَأَنَا

التَّوَابُ الرَّحِيمُ ﴿١﴾، وفي ذلك روى عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «لله أفرح بتوبة العبد من رجل نزل منزلاً وبه مهلكة، ومعه راحلته، عليها طعامه وشرابه، فوضع رأسه، فنام نومة، فاستيقظ وقد ذهب راحلته، حتى اشتد عليه الحر والعطش، أو ما شاء الله، قال: أرجع إلى مكاني، فرجع فنام نومة، ثم رفع رأسه، فإذا راحلته عنده»^(١).

﴿إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾ قد يكون المراد بالذين كفروا: الذين كتموا العلم، ولم يبينوه للناس، وخاصة أهل الكتاب الذين كتموا ما جاء في كتبهم عن نبوة محمد -ﷺ- خاصة، وأن هذه الآية جاءت تالية للآية التي قبلها، وتتعلق باللعة لمن يكتمون العلم، وقد يكون المراد بالذين كفروا في عمومهم، وماتوا على كفرهم رغم ما جاءهم من بلاغ رسول الله لهم، ويدخل فيهم المشركون الذين ماتوا على شركهم.

﴿أُولَئِكَ عَلَيْهِمْ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ﴾

(١) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: التوبة، (رقم ٦٣٠٨)، ومسلم في كتاب التوبة، باب: في الحض على التوبة والفرح بها، (رقم ٢٧٤٤).

اللعن: الطرد والإبعاد عن رحمة الله كما تقدم ذكره.

﴿خَالِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ﴾ والمراد: الخلود فيما

تستحقه اللعنة من الجزاء، وهو هنا أنهم خالدون، أي: دائمون في الطرد من رحمة الله.

﴿وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ﴾ أي: لا يفتر عنهم العذاب، بل يلاقونه دائماً.

أحكام وفوائد الآيات:

- تقرير أنه يجب على العالم تبليغ العلم لمن سأل عنه، ويشمل ذلك العالم بالعلم الشرعي، وبالطب، وكل من يملك علماً فيه منفعة للناس، ودفع الضرر عنهم؛ بدلالة الحديث المذكور آنفاً، الذي جاء باسم العلم مطلقاً دون قيد.

- أن وجوب تبليغ العلم لمن سأل عنه يقتضي تحريم كتمانها، وأن من كتمه يكون معرضاً لللعنة الله بما يعني طرده من رحمته، وقد اختلف في لعن الكافر، فقيل: لا يجوز لعن الكافر المعين لظاهر أمره؛ وذلك لعدم معرفة حاله حقيقة، وإطلاق اللعن يجب أن يكون على الكفر. وقيل: يجوز لعنه؛ لظاهر حاله، ولأن رسول الله - ﷺ - لعن أقواماً من الكفار، مثل: لعنه رعلاً وذكوان وعصية،

الذين عصوا الله ورسوله، وهذه الثلاثة قبائل من العرب^(١)، وأما العاصي المعين فلا يجوز لعنه اتفاقاً، ودليل ذلك: الرجل الذي جيء به إلى رسول الله -ﷺ-، وهو شارب الخمر، فقال بعض من حضره: ما له؟، لعنه الله، ما أكثر ما يؤتى به!، فقال رسول الله -ﷺ-: «لا تكونوا عون الشيطان على أخيك»^(٢).

قلت: ولعل الصواب-والله أعلم-عدم جواز اللعنة على كافر بعينه؛ لأن حاله مستورة؛ فقد يُظَنُّ أن فلاناً من الناس كافر أخذاً بظاهر حاله، وقد يكون مؤمناً في باطنه؛ لما قد يجده من العنت في إظهار دينه، خاصة عندما يكون في مكان لا يسمح له بذلك، وقد نهى الله رسوله محمداً -ﷺ- عن لعن سهيل بن عمرو، وصفوان بن أمية، وذلك في قول الله-تعالى: ﴿لَيْسَ لَكَ مِنَ الْأَمْرِ شَيْءٌ

(١) انظر: رياض الصالحين للنووي، (ص ٤٦٧-٤٦٨)، وحديث لعن رعل وذكوان وعصية أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: غزوة الرجيع، (رقم ٤٠٩٠)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: استحباب القنوت في جميع الصلاة إذا نزل بالمسلمين نازلة، (رقم ٦٧٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحدود، باب: ما يكره من لعن شارب الخمر، وأنه ليس بخارج من الملة، (رقم ٦٧٨١).

أَوْ يَتُوبَ عَلَيْهِمْ أَوْ يُعَذِّبَهُمْ فَإِنَّهُمْ ظَالِمُونَ ﴿١﴾ [آل عمران:

١٢٨]، وهذا على خلاف ما إذا كان الكافر المعين مجاهرًا بكفره، معاديًا للمسلمين.

أما إطلاق اللعنة على أصحاب الكفر والمعاصي دون تعيين فهذا جائز، وقد يكون المراد باللعنة على من يموت وهو كافر؛ بدليل قول الله -جلّ ذكره-: ﴿وَمَاتُوا وَهُمْ كُفَّارٌ﴾؛ لأن إيمانهم لم يعد ممكنًا؛ لانتهاء عملهم في الدنيا.

- تقرير خلود الكفار في العذاب.

﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحْمَنُ الرَّحِيمُ ﴿١٦٣﴾ إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ لَآيَاتٍ

(١) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة آل عمران، (رقم ٣٠٠٤)، والإمام أحمد في المسند، (٤٨٦/٩)، رقم ٥٦٧٤، وحسنه الترمذي، وصححه الألباني والشيخ شعيب.

لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ ﴿١٦٤﴾ .

بيان الآيتين:

﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ لما بَيَّنَّ الله-تعالى- ما يجب من عدم كتمان العلم، وما يستحقه من يكتمه من الجزاء، وهو الطرد من رحمته؛ بَيَّنَّ أن أول ما يجب على أهل العلم تعليم الناس بأن إلههم إله واحد، وليس من إله غيره، وأنه المعبود وحده، وأنه لا شريك له في خلقه، ولا في ملكه، ولا في تصرفه، وأن جميع من في السماء والأرض من الملائكة والإنس والجن وغيرهم خلق من خلقه.

﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ فيها نفى وإثبات، أما النفي فإنه-كما ذكر-لا إله بحق إلا الله، وأما الإثبات فهو ﴿إِلَّا هُوَ﴾ أي: إلا الله ﴿الرَّحْمَنُ﴾ أي: في ذاته العلية، ﴿الرَّحِيمُ﴾ في ذاته، والرؤوف بخلقه.

﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ من عادة المشركين والكفار المجادلة والخصام في الحق؛ لما في نفوسهم من المرض؛ ذلك أنه لما نزلت الآية السابقة: ﴿وَاللَّهُكُمْ إِلَهٌ وَاحِدٌ﴾ قال بعض كفار مكة: كيف يكون للناس إله واحد؟ وكيف يسعهم ذلك؟-تعالى الله عما

يقول الظالمون علواً كبيراً -، وقال البعض الآخر: هل هناك دليل على أنه إله واحد؟. فنزل قول الله-تعالى-: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾، وذلك لإثبات وجوده وقدرته، وتحدي كفار قريش بما يشاهدونه، فقلوه: ﴿فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ﴾ أي: أنه أوجدها بغير عمد، كما هو المحسوس والمشهود، وأنه هو الذي يمسكها أن تقع على الأرض، ويتحكم فيها تحكم المالك المطلق، ويتصرف فيها تصرف المالك القادر، وقد وضع فيها النجوم بكل أسمائها وصفاتها، فهي تسير بإذنه، وتتوقف بإذنه، نعرف القليل من أسمائها كالزهرة، وعطارد، والمريخ، والمشتري، وزحل، ولا نعرف الكثير منها، ويعجز العقل بكل ما أوتي من فهم أن يدرك هذا الصنع العجيب، قال-تعالى-: ﴿أَفَلَمْ يَنْظُرُوا إِلَى السَّمَاءِ فَوْقَهُمْ كَيْفَ بَنَيْنَاهَا وَزَيَّنَّاهَا وَمَا لَهَا مِنْ فُرُوجٍ﴾ [ق: ٦]، وكما خلق الله السماوات بكل ما فيها من عظمة الخلق والصنع خلق الأرض بكل ما فيها من عظمة الحياة، فجعلها سهلة لاستقرار الإنسان ومعاشه، وجعل فيها حاجاته من طعامه وشرابه، وفي هذا قال-جل ذكره-: ﴿وَالْأَرْضَ مَدَدْنَاهَا وَأَلْقَيْنَا فِيهَا رَوَاسِيَ وَأَنْبَتْنَا فِيهَا مِنْ كُلِّ زَوْجٍ بَهِيجٍ﴾ [ق: ٧]، وما كانت الأرض

على النحو الذي هي عليه في قابليتها وصلاحها للحياة إلا بعد أن دحاها بالتراب، وأرساها بالجبال، ومدها بالمياه كما قال-جلّ ذكره-:

﴿وَالْأَرْضَ بَعْدَ ذَلِكَ دَحَاهَا ﴿٣٠﴾ أَخْرَجَ مِنْهَا مَاءَهَا وَمَرْعَهَا ﴿٣١﴾ وَالْجِبَالَ أَرْسَاهَا ﴿٣٢﴾﴾ [النازعات: ٣٠-٣٢].

﴿وَأَخْتَلَفَ اللَّيْلُ وَالنَّهَارُ﴾ المراد منه: تعاقبهما في الظلمة والضياء، وهذا من بديع خلقه وصنعه، فقد جعل النهار بضيائه وشمسه ساحة للإنسان للعمل فيه، وتوفير حاجاته من الطعام والشراب، وجريان الحياة بكل حركاتها، وجعل الليل بكل سكونه ملاذاً تهدأ فيه النفوس من عناء الجهد في حركة الحياة، وقد بين ذلك في قوله-جلّ ذكره-: ﴿اللَّهُ الَّذِي جَعَلَ لَكُمُ اللَّيْلَ لِتَسْكُنُوا فِيهِ وَالنَّهَارَ مُبْصِرًا﴾ [غافر: ٦١]، ولو لم يكن هذا التعاقب بين الليل والنهار لما استطاع الإنسان أن يعيش على الأرض؛ إذ ليس من الممكن له أن يعيش دائماً في ضياء وشمس، وليس من الممكن له أن يعيش في ظلام دائم، ولو أراد أن يغير في هذا التنظيم الإلهي لما استطاع؛ لأن واقع المحسوسات ودلائل الأشياء وشواهدا تؤكد أن حركة الحياة لا تصلح إلا في النهار، وطمأنينة النفس لا تكون إلا في الليل، وهذا من

بديع حكمة الله وإرادته.

﴿وَالْفُلْكِ الَّتِي تَجْرِي فِي الْبَحْرِ بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾ الفلك:

السفن، والمراد: أن الله سَخَّرَ للإنسان السفن التي تعبر البحار، وتنقله من مكان إلى آخر، وأول من صنعها نبي الله نوح -عليه السلام-، فقد ألهمه الله صنعها، ويسر له الوسائل والأدوات المكونة لها، حتى نجا عليها من الطوفان هو ومن معه من المؤمنين، وقد استفاد منها المسلمون في أول دعوتهم لدين الله، فركبوها لفتح قبرص والقسطنطينية وغيرها من البلاد، وقد استمر إلهام الله للإنسان في صناعة السفن، حتى أصبحت من أهم صناعاته في هذه الأزمنة، فتحمل الطائرات، وترسو عليها في البحار، وتنطلق منها في حالات الحروب، كما أصبحت من أهم الوسائل، بل أهمها على الإطلاق في نقل التجارة بين مواقع الإنسان، ونقل الإنسان نفسه بأعداد تصل إلى الآلاف في حالات الحج إلى بيت الله الحرام، وفي حالات التنقل المختلفة للبشر، وهذا من نعم الله وفضله عليهم، ومصدق ذلك قوله: ﴿بِمَا يَنْفَعُ النَّاسَ﴾.

﴿وَمَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ السَّمَاءِ مِنْ مَّاءٍ فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ

مَوْتِهَا﴾ وهذه آية إلهية أخرى؛ فالماء عماد الحياة على الأرض، سواء

منه ما كان لحاجة الإنسان من الشراب، أو حاجته من النبات، فهو لا

يستطيع الحياة إلا مع وجود الماء وهذا أساس قول-الله جلّ ذكره:-
﴿فَأَحْيَا بِهِ الْأَرْضَ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾، ونظيره قوله: ﴿وَعَايَهُ لَهُمُ
الْأَرْضَ الْمَيِّتَةَ أَحْيَيْنَاهَا وَأَخْرَجْنَا مِنْهَا حَبًّا فَمِنْهُ يَأْكُلُونَ﴾
[يس: ٣٣]، وإنزال الله الماء إلى الأرض مبني على نظام إلهي محكم، لا
يتغير ولا يتبدل، وفي هذا قال-جلّ ذكره:- ﴿وَإِنْ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا
عِنْدَنَا خَزَائِنُهُ وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدَرٍ مَعْلُومٍ﴾ [الحجر: ٢١].

وقوله: ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ والمراد: ما يجري على الأرض
من الدواب أيًا كان مسمّاها، وفي هذا البث حكمة إلهية قد لا يدركها
الإنسان؛ ذلك أنه ما من دابة-مهما كان حجمها أو ضعفها-إلا ولها
حكمة، ومن ذلك: أن إحدى شركات الزراعة في إحدى البلاد الغربية
وجدت أن ثمة دابة تأكل من بعض الثمار بما لا يخل بها، فأرادت
التخلص منها بأحد المبيدات القاتلة، ثم اكتشفت بعد ذلك وجود دابة
أخرى أكبر منها تأكل كل الثمار وبعد تحليل عناصر الدابتين وجدت
الشركة أن الدابة الأولى على صغر حجمها كانت تمنع وجود الدابة
الأخرى، فعادت الشركة تربي الدابة الأولى لمنع ضرر الأخرى، والمعنى:
أن كل ما في الأرض من دابة هو لحكمة إلهية أصبح الإنسان يدركها،
ويسميها (التوازن في الطبيعة).

﴿وَتَصْرِيفِ الرِّيْحِ﴾ وهذه آية من آيات الله الإلهية، فالله بقدرته وحكمته يوجه الرياح حيثما أراد، فتكون شمالاً أو جنوباً أو غرباً أو شرقاً، وتكون باردة أو حارة، فتوجه السحاب إلى مكان، وتصرفه عن مكان آخر، وقد تكون الرياح رحمة، وقد تكون إنذاراً أو عقاباً للخلق على سوء فعلهم، وفي ذلك روى أبو هريرة -رضي الله عنه- قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: «الريح من روح الله، تأتي بالرحمة، وتأتي بالعذاب، فإذا رأيتموها فلا تسبوها، واسألوا الله خيرها، واستعينوا بالله من شرها»^(١)، كما روى ابن عباس -رضي الله عنهما- عن النبي -ﷺ- أنه قال: «نصرت بالصبا، وأهلك عَادَ بالدبور»^(٢)، والمراد بالصبا: يوم الأحزاب، مصداقاً لقول الله: ﴿فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا وَجُودًا لِّم تَرَوْهَا﴾ [الأحزاب: ٩]، والمراد بالدبور قول الله -جلّ ذكره- عن عاد: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ غَارِضًا مُّسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ قَالُوا هَذَا غَارِضٌ مُّمْطِرُنَا

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب: ما يقول إذا هاجت الرياح، (رقم ٥٠٩٧)، وابن ماجه في كتاب الأدب، باب: النهي عن سب الرياح، (رقم ٣٧٢٧)، وصححه الحافظ ابن حجر في المطالب العالية، (١١/٨٤٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب قول النبي -ﷺ-: «نصرت بالصبا»، (رقم ١٠٣٥)، ومسلم في كتاب صلاة الاستسقاء، باب: في ريح الصبا والدبور، (رقم ٩٠٠).

بَلْ هُوَ مَا اسْتَعْجَلْتُمْ بِهِ رِيحٌ فِيهَا عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢٤﴾ تُدْمِرُ كُلَّ شَيْءٍ بِأَمْرِ رَبِّهَا فَأَصْبَحُوا لَا يُرَى إِلَّا مَسَكِنُهُمْ كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ ﴿٢٥﴾ [الأحقاف: ٢٤-٢٥]، وما نشهده في هذه الأزمنة

من هبوب الرياح والعواصف في بعض بلاد العالم، وما تسببه من موت البشر، وتشردهم، وهيجان البحار والأنهار، واقتلاع الأشجار كحادثة تسونامي، وفي هذا إنذار لهم لعلمهم ينتهوا عن سوء أفعالهم.

﴿وَالسَّحَابِ الْمُسَخَّرِ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ﴾ وهذه آية كونية من آيات الله وعظمته، فالسحاب هو المدر للمطر المنزل إلى الأرض، وتصريفه من حكمة الله، فقد يرسل إلى مكان ويمنع منه آخر، كما قال-جلّ ذكره-: ﴿وَاللَّهُ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ فَثِيرُ سَحَابًا فَسُقْنَهُ إِلَى بَلَدٍ مَيِّتٍ﴾ [فاطر: ٩]، وقال: ﴿حَتَّىٰ إِذَا أَقَلَّتْ سَحَابًا ثِقَالًا سُقْنَهُ لِبَلَدٍ مَيِّتٍ﴾ [الأعراف: ٥٧].

والمطر قد يكون رحمة، وقد يكون تخويفاً أو عذاباً؛ لما تقتضيه حكمة الله، وإرادته، وتصرفه في خلقه بما يعلمه عنهم، فقد روت أم المؤمنين عائشة-رضي الله عنها-قالت: «كان رسول الله-ﷺ- إذا كان يوم الرياح والغيم عرف ذلك في وجهه، وأقبل وأدبر، فإذا مطرت سُرَّ

به، وذهب عنه ذلك، قالت عائشة: فسألته، فقال: «إني خشيت أن يكون عذاباً سلط على أمتي»^(١).

﴿لَا يَتَّبِعُ لِقَوْمٍ يَعْقِلُونَ﴾ بعد أن بيّن الله -جلّ ذكره- آياته الكونية في خلق السماوات والأرض، واختلاف الليل والنهار، وجريان السفن في البحار، وإنزال الماء، وتصريف الرياح، والسحاب؛ بيّن أن هذه الآيات الدالة على خلقه للسماوات والأرض وتيسير الكون بكل ما فيه آيات للذين يعقلون؛ فيعرفون أن هذه الآيات لا تكون إلا من موجد وفاعل وخالق لها، أما الذين لا يعقلون بسبب سفههم، أو جهلهم، أو ضلالهم، فهم لا يدركون هذه الآيات، ومن ثم سيجزون على جحودهم وإنكارهم لخالقها.

أحكام وفوائد الآيتين:

- إثبات صفة الرحمة لله -تعالى-.
- الحكم بأنه لا إله إلا إله واحد، هو الله المتعالي في ملكوته، وأن من عبد أو اتخذ إلهاً غيره فهو ضال، وعمله باطل.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ﴾، (رقم ٤٨٢٨ - ٤٨٢٩)، ومسلم في كتاب الاستسقاء، باب: التعوذ عند رؤية الرياح والغيم، والفرح بالمطر، (رقم ٨٩٩).

- أن آيات الله المشهودة والمحسوسة من الليل والنهار والشمس والقمر وسائر الأفلاك تدل دلالة قطعية على وجود الله، وقدرته المطلقة، ولا يدرك هذا إلا الذين يعقلون حقيقة الكون، ويؤمنون بخالقه وصانعه ومسيره، أما الذين غلب عليهم الجهل والسفه والضلal فلم يدركوا هذه الحقيقة، فسوف يجزون على جحودهم.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ ﴿١٦٥﴾ إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ ﴿١٦٦﴾ وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّا كَرَّرَ فَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّأُوا مِنَّا كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَلَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ ﴿١٦٧﴾﴾

بيان الآيات:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَتَّخِذُ مِن دُونِ اللَّهِ أَندَادًا يُحِبُّونَهُمْ كَحُبِّ اللَّهِ﴾ بعد أن بين الله في الآية السابقة قدرته وعظمته بين أنه رغم هذه الآيات ثمة أناس يتخذون شركاء له يحبونهم كحبهم له،

ويساوون بين أندادهم وبينه، وهذا أعظم الذنوب؛ لما رواه ابن مسعود -رضي الله عنه- قال: سألت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- أي الذنوب أعظم عند الله؟ قال: «أن تجعل لله نداً وهو خلقك»^(١).

﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا أَشَدُّ حُبًّا لِلَّهِ﴾ هذه الآية معترضة، وفيها بيان من الله أن المؤمنين يختلفون عن أولئك المشركين؛ فإذا كان هؤلاء يحبون أندادهم كحبهم الله فإن المؤمنين أشد حُباً لله من حب هؤلاء لأندادهم، فلا يحبون أشد الحب إلا الله، ولا يعبدون إلا إياه، ولا يوحدون إلا إياه، ويؤمنون بأنه لا ندَّ له، ولا مثيل، ولا نظير.

﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرُونَ الْعَذَابَ أَنَّ الْقُوَّةَ لِلَّهِ جَمِيعًا وَأَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾ المراد: أنهم لو رأوا العذاب يوم القيامة -وسيرونه- لأدركوا أن القوة كلها لله، وأن أندادهم لم ينفعوهم، ولن ينفعوهم، وأن حبهم لهم في الدنيا، وإشراكهم مع الله سوف يعود عليهم يوم القيامة بسوء العذاب.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب قوله -تعالى-: ﴿فَلَا تَجْعَلُوا لِلَّهِ أَندَادًا﴾، برقم (٤٤٧٧)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: كون الشرك أقبح الذنوب، وبيان أعظمها بعده، (رقم ٨٦).

﴿إِذْ تَبَرَّأَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا مِنَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا وَرَأَوْا الْعَذَابَ﴾ ٣٢٧

كان المتبوع لا يملك لنفسه ضرراً ولا نفعاً لعجزه، وعدم قدرته بوصفه مخلوقاً فقد تبرأ من تابعه، وتنصل من علاقته به في الدنيا لما رأى العذاب في الآخرة؛ لأنه لا يريد أن يعذب بسبب قبوله لتبعية تابعه، فهو يريد البراءة منه بسبب ما رأى من العذاب، ونظير هذا قول الله-

تعالى-عن إبليس: ﴿وَقَالَ الشَّيْطَانُ لَمَّا قُضِيَ الْأَمْرُ إِنَّ اللَّهَ وَعَدَكُمْ وَعْدَ الْحَقِّ وَوَعَدْتُكُمْ فَأَخْلَفْتُكُمْ وَمَا كَانَ لِي عَلَيْكُمْ مِنْ سُلْطَانٍ إِلَّا أَنْ دَعَوْتُكُمْ فَاسْتَجَبْتُمْ لِي فَلَا تَلُمُونِي وَلُومُوا أَنْفُسَكُمْ مَا أَنَا بِمُصْرِخِكُمْ وَمَا أَنْتُمْ بِمُصْرِخِي إِنِّي كَفَرْتُ بِمَا أَشْرَكْتُمُونِ مِنْ قَبْلُ إِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ [إبراهيم: ٢٢]، وقوله-جل ذكره-: ﴿وَلَوْ تَرَىٰ إِذِ الظَّالِمُونَ مَوْقُوفُونَ

عِنْدَ رَبِّهِمْ يَرْجِعُ بَعْضُهُمْ إِلَىٰ بَعْضٍ الْقَوْلَ يَقُولُ الَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا لِلَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لَوْلَا أَنْتُمْ لَكُنَّا مُؤْمِنِينَ ﴿٣١﴾ قَالَ الَّذِينَ اسْتَكْبَرُوا لِلَّذِينَ اسْتُضْعِفُوا أَنَحْنُ صَدَدْنَاكُمْ عَنِ الْهُدَىٰ بَعْدَ إِذْ جَاءَكُمْ بَلْ كُنْتُمْ مُجْرِمِينَ ﴿٣٢﴾﴾ [سبأ: ٣١-٣٢].

﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ أي: أن التواصل قد انتهى بين التابعين والمتبوعين، فلم يعد بينهم صلة ولا علاقة بعد أن رأى كل منهم ما رأى من عذاب الله، وأخرج الحاكم بسند صحيح عن ابن عباس-رضي الله عنهما- في قوله: ﴿وَتَقَطَّعَتْ بِهِمُ الْأَسْبَابُ﴾ قال: «المودة»^(١).

﴿وَقَالَ الَّذِينَ اتَّبَعُوا لَوْ أَنَّ لَنَا كَرَّةً فَنَتَبَرَّأَ مِنْهُمْ كَمَا تَبَرَّءُوا مِنَّا﴾ ومن شدة الهول، وما يراه التابعون من العذاب وتبرؤ المتبوعين منهم، يتمنون حينئذ أن يرجعوا إلى الدنيا، فيتبرؤوا ممن كانوا يتبعونهم، فيخلصوا العبادة لله وحده، ولا يشركوا معه أحداً كما كانوا يفعلون.

﴿كَذَلِكَ يُرِيهِمُ اللَّهُ أَعْمَالَهُمْ حَسَرَاتٍ عَلَيْهِمْ﴾ المراد: أن الله يكشف لهم أعمالهم الشركية التي ارتكبوها في الدنيا، وقيل: يتركون ينظرون إلى الجنة، وما أعد لهم فيها لو كانوا قد أخلصوا العبادة لله وحده، فحين يرون ذلك يتحسرون، فتتكسر نفوسهم حزناً وندماً على ما صنعوا في الدنيا.

(١) صححه ووافقه الذهبي، المستدرك، (٢/٢٧٢).

﴿وَمَا هُمْ بِخَارِجِينَ مِنَ النَّارِ﴾ وهذا دليل على خلودهم في النار

جزاء شركهم.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب حب الله، فمن أحب الله أحبه، ومن أحب غيره مثل حب الله أبغضه الله، وطرده، وهذا غاية العدل؛ لأن الحب لا يتجزأ، فمن يشرك مع الله غيره في ربوبيته أو ألوهيته أو أسمائه أو صفاته، فقد ابتعد عن الله؛ ومن العدل أن يبتعد الله عنه، ومن أحب الله أحب من يحبه، ولهذا فإن المؤمنين يتحابون في الله؛ لأن كل واحد منهم يحب الله، فأحبوا بعضهم من حبهم لله، وشاهد هذا قوله-تعالى:-
﴿الْأَخِلَاءُ يَوْمَئِذٍ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ إِلَّا الْمُتَّقِينَ﴾ [الزخرف: ٦٧].

- أن أصحاب الضلال يتبرؤون بعضهم من بعض حين يرون يوم القيامة عاقبة ضلالهم واتباعهم لأهوائهم، فيتبرأ المتبوعون من التابعين، ويندم التابعون على تبعيتهم لرؤسائهم.

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّهُمْ مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ ﴿١٦٨﴾ إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ

وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿١٦٩﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ
اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا أَوَلَوْ كَانَ
آبَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ ﴿١٧٠﴾ .

بيان الآيات:

﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ﴾ قيل: إِنَّ هذه الآية نزلت

في بعض قبائل العرب، وهم ثقيف، وبنو مدلج، وخزاعة، فيما حرّموه
على أنفسهم من الأنعام^(١). والمراد: أنه نداء عام لجميع الناس؛ لأن
العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، فلفظ ﴿النَّاسُ﴾ يشمل
المؤمنين وغيرهم، وهو أمر من الله لهم أن يأكلوا مما في الأرض مما
أحلّه الله، وعدم الامتناع عن أكله كتحرّيم القبائل المذكورة للسائبة
والوصيلة مما ورد في سورة الأنعام مما سيأتي ذكره.

﴿حَلَالًا طَيِّبًا﴾ المراد به: ما أحله الله، ويخرج منه: ما حرّمه

كالميتة، والموقوذة، والمتردية، والنطيحة، وغير ذلك من المحرمات.

والطيب: ما تقبله النفس من النباتات وغيرها، فتدرك بطبعها

(١) زاد المسير لابن الجوزي، (ص ١٠٠)، ومعالم التنزيل للبغوي، (ص ٨٠-٨١).

نفعه فتأكله، كما تدرك بطبعها ضرره فتعافه.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قوله: ﴿خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ يقول: «عمله»^(١).

أي: طرائقه وسلوكه، ومختلف أعماله كتحليل ما حرّمه الله كالخمر والميسر ومختلف الفواحش، وتحريم ما أحلّه من الطيبات، وطرائق الشيطان ووساوسه كثيرة، ولا يتغلب عليها إلا ذوو الإيمان والإرادة الذين عرفوا الحق، فثبتوا عليه.

﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ عداوة الشيطان مما بيّنه الله للإنسان، وحذّره منه، والشيطان اسم جنس والشياطين كثيرون من الجن والإنس، وأصلهم وكبيرهم إبليس الذي لعنه الله، وطرده من رحمته جزاء استكباره وعناده، وهو في عداوته ووساوسه امتحان للإنسان؛ ليعلم الله مدى إيمانه، وقدرته على محاربته، حيث إنه حذّره منه في هذه الآية وفي آيات أخرى، منها قوله: ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُوا حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ﴾

(١) التفسير، (٣/٣٠١).

[فاطر:٦].

﴿إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ وَالْفَحْشَاءِ﴾ هذا عطف على ما سبق

ذكره عن عداوة الشيطان، والمراد: أنه لا يأمر بالخير، بل بضده، وهو السوء الذي يؤدي فعله إلى سوء عاقبته، ويؤدي إلى حزن الفاعل وهمّه وغمّه وندمه ﴿وَالْفَحْشَاءِ﴾ هي كل ما حرّمه أو استقبحه الشرع؛ لكونه المصدر في حل الفعل أو تحريمه، ويشمل ذلك الزنا والخمر والميسر والربا، وكل أنواع المحرمات.

﴿وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: تكذبون على الله،

فتقولون إن الله حرّم هذا الشيء، مع أنه لم يحرمه، أو تقولون: إن الله أحلّ هذا الشيء، مع أنه لم يحرمه، وهذا من عمل الشيطان الذي يأمر به.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ اتَّبِعُوا مَا أَنْزَلَ اللَّهُ قَالُوا بَلْ نَتَّبِعُ مَا أَلْفَيْنَا عَلَيْهِ آبَاءَنَا﴾ لعلّ هذا متصل بما قبله، وهو ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ﴾،

والمراد بهم في الآية: الكافرون والمشركون، فإذا قيل لهؤلاء: اتبعوا ما أنزل الله-وهو القرآن-قالوا: بل نتبع ما وجدنا عليه آبائنا، ويؤيده ما رواه ابن عباس-رضي الله عنهما-: «أن رسول الله -ﷺ- دعا اليهود من

أهل الكتاب إلى الإسلام، ورغَّبهم فيه، وحذرهم عقاب الله ونقمته، فقال رافع بن خارِجة ومالك بن عوف: بل نتبع ما أَلَفِينَا عليه آبَاءنا، فَإِنَّهُمْ كَانُوا أَعْلَمَ وَخَيْرًا مِنَّا، فَأَنْزَلَ اللهُ هَذِهِ الْآيَةَ»^(١).

﴿أُولَؤْ كَانَ ءَابَاؤُهُمْ لَا يَعْقِلُونَ شَيْئًا وَلَا يَهْتَدُونَ﴾ والمراد:

أنهم يتبعون آباءهم، مع أن آباءهم لا يعقلون شيئاً مما يعرفه العقلاء، وهم بعدم العقل لا يهتدون إلى الحق.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب الأكل من الطعام الحلال، وهذا يقتضي: اجتناب ما حرَّم الله من الطعام كالميتة والمنخنقة من الأنعام، وما حرَّمه كذلك من الشراب كالخمر وما في حكمه، كما يقتضي أن يكون كسب الطعام والشراب من الحلال، فكل طعام تأتَّى من ربا يعد محرماً، وكل طعام تأتَّى من كسب محرَّم أيّاً كانت صفته فهو محرَّم.
- تحريم اتباع طرق الشيطان ومسالكه في القول أو الفعل.
- تحريم تقليد من ليس له علم، وعلى المكلف إذا لم يعرف أمر دينه

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، (رقم ١٥١١)، والطبري في تفسيره، (٤٢/٣)، كلاهما بسند ثابت عن ابن عباس-رضي الله عنهما-.

أَنْ يَسْأَلَ مَنْ هُوَ أَعْلَمُ مِنْهُ؛ لِقَوْلِ اللَّهِ-تَعَالَى: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ
الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣].

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا
دُعَاءَ وَنِدَاءَ صُمٍّ بُكْمٍ عُمًى فَهُمْ لَا يَعْْقِلُونَ﴾ ﴿١٧١﴾

بيان الآية:

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ كَفَرُوا كَمَثَلِ الَّذِي يَنْعِقُ بِمَا لَا يَسْمَعُ إِلَّا
دُعَاءَ وَنِدَاءَ﴾ المراد من الآية: تشبيه حال من يعظ الكافرين،
ويدعوهم إلى الخير بحال الراعي الذي ﴿يَنْعِقُ﴾ أي: يصيح
بالحيوان الذي يناديه، فيسمع نداءه، ولكنه لا يعقل ما يقوله؛ فالكافر
يسمع من يعظه، ولكنه لا يفقه معنى الوعظ؛ لأن الكفر قد ضرب على
قلبه، فأصبح مريضاً به.

﴿صُمٍّ بُكْمٍ عُمًى فَهُمْ لَا يَعْْقِلُونَ﴾ فهذه الصفات المجازية لم
تكن من نشأتهم؛ لأنهم يولدون على الفطرة، لكنهم اكتسبوها بسبب
كفرهم، وتكذيبهم لرسول الله، وما جاء به من البينات، فهم بسبب هذا
الكفر لا يعقلون ما يوعظون به.

أحكام وفوائد الآية:

- تشبيه الكافر بالحيوان الذي لا يعقل؛ لأنَّ الكافر المصر على كفره لا تنفعه الموعظة.

- تحريم تقليد أهل الضلال والفساد، كما كان المشركون يفعلون فيما حكاه الله عنهم بقوله -تعالى-: ﴿إِنَّا وَجَدْنَا آبَاءَنَا عَلَىٰ أُمَّةٍ وَإِنَّا عَلَىٰ آثَرِهِمْ مُّهْتَدُونَ﴾ [الزخرف: ٢٢].

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ وَاشْكُرُوا لِلَّهِ إِن كُنتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ (١٧٢) إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ الْمَيْتَةَ وَالْدَّمَ وَلَحْمَ الْخَنزِيرِ وَمَا أَهْلَ بِهِ لغيرِ اللَّهِ فَمَنِ اضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٧٣﴾.

بيان الآيتين:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُلُوا مِن طَيِّبَاتِ مَا رَزَقْنَاكُمْ﴾ لما أمر الله الناس في عمومهم: مؤمنهم وكافرهم أن يأكلوا مما في الأرض من الحلال، فلا يحرموا ما أحلَّ الله لهم كما كانت تفعل بعض قبائل العرب مما أشير إليه آنفاً؛ خصَّ الله في هذه الآية المؤمنين، كما خصَّ الرسل بمثل ذلك بقوله -جلَّ ذكره-: ﴿يَا أَيُّهَا الرُّسُلُ كُلُوا مِن

الطَّيِّبَتِ وَأَعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾ [المؤمنون: ٥١]، والمراد: الأكل من الطيبات مما أحلَّ الله، وضده الأكل من الخبائث التي حرمها الله من المطعومات أو المشروبات.

﴿وَأَشْكُرُوا لِلَّهِ إِنْ كُنْتُمْ إِيَّاهُ تَعْبُدُونَ﴾ والمعنى: إذا كنتم ممن يعبد الله ويطيعه فاشكروه على ما هيأه وأباحه لكم من الطيبات مما فيه قوامكم وقوتكم.

﴿إِنَّمَا حَرَّمَ عَلَيْكُمُ﴾ بعد أن أباح لعباده الطيبات في عمومها خصَّ في هذه الآية ما حرَّمه عليهم؛ والعلة في ذلك: أن هذه المحرمات ضارة في ذاتها، فجنبهم الله ما ينتقل إليهم من ضررها، وهذا الضرر إما أن يكون ضرراً مادياً أو روحياً كما سنرى.

﴿الْمَيْتَةَ﴾ ما فارقت الروح من غير ذكاة مما يذبح، ﴿وَالْدَّمَ﴾ هو المسفوح الذي سال من الحيوان، ولم يكن مختلطاً بعظم ﴿وَلَحْمَ الْخِنْزِيرِ﴾ الحيوان المعروف الموصوف بأكل القاذورات ﴿وَمَا أَهْلَ بِهِءٍ لِّغَيْرِ اللَّهِ﴾ أي: كل ما ذبح لوثن أو صنم أو آلهة.

﴿فَمَنْ أَضْطَرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ الاضطرار هو: الوضع الملجئ الذي إذا لم يُتَدَارَك يؤدي إلى هلاك النفس، والباغي: المرید للأكل

المحرم، أو الآكل منه فوق الحاجة، والعادي: أكل المحرم مع وجود غيره. وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: ﴿فَمِنْ أَضْطَرٍّ﴾ «يعني: إلى شيء مما حرم ﴿غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ﴾ يقول: من أكل شيئاً من هذه-وهو مضطر-فلا حرج، ومن أكله-وهو غير مضطر-فقد بغى واعتدى»^(١).

﴿فَلَا إِيْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ عَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ أي: لا جناح عليه؛ لأنَّ الله غفور يغفر لعباده خطيئاتهم، ولأنه رحيم يرأف بهم عن الهلاك ومن العقاب.

أحكام وفوائد الآيتين:

- وجوب الأكل من الطيبات، وهذا يقتضي تحريم الأكل من الخبائث.
- جواز أكل ما حرَّم الله بقَدْر عند الضرورة، أي: عندما تهدد الحياة بالموت.
- تحريم أكل الميتة رأفة من الله بعباده من ضررها؛ لكونها في الغالب الأعم لا تموت إلا من مرض، وقد اختلف الفقهاء في

(١) التفسير، (١/٢٨٣-٢٨٤).

الانتفاع بأجزاء الميتة غير الأكل كالجلد والصوف والشعر:
 فعند الإمام أبي حنيفة: لا يجوز الانتفاع بالميتة بأي وجه، ولا
 يطعمها للكلاب ولا للجوارح؛ لأن ذلك ضرب من الانتفاع^(١)،
 وعند الإمام مالك: يجوز الانتفاع بالأظلاف والقرون^(٢)، ويرى
 الإمام الشافعي تحريم الانتفاع بكل أجزائها إلا إهابها بالدباغ،
 وبيع^(٣)، وفي مذهب الإمام أحمد: لا يجوز الانتفاع بالميتة
 وأجزائها^(٤).

وقد أحل الله لعباده ميتتين ودمين، أما الميتتان فالحوت والجراد،
 وأما الدمان فالطحال والكبد، والأصل في حل ميتة البحر قول
 الله -تعالى-: ﴿أُحِلَّ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ﴾ [المائدة: ٩٦]
 ، وفيه حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنهما- أنه قال: «بعثنا
 رسول الله -ﷺ-، وأمر علينا أبا عبيدة، نتلقى عيراً لقريش،
 وزودنا جراباً من تمر، لم يجد لنا غيره، فكان أبو عبيدة يعطينا
 تمرّة تمرّة، قال: فقلت: كيف كنتم تصنعون بها؟، قال: نمصها

(١) أحكام القرآن، للجصاص، (١/٧٠١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، (٢/٢١٨).

(٣) الحاوي الكبير، (١٩/١٨٩).

(٤) المغني، لابن قدامة، (١٣/٣٤٩).

كما يمص الصبي، ثم نشرب عليها من الماء، فتكفينا يومنا إلى الليل، وكنا نضرب بعصينا الخَبَطَ، ثم نبله بالماء، فنأكله، قال: وانطلقنا على ساحل البحر، فزُفِعَ لنا على ساحل البحر كهيئة الكتيب الضخم، فأتيناه فإذا هي دابة تدعى العنبر. قال: قال أبو عبيدة: ميتة، ثم قال: لا، بل نحن رسل رسول الله -ﷺ-، وفي سبيل الله، وقد اضطررتم، فكلوا. قال: فأقمنا عليه شهرًا، ونحن ثلاثمئة حتى سمنا. قال: ولقد رأيتنا نغترف من وقب عينه، بالقلال، الدهن، ونقتطع منه الفِدر كالثور-أو كقدر الثور-، فلقد أخذ منا أبو عبيدة ثلاثة عشر رجلًا، فأقعدهم في وقب عينه، وأخذ ضلعًا من أضلاعه، فأقامها، ثم رحل أعظم بعير معنا، فمرَّ من تحتها، وتزودنا من لحمه وشائق، فلما قدمنا المدينة أتينا رسول الله -ﷺ-، فذكرنا ذلك له، فقال: «هو رزق أخرج الله لكم، فهل معكم من لحمه شيء فتطعمونا؟»، قال: فأرسلنا إلى رسول الله -ﷺ- منه، فأكله^(١).

وأما الجراد ففيه حديث عبد الله بن أبي أوفى -رضي الله عنه- قال: «غزونا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الشركة، باب: الشركة في الطعام (رقم ٢٤٨٣)، ومسلم في كتاب الصيد، باب إباحة ميتات البحر، (رقم ١٩٣٥)، الخبط: ضرب الشجر بالعصا، وهو علف للإبل، الوشائق: اللحم يغلى ولا ينضج.

مع رسول الله -ﷺ- سبع غزوات- أو ستًّا-، كنا معه نأكل الجراد^(١).

والإجماع على جواز أكله بدون تذكية؛ لتعذر ذلك، خلافاً لمن قال بوجوبها.

وأما الدم فهو محرم لنجاسته، فيحرم أكله، أو الانتفاع به في أي صورة من صور الانتفاع، والمراد بالتحريم الدم المسفوح؛ لأن التحريم انصب عليه في قول الله-تعالى-: ﴿أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]، فانتفى التحريم عن الدم الذي يختلط بالعظم.

وأما لحم الخنزير فمحرم بالنص من الكتاب، ويعم التحريم كل أجزائه، واستثنى العلماء شعره للخرازة به؛ لما روي أن رجلاً سأل رسول الله -ﷺ- عن الخرازة بشعر الخنزير، فقال: «لا بأس بذلك»^(٢).

وأما ما أهلك به لغير الله فهو كل ما ذكر غير اسم الله عليه بأي وجه، أو بأي صفة، كالذبح للأولياء والصالحين، والذبح

(١) أخرجه البخاري في كتاب الذبائح والصيد، باب: أكل الجراد، (رقم ٥٤٩٥)، ومسلم في كتاب الذبائح، باب: إباحة الجراد، (رقم ١٩٥٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، (٢/٢٢٣)، ونسبه إلى ابن خويزمندان.

للسحرة، وللجن، ونحو ذلك من الذبائح التي تذبح لغير الله.

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٤﴾ أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالََةَ بِالْهُدَى وَالْعَذَابُ بِالْمَغْفِرَةِ فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ ﴿١٧٥﴾ ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ ﴿١٧٦﴾﴾.

بيان الآيات:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مِنَ الْكِتَابِ﴾ المراد بالذين يكتُمون ما أنزل الله من الكتاب: اليهود، أو أحبارهم؛ لأنهم كتموا ما في التوراة عن نبوة ورسالة محمد - ﷺ -، وقد يراد به العموم أي: الذين يكتُمون ما أنزل الله من الكتب والبيانات هداية للناس.

وأخرج ابن أبي حاتم عن أبي العالية قال: «هم أهل الكتاب، كتموا ما أنزل الله عليهم في كتابهم من الحق والهدى والإسلام وشأن محمد - ﷺ - ونعته»^(١).

(١) التفسير، (١/٢٨٥).

﴿وَيَشْتَرُونَ بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ أي: يأخذون المال لقاء كتمانهم لما أنزل الله من البينات، فيفتون للناس بأهوائهم، ويتقاضون على ذلك أموالاً.

﴿أُولَئِكَ مَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ إِلَّا النَّارَ﴾ والمراد: أن الأموال التي يأخذونها ستكون ناراً عليهم، وقد ذكر الله البطون إشارة إلى أكل هذه الأموال، ونظيره قوله-جل ذكره-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠].

﴿وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ وهذا إشارة إلى غضبه وسخطه عليهم ﴿وَلَا يُزَكِّيهِمْ﴾ أي: لا يطهرهم، ولا يرحمهم، ﴿وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾ أي: شديد.

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرُوا الضَّلَالَةَ بِالْهُدَى﴾ هذا وصف للذين يكتمون ما أنزل الله، فقد ضلوا بفعلهم هذا، وتركوا الهدى والحق ﴿وَالْعَذَابَ بِالْمَغْفِرَةِ﴾ أي: أخذوا الكتمان بما يوقع عليهم العذاب، وتركوا بيان ما أنزل الله الذي يوجب لهم المغفرة لو فعلوه ﴿فَمَا أَصْبَرَهُمْ عَلَى النَّارِ﴾ هذا تعجب من الله، بمعنى: ما أصبرهم أي: ما

أجرأهم على فعل ما فعلوا مما أوجب لهم النار!. وأخرج الطبري بسند حسن عن قتادة قال: «فما أجرأهم على العمل الذي يقربهم إلى النار!»^(١).

﴿ذَلِكَ بِأَنَّ اللَّهَ نَزَّلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ﴾ في هذا إيضاح وتأكيـد بأن الكتاب الذي كتّموه هو الكتاب الذي أنزله الله حقًا وصدقًا وعدلاً، كما قال-جلّ ذكره-: ﴿ذَلِكَ الْكِتَابُ لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ [البقرة: ٢].

﴿وَإِنَّ الَّذِينَ اخْتَلَفُوا فِي الْكِتَابِ لَفِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ المراد بهم: اليهود والنصارى، فقد كفر اليهود بالقرآن كما كفر به النصارى، وقبل ذلك كتّموا ما في كتبهم عن نبوة ورسالة محمد-ﷺ-، كما كفر اليهود بما في الإنجيل؛ فهم دائماً في شقاق بينهم، ونظير هذا قول الله-جلّ ذكره-لنبيه: ﴿فَإِنْ ءَامَنُوا بِمِثْلِ مَا ءَامَنْتُمْ بِهِ فَقَدْ اهْتَدَوْا وَإِنْ تَوَلَّوْا فَإِنَّمَا هُمْ فِي شِقَاقٍ﴾ [البقرة: ١٣٧].

أحكام وفوائد الآيات:

- تحريم كتمان العلم، ويشمل ذلك من يكتّمه للحصول على منفعة، كما هو الحال لمن يكتّم شهادة عنده ما لم يعط شيئاً من المال، أو

(١) التفسير، (٦٧/٣).

من يطلب رشى على أداء واجب عليه، أو من يمنع عن الناس علماً كلف بإبلاغه لهم.

- يجب على العلماء بيان شرع الله-تعالى-إلا في حالات نادرة كالإكراه.
- أن الذين اختلفوا في كتبهم من اليهود والنصارى يبقون دائماً في نزاع وخصام.

﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسْكِينِ وَابْنَ السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ ﴿٧٧﴾﴾.

بيان الآية:

﴿لَيْسَ الْبِرَّ أَنْ تُولُوا وُجُوهَكُمْ قِبَلَ الْمَشْرِقِ وَالْمَغْرِبِ﴾ في هذه الآية أحكام مهمة عما يجب أن يكون عليه العبد في سلوكه مع ربه، ومع غيره من أقربائه، وإحسانه إلى من يجب الإحسان إليه والبر به، وما يجب عليه من الوفاء بعنده إذا عاهد، ففي الآية يبين الله ما هو

البر؟، ونفى أولاً أن يكون البر أن يولي عباده جهة المشرق أو المغرب، وقد يكون المراد منه: إشعار المسلمين حين تساءل بعضهم عن الحكمة في تغيير القبلة، وقد يكون المراد منه: أهل الكتاب الذين يتجهون إلى بيت المقدس أو إلى الشرق.

﴿وَلَكِنَّ الْإِنْسَانَ مِمَّنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ﴾ أي: آمن بأنه لا إله إلا الله، وأنه لا معبود بحق إلا هو، وأنه المالك والمتصرف في خلقه الموصوف بعلو الكمال، والمنزه عن الأضداد والأنداد.

﴿وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ المراد به: يوم القيامة اليوم الذي يجتمع فيه الناس بعد بعثهم؛ ليشهدوا حسابهم على ما فعلوا في الدنيا ﴿وَالْمَلَكَةِ﴾ أي: التصديق بوجودهم، وأنهم مقربون من الله، خاضعون لإرادته وتصرفه ﴿وَالْكِتَابِ﴾ المراد: كلام الله المنزل على رسله حقاً وصدقاً، وأعظمه وأهمه القرآن المنزل على رسول الله محمد - ﷺ - ﴿وَالنَّبِيِّنَ﴾ والمعنى: الإيمان بأن النبيين حق، وأن خاتمهم وأشرفهم محمد - ﷺ -، وأن رسالته أشرف الرسالات وأعظمها.

﴿وَعَاتَى الْمَالَ عَلَىٰ حُبِّهِ﴾ أي: أعطاه زكاة أو صدقة في أي وجه

من وجوه الخير، وهو يحبه، والمعنى: أنه يعطي المال ابتغاء البر، رغم رغبته فيه؛ وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «أعظم الصدقة أن تتصدق وأنت صحيح صحيح، تخشى الفقر، وتأمل الغنى»^(١)، ويدخل في إيتاء المال على حبه الإيثار به، كما فعل الأنصار مع المهاجرين، وشاهده قول الله -جلّ ذكره-: ﴿وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ﴾ [الحشر: ٩].

﴿ذَوَى الْقُرْبَى﴾ بعد أن بيّن الله البر في إعطاء المال بيّن أصحابه، ومنهم: ذوو القربى، وهم قرابة الرجل من إخوانه وأخواته، وسائر رحمه، ومن أصحاب المال الذين يستحقون البر، ﴿وَالْيَتَامَى﴾ لفقداهم معيّلهم، وضعفهم حال صغرهم، ﴿وَالْمَسْكِينِ﴾ المراد بهم: الفقراء المعدمون الذين أعوزتهم الحاجة، وتقطعت بهم سبل العيش، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «ليس المسكين الذي يطوف على الناس، ترده اللقمة واللقمتان، والتمرّة والتمرتان، ولكن المسكين الذي لا يجد غنى يغنيه، ولا يفطن به؛ فيتصدق عليه، ولا يقوم؛

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: فضل صدقة الشحيح الصحيح، (رقم ١٤١٩)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان أن أفضل الصدقة صدقة الشحيح الشحيح، (رقم ١٠٣٢).

فيسأل الناس»^(١).

﴿وَأَبْنِ السَّبِيلَ﴾ وهو المسافر الذي يحتاج إلى ما يكفيه للوصول إلى أهله بعد أن نفذ ما في يده، وأخرج ابن أبي حاتم عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: «ابن السبيل هو: الضيف الذي ينزل بالمسلمين»^(٢) ﴿وَالسَّائِلِينَ﴾ وهم الذين يطلبون الصدقة لحاجتهم، فيعطون من الزكاة والصدقات ما يغنيهم عن السؤال، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «أغنوهم في هذا اليوم-يوم العيد- بما يكفيهم عن السؤال»^(٣) ﴿وَفِي الرِّقَابِ﴾ والمراد بهم: المكاتبون الذين يعجزون عن أداء ما كوتبوا عليه؛ للحصول على حريتهم.

﴿وَأَقَامِ الصَّلَاةَ﴾ وهذا من أهم أنواع البر؛ ذلك أن الصلاة أحد أركان الإسلام، وهي عمود الدين؛ لكونها الصلة بين الله وعباده، ومعنى أقامها: أي: حقق أفعالها من طهارة، وركوع، وسجود، وخشوع، وطمأنينة، ونحو ذلك مما تقتضيه أحكامها.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، (رقم ١٤٧٩)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: المسكين الذي لا يجد غنى، (رقم ١٠٣٩).

(٢) التفسير، (٢٨٩/١).

(٣) أخرجه الدارقطني في كتاب زكاة الفطر، (٣/٨٩، رقم ٢١٣٣)، بدون ذكر «بما يكفيهم عن السؤال»، وضعفه الحافظ ابن حجر في بلوغ المرام، (رقم ٦٢٨).

﴿وَعَاتَىٰ الزَّكَاةَ﴾ وهي الركن الثالث من أركان الإسلام، والمراد

بها: دفع زكاة المال بعد تمام الحول عليه، وحصول النصاب، وبما تقتضيه أحكامها المبينة لأنواعها ومستحقيها.

﴿وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا﴾ الوفاء بالعهد من أهم أنواع

البر، فهو من أوامر الله لعباده؛ لقوله-جلّ ذكره-: ﴿وَأَوْفُوا بِالْعَهْدِ

إِنَّ أَلْعَهْدَ كَانَ مَسْئُولًا﴾ [الإسراء: ٣٤]، وقوله في ذمّ الناكثين

لعهودهم: ﴿وَالَّذِينَ يَنْقُضُونَ عَهْدَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مِيثَاقِهِ

وَيَقْطَعُونَ مَا أَمَرَ اللَّهُ بِهِ أَنْ يُوصَلَ وَيُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ

أُولَٰئِكَ لَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ الدَّارِ﴾ [الرعد: ٢٥].

﴿وَالصَّابِرِينَ فِي الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ﴾ والمراد بهم: الذين يصبرون

على ما يصيبهم من الفقر والفاقة، فلا يجزعون ولا يحزنون، وهم

كذلك الذين يصبرون في حال الضراء، وهي الأمراض والآلام،

فيواجهونها بالاحتساب والتوكل على الله، وطلب الشفاء منه.

﴿وَحِينَ الْبَأْسِ﴾ أي: في حال القتال أثناء الجهاد؛ لعلمهم أن

صبرهم على القتال، ومواجهة الأخطار إنما هو في سبيل الدعوة إلى الله،

والدفاع عن دينه وعن حرماته.

وأخرج الطبري بسندٍ صحيحٍ عن قتادة قال: «البأساء: البؤس، والضراء: الزمانة في الجسد، وحين البأس: حين القتال»^(١).

﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ وهذا بيان من الله أن هؤلاء الذين ذكرهم هم الذين صدقوا في إيمانهم، فتعلقوا بالله، وعملوا في طاعته، واتصفوا بالصفات التي أمرهم بها، فكانوا من حزبه وجنده، الذين وعدهم بالغلبة والنصر في قوله-جلّ ذكره-: ﴿وَإِنَّ جُنَدَنَا لَهُمُ الْغَالِبُونَ﴾ [الصفات: ١٧٣]، وقوله: ﴿أَلَا إِنَّ حِزْبَ اللَّهِ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [المجادلة: ٢٢].

وأخرج ابن أبي حاتم بسند جيد عن أبي العالية ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا﴾ يقول: «تكلّموا بكلام الإيمان، وحققوا بالعمل»^(٢).

﴿وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُتَّقُونَ﴾ صفة أخرى لهم؛ لكونهم حققوا التقوى ببرهم وإخلاصهم، وصدق إيمانهم.

أحكام وفوائد الآية:

- بيان أن البر ليس مجرد قيام المسلم بالتوجه المجرّد نحو القبلة،

(١) التفسير، (٨٧/٣).

(٢) التفسير، (٢٩٢/١).

وإنما البر له وجوه كثيرة، وهي: أركان الإيمان: وهي الإيمان بالله،
واليوم الآخر، والملائكة، والكتاب، والنبیین.

- وجوب إيتاء المال لمستحقیه من ذوي القربى، والیتامى، والمساكين،
وابن السبیل، والسائلین للصدقة.

- وجوب إقامة الصلاة وإيتاء الزكاة.

- وجوب الوفاء بالعهد.

- وجوب الصبر فی البأساء والضراء، والصبر على النوائب والشدائد
طمعاً فی أجر الله ومثوبته.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ^ط
الْحَرْبِ بِالْحَرْبِ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَىٰ بِالْأُنْثَىٰ فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ
شَيْءٌ فَاتَّبَاعْ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ^ط ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّنْ
رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ^ط فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿١٧٨﴾﴾.

بيان الآية:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِصَاصُ فِي الْقَتْلِ^ط﴾

أي: فرض عليكم ولزمكم القصاص في القتل.

قيل: إنها نزلت في بني النضير وبني قريظة، فكان الرجل من بني

النضير إذا قتل رجلاً من بني قريظة لا يقتل به، بل يدفع ديته، وإذا قتل الرجل من بني قريظة الرجل من بني النضير قُتِلَ به^(١). وقيل: إنها نزلت في قبيلتين من قبائل العرب ترى إحداهما أنها أشرف من الأخرى^(٢).

﴿الْقَتْلُ﴾ جمع، ومفرده: قتل، والمراد به هنا: من يقتله غيره من جنسه.

﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ﴾ فيها أقوال كثيرة، وقد ذكر الإمام القرطبي قول طائفة بأن الآية جاءت مبينة لحكم النوع إذا قتل نوعه، فبينت حكم الحر إذا قتل حرّاً، والعبد إذا قتل عبداً، والأنثى إذا قتلت أنثى، ولم تتعرض لأحد النوعين إذا قتل الآخر؛ فالآية محكمة، وفيها إجمال يبينه قوله-تعالى-: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وبينه النبي ﷺ- لما قُتِلَ اليهودي بالمرأة، قاله مجاهد، وذكره أبو عبيد عن ابن عباس، وروي عن ابن عباس- أيضاً- أنها منسوخة بآية المائدة، وهو قول أهل العراق والنخعي، قال:

(١) معالم التنزيل بالاختصار، (ص ٨٦)، وتفسير القرآن العظيم، (١/١٩٨).

(٢) أسباب النزول للواحي، (ص ٤٩).

«يقتل الحر بالعبد، والمسلم بالذمي»^(١).

﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَاتَّبَاعُ بِالْمَعْرُوفِ وَأَدَاءٌ إِلَيْهِ بِإِحْسَنٍ﴾^ط المراد: أن ولي القتل إذا تنازل عن القصاص فله المطالبة بالعوض-وهو الدية-، وعلى القاتل أداء ذلك إليه بإحسان من غير مماطلة، وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال: «إذا قتل الرجل عمداً، ثم أخذت منه الدية، فقد عفي له عن القتل»^(٢).

﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾^ط المراد به: الخصوصية لهذه الأمة، بحيث جعل لولي الدم إما القصاص، أو العفو، أو أخذ الدية، بينما لم يكن ذلك في الأمم السابقة، فقد كتب على اليهود القصاص فقط، وكتب على أهل الإنجيل العفو دون غيره.

﴿فَمَنِ اعْتَدَىٰ بَعْدَ ذَلِكَ فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^ط أي: أن من قتل بعد قبوله الدية من القاتل ﴿فَلَهُ عَذَابٌ أَلِيمٌ﴾^ط أي: شديد، وهذا رد على ما كان العمل عليه في الجاهلية؛ فقد كان القاتل يذهب إلى قومه؛ ليختفي عندهم، فيأتون إلى أولياء المقتول، فيصالحونهم على الدية، فيقبل ولي المقتول الدية، وقصده أن يؤمن القاتل لكي يخرج، فيقتله،

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٢/٦٤٢).

(٢) التفسير، (١/٣٠٤).

ثم يرد عليهم الدية.

أحكام وفوائد الآية:

- لقد عصم الله الأنفس، وحرّم قتلها دون حق، وشاهده قول الله-جلّ ذكره:- ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾ [المائدة: ٤٥]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْتُلُوا النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الإسراء: ٣٣]، ويتساوى في هذه العصمة الذكر والأنثى، والصغير والكبير، والقوي والضعيف، والشريف والوضيع؛ ذلك أن الله في هذه الآية قرر أحكام القصاص نفياً للوضع الاجتماعي المشين الذي كان عليه العرب في جاهليتهم من الحروب التي تبدأ نتيجة اعتداء فرد من قبيلة على فرد من قبيلة أخرى، وعدم القصاص منه بحكم قوة هذه، أو ضعف تلك، وما ينشأ عن ذلك من التحالف بين القبائل، وأخذ الثأر، وقتل المئات منها؛ فأنزل الله أحكامه لإحقاق الحقوق، وحقن الدماء، وسلامة الأمة من الفتن والمحن، والقول بالتفاوت بين النوعين لا يتفق أبداً مع حكمة الله-ﷻ- في عصمة الأنفس، فعلى الرغم من أن العبد فيما مضى يعد في حكم مال مولاه، إلا أنه عندما يتعلق الأمر بالاعتداء على النفس يتغير الحكم، فيقاد

من مولاه إذا قتلته، عملاً بقول رسول الله -ﷺ-: «من قتل عبده قتلناه، ومن جدعه جدعناه، ومن أخصاه أخصيناه»^(١).

وتبقى مسألة قتل المسلم بغير المسلم محلاً للنظر، فالجمهور: على أنه لا يقتل به، واحتجوا بما روي عن رسول الله -ﷺ- أنه قال: «ألا يقتل مسلم بكافر»^(٢)، وفي مذهب الإمام أبي حنيفة: ذكر الإمام أبو بكر الجصاص أنه ليس في توجيه الخطاب إلى المؤمنين بإيجاب القصاص عليهم في القتل بموجب أن يكون القتلى مؤمنين؛ لأن الواجب اتباع عموم اللفظ ما لم تقم دلالة الخصوص، وليس في الآية ما يوجب خصوص الحكم في بعض القتلى دون بعض، فإن قال قائل: يدل على خصوص الحكم في القتلى وجهان:

أحدهما: في نسق الآية: ﴿فَمَنْ عُفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ شَيْءٌ فَأَتْبَاعُ بِلْمَعْرُوفٍ﴾ والكافر لا يكون أخاً للمسلم، فدلّ على أن الآية

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الديات، باب: من قتل عبده، أو مثل به أيقاد منه؟ (رقم ٤٥١٥)، والترمذي في كتاب الديات، باب: ما جاء في الرجل يقتل عبده، (رقم ١٤١٤)، والنسائي في كتاب القسامة، باب: القود من السيد للمولى، (رقم ٤٧٣٦)، وابن ماجه في كتاب الديات، باب: هل يقتل الحر بالعبد؟، (رقم ٢٦٦٣)، وحسنه الترمذي.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الديات، باب: لا يقتل المسلم بالكافر، (رقم ٦٩١٥).

خاصة في قتلى المؤمنين.

والثاني: قوله: ﴿الْحُرُّ بِالْحُرِّ وَالْعَبْدُ بِالْعَبْدِ وَالْأُنْثَى بِالْأُنْثَى﴾

قيل له: هذا غلط من وجهين، أحدهما: أنه إذا كان أول الخطاب قد

شمل الجميع فما عطف عليه بلفظ الخصوص لا يوجب تخصيص

عموم اللفظ، وذلك نحو قوله-تعالى-: ﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ

بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ [البقرة: ٢٢٨]، وهو في عموم المطلقة ثلاثاً

وما دونها، ثم عطف عليه قوله-تعالى-: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ

فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَخُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ [البقرة: ٢٣١]،

وهذا حكم خاص في المطلق لما دون الثلاث، ولم يوجب ذلك

تخصيص عموم اللفظ في إيجاب ثلاثة قروء من العدة على

جميعهن .

والوجه الآخر: أن يريد الأخوة من طريق النسب لا من جهة الدين،

كقوله-تعالى-: ﴿وَإِلَى عَادٍ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ [سورة الأعراف: ٦٥]^(١).

قلت: وتبقى هذه المسألة محل الاجتهاد، والأصل فيها قول

الله-جلّ ذكره-: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ﴾

(١) أحكام القرآن للجصاص، (١/١٦٥).

[المائدة: ٤٥]، وهذا إن كان شرعاً لمن قبلنا فهو شرع لنا ما لم يرد ما ينفيه، فمن قتل غيره بغير حق قتل به؛ ذلك أن جريان الحياة وسلامتها لا يكون إلا بالعدل ودفع الظلم، بصرف النظر عن صفة القاتل والمقتول، وإن من عدل الله -عز وجل- بين عباده مساواتهم في حرمة دمائهم وأعراضهم وأموالهم.

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ يَأْتُولِي أَلْبَابٍ لَّعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾



بيان الآية:

﴿وَلَكُمْ فِي الْقِصَاصِ حَيَوةٌ﴾ هذا تشريع من الله فيه الرحمة للعباد؛ فقد كان العرب في جاهليتهم يحمون القتلة، بمعنى أن قبيلة القاتل تحميه، فتتقاتل بسببه مع قبيلة المقتول، فيقتل أناس أبرياء، فلما شرع الله القصاص انصب على القاتل، وسلم الأبرياء. وفيه معنى آخر، وهو أن القاتل إذا عرف أنه سوف يقتص منه ارتدع عن القتل، ففي هذا كله حياة للأمة.

وأخرج عبد الرزاق بسند حسن عن قتادة قال: «جعل الله في

القصاص حياة، إذا ذكره الظالم المعتدي كفَّ عن القتال»^(١).

﴿يَتَأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ أي: أهل العقول الذين يدركون هذا المعنى،

وهذه الحكمة الإلهية ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ أي: تتقون فتمتنعون عن

القتل.

أحكام وفوائد الآية:

- إقامة حدِّ القصاص أمن لحياة المجتمع.
- أن في تشريع القصاص إقامة لحقوق الإنسان، ورعاية لها.
- القصاص هو العدل الذي وضعه الله حين يعتدي قوي على ضعيف، ولو لم يكن القصاص لتسلط الأقوياء على الضعفاء، وعمَّ الجور والظلم، وفسدت الأرض، خلافاً لما أراد الله أن تكون صالحة لمقام عباده فيها إلى أجلهم؛ ولهذا سَمَى الله القصاص حياة، وهو تعبير عن عمارة الأرض، وعدم فسادها، والذين يطعنون في القصاص تحت أي حجة يصادرون عقولهم؛ إذ كيف يسمح لمعتد تعدى بقوته على آخر أن يظل طليقاً بعد أن أنهى حياة إنسان مثله دون حق.

(١) التفسير، (١/٣٠٥).

قلت: والذين يحاولون إغراء أولياء المقتول ظلمًا بالعفو، تحت أي حجة يعارضون بفعلهم هذا معنى (الحياة) الذي جعله الله سببًا موجبًا للقصاص، أما إذا كان ولي المقتول قد تبرع بالعفو من نفسه دون إغراء أو إكراه نفسي، فله ذلك؛ لأنه بمثابة من يملك شيئًا له الحق أن يتصرف فيه.

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةَ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴾ (١٨٠)

بيان الآية:

﴿ كَتَبَ عَلَيْكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ ﴾ لم يكن وضع الورثة في الجاهلية مشروعًا ولا معقولًا، فكان الذكور يحصلون على مال أبيهم وحدهم، فإن لم يكن له أولاد ذكور استأثر بماله أقاربه، فأبطل الله بهذه الآية أحكام الجاهلية.

﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ ورد في سبب

نزول هذه الآية ما ثبت عن ابن عباس-رضي الله عنهما- قوله: ﴿ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ ﴾ فكان لا يرث مع الوالدين غيرهم، إلا وصية إن كانت للأقربين، فأنزل الله بعد هذا: ﴿ وَلَا بُؤْيُوهِ

لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا الشُّدُسُ مِمَّا تَرَكَ إِنْ كَانَ لَهُ وَلَدٌ فَإِنْ لَّمْ يَكُنْ لَهُ وَلَدٌ وَوَرِثَهُ أَبَوَاهُ فَلِأُمِّهِ الثُّلُثُ ﴿١١﴾ [النساء: ١١] فَبَيْنَ اللَّهِ-سبحانه-

ميراث الوالدين، وأقرَّ وصية الأقربين في ثلث مال الميت^(١).

والمراد بالخير: المال، وجمهور المفسرين على أن هذه الآية منسوخة

بآية المواريث التي حددت الأنصبة للوالدين والأولاد والأزواج في قول

الله-جلَّ ذكره-: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ

وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ

نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾ [النساء: ٧]^(٢)، وينبني على هذا أنه لا وصية لهؤلاء،

وشاهده-أيضاً-قول رسول الله-ﷺ-: «إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَعْطَى كُلَّ ذِي حَقِّ

حَقَّهُ، فَلَا وَصِيَّةَ لِّوَارِثٍ»^(٣)، ويبقى للمورث الحق في الوصية، وهذا

الحق محدد بالثلث؛ لحديث سعد بن أبي وقاص-رضي الله عنه-قال: «قلت: يا

(١) أخرجه الطبري بسند ثابت عن ابن عباس-رضي الله عنهما-، (١٢٩/٣).

(٢) تفسير الضحاك، (١٧٢/١)، وتفسير ابن وهب، (٥٩/١)، وجامع البيان عن تأويل آي القرآن، (١١٦/٢)، ومعالم التنزيل، (ص٨٧)، وزاد المسير في علم التفسير (ص ١٠٤)، والدر المنثور، (٣١٩/١)، وتفسير القرآن العظيم، (٢٠٠/١).

(٣) أخرجه أبو داود في كتاب الوصايا، باب: ما جاء في الوصية للوارث، (رقم ٢٨٧٠)، والترمذي في كتاب الوصايا، باب: ما جاء «لا وصية لوارث»، (رقم ٢١٢٠)، وابن ماجه في كتاب الوصايا، باب: «لا وصية لوارث»، (رقم ٢٧١٣)، وصححه الترمذي والألباني.

رسول الله! أوصي بمالي كله؟، قال: «لا»، قلت: فالشطر؟، قال: «لا»، قلت: فالثلث؟، قال: «فالثلث، والثلث كثير، إنك أن تدع ورثتك أغنياء خير من أن تدعهم عالة يتكففون الناس»^(١).

﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: ما هو من عُرف الناس مع عدم الزيادة على الثلث ﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ المراد به: أن الإيصاء للندب لمناطه بالمتقين، وليس فرضاً على الكافة.

أحكام وفوائد الآية:

- تقرير نسخ الوصية في حق الورثة كالآباء والأولاد والأزواج.
- الندب والتأكيد على كتابة الوصية في حال صحة الموصي؛ لما رواه ابن عمر -رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «ما حق امرئ مسلم له شيء يوصي فيه، يبیت ليلتين إلا ووصيته مكتوبة عنده»^(٢).
- أن الوصية تكون بثلث المال، والباقي قسمة بين الورثة.
- أنه يجوز التعديل في الوصية إذا عُلِمَ أن الموصي تلاعب بها.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس، (رقم ٢٧٤٢).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: الوصايا، (رقم ٢٧٣٨)، ومسلم في أول كتاب الوصايا، (رقم ١٦٢٧).

﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (١٨١).

بيان الآية:

﴿فَمَنْ بَدَّلَهُ﴾ أي: الإيصاء، والمراد: أن المورث إذا أوصى بشيء - كإخراج دينه من ماله - برئت ذمته، وأصبح الوارث أو المتولي هو المطالب، ولا تبرأ ذمته إلا بأداء الوصية.

﴿بَعْدَ مَا سَمِعَهُ﴾ أي: بعد ما عرف الوصية؛ لأنه لا إثم على من لم يعرف، ويشمل التبديل: التحريف في وصية الميت، أو تغيير أحكامها، أو تفسيرها بما لا يتفق مع نصوصها، كما يشمل ذلك كتمانها، أو دفع الموصي إلى الإيصاء خلاف رغبته، كما لو كان التأثير عليه في مرضه.

﴿فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ﴾ أي: أن الإثم ينصب على المبدل، أو المحرف، ومن في حكمهما.

﴿إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: أنه يطلع على ما أوصى به الميت، ويعلم ما يفعله المبدل، أو المحرف في الوصية.

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم العبث في الوصية، ووجوب تنفيذها كما أوصى بها الموصي.

﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ (١٨٢)

بيان الآية:

﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا﴾ قد يخطئ الموصي في وصيته، ويجنف فيها-أي يميل-، فيتحايل ليعطي من لا يستحق، ويمنع المستحق، ومن ذلك: الإيصال لبعض أولاده دون بعض تحت مسمى العطية، أو الهبة، أو سداد حقوق مزعومة، ونحو ذلك، مما لم يأذن به الله، فهذا هو الميل.

وأخرج الطبري بسند حسن عن ابنِ عَبَّاسٍ-رضي الله عنهما-في قوله: ﴿فَمَنْ خَافَ مِنْ مُوصٍ جَنَفًا﴾ «يَعْنِي: إِثْمًا، يَقُولُ: إِذَا أَحْطَأَ الْمَيِّتُ فِي وَصِيَّتِهِ، أَوْ خَافَ فِيهَا، فَلَيْسَ عَلَى الْأَوْلِيَاءِ حَرَجٌ أَنْ يَرُدُّوا خَطَأَهُ إِلَى الصَّوَابِ»^(١).

(١) التفسير، (٣/١٤٣).

﴿فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ﴾ المراد: أن من حضر الموصي، ورآه يميل في وصيته، فعليه أن يصلح بين الموصي له وبين الورثة، والإصلاح المراد هنا واجب على الكافة من حيث العموم، ولكنه على الأقرب إلى الميت أخص، وقد يكون الواجب على ولي الأمر، ويمتد هذا الواجب إلى ما بعد موت الموصي؛ ذلك أن الإصلاح ليس لصالح الورثة فحسب، بل إن من منفعة الميت إصلاح وصيته إذا مال فيها؛ لما سيناله من الإثم في استمرارها مع ميلها؛ لما روى أبو هريرة -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «إن الرجل ليعمل والمرأة بطاعة الله ستين سنة، ثم يحضرهما الموت، فيضاران في الوصية، فتجب لهما النار»^(١).

﴿فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ﴾ أي: لا يلحق المصلح في الوصية الإثم الذي يلحق المبدل أو المحرف لها؛ لأن مراد المصلح إصلاح الفاسد، فلا إثم عليه إذا، بل يكون له أجر فيما أصلحه.

﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ والمراد منه: أن الله يغفر ويرحم الذي يعدل عن الميل إذا عرض عليه إصلاح ما مال فيه، فأصلحه.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الوصايا، باب: ما جاء في كراهية الإضرار في الوصية، (رقم ٢٨٦٧)، والترمذي في كتاب الوصايا، باب: ما جاء في الضرر في الوصية، (رقم ٢١١٧)، وحسنه الترمذي.

أحكام وفوائد الآية:

- تكليف عموم المسلمين بإصلاح الخطأ في وصاياهم؛ فإذا قام بعضهم أو أحدهم بهذا الصلح سقط الإثم عن الباقيين.
- الدليل على الحكم بالظن؛ لأنه إذا ظن قصد الفساد وجب السعي في الصلح، وإذا تحقق الفساد لم يكن صلحاً، إنما يكون حكماً بالدفع أو الرفع، وإبطالا للفساد، وحسماً له^(١).

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٨٣﴾ أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ۖ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ ۚ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١٨٤﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ وهذا أحد أحكام التشريع التي توالى على رسول الله - ﷺ - بعد هجرته إلى المدينة، وقيام الدولة، وحاجة الأمة إلى تعليمها أمر دينها، فبعد بيان أوجه البر، ومن يجب عليه

(١) أحكام القرآن لابن العربي، (١/٧٣).

القصاص في حال القتل، وبيان الوصية انتقل الحكم إلى بيان فرض الصيام، وكان ذلك في السنة الثانية من الهجرة النبوية؛ ذلك أن رسول الله -ﷺ- لما قدم المدينة وجد اليهود يصومون يوم عاشوراء، فسألهم عن الحكمة في ذلك، فقالوا: إنه اليوم الذي نجى الله فيه موسى، فقال-عليه الصلاة والسلام-: «نحن أحق بموسى منكم»^(١)، ثم صامه، وقال: «لئن بقيت إلى قابل لأصومنَّ اليوم التاسع»^(٢)، ولما نزل الأمر بصوم شهر رمضان أصبح صيام يوم عاشوراء سنة، وليس فرضاً؛ عملاً بقول رسول الله -ﷺ-: «من شاء صام يوم عاشوراء، ومن شاء لم يصمه»^(٣).

والمراد من قوله-جلّ ذكره-: ﴿الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ أي: الذين صدقوا بكتاب ربهم ورسالة نبيه، وامتلوا ما جاء به من أمر أو نهي.

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ﴾ أي: فرض ووجب ﴿الصِّيَامُ﴾ هو الإمساك

عن الطعام والشراب وجميع المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: صيام يوم عاشوراء، (رقم ٢٠٠٤)،

ومسلم في كتاب الصيام، باب: أي يوم يصام فيه عاشوراء؟، (رقم ١١٣٤).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب أي يوم يصام فيه عاشوراء؟، (رقم ١١٣٤).

(٣) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: وجوب صوم رمضان، (رقم ١٨٩٣)،

ومسلم في كتاب الصيام، باب صوم عاشوراء، (رقم ١١٢٥).

الشمس، والإمساك كذلك عن الغيبة والنميمة والرفث، وكل ما حرّمه الله.

﴿كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ المراد: أهل التوراة وأهل الإنجيل، فقد كتب عليهم الصيام، فغيروا في أيامه، بأن جعلوها خمسين يوماً، بينما كان المفروض عليهم صيام ثلاثين يوماً، ثم غيروا في وقته، فجعلوه في أيام الربيع اتقاء للحر أيام الصيف^(١).

﴿لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ﴾ لعل المراد: لعلكم تزدادون بذلك تقوى وإيماناً بسبب امتثالكم للأمر بالصوم، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «يقول الله-تبارك وتعالى-: كل عمل ابن آدم له إلا الصوم، هو لي، وأنا أجزي به»^(٢).

﴿أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ﴾ المراد بها: أيام شهر رمضان، وهي إما ثلاثون يوماً، أو تسعة وعشرون يوماً حسب رؤية الهلال، والمعنى: أنه لم يكتب على المسلمين-أي يفرض-عليهم إلا هذه الأيام المحدودة.

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا﴾ المراد بالمرض الذي لا يستطيع

(١) زاد المسير في علم التفسير، (ص ١٠٥)، ومعالم التنزيل، (ص ٨٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: هل يقول: إني صائم إذا شتم؟، (رقم ١٩٠٤)، ومسلم في كتاب الصيام، باب فضل الصيام، (رقم ١١٥١).

المريض معه الصوم بسبب شدة المرض، أو المرض الذي يؤدي الصيام إلى شدته، ومن ذلك: آلام الكلى، وآلام القلب، والحمى المفردة، ونحو ذلك من الأمراض التي يضعف معها الجسم في حال الصيام، ويزداد معها المرض، وليس المراد المرض في إطلاقه؛ فألم السن يعد مرضاً، وألم الإصبع يعد مرضاً، وألم العين كذلك، ولكن هذه الأمراض لا تؤثر على قدرة المريض بها على الصيام؛ لأن الاستطاعة معها ممكنة.

﴿أَوْ عَلَى سَفَرٍ﴾ المراد به: انتقال الإنسان من مكان إقامته إلى مكان آخر قد يتعرض فيه للمشقة، ويشمل السفرُ السفرَ إلى الجهاد، أو إلى الحج ونحو ذلك من أنواع السفر المباح، وفي السفر للمعصية قول بالجواز، وقول بالمنع، ولعل المنع أولى؛ لأن السفر للمعصية معصية، ولا يجوز أن يبر العاصي برخصة أرادها الله للمتقين وليس للعاصين، والسفر الذي يباح فيه الفطر أربعون ميلاً تقريباً^(١).

قلت: وهذا التحديد اجتهاد من الفقهاء، ولعل الأربعين ميلاً في الزمن الماضي مدعاة للمشقة؛ لضعف سير وسائل النقل كالإبل وغيرها؛ فقد يجهد الصائم خلال سيره هذه الأميال، أما وقد تغيرت هذه الوسائل فأصبحت السيارات تجتاز هذه الأميال خلال ثلاثين

(١) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، للكاساني، (٩٦/٢).

دقيقة، أو أكثر قليلاً فقد انتفتت المشقة، ويصبح الصيام هو الأولى، خاصة أن بعض الصحابة يرون أن الصوم في السفر هو الأفضل لمن قدر عليه، ومنهم: أنس بن مالك، وبه قال الإمام أبو حنيفة، وخالفهم في ذلك البعض الآخر، ومنهم: ابن عباس، وعبد الله بن عمر، وعمر بن عبد العزيز، وأحمد، وغيرهم^(١)، استدلالاً بقول الله-تعالى-: ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ [البقرة: ١٨٥].

﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ لما بيّن الله-جلّ ذكره-حكم الصيام في المرض والسفر بيّن ما يجب على المفطر فيهما من قضاء الأيام التي أفطرها من غير زيادة أو نقصان؛ فإذا أفطر عشرة أيام وجب عليه صيامها بنفس العدد متوالية، أو متقطعة.

أخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: «إن شاء تابع، وإن شاء فرق؛ لأن الله يقول: ﴿فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾»^(٢).

﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ هذا بيان لحال

(١) الكافي لابن قدامة، (٢/٢٢٤).

(٢) التفسير، (١/٣٠٦).

كانت قائمة في أول الإسلام؛ لعدم تعود المسلمين في بداية إسلامهم على الصيام، فخيروا بين الإفطار أو الصوم؛ فمن أفطر فعليه إطعام كل يوم مسكيناً^(١)، وعن سلمة بن الأكوع -رضي الله عنه- قال: «لما نزلت: ﴿وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ﴾ كان من أراد أن يفطر ويفتدي، حتى نزلت الآية التي بعدها، فنسختها»^(٢)، ﴿فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ﴾ أي: من أطعم مسكيناً آخر فهو خير له.

﴿وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فيه تفضيل، ووعد بالخيرية لمن يصوم، ثم نسخت هذه الآية بقوله: ﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ [البقرة: ١٨٥]، وبقيت الرخصة لمن يعجز فعلاً عن الصيام لمرض أو كبر.

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن الصيام كتب على اليهود والنصارى، فغيروا في أحكامه.
- أن صيام شهر رمضان فرض على المسلمين مع الترخيص للمسافر بالفطر ثم القضاء، والترخيص كذلك للمريض والمسن بالفطر والقضاء إلا إذا كانا لا يستطيعان الصيام أصلاً، فعليهما

(١) معالم التنزيل للبغوي، (ص ٩٠)، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص ١٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في الصحيح، التفسير، باب ٢٦، (رقم ٤٥٠٧).

إطعام مسكين عن كل يوم، وكذا الحامل والمرضع إذا خافتا على وليديهما أو نفسيهما أفطرتا، وعليهما أن تصوما ما أفطرتاه، وتطعما مع كل يوم تصومانه مسكيناً.

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَيْكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿١٨٥﴾﴾.

بيان الآية:

﴿شَهْرُ رَمَضَانَ﴾ الشهر جزء من شهور السنة القمرية، وسمي شهراً لاشتهاره، وسمي رمضان بهذا الاسم لأنه يرمض الذنوب أي: يحرقها، وقيل: لأنه يرمض الصائم من شدة الحر والعطش.

﴿الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ﴾ أي: أنزل الله فيه القرآن من اللوح المحفوظ، وشاهده قول الله-تعالى-: ﴿إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ﴾ [القدر: ١]، وهذه الليلة من ليالي رمضان، وقيل: إنه أنزل من اللوح المحفوظ جملة من الذكر، وجعل في بيت العزة، ثم أنزل على محمد-

ﷺ-متواليًا^(١).

ولرمضان فضائل عظيمة وردت بها عدة أحاديث، منها: قول رسول الله -ﷺ-: «إن الله -تعالى- فرض صيام رمضان عليكم، وسننت لكم قيامه، فمن صامه وقامه إيمانًا واحتسابًا خرج من ذنوبه كيوم ولدته أمه»^(٢)، وفي حديث آخر: «أتاكم رمضان شهر مبارك، فرض الله -ﷻ- عليكم صيامه، تفتح فيه أبواب السماء، وتغلق فيه أبواب الجحيم، وتغل فيه مردة الشياطين، لله فيه ليلة خير من ألف شهر، من حرم خيرها فقد حرم»^(٣).

﴿هُدًى لِلنَّاسِ﴾ الموصوف هنا: القرآن، وقد وصفه الله بأنه هدى للناس؛ لما فيه من أحكام الله الهادية للناس إلى طريق الحق والرشاد.

﴿وَبَيَّنْتَ مِنَ الْهُدَىٰ﴾ أي: ما اشتمل عليه من بيان الأحكام

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، (٩/٤)، (رقم ٢٩٢١)، وصححه ووافقه الذهبي، وصححه الحافظ ابن حجر في فتح الباري، (٤/٩).

(٢) أخرجه النسائي في كتاب الصيام، باب: ثواب من قام رمضان وصامه إيمانًا واحتسابًا، (رقم ٢٢١٠)، وابن ماجه في كتاب الصوم، باب: ما جاء في قيام رمضان، (رقم ١٣٢٨).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب الصيام، باب فضل شهر رمضان، (رقم ٢١٠٦)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن النسائي.

﴿وَالْفُرْقَانِ﴾ أي: ما اشتمل عليه-أيضاً-من بيان الحق من الباطل،
والحلال من الحرام، والخير من الشر.

﴿فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ﴾ وهذا أمر تكليفي لكل
مسلم بأن عليه إذا جاء رمضان أن يصومه ما لم يكن مريضاً أو
عاجزاً أو مسافراً، ولا يلزم التكليف إلا المسلم البالغ، ومن علم بالشهر
إما لكونه رآه أو سمعه.

﴿وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ﴾ وهذا
تأكيد للرخصة بالفطر في رمضان للمريض والمسافر، حتى لا يتوهم
أحد أن هذه الرخصة ضمن الآية السابقة.

﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ وهذا بيان
لحكم عام أراده الله لطفًا بخلقه؛ ليسر عليهم عباداتهم؛ لأنه أرحم
بهم من أنفسهم، ونظيره قوله-جلّ ذكره-: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ
نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقوله: ﴿وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي
الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ﴾ [الحج: ٧٨]، وقوله-جلّ ذكره-: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا
أَسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦].

هذا في الكتاب، أما في السنة فقول رسول الله -ﷺ-: «يسروا، ولا

تعسروا، وبشروا، ولا تنفروا»^(١)، وقوله-عليه الصلاة والسلام-: «الدين يسر، ولن يشاد الدين أحد إلا غلبه»^(٢).

﴿وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ﴾ لعل المراد من إكمال العدة: إكمال مدة الشهر، سواء كان ثلاثين يومًا أو تسعة وعشرين يومًا ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدٰكُمْ﴾ أي: التكبير من وقت رؤية الهلال لعيدي الفطر والأضحى؛ شكرًا لله على نعمه، واحتفاء بالعيد، وكان عبد الله بن عمر-رضي الله عنه- إذا خرج من بيته إلى العيد كَبَّرَ حتى يأتي المصلی^(٣)، وكان الصحابة يكبرون، ويجهرون بالتكبير حتى يأتوا إلى مصلاهم.

﴿وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ﴾ أي: على ما هداكم لدين الإسلام، وأنقذكم من الضلال، وأرشدكم إلى الحق والصواب، فتشكرونه على هذه النعم التي أولاكم إياها.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، باب قول النبي-ﷺ-: «يسروا ولا تعسروا»، (رقم ٦١٢٤)، ومسلم في كتاب الجهاد والسير، باب: في الأمر بالتسير وترك التنفير، (رقم ١٧٣٤).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب: «الدين يسر»، (رقم ٣٩).

(٣) أخرجه الدارقطني في سننه، (٣٨٠/٢)، (رقم ١٧١٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، (٥٣٦/٦)، (رقم ٦١٩٧).

أحكام وفوائد الآية:

- فرض صيام شهر رمضان على كل مسلم مكلف، ويصومه من رآه، كما لو كان وحده في مكانه، كما يصومه من أخبره غيره، كما لو كان في جمع من المسلمين، ويحكم بصيامه بشهادة واحد من العدول؛ لما ورد في الخبر أن أعرابياً جاء إلى رسول الله -ﷺ-، فقال: أبصرت الهلال الليلة، قال: «أتشهد أن لا إله إلا الله، وأن محمداً عبده ورسوله»؟، قال: نعم! قال: «يا بلال! أذن في الناس، فليصوموا غداً»^(١).

- أنه ليس من اللازم أن يصوم كل أهل الأقاليم في يوم واحد؛ لأن لكل أهل بلد رؤيتهم، خاصة إذا اختلفت مطالع الهلال بينهم اختلافًا كبيرًا، أما إذا كانت متحدة أو متقاربة فالأولى أن يصوموا برؤية أحدهم؛ لما في ذلك من الوحدة التي أمر بها الله.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الصوم، باب: في شهادة الواحد على رؤية هلال رمضان، (رقم ٢٣٤٠)، والترمذي في كتاب الصوم، باب ما جاء في الصوم بالشهادة، (رقم ٦٩١)، والنسائي في كتاب الصيام، باب قبول شهادة الرجل الواحد على هلال شهر رمضان، (رقم ٢١١٣)، وابن ماجه في كتاب الصيام، باب ما جاء في الشهادة على رؤية الهلال، (رقم ١٦٥٢)، وصححه النووي بطرقه في المجموع شرح المذهب، (٢٨٢/٦).

- وجوب إكمال المدة للشهر ثلاثين أو تسعة وعشرين يومًا حسب رؤية الهلال.

﴿وَإِذَا سَأَلَكَ عِبَادِي عَنِّي فَإِنِّي قَرِيبٌ أُجِيبُ دَعْوَةَ الدَّاعِ إِذَا دَعَانِ فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ ﴿١٨٦﴾

بيان الآية:

ورد في سبب نزول هذه الآية ما ثبت عن ابن عباس-رضي الله عنهما- «أن نفرًا من اليهود قالوا لرسول الله -ﷺ-: كيف يسمع الله دعاءنا، وأنت تزعم أن بيننا وبين السماء خمسمئة عام؟. وقيل: إن نفرًا من المسلمين قالوا: أقریب ربنا فنناجیه أم بعيد فننادیه؟، فنزلت هذه الآية»^(١).

وهذه الآية فيها توجيه لرسول الله -ﷺ- أن يقول: إن الله قريب يسمع دعاء الداعي إذا دعاه فيجيبه، وإجابة الدعاء شروط، منها:

١- أن يكون قلب الداعي متجهًا إلى الله، ومخلصًا له في عبادته، متضرعًا إليه.

٢- ألا تكون دعوته دعوة إثم، أو قطيعة رحم.

(١) أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، (رقم ١٦٦٧).

٣- وأن يكون مطعمه وملبسه حلالاً، كما قال رسول الله -ﷺ-: «يُمد يديه إلى السماء، يقول: يا رب، يا رب. ومطعمه حرام، ومشربه حرام، وملبسه حرام، وغذي بالحرام، فأَنَّى يستجاب له»^(١).

٤- وألا يكون ظالماً لغيره في ماله أو عرضه أو نفسه.

فإذا تحققت هذه الشروط استجاب الله -تعالى- له إن شاء؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «ما من مسلم يدعو بدعوة ليس فيها إثم ولا قطيعة رحم، إلا أعطاه الله بها إحدى ثلاث: إما أن تعجل له دعوته، وإما أن يدخرها له في الآخرة، وإما أن يصرف عنه من السوء مثلها»، قالوا: إذا نكث، قال: «الله أكثر»^(٢).

﴿فَلْيَسْتَجِيبُوا لِي﴾ أي: فليدعوني، أو يمتثلوا ما أمرتهم به من طاعتي، وطاعة رسولي حتى أجيب دعاءهم ﴿وَلْيُؤْمِنُوا بِي لَعَلَّهُمْ يَرْشُدُونَ﴾ أي: إذا فعلوا ما أمروا به فسيكون لهم الرشاد والهدى.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الله قريب من عباده، يسمع دعاءهم ومناجاتهم، وهذا القرب

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، (رقم ١٠١٥).

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب الدعوات، باب: في انتظار الفرج، (رقم ٣٥٧٣)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

بالعلم، وليس بالذات، فما من شيء في السماء والأرض إلا وهو تحت إحاطة علمه، لا تخفى عليه منه خافية، كما قال-تعالى:-
﴿لَا يَعْزُبُ عَنْهُ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي السَّمَوَاتِ وَلَا فِي الْأَرْضِ وَلَا أَصْغَرُ مِنْ ذَلِكَ وَلَا أَكْبَرُ إِلَّا فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ [سبأ: ٣].

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ فَالْآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَلَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾

بيان الآية:

﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ قيل: إنه في بداية صوم المسلمين كان الصائم إذا أفطر فنام لم يباشر امرأته، فقيل: إن عمر-رضي الله عنه- أراد مباشرة امرأته، فقالت: إني نمت، فظن أنها تعلل عدم قبولها المباشرة بالنوم، فباشرها. وقيل-أيضاً-: إن قيس بن صرمة

الأنصاري كان يعمل طيلة النهار في مزرعته، فطلب طعامه، فقالت له زوجته أن ينتظر حتى يسخن له الطعام، فنام، ولما استيقظ لم يأكل الطعام، فصام لليوم التالي، حتى أعياه الجوع، فذكر ذلك لرسول الله - ﷺ -، فنزلت^(١).

هذه الآية تشتمل على حكمين:

الأول: حل الرفث-أي: الجماع-ليلة الصيام، وهو أساس قوله- تعالى:- ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾ الرفث: الجماع، ومناطه قصة عمر كما تقدم.

والحكم الثاني: حلُّ الطعام حتى طلوع الفجر، وأساسه قوله- تعالى:- ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾.

﴿هُنَّ لِبَاسٌ لَّكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَّهُنَّ﴾ كناية عن المباشرة بين

الزوج وزوجته.

﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾ لما كان الرجال لا يقربون النساء في رمضان كله أو

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: قول الله-تعالى:- ﴿أَجَلٌ لَّكُمْ لَيْلَةُ الصَّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ﴾، (رقم ١٩١٥).

في ليلاليه كان الرجال يباشرون زوجاتهم، أي: يخونون أنفسهم، فشبهه الله بالخيانة، فتاب عليهم، وعفا عنهم بعد أن نزل الحكم بحلّ المباشرة في الليل بقوله-تعالى-: ﴿فَالَّذِينَ بَشِيرُوهُنَّ وَابْتَغَوْا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ﴾ أي: من الذرية، أو من الزوجات.

وعن البراء-رضي الله عنه-قال: «لما نزل صوم رمضان كانوا لا يقربون النساء رمضان كله، وكان رجال يخونون أنفسهم، فأنزل الله: ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ﴾^(١).

﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا﴾ مناطه قضية قيس بن صرمة ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ والمراد منه: انسلاخ الليل، وإقبال النهار، وقد عبّر الله بالخيط الأبيض كناية عن النهار، وبالخيط الأسود كناية عن الليل؛ وشاهده قول رسول الله-ﷺ: «لا يغرنكم من سحوركم أذان بلال، ولا بياض الأفق المستطيل، هكذا حتى يستطير هكذا»^(٢) أي: ينتشر الضوء، ويعترض في الأفق.

(١) البخاري، تفسير سورة البقرة، باب ٣٧، (رقم ٤٥٠٨).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: بيان أن الدخول في الصوم يحصل بطلوع الفجر، (رقم ١٠٩٤).

وعن سهل بن سعد -رضي الله عنه- قال: «أنزلت: ﴿حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ﴾، ولم ينزل: ﴿مِنَ الْفَجْرِ﴾، وكان رجال إذا أرادوا الصوم ربط أحدهم في رجله الخيط الأبيض والخيط الأسود، ولا يزال يأكل حتى يتبين له رؤيتهما، فأنزل الله بعده: ﴿الْأَسْوَدَ مِنَ الْفَجْرِ﴾، فعلموا أنما يعني: الليل من النهار»^(١).

﴿ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَىٰ اللَّيْلِ﴾ أي: إذا انتهى الليل، وأقبل النهار حسب الوقت الذي حدد-وكني عنه بالخيط الأبيض-وجب الامتناع عن الأكل، والشرب، والجماع، وما في حكم ذلك من المفطرات، ما لم يكن المكلف مسافراً أو مريضاً، فإن أفطر ناسياً فلا إثم عليه؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «إذا أكل الصائم ناسياً، أو شرب ناسياً، فإنما هو رزق الله-تعالى-إليه، ولا قضاء عليه، ولا كفارة»^(٢)، وفي لفظ مسلم: «من نسي وهو صائم، فأكل أو شرب، فليتم صومه، فإنما أطعمه الله

(١) أخرجه البخاري، تفسير سورة البقرة، باب ٢٨، (رقم ٤٥١١).

(٢) أخرجه بهذا اللفظ ابن حبان، (الإحسان ٤٠٨٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، (٣٨٧/٤)، (رقم ٨٠٧٤)، وصححه عبد الحق في الأحكام الوسطى، (٢٢٢/٢)، وصححه النووي في المجموع شرح المذهب، (٣٢٤/٦)، وأخرجه الترمذي في كتاب الصوم، باب: ما جاء في الصائم يأكل أو يشرب ناسياً، (رقم ٧٢١) دون قوله: «ولا قضاء عليه ولا كفارة»، وصححه.

وسقاه»^(١).

فإن أكل أو شرب أو جامع عامداً فعليه القضاء والكفارة، وهي عتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكيناً؛ وشاهده أن رجلاً جاء إلى رسول الله - ﷺ -، فقال: هلكت يا رسول الله! قال: «ما أهلكك؟»، قال: وقعت على امرأتي في رمضان، فأمره أن يكفر بعتق رقبة، أو صيام شهرين متتابعين، أو إطعام ستين مسكيناً^(٢).

والأولى أن تكون الكفارة مناسبة للمنتهك حرمة الصوم حسب ما ينزجر به؛ فعتق الرقبة وإطعام ستين مسكيناً أمرٌ ميسورٌ للغني، فيجروء بذلك على ارتكاب الخطأ، وبهذا أفتى الإمام يحيى الليثي لعبد الرحمن الداخل والي قرطبة حين أفطر يوماً عمداً في رمضان مع بعض نسائه، فسأل يحيى عن ذلك معللاً فعله بغلبة الشهوة عليه، فأفتاه أن يصوم ستين يوماً، ولم يخالفه أحد من الفقهاء الذين كانوا حاضرين

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً، (رقم ١٩٣٣)، ومسلم في كتاب الصيام، باب: أكل الناسي وشربه وجماعه لا يفطر، (رقم ١١٥٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: إذا جامع في رمضان، ولم يكن له شيء، فتصدق عليه، فليكفر، (رقم ١٩٣٦)، ومسلم في كتاب الصيام، باب تغليظ تحريم الجماع في نهار رمضان، (رقم ١١١١).

في المجلس، فلما خرجوا سألوه: لم أفتاه بالصيام فقط، وهو أحد الخيارات؟، فقال: لو فتحنا له الباب لو طئ كل يوم وأعتق، أو أطعم، فأفتيته بالخيار الأصعب لعلّه لا يعود^(١).

﴿وَلَا تُبَشِّرُوهُمْ وَأَنْتُمْ عَلَكِفُونَ فِي الْمَسْجِدِ﴾ المراد به:

النهي عن مباشرة المرأة حال مدة الاعتكاف؛ ذلك أن المعتكف مبتهل إلى الله-تعالى-متجرد من أمور الدنيا، فلزمه اعتزال النساء، والمراد بالمباشرة: الجماع، وما عدا ذلك جائز مع الكراهة، فإن جامع فسد اعتكافه.

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا﴾ المراد بذلك: الأحكام التي

بينها الله-تعالى-، وسمّيت حدود الله لأنّه-جلّ ذكره-حدد بها الأمور به، والمنهي عنه، فوجب على المخاطبين عدم قربها، أي: عدم مخالفتها.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ﴾ أي: أنه كما بيّن لهم

الحدود بيّن لهم الأحكام التي تدل عليها إباحة أو حظراً.

﴿لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ﴾ أي: يلتزمون بهذه الأحكام التي وضعها الله

لهم.

(١) التحرير والتنوير، للشيخ الطاهر بن عاشور، (١/٧٠).

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب الإمساك بنية عن الطعام والشراب والجماع، ونحو ذلك من المفطرات من طلوع الفجر إلى غروب الشمس.
- أن من أفطر أو شرب ناسياً لم يفسد صومه، وعليه أن يتمّه.
- أن من جامع أو أكل أو شرب عامداً وجب عليه القضاء والكفارة، وهي: عتق رقبة، أو صيام شهرين، أو إطعام ستين مسكيناً، وعلى المرأة في حال الجماع الكفارة إذا طاوعت زوجها، فإن كانت مكروهة فلا كفارة عليها.
- أن قبلة الزوج لزوجته في رمضان جائزة، إذا لم يخش على نفسه الوقوع في الجماع، ولعل الراجح أن تكون مكروهة.
- أن من طلع عليه الفجر وهو جنب فصومه صحيح.
- أن الاعتكاف سنة، وليس بواجب، وعلى المعتكف أن يبقى في معتكفه المدة التي حددها، ولا يخرج منه إلا لضرورة.

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ وَتُدْلُوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ لِيَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .

بيان الآية:

﴿وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ لما نهى الله في الآية

السابقة عن تعدي حدوده جاء النهي عن التعدي على أموال الناس، والمراد بهذا النهي العموم، وهو تحريم أكل أموال الناس بعضهم لبعض، ويشمل ذلك كل تعدٍّ عليها بغير حق كالغصب، والسرقة والاختلاس والانتهاك والرشى، وكل ما حرّمته الشريعة، أو ما لم تطب به نفس مالكة، وهذا التحريم يشمل ما حكم به الحاكم إذا كان المحكوم له يعرف أن المال ليس له، أي: أن حكم الحاكم لا يحل له مال غيره، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «إنكم تختصمون إليّ، ولعلّ بعضكم أن يكون ألحن بحجته من بعض، فأقضي له على نحو مما أسمع، فمن قطعت له من حق أخيه شيئاً فلا يأخذه، فإنما أقطع له به قطعة من نار، فليحملها أو يذرها»^(١).

﴿وَتُذَلُّوا بِهَا إِلَى الْحُكَّامِ﴾ والمراد: أنه لا يحل للمسلم أن يأكل مال أخيه دون حق، وأن من أكل المال بالباطل إرشاء الحكام أو القضاة ومن في حكمهم، لكي يحكموا بالباطل ﴿لِتَأْكُلُوا فَرِيقًا مِّنْ أَمْوَالِ النَّاسِ بِالْإِثْمِ﴾ أي: جزءاً من أموال الناس بالظلم ﴿وَأَنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ أن ذلك باطل، ولا حق لكم فيه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الشهادات، باب: من أقام البينة بعد اليمين، (رقم ٢٦٨٠)، ومسلم في كتاب الأقضية، باب: الحكم بالظاهر واللحن بالحجة، (رقم ١٧١٣)، واللفظ له.

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم أكل مال المسلم بغير حق، وبأي صفة من صفات الأكل، كالجحود، أو الغصب، أو الرشى، وسائر أنواع الظلم.
- تحريم دفع الرشوة، سواء كان ذلك للحاكم أو الوسيط أو خلافهم، والتحريم عام للراشي والمرتشي، والرائش، ويشمل التحريم مال غير المسلم إذا لم يكن محارباً، كما يشمل التحريم التعدي على المال العام، والأوقاف وأموال اليتامى والقصر ونحوهم.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ قُلْ هِيَ مَوَاقِيتُ لِلنَّاسِ وَالْحَجِّ وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنِ اتَّقَى وَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ (١٨٩).

بيان الآية:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْأَهْلِ﴾ المسؤول هنا: رسول الله - ﷺ -، ذلك أن معاذ بن جبل - رضي الله عنه - قال: «يا رسول الله! إن اليهود يكثرُونَ علينا السؤال عن الأهلة، فما بال الهلال يبدو دقيقاً، ثم يزيد حتى يستوي ويستدير، ثم ينتقص حتى يعود كما كان؟، فأنزل الله هذه الآية»^(١).

(١) أسباب نزول القرآن للواحدي، (ص ١٦١-١٦٢)، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص ١١٠)، ومعالم التنزيل، (ص ٩٨).

﴿قُلْ هِيَ مَوْقِيتٌ لِلنَّاسِ وَالْحَجُّ﴾ المراد بالمواقيت: الوقت، وهذا

بيان من الله عن الحكمة في بدو الهلال وتناقصه؛ ليكون ذلك معيناً للناس في أمرين:

أولهما: أمورهم المتعلقة بدنياهم في البيوع، وسائر المعاملات.

وثانيهما: في أمورهم الدينية كالحج والصوم والفطر، ونحو ذلك.

﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ ظُهُورِهَا﴾ ورد في سبب

النزول ما ثبت عن البراء -رضي الله عنه- قال: «كانوا إذا أحرموا في الجاهلية أتوا

البيت من ظهره، فأنزل الله: ﴿وَلَيْسَ الْبِرُّ بِأَنْ تَأْتُوا الْبُيُوتَ مِنْ

ظُهُورِهَا وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَىٰ وَآتَىٰ الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾^(١).

وجاء ذكر هذه الآية بمناسبة ذكر أهمية الأهلّة للحج، وربما كان

هناك سؤال عما كان يفعله بعض المسلمين من عادات انسلت إليهم

من فعل الجاهلية، حيث كان الأنصار حين يعودون من حجهم لا

يدخلون من أبواب بيوتهم، فكان يتسلق الواحد منهم ظهر البيت،

ويدخل منه، حتى لا يكون السقف حائلاً بينه وبين السماء^(٢).

(١) صحيح البخاري، تفسير سورة البقرة، باب ٢٩، (رقم ٤٥١٢).

(٢) قلت: وهذا نظير ما يفعله بعض الحجاج الآن إذا طاف طواف الوداع من حج

أو عمرة جعل يخرج وهو متجه إلى الكعبة؛ لكي لا يودع البيت مولئاً بإياه

ظهره، فهذا ومثله مما يفعله الحجاج دون أمر لهم به من كتاب أو سنة.

﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ اتَّقَى﴾ أي: ليس البر ما يفعله هؤلاء، ولكن

البر من تقوى الله بطاعته، وامتنال أوامره، واجتناب نواهيه.

قال الشيخ الشنقيطي: «لم يصرح هنا بالمراد بمن اتقى، ولكنه

بيّنه بقوله: ﴿وَلَكِنَّ الْبِرَّ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ

وَالْمَلَائِكَةِ وَالْكِتَابِ وَالنَّبِيِّينَ وَءَاتَى الْمَالَ عَلَى حُبِّهِ ذَوِي الْقُرْبَى

وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنَى السَّبِيلِ وَالسَّائِلِينَ وَفِي الرِّقَابِ وَأَقَامَ

الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَالْمُوفُونَ بِعَهْدِهِمْ إِذَا عَاهَدُوا وَالصَّابِرِينَ فِي

الْبَأْسَاءِ وَالضَّرَّاءِ وَحِينَ الْبَأْسِ أُولَئِكَ الَّذِينَ صَدَقُوا وَأُولَئِكَ هُمُ

الْمُتَّقُونَ﴾ [البقرة: ١٧٧]».

﴿وَأُتُوا الْبُيُوتَ مِنْ أَبْوَابِهَا﴾ وهذا أمر من الله أن يدخلوا البيوت

من أبوابها؛ لأن تسلقها من عمل الجاهلية. ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ

تُفْلِحُونَ﴾ وهذا أمر منه-جلّ ذكره-بتقوى الله؛ لأن الفلاح فيها،

وليس في هذه الأعمال التي لم يأت بها شرع في كتاب أو سنة.

أحكام وفوائد الآية:

- استحباب السؤال عما لا يعلمه المرء من الأمور العامة، ووجوب

السؤال إذا كان يتعلق بالدين.

- تقرير أن الأهلة تعرف بها العبادات كالصيام والحج.
- تحريم البدع التي يتخذها الناس من عند أنفسهم، دون موجب من كتاب أو سنة، ومن ذلك: عادات الجاهلية كعدم دخول البيت من بابه في حال العودة من الحج.
- الحكم أن البر في التقوى، وليس في الابتداع.
- وجوب تقوى الله؛ لأنها الطريق الذي يوصل إلى السعادة.

﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتِلُونَكُمْ وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ ﴿١٩٠﴾ وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقْتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقْتِلُوكُمْ فِيهِ ۖ فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَأَقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ ﴿١٩١﴾ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿١٩٢﴾ وَقَتِلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ فَإِنْ أَنْتَهَوْا فَلَا عُدْوَانَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ ﴿١٩٣﴾﴾

بيان الآيات:

﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ الَّذِينَ يُقْتِلُونَكُمْ﴾ قيل: إن هذه الآية

أول آية نزلت في القتال بعد هجرة رسول الله - ﷺ - إلى المدينة، بعد أن

كان منهيًا عنه في مكة^(١).

ومناسبة الآية جاءت في سياق الحج؛ ذلك أن رسول الله -ﷺ- خرج إلى مكة مع أصحابه يريد العمرة، فلما نزل بالحديبية صدّه المشركون، ومنعوه من دخول البيت، فأقام بالحديبية، فصالحوه على أن يرجع من ذلك العام على أن تخرى له مكة في العام الذي بعده لمدة ثلاثة أيام، وألا يكون بينهم وبينه قتال لمدة عشر سنين، ورجع إلى المدينة، فلما كان من العام الذي اتفق عليه تجهز لعمرة القضاء، فخشي المسلمون أن يغدر بهم كفار قريش، فيصدوهم عن المسجد الحرام، وخشوا مع ذلك قتالهم في الشهر الحرام، فنزلت هذه الآية بجل القتال لهم إن قاتلهم الكفار، وبقي الحكم على هذا النحو من الأمر بقتال من قاتل، ومسالمة من سالم حتى نزل قوله -تعالى-^(٢):

﴿وَقَتِّلُوا الْمُشْرِكِينَ كَافَّةً﴾ [التوبة: ٣٦] كما سنرى.

﴿وَلَا تَعْتَدُوا إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْمُعْتَدِينَ﴾ أي: لا تعتدوا على

(١) تفسير الطبري، (٣/٢٨٩)، وتفسير ابن أبي حاتم، (رقم ١٧١٩)، وشعب الإيمان البيهقي، (٢/٧٧)، ومعالم التنزيل للبغوي، (ص ٩٩)، والجامع لأحكام القرآن للقرطبي، (٢/٣٤٧)، ودلائل النبوة للبيهقي، (٢/٥٨١).

(٢) أسباب نزول القرآن للواحي، (ص ١٦٤)، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص ١١٠)، ودلائل النبوة للبيهقي، (٢/٥٨١).

من لم يعتد عليكم. وعن ابن عمر-رضي الله عنهما-قال: «وجدت امرأة مقتولة في بعض مغازي رسول الله -ﷺ-، فنهى رسول الله -ﷺ- عن قتل النساء والصبيان»^(١)، وأخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: ﴿وَلَا تَعْتَدُوا﴾ «يقول: لا تقتلوا النساء والصبيان والشيخ الكبير، ولا من ألقى السلم، وكفَّ يده، فإن فعلتم هذا فقد اعتديتم»^(٢).

﴿وَأَقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ﴾ والمراد: الأمر للمسلمين بقتال المشركين حيثما أصابوا منهم مقتلاً، وقيل: إن سبب نزول هذه الآية حين قتل واقد التميمي عمرو ابن الحضرمي في شهر رجب، وهو شهر حرام، وسيأتي ذكر هذه الحادثة.

﴿وَأَخْرِجُوهُمْ مِّنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ﴾ وهذا أمر للمسلمين أن يخرجوا الكفار من مكة؛ جزاء لهم على إخراج المهاجرين منها، واضطهادهم فيها.

﴿وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ﴾ المراد به: أن الفتنة التي سببوها-

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب قتل النساء في الحرب، (رقم ٣٠١٥)، ومسلم في كتاب الجهاد، باب تحريم قتل النساء والصبيان، (رقم ١٧٤٤).

(٢) التفسير، (٣/٢٩١).

وأهمها محاولة إخراجهم من دينهم؛ ليكونوا كفارًا مثلهم-هي أشد من القتل، وسيرد الحديث عن هذا بالتفصيل في موضع آخر.

﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾

وفي هذا نهى من الله-جلّ ذكره-عن القتال في المسجد الحرام، إلا إذا كان هناك من يقاتل فيه، وهذا بيّن من قوله-تعالى-: ﴿حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ﴾ وشاهده قول رسول الله-ﷺ-يوم فتح مكة: «فإن هذا بلد حرّمه الله يوم خلق السماوات والأرض، فهو حرام بحرمة الله-تعالى-إلى يوم القيامة، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة»^(١).

وأخرج عبد الرزاق عن قتادة في قوله-تعالى-: ﴿وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ قال: «نسخها قوله-تعالى-: ﴿فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ﴾ [التوبة: ٥]».

﴿فَإِنْ قَتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ أي: إن

بدؤوكم بالقتال حق لكم قتالهم دفعًا لشركهم.

(١) أخرجه البخاري في كتاب جزاء الصيد، باب لا يحل القتال بمكة، (رقم ١٨٣٤)، ومسلم في كتاب الحج، باب: تحريم مكة وصيدها وخلوها وشجرها ولقطتها، (رقم ١٣٥٣).

﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ والمعنى أنهم إذا انتهوا عن

قتالكم على توحيد الله، ودخلوا في دينه، فإن الله يغفر لهم ما سبق منهم، ونظيره قول الله-تعالى:- ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

﴿وَقَتِّلُوهُمْ حَتَّى لَا تَكُونَ فِتْنَةٌ﴾ هذه الآية منوطة بسابقتها:

﴿وَلَا تَقْتُلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَتِّلُوكُمْ فِيهِ﴾

فالحال إذا إما أن يستمروا في القتال، فَيُقَاتِلُونَ ولو عند المسجد الحرام، أو يسلموا لأن استمرارهم على حالهم مدعاة لاستمرار الفتنة، وهي معادة الدين؛ ولهذا قال الله-جلّ ذكره:- ﴿وَيَكُونَ الدِّينُ لِلَّهِ﴾ أي: أنه لا دين إلا دينه، ولا هدي إلا هديه، فمن كفر بذلك فقد حل قتاله عند المسجد الحرام أو عند غيره.

﴿فَإِنْ أَنْتَهُوا فَلَا عُذُونَ إِلَّا عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ والمراد: أنهم إذا

تابوا وتركوا قتالهم فلا تبدؤوهم بالقتال؛ لأنهم عندئذ ليسوا ظالمين.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب جهاد الدفع إذا اعتدي على الوطن، أو على المسلمين.
- أن الفتنة أشد من القتل، ومن الفتن: أن يضطهد المسلم في دينه،

- ويخرج من دياره، فيجب عليه-حينئذٍ-أن يقاتل من قاتلوه.
- تحريم القتال في مكة إلا إذا كان هناك من بدأ القتال فيها، فيقاتل.
- أن من يؤمن بالله، ويتخلى عن كفره يغفر الله له ما سبق من ذنوبه، وشاهده قوله-تعالى:- ﴿قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِنْ يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ﴾ [الأنفال: ٣٨].

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ وَالْحُرُمَتُ قِصَاصٌ فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ (١٦٤).

بيان الآية:

﴿الشَّهْرُ الْحَرَامُ بِالشَّهْرِ الْحَرَامِ﴾ المراد: أن رسول الله -ﷺ- لما صدّه كفار قريش عن الاعتماد سنة ست رجع إلى المدينة، وقد وعده الله بالنصر، وأنه سيدخل البيت، كما قال-جلّ ذكره:- ﴿لَتَدْخُلُنَّ الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ عَامِنِينَ مُحَلِّقِينَ رُءُوسَكُمْ وَمُقَصِّرِينَ لَا تَخَافُونَ﴾ [الفتح: ٢٧]، وقد أنجز الله له وعده، فعاد رسول الله في العام القابل-أي: سنة سبع-، واعتمر، وبقي في مكة ثلاث ليال، فكان هذا عزاء وتسليّة للمؤمنين بأن هذه العمرة كانت

عوضًا عن العمرة السابقة، فهي عمرة في شهر حرام بعمرة في شهر حرام.

وثبت عن جابر -رضي الله عنه- قال: «لَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- يَغْزُو فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ إِلَّا أَنْ يُغْزَى وَيُغْزَوْا، فَإِذَا حَضَرَه أَقَامَ حَتَّى يَنْسَلِخَ»^(١).

﴿وَالْحُرْمَتُ قِصَاصٌ﴾ بيان لرسول الله -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- أن دخولكم مكة وأنتم محرمون في شهر يماثل الشهر الذي صدوكم فيه -وهو ذو القعدة- يعد قصاصًا من منعكم السابق من دخول مكة.

﴿فَمَنْ أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ فَأَعْتَدُوا عَلَيْهِ بِمِثْلِ مَا أَعْتَدَى عَلَيْكُمْ﴾ المراد به: المماثلة في المجازاة؛ لما في ذلك من العدل، ونظيره قول الله -جلَّ ذكره-: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ﴾ [النحل: ١٢٦].

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ أي: عليكم بتقوى الله في عدم مجاوزة الحد إذا أردتم رد الاعتداء عليكم.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ﴾ وهذا بيان وحكم عام بأن الله

(١) صحح إسناده ابن كثير في التفسير، والحافظ ابن حجر في (العجاب في بيان الأسباب)، وقال الهيثمي: «رواه أحمد، ورجاله رجال الصحيح»، مجمع الزوائد، (٦٦/٦).

يحب من اتقاه وخشيه فيما يقول ويفعل.

أحكام وفوائد الآية:

- أن من يستحل قتل غيره يحل قتاله بصرف النظر عن المكان أو الزمان؛ لأن الحرمة بالحرمة قصاص، وفي هذا تفصيل وشمول فمن استباح دم غيره حل إباحتة دمه، سواء في الحرم أو في الأشهر الحرم، ومن أخذ مال غيره حل أخذه ماله، ومن وقع في عرض غيره حل الوقوع في عرضه، وإباحتة دم المعتدي بالقتل لا تكون بالثأر، كما كان أهل الجاهلية يفعلون، ولكن بقضاء الحاكم، وفي إباحتة أخذ المال يشترط أن يكون المال المأخوذ من جنس المال المعتدى عليه وبعينه، وإن لم يمكن فقيمته، والأفضل أن يكون هذا بحكم الحاكم إن كان ممكناً، وإلا جاز أخذه لمن تمكن منه، وأن يكون بقدره، والوقوع في عرض المعتدي ينصب عليه وحده، ولا يتعدى إلى قريبه كأبيه أو أمه أو عائلته.

- وجوب المماثلة في رد الاعتداء، فمن اعتدى على غيره بعصا أو حجر يحرم الرد عليه بسلاح قاتل، وتجب المماثلة، ومنع مجاوزة الحد في دفع الاعتداء.

﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ
وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ (١٦٥)

بيان الآية:

﴿وَأَنْفِقُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ هذه الآية جاءت بعد الأمر بقتال من يقاتل المسلمين، فافتضى هذا الأمر بالإنفاق، وهو مقيد في هذه الآية بالإنفاق في سبيل الله، ورأسه الجهاد؛ لما يتطلبه من المال في تجهيز الجيوش، وتسييرها، والإنفاق على المقاتلة، وعلى ورثتهم في حال فقدهم في المعارك، وأخرج البخاري بسنده عن حذيفة قال: «نزلت في النفقة»^(١).

﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾ والمعنى فيه: أنكم إذا بخلتم بالإنفاق في سبيل الله فقد ألقيتم بأنفسكم إلى التهلكة؛ لأن العدو سوف يحاربكم من أجل دينكم، فتكونوا ببخلكم قد تعرضتم للتهلكة، وشاهده إخبار أبي أيوب الأنصاري -رضي الله عنه- بسبب نزول هذه الآية؛ ذلك أنه في غزوة القسطنطينية حمل رجل من المسلمين على العدو، فقال الناس: ما له يفعل؟ -سبحان الله- يلقي بيده إلى التهلكة؟! فقال أبو

(١) الصحيح، تفسير سورة البقرة، باب ٣١، (رقم ٤٥١٦).

أيوب: «سبحان الله! نزلت هذه الآية فينا معشر الأنصار لما نصر الله نبيه، وأظهر دينه، قلنا: هل نقيم في أموالنا ونصلحها؟، فأنزل الله- وَعَجَّلَ هذه الآية، والإلقاء باليد إلى التهلكة: أن نقيم في أموالنا، ونصلحها، وندع الجهاد^(١)».

ولم يكن أبو أيوب الأنصاري-رضي الله عنه- يفسر هذه الآية لمجرد التفسير، بل بقي-رضي الله عنه- يطبقها مجاهدًا في سبيل الله، حتى لقي ربه، ودفن- رضوان الله عليه- بالقسطنطينية.

وفي ضوء اهتمام علماء المسلمين بقواعد الجهاد، وتحريمهم قتل المسنين والأطفال والنساء في الحرب، وتحريم الاعتداء على دور العبادة كالكنائس والصوامع؛ اهتموا بما يفعله المجاهد أثناء الحرب، بمعنى: مدى حقه في الحمل على العدو بنفسه، وما قد يتعرض له من إزهاقها بسبب شدة المخاطرة في الاقتحام، خاصة عندما يكون العدو جمعًا؛ فقالت طائفة منهم: لا بأس أن يحمل الرجل وحده على الجيش العظيم، إذا كان فيه قوة وكان لله بنية خالصة، فإن لم تكن فيه قوة

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الجهاد، باب: في قوله- تعالى-: ﴿وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ﴾، (رقم ٢٥١٢)، والترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة البقرة، (رقم ٢٩٧٢)، وقال: حديث حسن صحيح. وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

فذلك من التهلكة.

وقالت طائفة أخرى: إذا طلب الشهادة، وخلصت الذية فليحمل؛ لأن مقصوده واحد منها؛ وذلك بَيِّنٌ في قوله-تعالى-: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ [البقرة: ٢٠٧].

أما ابن خويز منداد من علماء المالكية فقال: «فأما أن يحمل الرجل على مئة، أو على جملة العسكر، أو جماعة اللصوص والمحاربين والخوارج؛ فلذلك حالتان: إن علم وغلب على ظنه أنه سيقتل من حمل عليه وينجو فحسن، وكذلك لو علم وغلب على ظنه أن يقتل، ولكن سينكي نكاية، أو سيبي، أو يؤثر أثراً ينتفع به المسلمون، فجائز- أيضاً-»، ثم قال: «وقد بلغني أن عسكر المسلمين لما لقي الفرس نفرت خيل المسلمين من الفيلة، فعمد رجل منهم، فصنع فيلاً من طين، وأنس به فرسه حتى ألفه، فلما أصبح لم ينفر فرسه من الفيل، فحمل على الفيل الذي كان يقدمها، فقليل له: إنه قاتلك، فقال: لا ضير أن أقتل، ويفتح للمسلمين. وكذلك يوم اليمامة لما تحصنت بنو حنيفة بالحديقة، قال البراء بن مالك أخو أنس بن مالك-رضي الله عنهما-: «ضعوني في الحَجَفَة»-وهو الترس يتخذ من الجلود-، وألقوني إليهم»، ففعلوا، وقتلهم وحده، وفتح الباب. وقال محمد بن الحسن: لو حمل رجل واحد على ألف رجل من المشركين، وهو وحده، لم يكن

بذلك بأس إذا كان يطمع في نجاة أو نكاية في العدو، فإن لم يكن كذلك فهو مكروه؛ لأنه عرض نفسه للتلف في غير منفعة المسلمين، فإن كان قصده تجرئة المسلمين عليهم حتى يصنعوا مثل صنعه فلا يبعد جوازه، ولأن فيه منفعة المسلمين على بعض الوجوه، وإن كان قصده إرهاب العدو، وليعلم صلابة المسلمين في الدين، فلا يبعد جوازه، وإذا كان فيه نفع للمسلمين في الدين، فتلفت نفسه لإعزاز دين الله، وتوهين الكفر، فهو المقام الشريف الذي مدح الله به المؤمنين في قوله-تعالى:- ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ﴾ [التوبة: ١١١]»^(١).

قلت: والمراد مما ذكر الحمل على العدو الذي يقاتل المسلمين لصددهم عن دينهم، واحتلال ديارهم، وإفساد حياتهم، وليس المراد-بأي حال-الاعتداء على المدنيين العزل، سواء كانوا من المسلمين أو كانوا من غيرهم، ما داموا غير محاربين، فمن يفعل ذلك في الحاضر أو المستقبل يعد معتدياً على حرمة الله، عاصياً لأوامره، خارجاً على شرعه؛ ذلك أن دين الإسلام بأصوله وفروعه وكلياته وجزئياته حرم الاعتداء على الأنفس والأعراض والأموال، والأصل في ذلك قول الله-ﷻ:-

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٢/ ٣٦٣ - ٣٦٤).

﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا وَغَضِبَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَلَعَنَهُ وَأَعَدَّ لَهُ عَذَابًا عَظِيمًا﴾ [النساء: ٩٣]، وقوله-عزَّ ذكره:- ﴿وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ﴾ [الأنعام: ١٥١]، والأصل فيه-أيضاً-قول رسول الله -ﷺ- في حجة الوداع: «إن دماءكم وأموالكم وأعراضكم عليكم حرام، كحرمة يومكم هذا، في شهركم هذا، في بلدكم هذا..الحديث»^(١)، وقوله-عليه الصلاة والسلام:- «من قتل معاهداً لم يرح رائحة الجنة»^(٢).

﴿وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ﴾ قد يكون المراد بالإحسان هنا: الإحسان في الإنفاق في سبيل الله، بمعنى: أنه من باب الإحسان، وهذا من أعلى الدرجات؛ لأنه من عبادات الله التي يعبد العبد بها ربه كأنه يراه، فإن لم يكن يراه فإن الله يراه.

والإحسان باب واسع يشمل أنواع البر، ورأسه وعموده عبادة الله وطاعته، وامتنال أوامره، واجتناب نواهيه، ومنها: الإحسان إلى

(١) أخرجه البخاري في كتاب العلم، باب: قول النبي -ﷺ-: «رب مبلغ أوعى من سامع»، (رقم ٦٧)، ومسلم في كتاب القسامة، باب: تغليظ تحريم الدماء والأموال والأعراض، (رقم ١٦٧٩).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الجزية، باب: من قتل معاهداً بغير جرم، (رقم ٣١٦٦).

الوالدين والولد، والزوج، والأقارب، والإحسان كذلك إلى الناس ومعاملتهم بالرفق، وحسن الخلق، ومواساتهم في مصابهم، وزيارة مريضهم، والتلطف بهم، والدعاء لهم، وستر عوراتهم، ومساعدة محتاجهم.

أحكام وفوائد الآية:

- أن ترك الإنفاق في سبيل الله يؤدي إلى الضعف والبوار.
- إثبات صفة المحبة لله-تعالى-؛ فإنه يحب مَنْ أحسن في القول والعمل.
- وجوب الإنفاق في سبيل الله، وعمود ذلك الجهاد، ولكون السياق في الآية قبلها-من وجوب مقاتلة المعتدي-فإن المراد: الإنفاق من أجل الجهاد، أما سبيل الله بمعناه المطلق فهو كل ما يخدم دين الله من الأقوال والأفعال: كبناء المساجد، ومساعدة الدعاة وطلاب العلم، ونحو ذلك من وجوه الخير.
- جواز حمل الرجل على الجمع من الأعداء، وحصول الأجر له على ذلك إذا كانت نيته خالصة لوجه الله، ويريد من الفداء بنفسه نصره الإسلام، ودفع الأعداء عن المسلمين، أما من يحمل-بأي تأويل-على المدنيين العزل من المسلمين أو غير المسلمين، فيعد معتدياً على

حرمت الله، عاصياً لأوامره، وخارجاً على شرعه.

﴿وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ لِلَّهِ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسْكِ فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿١٩٦﴾﴾.

بيان الآية:

لما ذكر الله في الآيات السابقة أحكام الجهاد، وما فيه من قتال المشركين الذين صدوا رسول الله وأصحابه عن بيت الله، ثم ما تيسر له-عليه الصلاة والسلام- ولأصحابه من دخول مكة؛ ذكر أحكام الحج بوصفه ركناً من أركان الإسلام، فقال-جلّ ذكره-: ﴿وَاتِمُّوا الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ﴾ والمراد به: أن يخرج المسلم من أهله ناوياً الحج أو العمرة، ثم يمر بالميقات، ويفعل الحج أو العمرة بأركانهما، وشروطهما، فلعل هذا هو الإتمام، فإن خرج إلى مكة لأمر آخر كالتجارة أو العمل في

وظيفة، ثم نوى عند قربهِ منها أن يحج أو يعتمر فهو خير، وقد ينوي الحج وحده، وقد يجمع بينه وبين العمرة، كما فعل رسول الله -ﷺ-.
 وقيل: إن المراد بالإتمام هو أن من أحرم بحج أو عمرة فليس له أن يحل حتى يتمهما تمام الحج يوم النحر إذا رمى جمرة العقبة، وطاف بالبيت وبالصفا والمروة، وهذا ما ذكره ابن عباس-رضي الله عنهما- في معنى التمام^(١).

واستدل من قال بوجوب العمرة بهذه الآية بأن الله قرن إتمامها بإتمام الحج، واستند في ذلك إلى ما رواه الصبي بن معبد قال: «أتينا عمر بن الخطاب-رضي الله عنه-، فقلت: إني كنت نصرانيًّا، فأسلمت، وإني وجدت الحج والعمرة مكتوبتين عليّ، وإني أهللت بهما جميعًا، فقال له عمر: هديت لسنة نبيك»^(٢).

وقال بهذا الوجوب جمع من الصحابة، منهم: ابن عباس، وعلي بن أبي طالب، وابن عمر-رضي الله عنهم-.

وكان هذا يقول: «ليس من خلق الله أحد إلا عليه حجة وعمرة

(١) تفسير القرآن العظيم، (١/٢١٩)، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص١١٣).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب المناسك، باب: في الإقران، (رقم ١٧٩٦)، والنسائي في كتاب المناسك، باب: القران، (رقم ٢٧١٩)، وابن ماجه في كتاب الحج، باب: من قرن الحج والعمرة، (رقم ٢٩٧٠)، وصححه النووي في المجموع شرح المذهب، (١٥٧/٧)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

واجبتان، من استطاع إلى ذلك سبيلاً^(١). وقال بمثل هذا جماعة من التابعين، منهم: طاوس، وابن سيرين، والحسن، والشعبي، وعطاء، وسعيد بن جبير، وغيرهم.

وقال آخرون: إنه لا وجه للآية في الوجوب؛ لأن الله قرنهما في وجوب الإتمام، وليس معنى ذلك ابتداءها بالوجوب، ولهذا فهي سنة. وممن قال بسنيتها: جابر ابن عبد الله، وعبد الله بن مسعود -رضي الله عنه-، وهي كذلك في مذهب الإمام أبي حنيفة ومالك وأحمد^(٢).

﴿فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ﴾ الإحصار: هو المنع من إتمام الحج أو العمرة لسبب، وقد نزلت هذه الآية سنة ست من الهجرة النبوية-أي: عام الحديبية- لما منع المشركون رسول الله -ﷺ- وأصحابه -رضي الله عنهم- من دخول مكة للعمرة، فأنزل الله هذه الآية رخصة لهم أن يذبحوا ما معهم من الهدي، وأن يحلقوا رؤوسهم، ويتحللوا من إحرامهم، فخرج رسول الله

(١) أخرجه ابن أبي شيبة في المصنف، (٢٦٤/٨)، (رقم ١٣٨٣٥)، وابن خزيمة، (رقم ٣٠٦٦)، والحاكم في كتاب المناسك، (٥٤١/٣)، (رقم ١٧٥٣)، وقال: «إسناده صحيح على شرط الشيخين».

(٢) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (٢٢٦/٢)، وأسهل المدارك شرح إرشاد السالك، (٥١٥/١)، والمغني لابن قدامة، (١٣/٥)، والجامع لأحكام القرآن، (٣٦٩/٢).

على أصحابه وقد حلق رأسه، فتبعه الناس، وكان منهم من قصر، ومنهم من حلق، فقال-عليه الصلاة والسلام-: «رحم الله المحلقين»، فقالوا: والمقصرين يا رسول الله؟، فقال في الثالثة: «والمقصرين، ذبحوا هديهم، واشتركوا فيما معهم من الهدى، وهو سبعون بدنة»^(١).

واختلف العلماء حول ما إذا كان الحصر لا يكون إلا من عدو، فلا ينطبق الحكم على من حصره المرض ونحوه؛ فقليل: إن الإحصار لا يكون إلا من العدو؛ لأن قول الله-تعالى-: ﴿فَإِذَا أُمِنْتُمْ﴾ الوارد في الآية يدل على أن الإحصار خاص به، والجمهور على أن الحصر أشمل، فيكون بالعدو، وبالمرض، وضلال الطريق؛ لما روي أن رسول الله-ﷺ قال: «من كسر أو عرج فقد حل، وعليه الحج من قابل»^(٢).

وعن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «قد أحصر رسول الله-ﷺ»،

(١) انظر: تفسير ابن كثير، (١/٥٣٢)، وأخرج جملة الدعاء للمحلقين والمقصرين البخاري في كتاب الحج، باب: الحلق والتقشير عند الإحلال، (رقم ١٧٢٧)، ومسلم في كتاب الحج، باب: تفضيل الحلق على التقشير، وجواز التقشير، (رقم ١٣٠١).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب المناسك، باب: الإحصار، (رقم ١٨٦٢)، والترمذي في كتاب الحج، باب: في الذي يهل بالحج فيكسر أو يعرج، (رقم ٩٤٠)، والنسائي في كتاب المناسك، باب: فيمن أحصر بعدو، (رقم ٢٨٦١) وابن ماجه في كتاب المناسك، باب: المحصر، (رقم ٣٠٧٧) وحسنه الترمذي، وصححه النووي في المجموع شرح المذهب، (٨/٣٠٩)، والألباني في صحيح سنن الترمذي.

فخلق رأسه، وجامع نساءه، ونحر هديه حتى اعتمر قابلاً»^(١).

قلت: ولعل الإحصار يكون بأي مانع لا يتمكن معه مريد الحج أو العمرة من الذهاب إلى البيت، سواء بتسلط عدو، أو مرض، أو خوف، أو أذى، أو أي مانع قهري.

ويجوز لمريد الحج أو العمرة أن يشترط عند إحرامه إذا خاف الإحصار أن يقول عند تلبيته: ومحلي حيث حبستني.

وقال جمع من العلماء-منهم الإمام مالك^(٢) وأبو حنيفة^(٣):- إن هذا الشرط لا ينفع، وقال بجوازه جمع من الصحابة والتابعين^(٤)، وقال به الإمام أحمد^(٥) والثوري^(٦)، واستدلوا على ذلك بما روته عائشة-رضي الله عنها-أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت رسول الله-عليه الصلاة والسلام-، فقالت: يا رسول الله! إنني أريد الحج، أأشترط؟، قال: «نعم». قالت: فكيف أقول؟، قال: «قولي: اللهم لبيك اللهم لبيك،

(١) أخرجه البخاري في الصحيح، المحصر، باب ١، (رقم ١٨٠٩).

(٢) بداية المجتهد لابن رشد، (٢/٨١)، والجامع لأحكام القرآن، (٢/٣٧٥).

(٣) البناية شرح الهداية لبدر الدين العيني، (١/٤٤٣ - ٤٤٤).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، (٢/٣٧٥).

(٥) المغني لابن قدامة، (٥/٢٠٤).

(٦) الجامع لأحكام القرآن، (٢/٣٧٥).

ومحلي من الأرض حيث حبستني»^(١).

﴿فَمَا أُسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ والمراد به: أن يذبح المحصر شاة،

أو يهدي سُبُع بدنة، أو سُبُع بقرة، كما فعل ذلك رسول الله -ﷺ-

وأصحابه عام الحديبية.

﴿وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحِلَّهُ﴾ والمراد: أن

الحلق أو التقصير من محظورات الإحرام؛ ذلك أن سنة الذبح قبل

الحلق أو التقصير، كما فعل ذلك رسول الله -ﷺ-، حيث نحر هديه،

ثم حلق.

وقيل: يجوز تقديم الحلق قبل النحر، استدلالاً بما رواه ابن عباس-

رضي الله عنهما- أن رسول الله -ﷺ- سئل عن الذبح والحلق والرمي

والتقديم والتأخير، فقال: «لا حرج»^(٢).

قلت: ولعل الأفضل تقديم النحر قبل الحلق؛ لظاهر الآية.

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: الأكفاء في الدين، (رقم ٥٠٨٩)، ومسلم

في كتاب الحج، باب: جواز اشتراط المحرم التحلل بعذر المرض، (رقم ١٢٠٧).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: إذا رمى بعدما أمسى، أو حلق قبل أن

يذبح، (رقم ١٧٣٤)، ومسلم في كتاب الحج، باب: من حلق قبل النحر، أو نحر

قبل الرمي، (رقم ١٣٠٧).

عن حفصة-رضي الله عنها-زوج النبي -ﷺ- أنها قالت: يا رسول الله! ما شأن الناس حَلُّوا بعمره، ولم تحلل أنت من عمرتك؟، قال: «إني لبدت رأسي، وقلدت هديي، فلا أحل حتى أنحر»^(١).

﴿فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَّرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِّن رَّأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِّن صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ﴾ المراد به: أن المحرم إذا حلق رأسه وهو محرم لزمته الكفارة؛ لأن الحلق من محظورات الإحرام، والكفارة شاة، أو صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، والأصل في ذلك حديث كعب بن عجرة -رضي الله عنه- قال: «حملت إلى النبي -ﷺ- والقمل يتناثر على وجهي، فقال: «ما كنت أرى أن الوجع قد بلغ بك ما أرى، أما تجد شاة؟»، فقلت: لا. قال: «فصم ثلاثة أيام، أو أطعم ستة مساكين، لكل مسكين نصف صاع من طعام، واحلق رأسك»، قال كعب: فهذه الآية نزلت في خاصة، وهي لكم عامة^(٢). والفدية هنا على التخيير حسب حال المفدي وقدرته.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: التمتع والإقران والإفراد، (رقم ١٥٦٦)، ومسلم في كتاب الحج، باب القارن لا يتحلل إلا وقت تحلل المفرد، (رقم ١٢٢٩).
(٢) أخرجه البخاري في كتاب المحصر، باب: الإطعام في الفدية نصف صاع، (رقم ١٨١٦)، ومسلم في كتاب الحج، باب: جواز حلق الرأس للمحرم إذا كان به أذى، (رقم ١٢٠١).

﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ الأمن هنا: زوال الخوف من العدو، أو شفاء المرض.

﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾ الآية تحتل معنيين:

الأول: أنه إذا أمنتكم بعد الإحصار، وانتهى وقت الحج، فمن كان له حظ أن يتمتع بعمره فعليه ما استيسر من الهدي، وهذا إذا كان المراد بـ(التمتع) الثواب، ويؤيد هذا تفسير عبد الله بن الزبير -رضي الله عنه- للتمتع الوارد في الآية بأنه: الرجل الذي يحصر حتى يفوته الحج، ثم يصل إلى البيت، فيحل بعمره، ثم يقضي الحج من قابل^(١)، فهذا قد تمتع بما بين العمرة إلى حج القضاء.

المعنى الثاني: أن المراد بالتمتع في الآية: أن يحصر الرجل، فيحل دون عمره، ويؤخرها حتى يأتي من قابل، فيعتمر في أشهر الحج، ويحج من عامه، وهذا هو تفسير ابن عباس -رضي الله عنهما- لها^(٢).

وقد ذكر الإمام ابن كثير في تفسيره: «أن في الآية دليلاً على مشروعية التمتع بالعمره إلى الحج، كما جاء في قول عمران بن حصين -رضي الله عنه-:

(١) تفسير ابن أبي حاتم، (١٧٨٧).

(٢) تفسير الطبري، (٣/٣٦٨)، وأحكام القرآن للإمام القرطبي، (ج ٢ ص ٣٨٦-

نزلت آية المتعة في كتاب الله، وفعلناها مع رسول الله -ﷺ-، ولم ينزل قرآن يحرمها، أو ينهي عنها حتى مات. قال رجل برأيه ما شاء^(١). قال البخاري: يقال إنه عمر^(٢).

وفي مسألة التمتع بالعمرة إلى الحج تفصيل؛ فلم يكن الخلاف بين العلماء في جواز التمتع، وإنما كان حول ما إذا كان هو الأفضل أم أن الأفراد أو القران هو الأفضل؛ وسبب الخلاف: أن رسول الله -ﷺ- في حجة الوداع هل كان متمتعاً أم مفرداً أم قارناً؟، وهذا الخلاف مبسوط في مواضعه^(٣).

قلت: والأولى في تفسير هذه الآية المعنى الثاني؛ لأن الله قال في آخر الآية: ﴿فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ﴾ وهذا لا يكون إلا في حال التمتع بالعمرة إلى الحج.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: ﴿فَمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ﴾، (رقم

٤٥١٨)، ومسلم في كتاب الحج، باب: جواز التمتع، (رقم ١٢٢٦).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (١/٢٢٢).

(٣) الجامع لأحكام القرآن، (٢/٣٨٧ - ٣٩٠)، والبنية شرح الهداية، (٤/٢٨٢)،

وأسهل المدارك شرح إرشاد السالك، (١/٤٥٤)، والحاوي الكبير، (٥/٥٤-٦٢)،

والمغني لابن قدامة، (٥/٢٥١-٢٥٥).

﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ﴾

والمراد: أن من لم يجد هديًا، بمعنى أنه لا يقدر عليه لعدمه، أو لعدم قدرته على شرائه؛ فعليه أن يصوم ثلاثة أيام في الحج قبل يوم عرفة أو أيام التشريق؛ لما روي أن رسول الله -ﷺ- لم يرخص بالصيام في أيام التشريق إلا لمن لم يجد الهدى، ثم يصوم سبعة أيام إذا رجع إلى أهله-أي: إلى وطنه^(١).-

وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن عكرمة قال: «صيام ثلاثة أيام يعني: أيام العشر من حين يحرم، آخرها يوم عرفة»^(٢).

﴿تِلْكَ عَشْرَةٌ كَامِلَةٌ﴾ وفي هذا تأكيد تمام الأيام العشرة ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾ والمراد: أن أهل مكة لا متعة لهم، وشاهد ما ذكر أن ابن عباس-رضي الله عنهما-سئل عن متعة الحج، فقال: «أهل المهاجرون والأنصار وأزواج النبي -ﷺ- في حجة الوداع، وأهلنا، فلما قدمنا مكة قال رسول الله -ﷺ-: «اجعلوا إهلالكم بالحج عمرة، إلا من قلد الهدى»، وطفنا بالبيت وبالصفاء والمروة، وأتينا النساء، ولبسنا الثياب، وقال: «من قلد الهدى فإنه لا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الصوم، باب: صيام أيام التشريق، (رقم ١٩٩٧).

(٢) التفسير، (١/٣١٩).

يحل له حتى يبلغ الهدى محله»، ثم أمرنا عشية التروية أن نهل بالحج، فإذا فرغنا من المناسك جئنا، فطفنا بالبيت، وبالصفا والمروة، فقد تم حجنا، وعلينا الهدى، كما قال-تعالى-: ﴿فَمَنْ لَّمْ يَجِدْ فَصِيَامُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ فِي الْحَجِّ وَسَبْعَةٍ إِذَا رَجَعْتُمْ^(١)﴾.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ المراد: عليكم بتقوى الله بأن تفعلوا ما فرضه عليكم من النسك، واعلموا أنه شديد العقاب لمن خالف أوامره.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب إتمام الحج والعمرة لمن بدأ فيهما من الميقات، فلا يجوز له التحلل منهما قبل تمام الحج، ما لم يتعرض لإحصار من عدو، أو مرض، أو خوف، أو أذى؛ فإن تعرض لذلك وجب عليه ذبح شاة في المكان الذي أحصر فيه، ثم التحلل من إحرامه بالحلقة أو التقصير، وعليه القضاء من العام المقبل إن كان ذلك متيسراً له، كما فعل رسول الله -ﷺ- في عمرة القضاء.

- وجوب الكفارة على من ارتكب محظوراً من محظورات الإحرام، كما

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: قول الله-تعالى-: ﴿ذَلِكَ لِمَنْ لَّمْ يَكُنْ أَهْلُهُ حَاضِرِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ﴾، (رقم ١٥٧٢).

لو لبس ثوبًا مخيطًا، أو حلق شعره، أو قصَّره، والفدية كبشٌ، أو صيام ثلاثة أيام، أو إطعام ستة مساكين.

- وجوب الهدي على من أحرم بعمره في أشهر الحج، وأقام في مكة، ثم حج من عامه، فإن عجز عن الهدي صام ثلاثة أيام في الحج في مكة أو منى، وسبعة أيام إذا رجع إلى وطنه، وهذا خاص بالوافدين إلى مكة من غير أهلها، أما أهلها فليس عليهم عمرة ولا هدي.

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ وَمَا تَفَعَّلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى وَاتَّقُونِ يَا أُولِيَ الْأَلْبَابِ ﴾ ١١٧ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْتُمْ وَإِنْ كُنْتُمْ مِّن قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ ﴾ ١١٨ ثُمَّ أَفِيضُوا مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ وَاسْتَغْفِرُوا اللَّهَ إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿ ١١٩ ﴾

بيان الآيات:

﴿ الْحَجُّ أَشْهُرٌ مَّعْلُومَاتٌ ﴾ لم يبيِّن الله -جلَّ ثناؤه- هذه الأشهر

بالاسم، ربما لأنها معلومة عند العرب الذين كانوا يحجون قبل مجيء

الرسالة، وهي: شهر شوال، وذو القعدة، والعشر الأول من ذي الحجة؛ وهي بهذا شهران وبعض الثالث، إلا أنها سميت أشهرًا لأن بعض الشهر يسمى شهرًا من تسمية الجزء باسم الكل، فعلى هذا يكون البدء بالحج في هذه الأشهر، وهو قول جمع من الصحابة والتابعين^(١)، وقال آخرون: من أهلّ بالحج في غير هذه الأشهر لم يجزئه ذلك عن حجه، ويكون عمله هذا عمرة^(٢)، أما الإمامان: أبو حنيفة^(٣) ومالك^(٤) فيريان جواز الإهلال بالحج خلال السنة دون تعيين بشهر معين.

وعن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «وأشهر الحج التي ذكر الله- تعالى:- شوال، وذو القعدة، وذو الحجة، فمن تمتع في هذه الأشهر فعليه دم أو صوم^(٥)».

﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ﴾ المراد: من أحرم، وشرع في هذه الأشهر، بأن نوى الحج فيها ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ والمراد

(١) قاله من الصحابة: ابن عباس-رضي الله عنهما-، ومن التابعين: عطاء، ومجاهد، وطاوس، والأوزاعي. انظر: الجامع لأحكام القرآن، (٢/٤٠٦).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، (٢/٤٠٦).

(٣) البناية شرح الهداية، (٤/١٤١).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، (٢/٤٠٦).

(٥) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب ٣٧، (رقم ١٥٧٢).

بالرفث: الجماع، وما يتعلق به مما قد يكون وسيلة إليه، والفسوق يشمل كافة المعاصي كبيرها وصغيرها، ومن ذلك: حلق الشعر، وتقليم الأظافر، والسباب، والأذى للغير، وقد عظم رسول الله ﷺ -الفسوق، وجعل اجتنابه من أسباب غفران الذنوب، كما قال: «من حج، فلم يرفث، ولم يفسق؛ رجع كيوم ولدته أمه»^(١).

﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحُجِّ﴾ المراد بهذا النهي عن اتباع ما كان يحدث في الجاهلية؛ فقد كانت قريش تقف في موقف غير مواقف القبائل الأخرى، وكان بعض هذه القبائل يقف في عرفة، وبعضها يقف في مزدلفة، ثم يتجادلون حول أيهم المصيب فيما فعل، فأنكر الله ذلك عليهم، وقال: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحُجِّ﴾ فمواضعه معلومة، ووقته معلوم، وعليكم ألا تجادلوا في ذلك، وينبني على ذلك النهي عن أي جدال يؤثر على مسيرة الحج وقدسيته وسلامته.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ يَعْلَمُهُ اللَّهُ﴾ والمعنى: أن كل خير تفعلونه معلوم عند الله، وشاهده قوله-جل ثناؤه-: ﴿وَوَجَدُوا مَا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب: فضل الحج المبرور، (رقم ١٥٢١)، ومسلم في كتاب الحج، باب: في فضل الحج والعمرة، (رقم ١٣٥٠).

عَمِلُوا حَاضِرًا ﴿٤٩﴾ [الكهف: ٤٩]، واقتران هذه الآية بالتي قبلها أمر باجتناّب المعاصي في الحج، والحث على العمل الصالح، بما في ذلك وجوب التعامل بالأخلاق الحسنة، وترك المعاصي والجدال.

﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾^ط المراد به: الاستعداد للحج بما يعين عليه من الزاد، أي: الطعام والشراب، حتى ينصرف الحاج إلى عبادة ربه غير سائل، ولا متكفف للناس.

وقيل: إن هذا نهى لطوائف من أهل الآفاق، كانوا يأتون للحج بغير زاد ولا نفقة، فيسألونها غيرهم، وشاهد هذا قول الله-جلّ ذكره-: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].

وعن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «كان أهل اليمن يحجون، ولا يتزودون، ويقولون: نحن المتوكلون، فإذا قدموا مكة سألوا الناس، فأنزل الله-تعالى-: ﴿وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾^ط»^(١).

﴿فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَىٰ﴾^ط في هذا بيان أن التزود للحج بالزاد ينبغي أن يكون مصحوبًا بالتزود من التقوى؛ لأن ذلك هو الغاية من

(١) أخرجه البخاري في كتاب الحج، باب ٦، (رقم ١٥٢٣).

الحج.

﴿وَاتَّقُوا يَأُولَى الْأَلْبَابِ﴾ وهذا أمر للعقلاء أن يتقوا الله في أقوالهم وأفعالهم، وقد خصَّ أولي الأبواب لأنهم الذين يدركون عاقبة التقوى.

﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾

الجناح: الإثم، والمراد: أنه ليس عليكم أيها الحجاج! إثم في تعاطي التجارة وقت الحج؛ لأن الفضل هنا التجارة بدلالة قول الله-تعالى:-
﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ [الجمعة: ١٠].

وقيل في سبب نزول هذه الآية: ما ذكره ابن عباس-رضي الله عنهما- أن عكاظ ومجنة وذا المجاز كانت أسواقاً في الجاهلية، فتأثموا أن يتجروا في موسم الحج، فنزلت هذه الآية^(١)، فدل هذا على جواز التجارة فيه على شرط ألا تصد عن الغرض الأساسي، وهو ذكر الله، والتزود بالعمل الصالح.

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: الأسواق التي كانت في الجاهلية، (رقم ٢٠٩٨).

وعن أبي أمامة التيمي قال: «قلت لابن عمر: إنا قوم نكري، فهل لنا حج؟، قال: أَلَيْسَ تَطُوفُونَ بِالْبَيْتِ، وَتَأْتُونَ الْمُعَرَّفَ، وَتَزْمُونَ الْجِمَارَ، وَتَحْلِفُونَ رُءُوسَكُمْ؟، فَقُلْنَا: بَلَى. قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ -ﷺ-، فَسَأَلَهُ عَنِ الَّذِي سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَلَمْ يَدِرْ مَا يَقُولُ لَهُ حَتَّى نَزَلَ جِبْرِيلُ -عليه السلام- عَلَيْهِ بِهَذِهِ الْآيَةِ: ﴿لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾، فَقَالَ النَّبِيُّ -ﷺ-: «أَنْتُمْ حُجَّاجٌ»^(١).

﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ الوقوف بعرفات هو الحج، فمن أفاض منها قبل الزوال فلا حج له، أما من وقف فيها بعد الزوال، وأفاض قبل الليل فحجه صحيح، وخالف في ذلك الإمام مالك، وقال: «يجب أن يأخذ من الليل شيئاً»^(٢)، ومن وقف بعرفات ليلاً فحجه صحيح؛ لأن قوله: ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ﴾ لم يحدد بالنهار، وشهد صحته-أيضاً-حديث عروة بن

(١) أخرجه أحمد، (١٠ / ٤٧٣ - ٤٧٤)، (٦٤٣٤، ٦٤٣٥)، وأبو داود، (٣ / ١٥٥ - ١٥٦)، (١٧٣٣)، وابن خزيمة (٤ / ٥٨٧-٥٨٨)، (٣٠٥١، ٣٠٥٢)، والحاكم (١ / ٦١٨)، (١٦٤٧)، وسعيد بن منصور في التفسير من سننه، (٣ / ٨٢٠)، (٣٥٢)، وابن جرير (٣ / ٥٠٣، ٥٠٩)، وابن أبي حاتم (١ / ٣٥١)، (١٨٤٥). قال الحاكم: «هذا حديث صحيح الإسناد، ولم يخرجاه». وقال الألباني في صحيح أبي داود (٥ / ٤١٥)، (١٥٢٣): «إسناده صحيح».

(٢) الفواكه الدواني، (١ / ٣٦١).

مضرس-ﷺ-قال: أتيت رسول الله-ﷺ-وهو في الموقف من جمع (مزدلفة)، فقلت: يا رسول الله! جئتك من جبل طيئ، أكلت مطيتي، وأتعبت نفسي، والله ما تركت من جبل إلا وقفت عليه، فهل لي من حج يا رسول الله؟! فقال-عليه الصلاة والسلام-: «من صلى معنا صلاة الغد بجمع، ووقف معنا حتى نفيض، وقد أفاض قبل ذلك من عرفات ليلاً أو نهاراً، فقد تم حجه، وقضى تفته»^(١).

والإفاضة من عرفات يجب أن تكون بعد غروب الشمس؛ لأن رسول الله-ﷺ-دفع منها بعد الغروب خلافاً لأهل الجاهلية الذين كانوا يدفعون منها قبل غروب الشمس.

وقد اختلف الفقهاء فيمن أفاض قبل غروب الشمس، ولم يرجع إليها، فماذا عليه مع صحة حجه؟، فقيل: عليه دم، فإن عاد إليها قبل

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الحج، باب: من لم يدرك عرفة، (رقم ١٩٥٠)، والترمذي في كتاب الحج، باب: ما جاء فيمن أدرك الإمام بجمع فقد أدرك الحج، (رقم ٨٩١)، والنسائي في كتاب الحج، باب: فيمن لم يدرك صلاة الصبح مع الإمام بمزدلفة، (رقم ٣٠٤١)، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح». وصححه الألباني في صحيح سنن الترمذي.

غروب الشمس فلا شيء عليه، وهو قول الإمام الشافعي وأحمد^(١).
وعن عبد الرحمن بن يعمر قال: قال رسول الله -ﷺ-: «الحج عرفات، الحج عرفات، الحج عرفات، أيام منى ثلاث، فمن تعجل في يومين فلا إثم عليه، ومن تأخر فلا إثم عليه، ومن أدرك عرفة قبل أن يطلع الفجر فقد أدرك الحج»^(٢).

﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ عِنْدَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ المراد هنا: التلبية، والذكر والتبطل إلى الله ﴿وَاذْكُرُوهُ كَمَا هَدَيْكُمْ﴾ المراد: التأكيد على الذكر والدعاء عند المشعر الحرام؛ لما في ذلك من الفضل بعد تتابع الوقوف بعرفة، وصلاة المغرب والعشاء في مزدلفة.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ مِنْ قَبْلِهِ لَمَنِ الضَّالِّينَ﴾ أي: اذكروه على ما أنعم عليكم، فهذاكم من الضلال بما أنزله عليكم من القرآن، ومن رسالة الإسلام.

﴿ثُمَّ أَفِيضُوا﴾ المراد: الأمر بالإفاضة من عرفات إلى مزدلفة، كما

(١) الحاوي الكبير، (٢٣٤/٥)، والمغني لابن قدامة، (٢٧٥/٥).

(٢) أبو داود، (١٩٤٩)، والترمذي، (٨٨٩) بنحوه. وقال: «حسن صحيح»، والنسائي (٥/ ٢٦٤ - ٢٦٥)، وابن ماجه (٣٠١٥)، وصححه الألباني في صحيح الترمذي (٧٠٥).

يفعل الناس، وفي هذا نفي لما كانت قريش تفعله من عدم الوقوف بعرفات، وفي ذلك قالت عائشة-رضي الله عنها-: «كانت قريش ومن كان على دينها يقفون بالمزدلفة، وكانوا يسمون الحمس، وكان سائر العرب يقفون بعرفات، فلما جاء الإسلام أمر الله نبيه محمداً-ﷺ- أن يأتي عرفات، ثم يقف فيها، ثم يفيض منها، فذلك قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾»^(١).

﴿وَأَسْتَغْفِرُوا اللَّهَ﴾ أمر من الله للحجاج أن يستغفروا من ذنوبهم في هذه الأيام التي يتجلى الله فيها، فيقول الله للملائكة: «انظروا إلى عبادي شعثاً غبراً، اشهدوا أنني قد غفرت لهم»^(٢) ﴿إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ وصف عام له في أنه غفور رحيم بخلقه، يحب أن يتوبوا إليه، فيرحمهم.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: قوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾، (رقم ٤٥٢٠)، ومسلم في كتاب الحج، باب: في الوقوف وقوله: ﴿مِنْ حَيْثُ أَفَاضَ النَّاسُ﴾، (رقم ١٢١٩).

(٢) وأخرجه الإمام أحمد في المسند، (١٣/٤١٥)، (رقم ٨٠٤٧)، وابن حبان في صحيحه، (الإحسان ٣٨٥٢)، وابن خزيمة في صحيحه، (رقم ٢٨٣٩)، وصححه النووي في المجموع شرح المذهب، (٧/٣٥٩)، وصححه الألباني.

أحكام وفوائد الآيات:

- أن أشهر الحج هي: شوال، وذو القعدة، والعشر الأول من ذي الحجة.
- تحريم الرفث والفسوق والجدال في الحج.
- النذب إلى فعل الخير في الحج، كالصدقة، وكف الأذى، وإرشاد المسترشد، وتذكير الناسي، والطمأنينة في أداء الشعائر، ونحو ذلك من أفعال الخير التي تزيد من أجر الحاج في حجته.
- وجوب الاستعداد للحج بما يلزم الحاج من مؤنة كالطعام ونحوه، فليس من واجب المسلم أن يحج وهو غير قادر على نفقة حجه؛ لأن الله لم يفرضه إلا على المستطيع؛ لقوله-تعالى-: ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ مَنِ اسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلًا﴾ [آل عمران: ٩٧].
- جواز التجارة في موسم الحج على ألا يكون ذلك سبباً في الصد عن ذكر الله، وعن الهدف من أداء ركن الحج، فرضاً أو نفلاً.
- أن الوقوف بعرفة يشمل كل مواقعها باستثناء بطن عرنة؛ لقول رسول الله-ﷺ-: «عرفة كلها موقف، وارتفعوا عن بطن عرنة»^(١).

(١) أخرجه ابن ماجة في كتاب المناسك، باب: الموقف بعرفات، (رقم ٣٠١٢)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجة.

- أن يكون الدفع من عرفة إلى مزدلفة بعد غروب الشمس، خلافاً لأهل الجاهلية، فمن دفع قبل ذلك فعليه دم.
- ذكر الله عند المشعر الحرام، وذلك بالتلبية والدعاء.
- تحرير معنى الإفاضة، فقليل: إن المراد بالإفاضة من عرفات مخالفة ما كانت تفعله قريش. وقيل: المراد: الإفاضة من مزدلفة إلى منى؛ لأن الله ذكر هذه الإفاضة بعد ذكر الوقوف بالمشعر الحرام، وقد ذكر الإمام ابن العربي أن ﴿فَإِذَا أَفَضْتُمْ مِّنْ عَرَفَاتٍ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ عِندَ الْمَشْعَرِ الْحَرَامِ﴾ يا معشر من حلَّ بالمشعر الحرام! أفيضوا من حيث أفاض الناس، وآخر الله-تعالى-الخطاب إلى المشعر ليعم من وقف بعرفة، ومن لم يقف حتى يمثله مع من وقف^(١).

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ ﴿٢٠﴾ وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً وَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴿٢١﴾ أُولَٰئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا

(١) أحكام القرآن لابن العربي، (١/١٣٩).

كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ ﴿٢٢﴾ ۝ وَادْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ
فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ
اتَّقَىٰ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ تُحْشَرُونَ ﴿٢٣﴾ ۝ .

بيان الآيات:

﴿فَإِذَا قَضَيْتُمْ مَنَاسِكَكُمْ﴾ هذا أمر من الله بوجوب ذكره بعد
قضاء مناسك الحج على ما يسره لعباده من أداء هذا الركن وهم
آمنون.

﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَذِكْرِكُمْ آبَاءَكُمْ أَوْ أَشَدَّ ذِكْرًا﴾ وفيه نهي
لهم عن ذكر خصوصياتهم وأمورهم الدنيوية، وتركهم ذكر الله؛ ذلك
أن أفراداً من قبائل العرب كانوا يذكرون مفاخر آبائهم بعد أداء
نسكهم؛ فهذا يذكر كرم أبيه، وذاك يفاخر بشجاعته، وذاك يفاخر
بكثرة ماله، فأنزل الله هذه الآية^(١)؛ ليبين أن المَهْمَ ذكر الله، وليس ذكر
آبائهم.

﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ
مِنْ خَلْقٍ﴾ هذا وصف لما كانت العرب تفعله في الجاهلية، فقد كانوا

(١) أسباب نزول القرآن للواحيدي، (ص ١٧٦)، وشعب الإيمان للبيهقي، (٥/ ٣١٧).

لا يسألون الله مرضاته وعفوه ورحمته، بل كانوا يطلبون منه أن يكثر أموالهم من الإبل، والغنم، والأموال، والنصر على أعدائهم من القبائل الأخرى. وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «كان قوم من الأعراب يجيئون إلى الموقف؛ فيقولون: اللهم اجعله عام غيث، وعام خصب، وعام ولاد حسن، لا يذكرون من أمر الآخرة شيئاً؛ فأنزل الله فيهم: ﴿فَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾»^(١).

﴿وَمَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ﴾ أي: ما له من حظ ولا نصيب في

الآخرة.

﴿وَمِنْهُمْ مَّن يَقُولُ رَبَّنَا آتِنَا فِي الدُّنْيَا حَسَنَةً وَفِي الْآخِرَةِ حَسَنَةً﴾ في هذا نقيض لأولئك الموصوفين في الآية السابقة، فالمؤمنون يطلبون من الله أن يهبهم نعيم الدنيا والآخرة؛ فنعيم الدنيا: العبادة، والصحة، والمال الحلال، والذرية الصالحة، وغير ذلك مما يتنعم به الإنسان في دنياه، أما نعيم الآخرة فهو الجنة، وما أعدّه الله للمتقين فيها.

(١) التفسير، (٢/٣٧٥).

﴿وَقَنَا عَذَابَ النَّارِ﴾ دعاء من العبد يتجه به إلى ربه أن يجنبه عذاب النار، وهذا الدعاء من جوامع الكلم، ولا يكون إلا بتوفيق الله له بفعل طاعته، واجتناب محارمه؛ وفي ذلك روى أنس -رضي الله عنه- قال: «كان أكثر دعاء النبي -صلى الله عليه وسلم-: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة، وفي الآخرة حسنة، وقنا عذاب النار»^(١).

﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾ المراد بذلك: أولئك المؤمنون الذين يدعون الله أن يهبهم الحسنة في الدنيا وفي الآخرة، وكل من عمل عملاً صالحاً يرجو ثوابه؛ فمن حج فرضاً فقد أدى ركناً من أركان الإسلام يجزى عليه، وله نصيب مما كسبه، وهو الحج ابتغاء مرضاة الله، ومن حج نفلاً فله كذلك نصيبه من الأجر، ومن تصدق بصدقة يرجو ثوابها فله نصيب من الأجر، وقد روى سعيد بن جبیر -رضي الله عنه- أن رجلاً جاء إلى ابن عباس، فقال: إني أجرت نفسي من قوم على أن يحملوني، ووضعت لهم من أجرتي على أن يدعوني أحج معهم، أفيجزئ ذلك؟، فقال: «أنت من الذين قال الله

(١) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «ربنا آتنا في الدنيا حسنة»، (رقم ٦٣٨٩)، ومسلم في كتاب الذكر والدعاء والتوبة، باب: فضل الدعاء بـ«اللهم آتنا في الدنيا حسنة»، (رقم ٢٦٩٠).

فيهم: ﴿أُولَئِكَ لَهُمْ نَصِيبٌ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ سَرِيعُ الْحِسَابِ﴾^(١) أي: أنه سريع في مجازاة عباده بما يعملون من حسنات أو سيئات.

﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ الأيام المحدودات: هي أيام التشريق، أي: ثلاثة أيام بعد العيد، وأخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: «قوله: ﴿وَاذْكُرُوا اللَّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾ يعني أيام التشريق»^(٢)، وهي الأيام التي يرمي فيها الحجاج الجمرات الثلاث، ويذبحون فيها هديهم، وقد خصّها الله بالذكر، وهي أيام أكل وشرب؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «أيام التشريق أيام أكل وشرب وذكر الله»^(٣).

﴿فَمَنْ تَعَجَّلَ فِي يَوْمَيْنِ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ وَمَنْ تَأَخَّرَ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ لِمَنِ اتَّقَى﴾ والمراد: من تعجل في يومين من أيام منى الثلاثة، فنفر من منى في اليوم الثاني بعد رمي الجمرات الثلاث؛ فلا إثم عليه إن كان قد اتقى الله في حجه، بأن عمل بأحكامه، فلم يرفث، ولم

(١) أخرجه ابن خزيمة في صحيحه، (رقم ٣٠٥٣)، والحاكم في المستدرک، (٥٥٩/٢)، (رقم ١٧٩٣)، وصححه ووافقه الذهبي.

(٢) التفسير، (٣/ ٥٥٠).

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الصيام، باب: تحريم صوم أيام التشريق، (رقم ١١٤١).

يفسق، ولم يجادل، ومن تأخر إلى اليوم الثالث-أي: بعد أن رمى الجمرات الثلاث-، فلا إثم عليه إن كان قد اتقى الله بفعل ما أمره به، واجتناب ما نهاه عنه.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ﴾ وهذا أمر بالتقوى، وإن كان الأمر بها أمراً عاماً إلا أنه في هذه المناسبة أمر خاص بها؛ بمعنى أن عليكم أيها الحاج! التزام تقوى الله في حركم، بأن تأتمروا بما أمركم به من التزود بالتقوى، وتنتهوا عما نهاكم عنه من الجماع، والفسوق، والجدال، وسائر أنواع المعاصي، واعلموا أنكم سوف تحشرون إلى الله، فيجازيكم بما عملتم.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب ذكر الله مع كل حصة عند رمي الجمرات ومخالفة أهل الجاهلية الذين يذكرون في هذه المشاعر خصوصياتهم الدنيوية، وينسون ذكر الله -عز وجل-.

- وجوب مبيت الحاج في منى أيام التشريق، وذلك لرمي الجمرات، وما يصاحبها من ذكر الله وتكبيره، فإذا تعذر عليه المبيت في منى فبييت حوله.

- تخيير الحاج في أن يتعجل في يومين أو يتأخر، فهذا جائز، وذاك جائز، ولا إثم فيه.

- الأمر بتقوى الله، واستشعار عظمته، وتذكر يوم القيامة وما فيه من الحساب والجزاء.

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيُشْهَدُ اللَّهَ عَلَىٰ مَا فِي قَلْبِهِ ۖ وَهُوَ أَلَدُّ الْخِصَامِ ﴿٢٤﴾ وَإِذَا تَوَلَّىٰ سَعَىٰ فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ ۗ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴿٢٥﴾ وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٦﴾﴾.

بيان الآيات:

أخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: «لما أصيبت هذه السرية أصحاب خبيب بالرجيع بين مكة والمدينة، فقال رجال من المنافقين: يا ويح هؤلاء المفتونين الذين هلكوا هكذا! لا هم قعدوا في بيوتهم، ولا هم أدّوا رسالة صاحبهم، فأنزل الله-ﷻ- في ذلك من قول المنافقين، وما أصاب أولئك النفر من الشهادة والخير من الله:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يُعْجِبُكَ قَوْلُهُ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾ أي: ما يظهر
 بلسانه من الإسلام ﴿وَيُشْهَدُ اللَّهُ عَلَى مَا فِي قَلْبِهِ﴾ أي: من
 النفاق ﴿وَهُوَ اللَّهُ الْخَصَامُ﴾ أي: ذو جدال إذا كَلَّمَك وراجعك
 ﴿وَإِذَا تَوَلَّى﴾ أي: خرج من عندك ﴿سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا
 وَيُهْلِكَ الْحَرْثَ وَالنَّسْلَ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ أي: لا يحب عمله
 ولا يرضاه، ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ فَحَسْبُهُ
 جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ ﴿٢٦﴾ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ
 مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ الذين شَرَوْا أنفسهم لله بالجهاد في سبيل الله، والقيام
 بحقه حتى هلكوا على ذلك-يعني هذه السرية-^(١).

وأخرج الشيخان عن عائشة-رضي الله عنها-مرفوعاً: «إن أبغض
 الرجال إلى الله الألد الخصم»^(٢). والمراد: يُحَذِّرُ الله -تعالى- محمداً -
 ﷺ- والمسلمين من المنافقين، وبعض الناس من المنافقين يروك -أيها
 النبي!- قوله في الدنيا بفصاحته، ومجاملته للمؤمنين، ويحلف على
 صدق ما في قلبه من محبة الرسول والإسلام، وهو أشد الناس عداوة

(١) التفسير، (٤/٢٣٠).

(٢) أخرجه البخاري، تفسير سورة البقرة، باب ٣٧، (رقم ٤٥٢٣)، ومسلم في كتاب
 العلم باب: في الألد الخصم، (رقم ٢٦٦٨).

وخصومة للمؤمنين.

﴿وَإِذَا تَوَلَّى سَعَى فِي الْأَرْضِ لِيُفْسِدَ فِيهَا . . . الْآيَةَ﴾ وإذا انصرف

عنك بذل جهوده ليفسد في الأرض بالتخريب، ويدمر الزرع وذريرة الإنسان ونسل الحيوان، والله لا يحب عمل الفساد، ولا يرضى به.

﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُ اتَّقِ اللَّهَ أَخَذَتْهُ الْعِزَّةُ بِالْإِثْمِ﴾ وإذا وُعِظَ ذلك

المنافق، وذُكِّرَ بالله والخوف منه، فإنه يرفض، وتحمله الأنفة والكبر على الاستمرار بفعل الفساد، والملابسة للإثم والظلم، فعقابه نار جهنم تكفيه، وبئس الموضع الذي يُؤْوِيه، كما قال-تعالى:- ﴿فَحَسْبُهُ جَهَنَّمُ وَلَبِئْسَ الْمِهَادُ﴾.

أحكام وفوائد الآيات:

- من الواجب على المسلم ألا يقبل الأمور في ظواهرها، بل يجب عليه تدقيقها وتمحيصها قبل قبولها، وقد يكون هذا أدعى في هذا الزمان الذي كثرت فيه المؤامرات، والحجج الفاسدة، والتأويلات الباطلة التي ما زالت تتوالى على المسلمين لإفساد عقيدتهم.

- أن هذه الآيات، وإن كانت قد نزلت في الأخنس بن شريق، فهي عامة الحكم في كل منافق وطاغية في أي زمان أو مكان، فهذا النوع من

البشر الذي استعمر البلاد المستضعفة-ولا يزال يستعمرها- يستمرئ الطغيان والعدوان، فيتعدى على الأمنين، فيستبيح دماءهم، وينتهك أعراضهم، ويسلب أموالهم، وإذا قيل له: إنك بفعلك هذا على خطأ، استكبر، واستبد به الطغيان، وسوء السلوك، فيستمر في طغيانه وعدوانه.

- من علامات المنافقين: القول الجميل مع العمل السيئ.

- يقول الخبراء: من وسائل المفسدين في الأرض في إهلاك الحرث:

- أ- استخدام كيماويات خطيرة بتركيزات مميتة للمزروعات، ومبيدة للثروة النباتية في الدول المعادية لها، ومن أشهر هذه المواد الحربية (مادة T4D)، وهي تسبب حدوث سرطانات في جسم النبات، واستخدام القنابل الذرية والهيدروجينية.
- ب- إحراق النباتات بالقنابل الحارقة، مثل: النابالم الشديد الاشتعال، وغيره من وسائل الإحراق^(١).

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْرِى نَفْسَهُ أُتْبَغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَاللَّهُ رَءُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾^(١٧).

(١) الإشارات العلمية في القرآن الكريم: علم النبات في القرآن الكريم: الدكتور السيد عبد الستار المليجي، (ص ٧٦-٧٧).

بيان الآية:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ ورد في

سبب نزول هذه الآية ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن عن المغيرة بن شعبه قال: «كنا في غزاة، فتقدم رجل، فقاتل حتى قُتل، فقالوا: ألقى هذا بيديه إلى التهلكة، فكتب فيه إلى عمر -رضي الله عنه-، فكتب عمر: ليس كما قالوا، هو من الذين قال الله فيهم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي نَفْسَهُ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾»^(١).

وقيل: إنها نزلت في المهاجرين.

وقيل: إنها عامة فيمن يبيع نفسه مجاهدًا في سبيل الله^(٢)، ونظير هذا قول الله -جلّ ثناؤه-: ﴿إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةُ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ وَمَنْ أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبْشِرُوا بِبَيْعِكُمُ الَّذِي بَايَعْتُمْ بِهِ وَذَلِكَ هُوَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبة: ١١١].

وعلى هذا فيدخل في حكم الآية كل مجاهد اشترى نفسه (أي:

(١) التفسير، (٢/٣٦٩).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (١/٢٣٥).

باعها)، يبتغي بذلك مرضاة الله، وعزة دينه، ورفع رايته.

﴿وَاللَّهُ رَعُوفٌ بِالْعِبَادِ﴾ أي: أنه يرأف ويرحم من جاد بنفسه،

فيجازيه بما يستحقه من حسن الجزاء والنعيم المقيم.

أحكام وفوائد الآية:

- تقرير فضل الجهاد في سبيل الله، ومن ذلك: بذل المال للمجاهدين، وبذل النفس للدفاع عن دين الله، ويشمل ذلك من أمر بالمعروف، ونهى عن المنكر.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ (٣٨) فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ فَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ (٣٩) هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ وَالْمَلَائِكَةُ وَقُضِيَ الْأَمْرُ وَإِلَى اللَّهِ تُرْجَعُ الْأُمُورُ﴾ (٤٠).

بيان الآيات:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اَدْخُلُوا فِي السِّلْمِ كَآفَّةً﴾ يخاطب الله

جميع المؤمنين: ادخلوا في الإسلام بكليته، عاملين بجميع أحكامه،

وادخلوا في السلم جميعاً.

﴿وَلَا تَتَّبِعُوا خُطَوَاتِ الشَّيْطَانِ﴾ أي: اجتنبوا ما يزيّنه لكم

الشیطان من المحرمات.

﴿إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ﴾ أي: واضح العداوة لكم؛ لأنه يريد أن

تضلوا، وتزيغ قلوبكم عن أمر ربكم.

﴿فَإِنْ زَلَلْتُمْ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْكُمْ الْبَيِّنَاتُ﴾ وهذا خطاب

للمؤمنين، ونداء لهم يتبع ما قبله، والمعنى: أنكم إن حدثتم، وعدلتم عما

جاءكم من البينات-وهي القرآن وما جاءكم به رسولكم من الأحكام-

﴿فَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي: ينتقم ممن عصاه، ولكنه

حكيم فيما يفعل.

﴿هَلْ يَنْظُرُونَ إِلَّا أَنْ يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِنَ الْغَمَامِ﴾ في هذا

تحذير ووعد للذين لم يدخلوا في السلم-أي: في الإسلام-، ويؤمنوا

برسالة محمد-ﷺ-، فهل ينظرون يوم القيامة ما يكون لهم حين

تنتهي الأعمال في الدنيا، ويحاسب الناس عليها في ذلك اليوم الذي

تنزل فيه الملائكة، وينزل فيه الله في ظلل من الغمام للفصل بين

الخلق، ومجازاة كل عامل بعمله؟، وحينئذ يكون الأمر قد قضي،

وحصل الجزاء، وفاز أهل الطاعة بالجنة، وصار العذاب من نصيب

الكافرين.

أحكام وفوائد الآيات:

- وجوب الدخول في الإسلام بوصفه خاتم الأديان، فمن لم يؤمن به فلا دين، له ومن دخل فيه فليس له أن يضيف إليه ما ليس منه من كتاب سابق.

- التحذير من خطوات الشيطان ومسالكه؛ لثبوت عداوته للإنسان.
- التحذير من الاستمرار في المعصية بعد مجيء الدليل، وهو كتاب الله وسنة رسوله محمد - ﷺ -، فمن استمر على المعصية وجب ألا يأمن العقوبة.

- أن الله - ﷻ - يأتي في ظلل من الغمام يوم القيامة للفصل بين العباد.

﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَءِيلَ كَمَا ءَاتَيْنَهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ بَيِّنَةٍ وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ ﴿٢٣﴾ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢٤﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿سَلِّ بَنِي إِسْرَءِيلَ كَمَا ءَاتَيْنَهُمْ مِّنْ ءَايَةٍ بَيِّنَةٍ﴾ يأمر الله -

جَلَّ ذِكْرُهُ-نبيه ورسوله محمدًا-ﷺ-أَنْ يَسْأَلَ عَلَى وَجْهِ التَّوْبِيخِ
والتأنيب بني إسرائيل حين يجادلونه: كم آتاهم الله من بينة جاء بها
موسى-عليه السلام-؟، ومنها: الظلل التي أظلمهم الله بها في وقت التيه، ومنها:
فلق البحر لهم، والعصا التي أبطلت عمل سحرة فرعون، وهم مع ذلك
يكذبون رسل الله، ويكذبونك.

﴿وَمَنْ يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾ المراد به: بنو
إسرائيل؛ لجحودهم رسالة رسول الله، وتكذيبهم له رغم علمهم بهذه
النبوة المنصوص عليها في التوراة، ومع خصوص اللفظ بهم فهو عام
في كل جاحد ومكذب لما جاء به رسول الله-ﷺ-.

﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أي: أنه سوف يحاسب من يفعل
الجحود والتكذيب بالعقاب الشديد.

﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ
ءَامَنُوا﴾ اللفظ عام لكل كافر يعرض عن الله، وعن تصديق رسوله،
ويسخر من المؤمنين، أو يستهزئ بهم، فيزيّن الله له الحياة الدنيا
استدراجًا له بعد توليه وعصيانته، كما قال-ﷺ-: ﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ
مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف: ١٨٢].

﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَمَةِ﴾ هذا ابتداء جملة، أي: أن الذين آمنوا واتقوا، وكانوا محل السخرية من الكافرين في الدنيا، سيكونون فوق الكفار يوم القيامة، وذلك لمنزلة المتقين في الجنة، ومنزلة الكافرين في العذاب.

﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ﴾ وفي هذا إشارة إلى المتقين المستضعفين الذين كانوا محل سخرية الكافرين، والرزق هنا منزلتهم الفوقية منة من الله عليهم يوم القيامة.

أحكام وفوائد الآيتين:

- الحكم بأن من بدل نعم الله فقد استحق عقابه، وتبديل النعم يكون بالكفر بها، أو الاستهانة بها، وأول نعم الله على عبده دينه الذي ارتضاه له، وأمره باتباعه، فمن كفر به فقد بدل نعم الله عليه.
- أن الكفار يغترون بزينة الحياة الدنيا ومفاتنها، فيتنعمون فيها، وينسون ما أمرهم الله به، ويسخرون من الذين يؤمنون بآيات الله.
- أن المتقين سوف يسخرون من الكافرين في الآخرة، كما سخر الكافرون منهم في الدنيا.

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّنَ مُبَشِّرِينَ

وَمُنْذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا
 اخْتَلَفُوا فِيهِ وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ
 الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ
 الْحَقِّ بِإِذْنِهِ وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ ﴿٢١٣﴾

بيان الآية:

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيِّينَ مُبَشِّرِينَ
 وَمُنْذِرِينَ﴾ هذا بيان من الله -جل ثناؤه- أن الناس من عهد آدم إلى
 عهد نوح أمة قائمة على توحيد الله، وعدم الإشراف به، ثم فشفت فيهم
 المعاصي، وكان أولهم قوم نوح الذين قالوا له: ﴿إِنَّا لَنَرُّكَ فِي ضَلَالٍ
 مُبِينٍ﴾ [الأعراف: ٦٠]، فأرسل الله الأنبياء والرسل إلى هذه الأمة التي
 تفرقت، فكانوا يبشرون من أطاع الله بأن له الثواب والنعيم المقيم،
 وينذرون من عصاه بأن له العذاب، وأخرج الحاكم بسند صحيح عن
 ابن عباس -رضي الله عنهما-: «كان بين نوح وآدم عشرة قرون، كلهم
 على شريعة من الحق، فاختلفوا، فبعث الله النبيين مبشرين
 ومنذرين»^(١).

(١) ووافقه الذهبي، المستدرک (٢/٥٤٦)، وصحح إسناده ابن كثير في التفسير،
 (٢٥٠/١).

﴿وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِي مَا اخْتَلَفُوا فِيهِ﴾ والمراد بالكتاب: التوراة، ومن هذا الاختلاف: اختلافهم في قبلتهم، وفي صيامهم، وفي صلاتهم، وفي سائر عباداتهم، وقد يراد به أيُّ كتاب أنزله الله على بعض رسله، وكان الهدف من هذا الكتاب بيان الحق من الباطل.

﴿وَمَا اخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا الَّذِينَ أُوتُوهُ مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ بَغْيًا بَيْنَهُمْ﴾ قيل: إن المراد بهذا اليهود؛ فقد اختلفوا عمداً رغم أن البينات قد جاءتهم واضحة لهم في التوراة، وهذا إنما كان بغياً بينهم أي: قصداً للاختلاف، وليس جهلاً منهم في معرفة ما جاءهم من البينات.

﴿فَهَدَى اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا لِمَا اخْتَلَفُوا فِيهِ مِنَ الْحَقِّ﴾ المراد: أن الذين اختلفوا فيه من الحق قد هدى الله إليه أمة محمد - ﷺ -، فوحدوا الله، وأخلصوا له العبادة، وعملوا بما جاءهم به رسولهم من البينات والأحكام؛ فلم يختلفوا، ولم يتفرقوا في عباداتهم، بل قاموا بها كما أمرهم بها رسولهم؛ ومن ذلك: إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وجميع أركان الإسلام، وجعلوا يومهم يوم الجمعة بعد أن كان لليهود،

فجعلوه يوم السبت، وفي هذا قال رسول الله -ﷺ-: «نحن الآخرون السابقون يوم القيامة، أوتوا الكتاب من قبلنا، وأوتيناه من بعدهم، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه، فهدانا الله، فغداً لليهود، وبعد غدٍ للنصارى»^(١).

﴿بِإِذْنِهِ﴾ أي: أن هداية الله لأمة محمد كانت بإذنه، وتوفيقه لهم.

﴿وَاللَّهُ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ إِلَى صِرَاطٍ مُسْتَقِيمٍ﴾ أي: أن الله بحكمته وإرادته ومنته يهدي للحق والصواب من يشاء من عباده.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الناس كانوا أمة واحدة مؤمنة بالله غير مشركة به، ثم تفرقت إلى أمم شتى، ففشا فيهم الشرك، وكان أولهم في ذلك قوم نوح، وأن النبيين كانوا يبشرون من أطاع الله، وينذرون من عصاه.
- أن الله أنزل التوراة لتبين للناس أحكام الله في زمن نزولها، فاختلف فيها اليهود، ومن ذلك: اختلافهم في قبلتهم وفي صلاتهم، وقد هدى

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غسل؟، (رقم ٨٧٦)، ومسلم في كتاب الجمعة، باب: هداية هذه الأمة ليوم الجمعة، (رقم ٨٥٥).

الله أمة محمد لما اختلف فيه اليهود، فوحدوا الله، وعملوا بما جاءهم به رسولهم محمد - ﷺ -.

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُمْ مَثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمْ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ اللَّهِ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴿٢٤﴾﴾

بيان الآية:

﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ قيل: إن هذه الآية نزلت حين غزوة الخندق-الأحزاب-، حيث أصاب المسلمين ما أصابهم من الجهد والنصب، وشدة الحر والبرد، وقسوة العيش، واجتماع عدد من الأحزاب من قريش وغطفان وبني قريظة، فظن المسلمون بالنصر كما ظنوا بالهزيمة، فقال المنافقون: ما وعدنا الله ورسوله إلا غرورًا؛ وما كان هذا الضيق ليحدث للمسلمين إلا ليرى الله ما هم عليه من الثبات، ثم أرسل ريح الصبا، وملائكة يقاتلون معهم حتى انهزم الأحزاب^(١).

وشاهده قول الله-جل ثناؤه-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا

(١) أسباب نزول القرآن للواحي، (ص ١٨٠)، وتفسير البغوي (ص ١١٩)، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص ١٢٥).

نِعْمَةً اللَّهُ عَلَيْكُمْ إِذْ جَاءَتْكُمْ جُنُودٌ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا
وَجُنُودًا لَّمْ تَرَوْهَا وَكَانَ اللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرًا ﴿٩﴾ إِذْ جَاءُوكُم مِّنْ
فَوْقِكُمْ وَمِنْ أَسْفَلَ مِنكُمْ وَإِذْ زَاغَتِ الْأَبْصَارُ وَبَلَغَتِ الْقُلُوبُ
الْحَنَاجِرَ وَتَظُنُّونَ بِاللَّهِ الظُّنُونَا ﴿١٠﴾ هُنَالِكَ ابْتُلِيَ الْمُؤْمِنُونَ
وَزُلْزِلُوا زِلْزَالًا شَدِيدًا ﴿١١﴾ [الأحزاب: ٩-١١]، والريح: هي ريح
الصبا التي قال فيها رسول الله -ﷺ-: «نصرت بالصبا، وأهلكت عاد
بالدبور»^(١).

﴿وَلَمَّا يَأْتِكُم مِّثْلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلِكُمْ مَسَّتْهُمُ الْبَسَاءُ
وَالضَّرَاءُ﴾ أي: من الذين ابتلوا بالأسقام والأمراض والشدائد.

﴿وَزُلْزِلُوا حَتَّى يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ مَتَى نَصْرُ
اللَّهِ﴾ المراد: أن المسلمين لما أصابتهم الضائقة، وتكالبت قوة الأحزاب
عليهم تساءلوا في أنفسهم: متى نصر الله؟، فقال-جلّ ذكره-: ﴿أَلَا
إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ﴾ وهذا جواب على تساؤلهم بعد أن عرف
صبرهم وثباتهم، خلافاً لمن كان معهم من المنافقين الذين كشف

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاستسقاء، باب: قول النبي -ﷺ-: «نصرت بالصبا»،
(رقم ١٠٣٥)، ومسلم في كتاب صلاة الاستسقاء، باب: في ريح الصبا والدبور،
(رقم ٩٠٠).

سراثرهم.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الأمة تتعرض للشدائد والهزائم، ومن حكمة الله أن يبتليها بذلك؛ ليعرف مدى ثباتها على دينها، وقدرتها على الجهاد والفداء في سبيله، فإن صبرت، ورابطت، واتقت الله نصرها، كما قال جل ثناؤه: ﴿وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَن يَنْصُرُهُ﴾ [الحج: ٤٠]، وإن أساءت الظن به، ونكست على عقبيها، واعتمدت على غيرها من الأحلاف من غير دينها خسرت دينها ودنياها.

- تحريم سوء الظن بالله، واستبطاء نصره.

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ۖ قُلْ مَا أُنْفِقُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ۚ وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ (٢١٥).

بيان الآية:

﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ۖ قُلْ مَا أُنْفِقُ مِنْ خَيْرٍ فَلِلَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ وَالْيَتَامَى وَالْمَسْكِينِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ ۚ﴾ يسألك أصحابك أيها النبي: ماذا ينفقون؟، وعلى من ينفقون؟، فأجبهم: أنفقوا ما تيسر

من أصناف المال الحلال للوالدين والأقربين من أهليكم، واليتامى الذين فقدوا آباءهم، ولم يَبْلُغُوا الحُلُمَ، والفقراء، والمسافرين الذين فارقوا أموالهم.

﴿وَمَا تَفْعَلُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ والمعنى: أن كل ما يفعله المسلم من بر لوالديه، وأقاربه، وكل مستحق من المحتاجين، والمساكين، وعابري السبيل يعلمه الله، ويجازي عليه، ويشمل ذلك كل صدقة يقدمها المسلم لوجه الله كبناء المساجد، والمستشفيات وتسبيل المياه، وبذل المال للجهاد في سبيل الله لإعلاء كلمته، هو مما يجازي الله عليه، ويضاعف فيه الحسنات، كما قال-جل ثناؤه-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَسِعُ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

أحكام وفوائد الآية:

- بيان مصارف صدقة التطوع، وهي غير الصدقة بمعنى الزكاة التي بين الله مصارفها الثمانية في سورة التوبة، وأفضل ما تدفع فيه صدقة التطوع البدء بالأقربين؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «يا معشر النساء! تصدقن ولو من حليكن»، فأنت امرأة إلى رسول

الله - ﷺ -، فقالت: أتجزئ الصدقة مني على زوجي وأيتام في حجري؟، فقال لها-عليه الصلاة والسلام-: «لك أجران: أجر الصدقة وأجر القرابة»^(١).

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ (٢٦)

بيان الآية:

﴿كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ﴾ أي: فرض ولزم، والمراد به: القتال من أجل الجهاد لإعلاء كلمة الله، وهذه الآية جاءت في سياق الآية التي قبلها، وهي قوله: ﴿أَمْ حَسِبْتُمْ أَنْ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ﴾ ومدار الآيتين: الحث على الجهاد، ولم يفرض القتال على رسول الله إلا لما هاجر إلى المدينة، وقويت شوكة المسلمين، فحينئذ أذن له في قتال من يعاديه من المشركين، وشاهده قول الله-جل ثناؤه-: ﴿أُذِنَ لِلَّذِينَ يُقَتِّلُونَ بِأَنَّهُمْ ظَلَمُوا وَإِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ نَصْرِهِمْ لَقَدِيرٌ﴾ [الحج: ٣٩]، ثم أذن له

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: الزكاة على الزوج والأيتام في الحجر، (رقم ١٤٦٦)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوج والأولاد، (رقم ١٠٠٠).

بعد ذلك في قتال المشركين حتى تكون كلمة الله هي العليا.

﴿وَهُوَ كُرْهُ لَكُمْ﴾ والمراد: أن القتال مما تنفر منه الطباع؛ لما يؤدي إليه من احتمال الموت الذي تفر منه النفوس ﴿وَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ أي: أنكم تكرهون القتال، وقد يكون فيه فوائد عظيمة لكم، حيث تنتصرون على عدوكم، فتفوزون بأجر الدنيا، وهي الغنائم، وتفوزون كذلك بأجر الآخرة، وهو الأهم. وقال الشيخ الشنقيطي: «لم يصف هذا الخير هنا بالكثرة، وقد وصفه في قوله: ﴿فَإِنْ كَرِهْتُمُوهُنَّ فَعَسَى أَنْ تَكْرَهُوا شَيْئًا وَيَجْعَلَ اللَّهُ فِيهِ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ [النساء: ١٩]».

﴿وَعَسَى أَنْ تُحِبُّوا شَيْئًا وَهُوَ شَرٌّ لَكُمْ﴾ أي: أنكم قد تحبون القعود عن الجهاد؛ لما فيه من الراحة وحب الحياة، ولكن هذا شر لكم؛ لما سيحدث لكم من الهزيمة والذل، وتسلب الأعداء عليكم.

قلت: وهذا هو ما حدث في التاريخ للذين فضلوا ملذات الحياة على الجهاد، فصاروا طُعْمًا للمعتدين، فاحتلت أرضهم، وتشردوا في الآفاق، وأصبحوا من الخاسرين في الدنيا بما أصابهم من الحزن والهوان؛ والخاسرين في الآخرة؛ لمخالفتهم أمر الله وأمر رسوله لهم بالجهاد،

كما قال-عليه الصلاة والسلام-: «من مات ولم يغز، ولم يحدث به نفسه؛ مات على شعبة من النفاق»^(١).

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: أنه أعلم بمصلحة خلقه، وما ينفعهم في دينهم ودنياهم، فإذا أمرهم بالجهاد أو بأي أمر فلا ريب أن ذلك خير لهم.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الله فرض على هذه الأمة الجهاد في سبيله؛ لإظهار دينه، وإعلاء كلمته، ويشمل ذلك قتال الأعداء، وهو فرض كفاية عليها إذا قام به بعضها سقط عن الباقي، ولكنه فرض عين إذا دخل العدو بلاد المسلمين.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَزُدَّوَكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ اسْتَظْلَعُوا وَمَنْ يَرْتَدِدْ

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: ذم من مات ولم يغز، ولم يحدث نفسه

بالغزو، (رقم ١٩١٠).

مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَلُهُمْ فِي
الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢١٧﴾ إِنَّ
الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَئِكَ
يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴿٢١٨﴾

بيان الآيتين:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ الخطاب في هذه
الآية موجه لرسول الله - ﷺ -، وقد نزلت الآية في قصة عبد الله بن
جحش، ومقتل عمرو بن الحضرمي في شهر رجب، أخرج ابن أبي
حاتم بسند ثابت عن جُنْدُبِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - ﷺ - بَعَثَ
رَهْطًا، وَبَعَثَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ، أَوْ عُبَيْدَةَ بْنَ الْحَارِثِ، فَلَمَّا
ذَهَبَ يَنْطَلِقُ بَكَى صُبَابَةً إِلَى رَسُولِ اللَّهِ - ﷺ -، فَجَلَسَ، فَبَعَثَ عَلَيْهِمْ
مَكَانَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، وَكَتَبَ لَهُ كِتَابًا، وَأَمَرَهُ أَلَّا يَقْرَأَ الْكِتَابَ حَتَّى
يَبْلُغَ مَكَانَ كَذَا وَكَذَا، فَقَالَ: «لَا تُكْرِهَنَّ أَحَدًا عَلَى السَّيْرِ مَعَكَ مِنْ
أَصْحَابِكَ»، فَلَمَّا قَرَأَ الْكِتَابَ اسْتَرْجَعَ، وَقَالَ: سَمِعَا وَطَاعَةً لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ،
فَحَبَّرَهُمُ الْخَبَرُ، وَقَرَأَ عَلَيْهِمُ الْكِتَابَ، فَرَجَعَ رَجُلَانِ، وَمَضَى بَقِيَّتُهُمْ،
فَلَقُوا ابْنَ الْحَضْرَمِيِّ، فَقَتَلُوهُ. وَلَمْ يَدْرُوا أَنَّ ذَلِكَ الْيَوْمَ مِنْ رَجَبٍ أَوْ مِنْ
جُمَادَى؟، فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ لِلْمُسْلِمِينَ: قَتَلْتُمْ فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ؟، فَأَنْزَلَ

الله- تعالى:- ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾^(١).

﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ أي: قل لهم يا نبينا ورسولنا محمداً: إن القتال في الشهر الحرام كبير، أي: غير مقبول.

﴿وَصَدُّ عَنِ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ وَالْمَسْجِدِ الْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ أي: قل لهم يا نبينا محمد: إن صدكم المسلمين عن سبيل الله- مع كفركم بالله والمسجد الحرام بإخراج أهله منه- أكبر إثماً وجرمًا عند الله من القتال في الشهر الحرام.

﴿وَالْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ الْقَتْلِ﴾ الفتنه هي: الكفر، والمراد: أن الكفر بالله أكبر من قتل ابن الحضرمي ومن معه.

﴿وَلَا يَزَالُونَ يَقْتُلُونَكُمْ حَتَّى يَرُدُّوكُمْ عَنْ دِينِكُمْ إِنِ اسْتَطَعُوا﴾ وهذا بيان من الله أن كفار قريش سوف يقاتلونكم يا محمد؛ لكي ترتدوا عن دينكم، ولن يألوا في ذلك جهداً.

﴿وَمَنْ يَرْتَدِدْ مِنْكُمْ عَنْ دِينِهِ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُولَٰئِكَ

(١) حسنه الحافظ ابن حجر، العجابه في بيان الأسباب، (١/٥٣٨)، وصححه السيوطي في الدر المنثور، (١/٦٠٠).

حَٰطَتْ أَعْمَلَهُمْ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴿٥٠١﴾ هذا تهديد ووعيد من الله بأن من يردت عن الإسلام، ويرجع إلى الكفر، فسوف يبطل الله عمله الذي عمله في الدنيا والآخرة، وسيكون بسبب رده من أصحاب النار المخلدين فيها.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ ورد في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه ابن أبي حاتم بسند حسن عن جُنْدُبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ -رضي الله عنه قَالَ: «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ -صلى الله عليه وسلم رَهْطًا، وَبَعَثَ عَلَيْهِمْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ جَحْشٍ، فَقَالَ بَعْضُ الْمُشْرِكِينَ: إِنَّ لَمْ يَكُونُوا أَصَابُوا وَزَرًا فَلَيْسَ لَهُمْ أَجْرٌ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ -عز وجل -: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ هَاجَرُوا وَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أُولَٰئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾^(١) والمراد: أَنَّ المؤمنين الذين عملوا الصالحات، والذين فارقوا الأهل والأوطان، وقاتلوا الأعداء لإعلاء كلمة الله، أولئك أصحاب المنزلة العالية، يرغبون في ثواب الله وفضله ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ والله غفور لذنوب عباده، رحيم بهم.

(١) التفسير، (٢/ ٣٨٨).

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن القتال نسخ في الأشهر الحرم؛ ذلك أن رسول الله - ﷺ - غزا ثقيفاً، وأغزى أبا عامر إلى أوطاس في الشهر الحرام^(١).
- الإخبار عن أهداف الكافرين بأنهم يعملون على ارتداد المسلمين عن دينهم، ومع أن هذه الآية جاءت خاصة في كفار قريش، إلا أنها بيان عن غاية كل كافر في صد المسلمين عن دينهم، كما هو مشاهد في ماضي التاريخ وحاضره.
- أن من ارتد عن دينه حبط ما كان قد عمل من عمل، فإن حج قبل رده سقط حجه، وعليه أن يحج حجة الإسلام إذا تاب، وعاد إلى الإسلام.
- فضل من يهاجر ويجاهد في سبيل الله رجاء رحمته ومغفرته.

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ ۖ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْ نَفَعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا ۖ وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ ۖ قُلِ الْعَفْوَ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١٩﴾﴾.

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٤٣/٤)، والحديث أخرجه البخاري في كتاب المغازي، باب: غزوة أوطاس، (رقم ٤٣٢٣)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل أبي موسى وأبي عامر الأشعريين، (رقم ٢٤٩٨).

بيان الآية:

﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ﴾ السائلون هم: الصحابة، والمسؤول هو: رسول الله -ﷺ-، والخمر: ما خامر العقل وغطاه عن الإدراك والفهم، وتحريم الخمر جاء لاحقاً في المدينة، وكان الناس في بداية الإسلام يشربون الخمر، وحدث أن صلى أحد الصحابة بالناس وهو سكران، فأخطأ في قراءة القرآن^(١)، فنزل قول الله: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَقْرَبُوا الصَّلَاةَ وَأَنْتُمْ سُكَرَىٰ حَتَّىٰ تَعْلَمُوا مَا تَقُولُونَ﴾ [النساء: ٤٣]، فامتنعوا عن شربها في أوقات العبادة؛ ولما كان الإسلام دين عقل ودين أخلاق؛ مما يتنافى مع شرب الخمر، كان الصحابة يتمنون أن ينزل الله فيه وفي الميسر حكماً بيّناً، فنزل قول الله -جلّ ثناؤه-: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنْفَعٌ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ [البقرة: ٢١٩]، وكان عمر -رضي الله عنه- يقول: «اللهم بين لنا في الخمر بياناً شافياً، فنزل قول

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأشربة، باب: في تحريم الخمر، (رقم ٣٦٧١)، والترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة النساء، (برقم ٣٠٢٦)، وقال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

الله-تعالى- في سورة المائدة: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِنَّمَا الْحَرَمُ
وَالْمَيْسِرُ وَالْأَنْصَابُ وَالْأَزْلَمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ الشَّيْطَانِ فَاجْتَنِبُوهُ
لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ [المائدة: ٩٠]^(١)، كما سيأتي تفسير ذلك-إن شاء
الله-.

﴿قُلْ فِيهِمَا﴾ أي: في الخمر والميسر ﴿إِنَّمَا كَبِيرٌ﴾ وهذا الإثم
محسوس ومشهود؛ ذلك أن شارب الخمر يفقد عقله، ثم يتصرف
تصرف غير العاقل، فيفعل من المنكرات أفعالا لا يتصور منه أن
يفعلها لو كان غير شارب لها، ومن ذلك: العدوان، والفحش في القول،
وترك عبادة الله، وشاهد خطورة الخمر: لعن النبي -ﷺ- في الخمر
عشرة: «عاصرها، ومعتصرها-طالب عصرها-، وشاربها، وحاملها،
والمحمولة إليه، وساقبها، وبائعها، وآكل ثمنها، والمشتري لها،
والمشتراة له»^(٢).

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الأشربة، باب: في تحريم الخمر، (رقم ٣٦٧٠)،
والترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة المائدة، (برقم ٣٠٤٩)، والنسائي
في كتاب الأشربة، باب: تحريم الخمر، (برقم ٥٥٤٠)، وصححه الألباني كما في
صحيح سنن أبي داود.

(٢) أخرجه الترمذي في كتاب البيوع، باب: النهي أن يتخذ الخل خمرا، (برقم
١٢٩٥)، وابن ماجه في كتاب الأشربة، باب: لعنت الخمر على عشرة أوجه، (رقم
٣٣٨١)، وصححه الحافظ ابن حجر في الدراية في تخريج أحاديث الهداية،
(٩٦٨)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

﴿وَمَنْعُ النَّاسِ﴾ المراد بالمنافع: ما قد يعود على المتعامل

بالخمر من ثمن بيعها، وما قد يعود على المقامر بالربح من مقامرته.

﴿وَإِنَّهُمَا أَكْبَرُ مِنْ نَفْعِهِمَا﴾ أي: أن الإثم الذي يناله متعاطي

الخمر والميسر أكبر من المنافع لهما؛ ذلك أنهما قد يكسبان عرضاً مالياً

موقتاً، لكنهما قد يخسران أنفسهما وأموالهما، فشارب الخمر قد يفقد

نفسه بحكم زوال عقله، وما قد يتعرض له من الحوادث بسبب هذا

الزوال، ومتعاطي الميسر قد يخسر كل ماله بسبب مقامرته، ناهيك بما

ينالهما من العقاب بسبب صد الخمر والميسر لهما عن ذكر الله، وعن

الصلاة.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا يُنْفِقُونَ﴾ لعلَّ الصحابة حين سألوا عن

الخمر والميسر سألوا في الوقت ذاته عما ينفقونه من أموالهم، فقال الله:

ينفقون من العفو أي: ما فضل عن نفقتهم ونفقة عيالهم، وقد يكون

هذا جواباً للآية السابقة، وهي قوله-تعالى-: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ مَاذَا

يُنْفِقُونَ﴾، فكان الجواب أن الإنفاق من العفو وهو الفضل.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾

والمراد: أن الله عندما بيّن لكم الآيات الدالة على أحكامه وحكمته في

وجوب الإنفاق على من يستحقه وجب عليكم التفكير في هذه الآيات؛ لتكونوا أكثر فهماً وإدراكاً لما أمركم الله به، ونهاكم عنه.

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم الخمر والميسر؛ لكونهما من عمل الشيطان.
- أن النفقة تكون مما فضل عن نفقة المنفق على نفسه وعياله.

﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ .

بيان الآية:

﴿ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ﴾ هذا تابع لما قبله في بيان الإنفاق، أي: أن عليكم التفكير فيما يكون لكم فيه حسن العاقبة في الدنيا بما تدخرونه لحاجتكم وحاجة من تعولون، وحسن العاقبة في الآخرة بما سينالكم من الأجر على صدقاتكم التي بذلتموها لأقاربكم، ومن يستحقها من غيرهم.

﴿ وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الَّتِي تَمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ﴾ المسؤل هو:

رسول الله محمد - ﷺ -، والسائلون: بعض من المؤمنين؛ ذلك أنه لما

نزل قول الله-تعالى:- ﴿إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَىٰ ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا﴾ [النساء: ١٠]، وقوله: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا مَالَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: ١٥٢] تخرجوا من مخالطة أموال اليتامى بأموالهم؛

خشية الوقوع في الإثم، فأدى ذلك إلى مشقة لهم، فأنزل الله هذه الآية^(١)، وهي أن المراد هو الإصلاح لهم، وليس المنع من مخالطتهم، ﴿وَأَن تَخَالَطُوهُمْ فَإِخْوَانُكُمْ﴾ والمراد بالمخالطة: الاتصال بينهم وبين أولاد كفلائهم في المأكل، والمشرب، والملبس ونحو ذلك.

﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ﴾ والمراد: أن الله يعلم

المصلح لأموال اليتامى والمفسد لها، فلا يخفى عليه من ذلك شيء

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُمُ الْعَنْتُ: الضيق والشدة، والمراد: أن

الله خفف عنكم فيما شرعه لكم من المخالطة في أموال اليتامى.

﴿إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وهذا بيان منه-جل ذكره-أنه عزيز-

أي: قوي-، ولا يمتنع عليه شيء يريده، حكيم فيما شرعه لخلقه، سواء

فيما مناطه أموال اليتامى أو أي أمر آخر.

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الوصايا، باب: مخالطة اليتيم في الطعام، (رقم ٢٨٧١)، والنسائي في كتاب الوصايا، باب: ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، (رقم ٣٦٦٩)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

أحكام وفوائد الآية:

- السماح لكفيل اليتيم أن يتصرف في ماله بما يقتضي إصلاحه؛
فيتصرف فيه كما يتصرف لنفسه أو ولده، ولا إثم عليه طالما أن
غايته في التصرف الإصلاح له بتنمية ماله، أو تزويجه بمن هو أهل
له، ونحو ذلك من الأفعال والتصرفات النافعة له.

﴿وَلَا تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ وَلَا أُمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ
مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا
وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى
النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ
لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٣١﴾﴾.

بيان الآية:

لما بين الله -ﷻ- أحكام الحج، وأحكام الخمر والميسر، وأحكام
النفقة، وما يجب لليتامى من الرعاية؛ بين أحكام النساء، فقال: ﴿وَلَا
تَنْكِحُوا الْمُشْرِكَةَ حَتَّىٰ يُؤْمِنَ﴾ هذا نهى للمسلم نهى تحريم أن
ينكح المشركة قبل أن تؤمن، أي: قبل أن تشهد أن لا إله إلا الله، وأن
محمدًا رسول الله، وتقر بأركان الإسلام، وقيل: إن هذا التحريم يشمل

الكتابات من اليهود والنصارى؛ لأنهن يشركن عيسى مع الله، واستدل من قال بهذا أن هذه الآية ناسخة لما ورد في سورة المائدة^(١) من قول الله: ﴿وَطَعَامُ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حِلٌّ لَكُمْ وَطَعَامُكُمْ حِلٌّ لَهُمْ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الْمُؤْمِنَاتِ وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ مِنْ قَبْلِكُمْ﴾ [المائدة: ٥]، واستدل من خالف هذا القول بأن آية البقرة نزلت قبل آية المدينة، فلا تكون ناسخة لها، ناهيك أن الأمة مجمعة على حل نكاح المحصنات من أهل الكتاب، ولعل هذا هو الصواب-إن شاء الله-.

﴿وَالْأَمَةُ مُؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ وذلك أن الأصل هو الدين؛ فالأمة السوداء المؤمنة بالله خير من المشركة، مهما كان جمالها وحسبها ومكانتها.

﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ وهذا حكم آخر بأنه يحرم مطلقاً تزويج المسلمة من المشرك، أو تزويجها من أهل الكتاب؛ ذلك أن زواج المسلم من نساء أهل الكتاب لا ضرر منه؛ لأن الرجل يعلو بإسلامه، أما تزويج المسلمة بالمشرك ففيه غضاضة على الإسلام،

(١) تفسير الطبري، (٤/٣٦٢).

وخطر عليها؛ لأن الرجل يملك من القوة والسلطة ما يحمله على تغيير دينها، وجعل أولادها منه تبعاً له في الشرك أو الكفر، مما اقتضى تحريم زواجها منه.

﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّنْ مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ ۗ﴾ والمعنى واحد

بالنسبة للأمة المسلمة والمشركة، فالمملوك المؤمن خير من المشرک مهما كان مما يُعجَبُ في ماله، أو حسبه أو قوته؛ لأن الأصل هو الدين.

﴿أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ ۗ﴾ المقصود بـ(أولئك) المشركون

والمشركات؛ لأن شركهم وكفرهم موجب للعذاب، وهم حين يدعون غيرهم ليكون على ملتهم إنما يدعونه إلى هذا العذاب، وفي هذا إشارة إلى عدم قبول ما يدعون إليه.

﴿وَاللَّهُ يَدْعُوا إِلَىٰ الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ ۗ﴾ أي: يأمركم

بالأعمال التي تدخلكم الجنة والمغفرة.

﴿وَيُبَيِّنُ ءَايَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ۗ﴾ والمراد: أن الله يبين

للناس الأسباب التي تدخلهم الجنة، وتبعدهم عن النار، فلعلهم يتذكرون هذه الأسباب، ويعملون بها.

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم نكاح المرأة المشركة، وجواز نكاح الكتابية المحصنة، وتحريم نكاح المرأة المسلمة الرجل المشرك أو الكتابي تحريماً مطلقاً، وإذا أخذ في الحسبان بعض الوقائع التي حدثت في تاريخ المسلمين في هذا الأمر، فقد يستثنى من هذا الحكم ما تقتضيه الضرورة الملجئة للمرأة المسلمة وأولادها، على أن يكون هذا الاستثناء بحكم معلل من قاضٍ مسلم متدين، والضرورة تقدر بقدرها، والحكم بتحريم نكاح المرأة المسلمة من غير المسلم يشمل كل شخص غير مسلم، أنى كان مسماه أو صفته أو ملته، كما يشمل من يدّعي الإسلام وهو معروف بخروجه منه، كالمنتسبين للقاديانية، ونحوهم من المرتدين عن دينهم، بدلالة قول الله-تعالى-: ﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾.
- عدم جواز تزويج المرأة نفسها؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «لا نكاح إلا بولي وشاهدين»^(١).

(١) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، (١٩٥/٦)، (رقم ١٠٤٧٣) من حديث عمران بن حصين، وابن حبان في صحيحه (الإحسان ٤٠٧٥)، من حديث عائشة-رضي الله عنها-، وصححه الألباني.

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾.

بيان الآية:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ﴾ المسؤول هنا هو رسول الله -ﷺ-، وقد رد في سبب نزول هذه الآية ما ثبت عن أنس -رضي الله عنه- أن اليهود كانوا إذا حاضت المرأة فيهم لم يؤاكلوها، ولم يجامعوها في البيوت، فسأل أصحاب النبي -ﷺ-، فأنزل الله -تعالى-:

﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَىٰ فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهَرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾،

فقال رسول الله -ﷺ-: «اصنعوا كل شيء إلا النكاح»، فبلغ ذلك اليهود، فقالوا: ما يريد هذا الرجل أن يدع من أمرنا شيئاً إلا خالفنا فيه، فجاء أسيد بن حضير وعباد بن بشر، فقالا: يا رسول الله! إن اليهود تقول: كذا وكذا، فلا نجامعهن؟، فتغير وجه رسول الله -ﷺ-.

حتى ظننا أن قد وَجَدَ عليهما، فخرجا فاستقبلهما هديةً من لبن إلى النبي - ﷺ -، فأرسل في آثارهما، فسقاهما، فعرفا أن لم يَجِدْ عليهما^(١).
﴿الْمَحِيضُ﴾ هو الحيض **﴿أَذَى﴾** هو ما تتأذى به المرأة من خروج الدم منها، وما قد يصيبها من الجهد بسببه، بالإضافة إلى رائحته وقذارته.

﴿فَاعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي الْمَحِيضِ﴾ الأمر بالاعتزال هنا عن الجماع، وليس فيما عداه؛ لقول رسول الله - ﷺ - كما تقدم.
﴿وَلَا تَقْرُبُوهُنَّ حَتَّى يَطْهُرْنَ﴾ المراد: تحريم مجامعتهن إلى أن يطهرن، وعدم مباشرتهن فيما بين السرة إلى الركبة حتى لا يؤدي ذلك إلى الوقوع في جماعهن، والأصل فيه قول رسول الله - ﷺ - فيما يحلّ من الحائض: «ثم لتشد إزارها، ثم شأنه بأعلاها»^(٢).

﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾ أي: إذا اغتسلن بالماء بعد انقطاع الحيض عنهن. وأخرج الطبري عن ابن عباس- رضي الله عنهما- قال: «إذا

(١) صحيح مسلم، الحيض، باب جواز غسل الحائض رأس زوجها، (رقم ٣٠٢)، وقوله: «لم يَجِدْ» أي: لم يغضب.

(٢) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب: ما يحل للرجل من امرأته وهي حائض، (١/٥٧)، (رقم ٩٣).

طهرت من الدم، وتطهرت بالماء»^(١)، ﴿فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ أي: عندئذٍ حل لكم جماعهنَّ في القبل، كما أمر الله بذلك.

﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ هذا تابع لسياق الآية، وهو أن الله يحب من يتوب إليه، ويتطهر من الأدران والأقذار والنجاسات، ومن ذلك: دم الحيض وما في حكمه.

أحكام وفوائد الآية:

- أن دم الحيض يعد أذى يحرم جماع المرأة أثناءه؛ لما فيه من القذارة، وعدم الطهارة.
- تحريم جماع المرأة بعد انقطاع دم الحيض ما لم تطهر، أي: تغسل سائر جسدها بالماء، وكذلك تحريم نكاح المرأة في دبرها في كل حال، سواء قبل الحيض أو أثناءه؛ لقول الله-جلَّ ذكره-: ﴿فَأُتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ [البقرة: ٢٢٢]، وقول رسول الله-ﷺ-: «لا ينظر الله إلى رجل جامع امرأته في دبرها»^(٢).
- حثُّ المسلم على الطهارة لمشروعيتها، واجتناب كل ما فيه نجاسة.

(١) التفسير، (٣/٧٣٣).

(٢) أخرجه ابن ماجة في كتاب النكاح، باب: النهي عن إتيان النساء في أدبارهن، (رقم ١٩٢٣)، وصحه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجة.

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ وَقَدِّمُوا
لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُّلَقَّوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ
﴿٢٢٣﴾﴾.

بيان الآية:

﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ ورد في سبب نزول هذه الآية ما ثبت
عن جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- قال: كانت اليهود تقول: إذا جامعها من
ورائها جاء الولد أحول، فنزلت: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا
حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾^(١)، وهذا مجاز أو تشبيه لمكان الوطء بمكان
الحرث الذي ينبت فيه الزرع، وهو هنا المكان الذي تزرع فيه الذرية.
﴿فَأَتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ﴾ المراد: أن من الجائز أن يأتي
الرجل امرأته من ورائها على شرط أن يكون الوطء في القبل.

﴿وَقَدِّمُوا لِأَنفُسِكُمْ﴾ هذا تابع لحكم الآية وسياقها، وهو الأمر
للعبء أن يتقرب إلى الله بمباشرة امرأته ابتغاء نسل الذرية، وتحسين

(١) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب: ﴿نِسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأَتُوا حَرْثَكُمْ
أَنَّى شِئْتُمْ﴾، (رقم ٤٥٢٨)، ومسلم في كتاب النكاح، باب: جواز جماعه امرأته
في قبلها، (رقم ١٤٣٥).

النفس، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «وفي بضع أحدكم صدقة»، فقال الصحابة: يا رسول الله! أيأتي أحدنا شهوته ويكون له فيها أجر؟، فقال-عليه الصلاة والسلام-: «أرأيتم لو وضعها في حرام أكان عليه فيها وزر؟، فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجر»^(١).

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَعْلَمُوا أَنَّكُمْ مُلْقَوُهُ﴾ المراد: أن عليكم تقوى الله فيما تفعلون، سواء في أموركم الزوجية، أو أموركم الأخرى؛ لأنكم ستلاقون الله؛ فيحصي عليكم أعمالكم، ويجازيكم عليها، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «إنكم ملاقو الله حفاة عراة مشاة غرلاً»^(٢).

﴿وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾ وهذا عام فيه أمر لرسول الله -ﷺ- أن يبشر كل مؤمن مطيع لما أمره الله به-سواء في أموره الزوجية أو غيرها-بأن له الجزاء الحسن على إيمانه، ونظيره قوله-جلّ ذكره-: ﴿وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرَى مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ [البقرة: ٢٥].

(١) أخرجه مسلم في كتاب الزكاة، باب: بيان أن اسم الصدقة يقع على كل نوع من المعروف، (رقم ١٠٠٦).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الرقاق، باب: الحشر، (رقم ٦٥٢٤)، ومسلم في كتاب في الجنة وصفة نعيمها، باب: فناء الدنيا وبيان الحشر يوم القيامة، (رقم ٢٨٦٠).

أحكام وفوائد الآية:

- جواز إتيان الرجل زوجته مقبلة ومدبرة إذا كانت في صمام واحد، وهو مفاد حديث أم سلمة الذي رواه جابر كما تقدم.

- تحريم وطء المرأة في دبرها.

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ (٢٢٤).

بيان الآية:

﴿وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ﴾ أمر القسم عظيم؛ لأن المقسم به هو الله، وعلى العبد أن ينزه الله في أقواله وأفعاله، فلا يستهين بالقسم به، فيقسم به في غير حاجة ولا ضرورة، وذلك مثل أن يقسم ألا يبر فلاناً، أو لا يصل فلاناً، وقد يحلف على أمر تافه لا يليق بمقام الله وعظمته.

والمراد: أن القسم يجب أن يكون على أمر مشروع، وليس على أمر غير مشروع؛ فمن يحلف ألا يصلح بين أحد من أقربائه مثلاً يخالف أمر الله بقوله: ﴿وَالصُّلْحُ خَيْرٌ﴾ [النساء: ١٢٨]، وقوله: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ وَأَصْلِحُوا ذَاتَ بَيْنِكُمْ﴾ [الأنفال: ١]، فاقتضى هذا ألا

يجعل المقسم بالله قسمه سبباً في منع بر أو نحوه، وإذا حلف بمثل هذا، فعليه أن يكفر عن يمينه، وليأت الذي هو خير، ويصلح بين أقاربه، والواجب عدم كثرة الحلف؛ لأن ذلك أمر مذموم، حيث أمر الله نبيه ألا يطيع الحلاف المهين في قوله: ﴿وَلَا تُطِيعُ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [القلم: ١٠]، ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: أنه يسمع ويعلم ما تقولون من الأيمان وغيرها.

أحكام وفوائد الآية:

- عدم جواز الحلف بما يمنع البر كالصلح والإنفاق، ونحو ذلك من أعمال البر، بمعنى أن على العبد ألا يمتنع من فعل الخير حين يقسم ألا يفعل ما فيه صلاح أو بر، وشاهد ذلك قول رسول الله - ﷺ -: «من حلف على يمين، فرأى غيرها خيراً منها؛ فليأتها، وليكفر عن يمينه»^(١).

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ (٢٢٥).

(١) أخرجه البخاري في أول كتاب الأيمان والنذور، (رقم ٦٦٢٢)، ومسلم في كتاب الأيمان، باب: ندب من حلف يميناً، فرأى غيرها خيراً منها، (رقم ١٦٥٠).

بيان الآية:

﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ اللغو: ما لا فائدة

منه في الكلام، ومنه قول الرجل في معرض كلامه: لا والله، وتالله، وشاهده قول عائشة-رضي الله عنها- في معنى الآية: «لا والله، وبلى والله»^(١)، ومثل هذا يحدث كثيرًا في كلام الناس، كمن يبيع السلعة، فيقول للمشتري: والله لا أبيعها إلا بكذا، وقول الرجل لولده الصغير: والله لأضربنك إن فعلت كذا؛ فمثل هذه اليمين مما يعد من اللغو؛ لأن القائل غير مريد اليمين بمعنى القسم القاطع.

﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ المراد به:

الحلف مع معرفة الحالف أنه يكذب فيما قال، ونظيره قول الله-جلّ ثناؤه-: ﴿وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدْتُمُ الْأَيْمَانَ﴾ [المائدة: ٨٩].

﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ أي: يغفر لغو عباده في أيمانهم، وهو

حليم عليم، فلا يؤاخذهم؛ فيعجل لهم العقوبة على معاصيهم.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان، باب: ﴿لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي

أَيْمَانِكُمْ﴾، (رقم ٦٦٦٣).

أحكام وفوائد الآية:

- عدم المؤاخذه على أيمان اللغو، وهي سبعة: ما يجري على اللسان من غير قصد كقول: لا والله، وما يحلف فيه على الظن، ويمين الغضب، ويمين المعصية، ودعاء الإنسان على نفسه كقوله: إن لم أفعل كذا فيلحق بي كذا، واليمين المكفر، ويمين الناسي^(١).

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِنْ فَاءُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ (٢٢٦) وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٢٧﴾

بيان الآيتين:

﴿لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَائِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ الإيلاء: أن يحلف الزوج بالله على عدم وطء زوجته أكثر من أربعة أشهر، خلافاً لأهل الجاهلية الذين كان إيلاؤهم أكثر من سنتين بقصد إيذاء الزوجة، فإن حلف على أربعة فأقل لم يكن مؤلياً، وكان هذا يميناً.

﴿فَإِنْ فَاءُوا﴾ أي: رجعوا ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ أي: يغفر

للحالفين ما حدث منهم من الحلف بعد أن رجعوا إلى زوجاتهم.

(١) أحكام القرآن لابن العربي، (١/١٧٦).

﴿وَأِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ﴾ والمراد: أن الأزواج المولدين إذا لم يفيئوا- أي: لم يرجعوا- إلى زوجاتهم خلال أربعة الأشهر، فإن هذا دليل على عدم رغبتهم فيهن، فيكون هذا عزمًا منهن على الطلاق ﴿فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: سميع لطلاق الزوجات، عليم بما فعله أزواجهن.

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن الإيلاء هو ترك وطء الزوجة، سواء في حال الرضا أو الغضب مدة أربعة أشهر، فإن حلف على هذه المدة أو أقل فلا يكون مؤلّيًا، وعُدَّ هذا يمينًا، ولو وطئ في هذه المدة فليس عليه شيء كسائر الأيمان، وإن حنث كفر عن يمينه، وإن أتم يمينه فلا شيء عليه، أما إن كان حلف ألا يطأ زوجته أبدًا، أو كانت المدة تزيد على أربعة أشهر، فتوضع له مدة أربعة أشهر من يمينه في حال طلب زوجته ذلك؛ فإذا انتهت المدة أمر بالرجوع إلى الوطء، فإن فعل فلا شيء عليه إلا كفارة يمينه، فإن امتنع أجبر على الطلاق، فإن أبى طلق عليه الحاكم، والعزم على الطلاق القيام به.

﴿وَالْمُطَلَّقَاتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا وَلَهُنَّ

مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ وَاللَّهُ عَزِيزٌ
حَكِيمٌ ﴿٢٢٨﴾ .

بيان الآية:

لَمَّا بَيَّنَّ اللهُ-جَلَّ ثَنَاهُ-حُكْمَ الْإِيْلَاءِ، وَمَا قَدْ يُوْدِي إِلَيْهِ مِنْ طَلَاقِ
الزَّوْجِ لَزَوْجَتِهِ بَيَّنَّ حُكْمَ الْمَطْلَقَةِ، فَقَالَ: ﴿وَالْمُطَلَّاتُ يَتَرَبَّصْنَ
بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ المراد بالمطلقة: التي طلقها زوجها، فأصبح
لها حكم غير حكم الزوجة التي في عصمته.

وَقَالَ الشَّيْخُ الشَّنْقِيطِيُّ: «ظَاهِرُ هَذِهِ الْآيَةِ شَمُولُهَا لِجَمِيعِ
الْمَطْلُوقَاتِ، لَكِنَّهُ بَيَّنَّ فِي آيَاتٍ أُخْرَى خُرُوجَ بَعْضِ الْمَطْلُوقَاتِ مِنْ هَذَا
الْعُمُومِ، كَالْحَوَامِلِ الْمَنْصُوصِ عَلَى أَنْ عَدَّتِهِنَّ وَضَعَ الْحَمْلَ، فِي قَوْلِهِ:
﴿وَأُولَئِكَ الْأَحْمَالُ أَجَلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]،
وَكَالْمَطْلُوقَاتِ قَبْلَ الدَّخُولِ الْمَنْصُوصِ عَلَى أَنْهِنَّ لَا عِدَّةَ عَلَيْهِنَّ أَصْلًا،
بِقَوْلِهِ: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نَكَحْتُمُ الْمُؤْمِنَاتِ ثُمَّ
طَلَقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ فَمَا لَكُمْ عَلَيْهِنَّ مِنْ عِدَّةٍ
تَعْتَدُونَهَا فَمَتَّعُوهُنَّ وَسَرَخُوهُنَّ سَرَاحًا جَمِيلًا﴾ [الأحزاب: ٤٩].

﴿يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ ثَلَاثَةَ قُرُوءٍ﴾ المراد: الانتظار مدة ثلاثة

قروء أي: ثلاث حيض، أو ثلاثة أطهر، أي: على المطلقة أن تنتظر هذه المدة-وهي العدة-؛ ليعلم براءة رحمها؛ حتى لا يكون عدم براءته سبباً في اختلاط الأنساب، فإن راجعها زوجها فيها فله ذلك، فإن لم يراجعها خلال هذه المدة حق لها أن تتزوج، أما إذا كانت قد بانت منه بطلقة ثالثة فلا يحق له الرجوع إليها إلا بعد أن تنكح زوجاً غيره.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَنْ يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ﴾ أي: يحرم عليهن كتمان ذلك؛ لما فيه من الإضرار بالزوج، فإذا قالت: حضت ثلاث حيض، وهي لم تحضها بقصد عدم الرجوع إلى زوجها، فهذا إضرار به، وفيه من المفسد الشيء الكثير، وإذا قالت: ما حضت إلا حيضة واحدة أو حيضتين، وهي قد حاضت أكثر، تريد بذلك أن ترجع إلى زوجها رغم انقضاء عدتها، فتكون مراجعته لها حراماً، ويكون نكاحه لها بمثابة السفاح.

﴿إِنْ كُنَّ يُؤْمِنَنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ وهذا عبء ثقيل عليهن، وهي الأمانة، ولا يؤديها إلا اللاتي يؤمن بالله واليوم الآخر.

﴿وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِي ذَلِكَ إِنْ أَرَادُوا إِصْلَاحًا﴾ المراد: بيان حق الزوج في إرجاع زوجته ما دامت منتظرة في العدة، إذا كان

كل منهما يريد الإصلاح، والتعايش بينهما بالمودة والسكينة، ونبذ الشقاق والخلاف، فإن لم يكن لهما هدف في ذلك فلا يحل لهما الرجوع؛ لأن مآل ذلك إلى الشقاق والإضرار بطول العدة ونحو ذلك، مما يتنافى مع الحكمة من الزواج.

أخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-يقول: «إِذَا طَلَّقَ الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ تَطْلِيقَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ، وَهِيَ حَامِلٌ، فَهُوَ أَحَقُّ بِرَجْعَتِهَا مَا لَمْ تَضَعْ»^(١).

﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ الَّذِي عَلَيْهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ﴾ المراد منه: أن للزوجة على الزوج حقاً مثل ما عليها من الواجب لزوجها، وما يقتضيه ذلك بينهما من طيب العشرة وحسن العلاقة والصحبة، فعلى الزوج ألا يضار زوجته في النفقة أو في المسكن أو القسمة إذا كان له زوجات غيرها، وهكذا في مختلف الحقوق المتبادلة بين الزوج وزوجته.

﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾^ط الدرجة: المنزلة، وتشمل القوامة، ورئاسة الأسرة، وما تقتضيه هذه المنزلة من واجب الزوجة في استئذانه لخروجها، واستئذانه لعملها وتجارتها، وطاعته فيما هو في

(١) التفسير، (٤/١١٥).

غير معصية الله.

﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي: أن له القوة والغلبة والتصرف في

خلقه وفي ملكوته، وهو حكيم بما يفعل، ويأمر به خلقه من الأوامر، وما ينهاهم عنه من النواهي.

أحكام وفوائد الآية:

- أن عدة المطلقة ثلاث حيض، تنتظر فيها مراجعة الزوج لها من عدمه، ويحق للزوج مراجعة مطلقته إذا لم تكن عدتها قد انتهت، ويحق لها أن تسكن معه في بيته، ولا يجوز لها أن تخطب ولا أن تتزوج خلال هذه المدة؛ فإن توفي خلال هذه المدة ورثته، وإن ماتت ورثها.

- بما أنه ثبت عن جمع من الصحابة - رضي الله عنهم - والتابعين - رحمهم الله - أنَّ القرء هو الحيض، وكذلك ثبت عن جَمْعٍ منهم أنه الطهر، فيمكن الجمع بين القولين أن يُنْظَر في حال الزوجين، فإذا كان ثمة أمل في الصلح فيؤخذ أبعد الأجلين؛ لإتاحة الفرصة للصلح، وأما إذا كان الأمر قد بلغ أشدَّه من الخلاف، وأنه لا أمل في الصلح، فيؤخذ أقصر الأجلين؛ للتفريق بينهما في أقرب وقت؛ للقضاء على الخلاف.

- أنه يحرم على الزوجة المطلقة كتمان ما في رحمها من حمل أو حيض؛ لما ينشأ عن ذلك من الإضرار بالزوج، وما ينشأ عنه من الإخلال بأحكام الله فيما لو رجعت إليه بعد انقضاء عدتها، أو تزوجت غيره وهي في هذه العدة.

- التأكيد على الزوجة أن تتقي الله في مسألة العدة، وحساب مدتها.

- التأكيد على أن لكل من الزوجين حقاً على صاحبه من حسن المعاشرة وحسن الصحبة.

- من التيسير في الدين: أن الطلاق مفرق، ويملك الزوج مراجعة زوجته بعد كل طلقة من الطلقتين.

﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكُ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾.

بيان الآية:

ورد في سبب نزول هذه الآية ما أخرجه الإمام مالك والترمذي

والطبري والحاكم بسند صحيح عن عُرْوَةَ ابْنِ الزبير - رضي الله عنه - قال: «كان الرجلُ إذا طَلَّقَ امرأته، ثم ارْتَجَعَهَا قبل أن تَنْقُضِيَ عِدَّتُهَا كان ذلك له، وإن طَلَّقَهَا أَلْفَ مرة، فعَمِدَ رجلٌ إلى امرأته، فطَلَّقَهَا، حتى إذا ما شَارَفَتْ انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا ارْتَجَعَهَا، ثم طَلَّقَهَا، ثم قال: والله لا آوِيكَ إِلَيَّ، ولا تَحِلِّينَ أَبَدًا، فَأَنْزَلَ اللهُ: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾، فاستقبل الناسُ الطلاقَ جديدًا من يومئذٍ؛ مَنْ كان منهم طَلَّقَ، وَمَنْ لم يُطَلِّقْ»^(١).

الطلاق: إنهاء علاقة الزوج بزوجته، وهو من أبغض الحلال إلى الله. وقوله: ﴿الطَّلَاقُ مَرَّتَانٍ﴾ هذا تابع لما قبله من أحكام الطلاق، وتحديدِه بطلقتين منافي لما كان يفعلُه أهل الجاهلية وفي صدر الإسلام؛ فلم يكن للطلاق عندهم عدد، فكان الرجل يطلق امرأته ما أراد من العدد، فإذا قاربت عدتها أن تنتهي راجعها.

﴿فَإِمْسَاكٌ بِمَعْرُوفٍ أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَنٍ﴾ المراد: أن الزوج إذا طلق زوجته طُلقة أو طلقتين أصبح له الخيار في عدتها بين أن

(١) الموطأ، الطلاق، باب جامع الطلاق، (٥٨٨/٢)، وسنن الترمذي كتاب الطلاق واللعان، (٤٨٨/٣)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، المستدرک، (٢٧٩/٢)، وصححه أحمد شاكر في تحقيقه لتفسير الطبري.

يراجعها، وهو يرغب التصالح والمودة معها، والإحسان إليها، وبين تركها إلى أن تنتهي عدتها؛ فتبين منه على ألا يبخسها حقها، وهو المراد من تسريحها بإحسان.

﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَنْ تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَخَافَا أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾^ط المراد بعدم الأخذ مما أوتيته المرأة: صداقها؛ إذ لا يحل للزوج أن يستعيده إلا في حالة نشوز المرأة، ورغبتها في فراقه، فلها مخالعة إذا خشيت ألا تؤديه حقه الذي فرضه الله عليها من حسن المعاشرة.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا افْتَدَتْ بِهِ﴾^ط وقد أقر رسول الله -ﷺ- الخلع؛ لما صح أن امرأة ثابت ابن قيس قالت: يا رسول الله! ما أعتب على ثابت بن قيس في خلق ولا دين، ولكنني أكره الكفر في الإسلام، فقال رسول الله -ﷺ-: «أتردين عليه حقيقته؟»، قالت: نعم! فأمره رسول الله -ﷺ- أن يأخذ منها حقيقته، ولا يزداد»^(١).

﴿تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَعْتَدُوهَا﴾^ط لما بين الله -تعالى- أحكام الطلاق، وما يجب على الزوج والزوجة معاً من هذه الأحكام، قال -جلّ

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب: الخلع، (رقم ٥٢٧٣).

ذكره:- هذه هي الحدود التي وضعتها، وبينتها لكم، فلا تعتدوها، أي: لا تنتهكوها.

﴿وَمَنْ يَتَعَدَّ حُدُودَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ وهذا بيان

لعاقبة الاعتداء على حدود الله، وهو الوصف بالظلم، وعاقبة الظلم الهلاك والعذاب.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الطلاق المشروع مرتان، وفيهما تحل رجعة الزوج إلى زوجته، خلافاً لطلاق أهل الجاهلية الذي كان غير محدد، مما أدى إلى الإضرار بزوجاتهم، ولا يجوز أن يكون الطلاق بلفظ الثلاث، وإذا طلق الزوج زوجته طليقة ثالثة حرمت عليه إلا بعد نكاح صحيح غير محلل، أو بعد وفاة زوجها.
- إمساك المرأة بالمعروف أو تسريحها بإحسان؛ دفعاً للظلم الذي حرّمه الله، وحذر منه.
- أن الزوجة إذا كرهت زوجها، وخافت ألا تقيم حدود الله، وهي أداء حقه عليها؛ شرع لها الخلع مقابل دفعها للمال الذي أنفقه عليها، ويعد هذا فسخاً لا طلاقاً.

- وجوب الالتزام والتمسك بأحكام الله، وعدم التعدي عليها؛ لأن ذلك من الظلم الذي يعاقب الله عليه بالهلاك والعذاب.

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ ۖ فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ ۚ وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ (٢٣٠).

بيان الآية:

ما زال الحكم بالطلاق وقواعده، وقوله: ﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُ مِنْ بَعْدُ حَتَّى تَنْكِحَ زَوْجًا غَيْرَهُ﴾ المراد: أنه إذا طلقها الطلقة الثالثة أصبحت محرمة عليه، حتى تنكح زوجاً غيره في نكاح صحيح يطؤها فيه؛ لما روته عائشة وغيرها: «أن رجلاً طلق امرأته ثلاثاً، فتزوجت زوجاً، فطلقها قبل أن يواقعها، أتحل لزوجها الأول؟، فقال رسول الله - ﷺ - لها: «حتى تذوقي عسيلته، وذوق عسيلتك»^(١).

﴿فَإِنْ طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا أَنْ يَتَرَاجَعَا﴾ المراد: هو طلاق الزوج الثاني، فلا جناح أي: لا إثم على الزوجة وزوجها الأول من

(١) أخرجه البخاري في كتاب الطلاق، باب: إذا طلقها ثلاثاً ثم تزوجت بعد العدة زوجاً غيره، فلم يمسه، (رقم ٥٣١٧)، ومسلم في كتاب النكاح، باب: لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره، (رقم ١٤٣٣).

المراجعة.

﴿إِنْ ظَنَّا أَنْ يُقِيمَا حُدُودَ اللَّهِ﴾ المراد: إذا ظننا أنهما سيقيمان

حدود الله من وجوب حسن المعاشرة، وحسن الصحبة، وأداء كل منهما حق صاحبه.

﴿وَتِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ﴾ حدود الله هنا:

أحكامه التي أوجبها على كل من الزوجين، وقد بينها للذين يعلمون، خلافاً للجاهلين الذين لا حظ لهم في العلم.

أحكام وفوائد الآية:

- أن من طلق زوجته ثلاث تطليقات بانتهائه، فلا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره نكاحاً صحيحاً يطؤها فيه، ثم يطلقها، أو يتوفى عنها، ويشترط في رجعتها إلى زوجها بعد طلاقها من زوجها الأول أن يكون كل منهما يظن أنه سيقيم حدود الله، وذلك بالالتزام بحسن المعاشرة، وحسن الصحبة بينهما.

- تحريم التحليل، فإن كان المراد من الزواج الثاني التحليل للزوج الأول فهذا محرم؛ لأن رسول الله -ﷺ- لعن المحلل والمحلل له^(١).

(١) أخرجه الترمذي في كتاب النكاح، باب: ما جاء في المحلل والمحلل له، (رقم ١١١٩)، وابن ماجه في كتاب النكاح، باب: المحلل والمحلل له، (رقم ١٩٣٥)، والإمام أحمد في المسند، (٢/٦٧)، (رقم ٦٣٥)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَبُغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرَحوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ وَلَا تَتَّخِذُوا عَآيَتِ اللَّهِ هُزُوًا وَاذْكُرُوا نِعْمَتَ اللَّهِ عَلَيْكُم وَمَا أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِ ۖ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ۝٢٣١﴾ .

بيان الآية:

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ هذه الآية عطف على ما سبق، والمراد: أن الزوج إذا طلق زوجته طلاقاً أو طلقتين تنتظر في عدتها ما سيؤول إليه وضعها خلال ثلاث حيض، فإذا شارفت هذه المدة على الانتهاء أو قاربته-وهو المراد من قوله: ﴿فَلَبُغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾-وجب على الزوج إما إمساكها أو تسريحها بالمعروف، وبلوغ الأجل هنا المقصود به مقاربته؛ لأنه بعد بلوغ الأجل لا مجال للإمساك، بل تعد طالقاً.

﴿فَأُمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ المعروف-كما سبق ذكره:- قيام الزوج بما يجب عليه من حقوق لها كالنفقة وحسن العشرة والصحبة، وما يجب لها من سائر الحقوق المعروفة حكماً أو عرفاً،

فإن لم يقدر على ذلك وجب عليه عدم إمساكها ﴿أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ﴾ المراد: ترك مراجعتها إذا لم يحصل الإمساك بالمعروف.

﴿وَلَا تُمَسِّكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا﴾ هذا نفي وإبطال لحال كانت قائمة في الجاهلية وفي بداية الإسلام، حيث كان الزوج يطلق زوجته، ثم يراجعها في العدة دون أن يكون له رغبة فيها، وإنما لقصد إطالة عدتها من أجل الإضرار بها.

﴿وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُ﴾ هذا بيان لتحذير الزوج من الظلم؛ لأن هذا الفعل ظلم له نفسه؛ لأنه يعرضها للعذاب الذي ينال الظالم جزاء ظلمه.

﴿وَلَا تَتَّخِذُوا آيَاتِ اللَّهِ هُزُوًا﴾ المراد: أن أحكام الله أحكام جد، وليست أحكام هزل؛ فمن قال قولاً، أو فعل فعلاً يقصد به الهزل لزمه ما قاله أو ما فعله، وفي الآية نفي لسلوك أهل الجاهلية، حيث كان الواحد منهم يطلق، ثم يقول: أنا هازل. وشاهده قول رسول الله -ﷺ- : «ثلاث جدهن جد، وهزلهن جد: النكاح، والطلاق، والرجعة»^(١).

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق، باب: في الطلاق على الهزل، (رقم ٢١٩٤)، والترمذي في كتاب الطلاق، باب: ما جاء في الجد والهزل في الطلاق، (رقم ١١٨٤)، وابن ماجه في كتاب الطلاق، باب: من طلق أو نكح أو راجع لاعتباً، (رقم ٢٠٣٩)، وحسنه الترمذي، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

﴿وَأَذْكُرُوا لِلَّهِ عَلَيْكُمْ﴾ أي: تذكروا نعم الله الكثيرة، وأهمها الإسلام، وما جاء به من الأحكام، ﴿وَمَا أَنْزَلَ عَلَيْكُمْ مِنَ الْكِتَابِ وَالْحِكْمَةِ يَعِظُكُمْ بِهِ﴾ الكتاب: القرآن، والحكمة: السنة النبوية، أو أسرار الشريعة التي بينت حكمة الله في أحكامه؛ ليكون في ذلك موعظة وتذكير لكم بعدم مخالفة أوامر الله، سواء في أمور زوجاتكم أو غيرها.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ تأكيد وأمر بأن على المخاطبين أن يعلموا علم يقين أن الله يعلم كل شيء يفعلونه أو يسرونه في أنفسهم.

أحكام وفوائد الآية:

- أن المطلقة إذا قاربت نهاية عدتها وجب على زوجها إما إمساكها بمراجعتها بمعروف، أي: بالقيام بما أوجب الله لها من الحقوق، وإما تسريحها بمعروف بعد انتهاء مدة عدتها.
- تحريم الإضرار بها كما كان أهل الجاهلية يفعلون بإرجاعها مع عدم الرغبة فيها، وكذلك تحريم الهزل بأحكام الله، وإيقاع طلاق الهازل.

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُمْ بِالْمَعْرُوفِ ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ ذَلِكَمْ أَزْكَى لَكُمْ وَأَظْهَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٢﴾﴾

بيان الآية:

﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ﴾ هذه الآية في أحكامها معطوفة على الأحكام السابقة لها بشأن الطلاق، وقول الله -جلّ ذكره-: ﴿فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ المراد ببلوغ الأجل هنا: نهايته، أي: نهاية العدة؛ لأن الحكم ينصب على نكاح جديد بعد طلاق انتهت عدته ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾ المراد بالعضل: التضييق بما يؤدي إلى منع الزواج.

وقد نزلت هذه الآية في أخت معقل بن يسار، فقد طلقت، وتركها زوجها إلى أن انتهت عدتها، ثم ندم على طلاقه، فخطبها، فرضيت بزواجها منه، فأبى أخوها معقل، وقال: وجهي من وجهك حرام إن تزوجته. فنزلت الآية، فدعاه رسول الله -ﷺ-، وقال له: «إن كنت مؤمناً فلا تمنع أختك من زوجها»، فقال معقل: آمنت بالله، وزوجها

منه^(١).

﴿إِذَا تَرَاضَوْا بَيْنَهُم بِالْمَعْرُوفِ﴾ المراد: أن الزوج وزوجته إذا رضيا مرة أخرى بالزواج من بعضهما بعد طلاقهما، واتفقا على المعاشرة بالمعروف؛ فلهما ذلك، فلا يجوز إذا ثني الزوجة عن ذلك، كما فعل معقل مع أخته.

﴿ذَلِكَ يُوعَظُ بِهِ مَنْ كَانَ مِنْكُمْ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ هذا خطاب للمؤمنين الذين يخافون الله، فيأتمرون بما أمر به، وينتھون عما نهى عنه، فهم يوعظون بسبب إيمانهم بالله.

﴿ذَلِكَ أَرْكَى لَكُمْ وَأَظْهَرُ﴾ وهذا-أيضاً-خطاب للمؤمنين بأن نكاح المطلقات ومراجعتهن من قبل أزواجهن بما فرض الله لهن من مهر جديد أركى لأبائهن أو أوليائهن، كما هو كذلك أركى للأزواج والزوجات من الطلاق بما فيه من التفرقة والاختلاف وتششت الولد ﴿وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ أي: أنه العليم بما هو في صالحكم ونفعكم، بينما أنتم قد لا تعلمون ذلك.

(١) أخرجه البخاري في صحيحه بنحوه في كتاب تفسير القرآن، باب: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَنْ يَنْكِحْنَ أَزْوَاجَهُنَّ﴾، (رقم ٤٥٢٩).

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم عضل الولي لموليته، بما يؤدي إلى التضييق عليها، أو منعها من العودة إلى زوجها، إذا تراضت معه على نكاح ومهر جديد بعد طلاقها منه.

- حق الولي في تزويج موليته، وعدم قيامها بالعقد بنفسها؛ لأن المخاطب بالحكم هم الأولياء؛ لقول الله-جل ذكره-: ﴿فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ﴾.

- التأكيد المغلظ على الالتزام بأحكام الطلاق.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُنِيمَ الرِّضَاعَةَ وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتََرْضِعُوهُمَا أُولَدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا آتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

بيان الآية:

لما ذكر الله -جلّ ثناؤه- أحكام النكاح والطلاق، وما ينشأ عنهما من قضايا ومشكلات، ذكر الرضاعة والنفقة بوصفهما من القضايا التي تنشأ بعد الطلاق، إذا كان للمطلقة أولاد من زوجها المطلق.

﴿وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ^ط﴾ في هذا أمر من الله جاء بصيغة الخبر للوالدات أن يرضعن أولادهن مدة سنتين كاملتين؛ لأنهن أحق بإرضاعهم؛ لما في ذلك من المصلحة لهن؛ بوصفهن أكثر حناناً وإشفاقاً عليهم.

﴿لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ^ج﴾ المراد: أن من الجائز فطام الطفل قبل تمام السنتين، وإنما جاء تحديد الإرضاع بهذه المدة؛ لتترتب عليها النفقة الواجبة للولد على أبيه.

﴿وَعَلَى الْمَوْلُودِ لَهُ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ^ع﴾ المراد بالمولود له: الأب، والرزق: الطعام والكسوة اللباس، وصرف اللفظ للوالدات في قوله: ﴿رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ﴾ لأنهن اللاتي يتولين الإرضاع وما في حكمه من الطعام مما يحتاجه الولد، وقوله: ﴿بِالْمَعْرُوفِ^ع﴾ أي: الطعام واللباس المتعارف عليه بحكم الشرع، أو

بحكم العرف الجاري بين الناس ممن هم في منزلة الأم، وبحسب قدرة الأب، عملاً بقول الله- تعالى:- ﴿لِيُنْفِقْ ذُو سَعَةٍ مِّن سَعَتِهِ وَمَن قَدَرَ عَلَيْهِ رِزْقُهُ فَلْيُنْفِقْ مِمَّا ءَاتَاهُ اللَّهُ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا مَا ءَاتَاهَا﴾ [الطلاق: ٧]، وعملاً-أيضاً-بقول رسول الله- ﷺ- لهند بنت عتبة لما شكت شح زوجها أبي سفيان : «خذي أنت وبنوك ما يكفيك بالمعروف»^(١).

﴿لَا تُكَلِّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا﴾ المراد: عدم تكليف الأم بالتضييق عليها في النفقة، وعدم تكليف الأب بما لا يقدر عليه، مما يجب معه مراعاة وضع كل منهما وحالته وقدرته.

﴿لَا تُضَارَّ وَالِدَةٌ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَهُ بِوَلَدِهِ﴾ هذا بيان لما يترتب على الأم والأب من التعاون؛ لما فيه مصلحة الولد، والمعنى: ألا تمتنع عن إرضاع ولدها بقصد الإضرار بأبيه، كما أن على الأب ألا يضار الأم بانتزاع الولد منها إذا كانت ترغب في إرضاعه، وهذا الحكم من أمر الله للوالدين بالعدل في تصرف كل منهما، وسلوكه تجاه الآخر، حتى لا يكون طلاقهما سبباً في الإضرار بالولد.

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: من أجرى أمر الأمصار على ما يتعارفون بينهم، (رقم ٢٢١١)، ومسلم في كتاب الأقضية، باب: قضية هند، (رقم ١٧١٤).

وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال: «لَا تَأْبَى أَنْ تُرْضِعَهُ؛ لِيُشَقَّ ذَلِكَ عَلَى أَبِيهِ، وَلَا يُضَارَّ الْوَالِدُ بِوَلَدِهِ، فَيَمْنَعُ أُمَّهُ أَنْ تُرْضِعَهُ؛ لِيُخْزِنَهَا»^(١).

﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾ والمراد-والله أعلم:- أن على وارث المولود في حال وفاة أبيه مثل ما على أبيه من النفقة والكسوة لمرضعته، أما إذا كان للمولود مال فنفقته وكسوته من ماله.

﴿فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَنْ تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا﴾ الفصال: الفطام، والمراد: أنه لا إثم على والدي الطفل في فطام ولدهما قبل نهاية الحولين إذا تراضيا، وتشاورا على ذلك.

﴿وَإِنْ أَرَدْتُمْ أَنْ تَسْتَرْضِعُوا أَوْلَادَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُمْ مَا ءَاتَيْتُمْ بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: لا إثم عليكم إذا أردتم أن يتم إرضاع ولدكم من مرضعة أخرى تسلمونها-أيها الآباء-أجرتها على الإرضاع حسب المتعارف عليه في هذه الحالة، على ألا يراد من تسليمه لهذه المرضعة الإضرار بأي من الوالدين ﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ في تصرفكم بالنسبة لإرضاع الولد ﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي:

(١) التفسير، (٤/٢١٥).

أنه عليم وبصير بما تعملونه.

أحكام وفوائد الآية:

- أن مدة إرضاع الولد حولان كاملان، ما لم يتفق الوالدان على فطامه قبل نهاية المدة، وما زاد من الرضاع على السنتين لا يعتد به شرعاً، ومن قال بجواز الإرضاع بعد الحولين فلا حجة له، فإن احتج بأن رسول الله -ﷺ- أمر امرأة حذيفة أن ترضع مولاه سالماً- وكان هذا كبيراً، وأنه كان يدخل عليها بعد الرضاعة-^(١)، فيقال له: إن هذا خاص بزوجة أبي حذيفة، وليس من الأحكام العامة، وهذا ما ذهب إليه زوجات رسول الله -ﷺ- باستثناء عائشة- رضي الله عنها-^(٢)، كما ذهب إليه عدد من الصحابة والأئمة الأربعة والفقهاء السبعة، وسار عليه السلف والخلف من بعدهم.
- أن على الأب نفقة ولده وكسوته حسب قدرته ويساره.
- تحريم المضارة بين الأب والأم، فلا تمتنع الأم عن إرضاعه إضراراً بأبيه، ولا يجوز للأب منع الأم من ذلك.
- أهمية المشاورة بين الزوجين في تربية الطفل ورضاعه.

(١) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: رضاعة الكبير، (رقم ١٤٥٣).

(٢) أخرجه مسلم في كتاب الرضاع، باب: رضاعة الكبير، (رقم ١٤٥٤).

- جواز إرضاع الطفل من مرضعة غير أمه إذا رضيت بذلك.
- وجوب نفقة القريب المعسر على القريب الموسر؛ عملاً بقول الله- تعالى:- ﴿وَعَلَى الْوَارِثِ مِثْلُ ذَلِكَ﴾.
- أن حق الحضانة للأم إلى حين بلوغ الصبي ما لم تتزوج، وبلوغ الجارية سبع سنين.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ (٢٣٤).

بيان الآية:

بعد أن ذكر الله-ﷻ- عدة المطلقات وأحكام إرضاع الولد بين عدة المطلقات في حال وفاة أزواجهن، فقال-جلّ ذكره-: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنْفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا﴾ المعنى: أن من يتوفى منكم-أيها الرجال!-، ويترك وراءه زوجة؛ فعليها أن تتربص-أي: تنتظر وتصبر عن النكاح-مدة أربعة أشهر وعشرة أيام؛ والمراد من هذه المدة معرفة ما إذا كانت حاملاً أم لا؟؛ فإن كانت حاملاً فعدتها مدة حملها؛ لما روي أن سبيعة الأسلمية

سألت رسول الله -ﷺ- عن ذلك، قالت: «فأفتاني بأني حللت حين وضعت حملي، وأمرني بالتزوج إن بدا لي»^(١).

كما أن المراد من مدة التربص الإحداد، وينبغي فيه المكث في البيت، وتجنب الزينة، حتى لا يكون في الزينة ما يغري الرجال لخطبتها، وهي في مدة العدة؛ لما روي أن النبي -ﷺ- قال لفريعة بنت مالك بن سنان- وكانت قد توفي زوجها-: «امكثي في بيتك، حتى يبلغ الكتاب أجله»، قالت: فاعتدت أربعة أشهر وعشرة أيام^(٢).

وحكم التربص يشمل الزوجة المدخول بها وغير المدخول بها، وشاهده أن عبد الله بن مسعود -رضي الله عنه- سئل عن رجل تزوج امرأة، فمات عنها، ولم يدخل بها، ولم يفرض لها صداقاً، فتردد إليه السائل في ذلك مراراً، فقال: «أقول فيها برأبي، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ

(١) أخرجه البخاري في كتاب المغازي، (رقم ٣٩٩١)، ومسلم في كتاب الطلاق، باب: انقضاء عدة المتوفى عنها زوجها وغيرها، (رقم ١٤٨٤).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الطلاق، باب: في المتوفى عنها تنتقل، (رقم ٢٣٠٠)، والترمذي في كتاب الطلاق، باب: ما جاء أين تعتد المتوفى عنها زوجها؟، (رقم ١٢٠٤)، والنسائي في كتاب الطلاق، باب: مقام المتوفى عنها زوجها بي بيتها حتى تحل، (رقم ٣٥٢٨)، وابن ماجه في كتاب الطلاق، باب: أين تعتد المتوفى عنها زوجها؟، (رقم ٢٠٣١)، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

فمني ومن الشيطان، والله ورسوله بريئان منه: لها صداق مثلها، لا وكس ولا شطط، وعليها العدة، ولها الميراث»، فقام معقل بن يسار الأشجعي، فقال: «سمعنا رسول الله -ﷺ- قضى به في بروع بنت واشق»، ففرح بذلك عبد الله بن مسعود^(١).

قال الشيخ الشنقيطي: «ظاهر هذه الآية الكريمة: أن كل متوفى عنها تعد بأربعة أشهر وعشر، ولكنه بين في موضع آخر أن محل ذلك ما لم تكن حاملاً، فإن كانت حاملاً كانت عدتها وضع حملها، وذلك في قوله: ﴿وَأُولَئِذَا أَهْمَالُ أَجْلُهُنَّ أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [الطلاق: ٤]، ويزيده إيضاحاً ما ثبت في الحديث المتفق عليه من إذن النبي -ﷺ- لسبيعة الأسلمية في الزواج بوضع حملها بعد وفاة زوجها بأيام، وكون عدة الحامل المتوفى عنها بوضع حملها هو الحق، كما ثبت عنه -ﷺ-، خلافاً لمن قال: تعد بأقصى الأجلين.

﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجْلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِي

(١) أخرجه أبو داود في كتاب النكاح، باب: فيمن تزوج، ولم يُسم صداقاً حتى مات، (رقم ٢١١٦)، والترمذي في كتاب النكاح، باب: ما جاء في الرجل يتزوج المرأة، فيموت عنها قبل أن يفرض لها، (رقم ١١٤٥)، والنسائي في كتاب النكاح، باب: إباحة التزوج بغير صداق، (رقم ٣٣٥٤)، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

أَنْفُسِهِنَّ بِالْمَعْرُوفِ ﴿٢٠٢﴾ والمراد: أنه إذا انتهت عدة المتوفى عنهنَّ أزواجهنَّ فلا حرج على الأولياء من السماح لهنَّ بفعل ما كان محظوراً عليهنَّ من الزينة، والخروج من البيت، والنكاح، والمراد ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ أن تتزين للنكاح إذا انقضت عدتها ﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ والله بكل ما تعملون خبير، وسيجازيكم عليها.

أحكام وفوائد الآية:

- أن مدة التربص للمتوفى عنها زوجها أربعة أشهر وعشرة أيام؛ لاستبراء رحمها من زوجها المتوفى، وفيه تعبير عن مكانة الزوج.
- تجنب النكاح والزينة، وكل ما يدعو الرجال لخطبتها.
- مكثها في بيتها طيلة مدة العدة، وألا تخرج منه لا للحج ولا للعمرة إلا ما تقتضيه ضرورتها كزيارة والديها ونحو ذلك.

﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ أَوْ أَكْنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَعْرُوفًا وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴿٢٠٣﴾﴾.

بيان الآية:

لما كان من المحتمل أن المطلقة-خاصة البائن، والمتوفى عنها زوجها- تترقب الزواج، بيّن الله الحكم في ذلك درءاً لأي خطأ محتمل، كتعجيل مدة العدة، فأباح للمرأة وللرجل الاطمئنان إلى ما يمكنهما فعله بعد نهاية العدة، فقال: ﴿وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُمْ بِهِ مِنْ خِطْبَةِ النِّسَاءِ﴾ أي: لا إثم عليكم أيها الرجال في تعريضكم للمطلقة البائن، أو المتوفى عنها زوجها برغبتكم في الزواج منها. والتعريض ضد التصريح، وقد ذكر الفقهاء عدة ألفاظ للتعريض، كقوله: إني أرغب في الزواج، أو يقول: إن لي حاجة في النساء، أو يقول: لا تستبقيني بنفسك، أو يرسل لها هدية، ونحو ذلك من المعاني المحتملة للخطبة.

﴿أَوْ أَكَنَنْتُمْ فِي أَنْفُسِكُمْ﴾ والمراد: ما أسررتم به في أنفسكم من رغبتكم في الزواج بها بعد انتهاء عدتها ﴿عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ﴾ المراد: أن الله يعلم أنكم ستذكرون في نفوسكم المعتدات من طلاق بائن أو وفاة.

﴿وَلَكِنْ لَا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا﴾ أي: لا تقولوا لهنّ صراحة: إنكم ترغبون في الزواج بهنّ، ومن ذلك قول الرجل لها: إني أرغب في الزواج

منك، أو يقول: إني سأنتظر الموافقة على الزواج مني، ونحو ذلك مما يفهم منه التصريح بالخطبة.

﴿إِلَّا أَنْ تَقُولُوا قَوْلًا مَّعْرُوفًا﴾ أي: أن الجائز هو التعريض، وليس التصريح.

﴿وَلَا تَعْزِمُوا عُقْدَةَ النِّكَاحِ حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ المراد: يجب عليكم ألا تعقدوا عقد الزواج، وهنَّ في العدة؛ وهذا تأكيد لما قبله، ومقتضاه: أنه لا يجوز للرجل أن يتعرض للمطلقة البائن أو المتوفى عنها زوجها بالتصريح بخطبتها، وإنما أبيح له التعريض فحسب، أما عقد العقد عليها فهو محرم من باب أولى.

والمراد من أجل الكتاب: انتهاء العدة، وسماه الله كتاباً بمعنى أنه كتبه حكماً عليكم، أي: فرضه. وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد في قوله: ﴿حَتَّى يَبْلُغَ الْكِتَابُ أَجَلَهُ﴾ قال: «حتى تنقضي العدة»^(١).

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي أَنْفُسِكُمْ فَاحْذَرُوهُ﴾ هذا بيان من الله للمخاطبين أن يعلموا علم يقين أنه يعلم ما في نفوسهم من

(١) التفسير، (٥/١١٦).

علانيتهم وسرهم، وعليهم أن يحذروه في فعل ما نهاهم عنه من مواعدة المطلقات، أو نكاحهنَّ وهنَّ في العدة.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ أي: أنه يغفر للمخطئين إذا

تابوا، وهو حلیم على عباده، لا يعجل لهم العقوبة، لعلهم يتوبون من أخطائهم.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب التربص على الزوجة المتوفى عنها زوجها، ومدته أربعة أشهر وعشرة أيام، ويحرم عليها النكاح قبل نهاية هذه المدة، ويجوز للرجل التعريض لها بكلمات تحتل معنى الخطبة وغيرها، ولكن يحرم عليه وعليها المواعدة بالنكاح قبل نهاية العدة.
- تحذير الله من فعل ما نهى عنه من التصريح بالزواج، أو المواعدة، أو النكاح قبل نهاية مدة العدة.

﴿لَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِنْ طَلَقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمْسُوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾.

بيان الآية:

هذا حكم آخر من أحكام الطلاق؛ لرفع الحرج، ولبیان الحكم، فبعد أن بيّن الله أنه لا إثم في طلاق المرأة غير المدخول بها، أو المفروض لها مهراً قال: ﴿وَمَتَّعُوهُنَّ عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ﴾ والمراد: وجوب إعطائهنّ متاعاً بالمعروف، واختلف في قدر المتاع، فقليل: عدة دراهم، وقيل: خادم، وقيل: نفقة.

﴿عَلَى الْمَوْسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتَرِ قَدَرُهُ﴾ المراد منه: حسب غنى الرجل أو عدم غناه ﴿مَتَّعًا بِالْمَعْرُوفِ﴾ أي: بما عرف من الشرع أو العرف؛ بمعنى أنه إذا كانت مثلها تعطى عشرة آلاف درهم تعطى مثلها، وهكذا ﴿حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ أي: أن ذلك حقّ عليهم، وهذا يدل على وجوب الإمتاع، والعلة في هذا ظاهرة، هي أن المرأة إذا طلقت قبل الدخول بها، وقبل الفرض لها تتأثر، وتتكرر نفسها، فلا هي تزوجت ونعمت بالزواج، ولا هي نعمت بمهر يساعدها على قضاء حاجاتها، فحق لها عندئذٍ متاع يعوضها-ولو قليلاً- عما فاتها بسبب طلاق الزوج لها.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب المتعة للمطلقة قبل الدخول بها، وقبل الفرض لها، وقيل بعدم الوجوب، والأصح-والله أعلم-أن هذا الإمتاع واجب، ويكون قدره حسب حال الزوج ويسره أو عسره.

﴿وَأِنْ طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِنْ قَبْلِ أَنْ تَمْسُوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدُهُ الزَّكَاجُ وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾.

بيان الآية:

وهذا حكم آخر للمطلقة التي لم يمسه الزوج، ولكنه فرض لها مهرًا، فالحكم أن يكون لها نصف هذا المهر، والنصف الآخر يرجع إليه.

﴿إِلَّا أَنْ يَعْفُونَ﴾ أي: إلا إذا عفت المطلقة، وأرادت إرجاع كل المهر، أو تنازلت عن حقها في النصف إذا لم يكن قد دفعه لها، فلها ذلك؛ لأنه حق لها، ومن حقها إسقاطه.

وأخرج الطبري عن ابن عباس-رضي الله عنهما-قال: «هِيَ الْمَرْأَةُ

النَّيِّبُ أَوْ الْبِكْرُ يُزَوِّجُهَا غَيْرُ أَبِيهَا، فَجَعَلَ اللَّهُ الْعَفْوَ إِلَيْهِنَّ، إِنْ شِئْنَ عَفُونَ فَتَرَكَنَّ، وَإِنْ شِئْنَ أَخَذْنَ نِصْفَ الصَّدَاقِ»^(١).

﴿أَوْ يَعْفُوا الَّذِي بِيَدِهِ عَقْدَةُ الزَّكَاجِ﴾ المراد به: الزوج ﴿وَأَنْ تَعْفُوا أَقْرَبُ لِلتَّقْوَى﴾ قال الإمام ابن جرير: «الأولى بتأويل الآية أن يعفو بعضكم لبعض أيها الأزواج والزوجات بعد فراق بعضكم بعضاً عما وجب لبعضكم قبل بعض، فيتركه إن كان قد بقي له قبله، وإن لم يكن بقي له فبأن يوفيه بتمامه أقرب لكم إلى تقوى الله»^(٢).

﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ فيه أقوال كثيرة من التأويل، ولعل المراد هنا: ألا يكون هناك مشاحة بين المطلق ومطلقاته، فيختلفا ويتشاقا، فهما- وإن لم يحدث بينهما مسيس- فبينهما فضل تمثل في التعامل على أساس الرغبة في الزواج، ورغم أن هذا الزواج لم يتم فإن التعامل الذي تم من أجله يقتضي التسامح والعفو، فالمطلقة قد تتسامح وتعفو عن نصف مهرها، والمطلق قد يتسامح فيعفو عن كل المهر الذي دفعه لها، فأَيُّ منهما فعل ذلك فهو أقرب إلى التقوى ﴿إِنَّ اللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ وهذا بيان من الله وتأكيده بأن الله بصير

(١) التفسير، (٤/٣١٤).

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٢/٥٥١).

وعليم بما يعمله العباد، سواء في أمور الطلاق والمعاملات أو غيرها.

أحكام وفوائد الآية:

- الحثُّ على إعطاء الهدية للمطلقة.
- حقُّ المرأة في أخذ نصف المهر إذا طُلِّقت ولم يُدْخَلْ بها، ولها حقُّ التنازل عن ذلك، وكذا لوليها حقُّ التنازل عن أخذ نصف المهر.
- الحثُّ على العفو والتسامح في الحقوق المالية.
- أمر الله للمطلق والمطلقة ألا ينسوا ما كان بينهما من التعامل من أجل هذا الزواج الذي لم يتم، وأن من عفا منهما عن حقه فهو أقرب للتقوى.

قلت: وقول الله -ﷻ: ﴿وَلَا تَنْسُوا الْفَضْلَ بَيْنَكُمْ﴾ أمر عام يشمل كل مطلق ومطلقة، سواء دخل بها أم لم يدخل، بأن لا ينسيا ما كان بينهما من سابق العلاقة والعشرة، والسكن في بيت واحد، والنوم في فراش واحد، وإن ما يفعله بعض الأزواج من كره مطلقاتهم، والتشهير بهن وبأهلهن، وكذلك ما تفعله بعض الزوجات المطلقات ضد أزواجهن، والتشهير بهن، وافشاء أسرارهم؛ فعل منافٍ لأمر الله، كما أنه منافٍ للقيم والأخلاق.

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى وَقُومُوا لِلَّهِ قَنِتِينَ﴾



بيان الآية:

﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ﴾ ورد في سبب نزول هذه الآية ما ثبت

عن البراء بن عازب -رضي الله عنه- قال: نزلت هذه الآية: (حافظوا على الصلوات وصلاة العصر) فقرأناها ما شاء الله، ثم نسخها الله، فنزلت: ﴿حَفِظُوا عَلَى الصَّلَوَاتِ وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾، فقال رجل كان جالساً عند شقيق له: هي إذن صلاة العصر؟ فقال البراء: قد أخبرتك كيف نزلت؟ وكيف نسخها الله؟، والله أعلم^(١).

وهذا خطاب من الله للمؤمنين، فيه أمر يقتضي التكليف بالمحافظة على الصلاة بما يقتضيه ذلك من إقامتها في أوقاتها، وتحقيق شروطها.

﴿وَالصَّلَاةِ الْوُسْطَى﴾ كثرت الأقوال في تعيين هذه الصلاة، ف قيل:

إنها صلاة الظهر؛ لكونها وسط النهار، وقيل: صلاة المغرب أو

(١) صحيح مسلم، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، (١/٤٣٨)، برقم (٦٣١).

العشاء، وقيل: إن المراد الصلاة كلها.

والذي عليه جمع من الصحابة وجمهور العلماء: أنها صلاة العصر، وشواهد هذا القول كثيرة، منها: ما رواه سمرة بن جندب -رضي الله عنه- أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «الصلاة الوسطى صلاة العصر»^(١)، وما رواه علي -رضي الله عنه- أنه -عليه الصلاة والسلام- قال يوم الأحزاب: «شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر، ملأ الله قلوبهم وبيوتهم ناراً»، ثم صلاها ما بين المغرب والعشاء^(٢).

﴿وَقُومُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ﴾ المراد: الخشوع والتذلل والخضوع لله في الصلاة، كما قال -تعالى-: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ﴾^(١) الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴿٢﴾ [المؤمنون: ١-٢]، وهذا يقتضي حكماً عدم الحركة، وعدم الكلام في الصلاة؛ ذلك أن الصحابة كانوا في بداية

(١) أخرجه الترمذي في كتاب أبواب الصلاة، باب: ما جاء في الصلاة الوسطى أنها العصر، (رقم ١٨٢)، والإمام أحمد في المسند، (٣٣/٣١٣)، (رقم ٢٠٢١٩)، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الدعوات، باب: الدعاء على المشركين، (رقم ٦٣٩٦)، ومسلم في كتاب المساجد، باب: الدليل لمن قال: الصلاة الوسطى هي صلاة العصر، (رقم ٦٢٧).

الإسلام يتكلمون مع بعضهم أثناء الصلاة، فنزلت هذه الآية، ولما تكلم معاوية بن الحكم السلمي في الصلاة، قال له رسول الله -ﷺ-: «إن هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس، إنما هي التسبيح والتكبير وقراءة القرآن»^(١).

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب المحافظة على الصلوات في عمومها، بما يقتضيه ذلك من المداومة عليها، وعدم تفويتها أو تضييعها.
- التأكيد على صلاة العصر؛ لأهميتها وفضلها؛ لكونها الوسط أي (الأفضل) بين أخواتها.
- وجوب القنوت في الصلاة في عمومها، وهذا يشمل عدم الكلام فيها، وعدم الحركة، ما لم يكن ذلك لسهو أو ضرورة عارضة.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴿٢٣٩﴾﴾.

بيان الآية:

لما كان الأصل هو المحافظة على الصلاة، والقيام فيها بالقنوت

(١) أخرجه مسلم في كتاب المساجد، باب: تحريم الكلام في الصلاة، (رقم ٥٣٧).

والخشوع-كما ورد في الآية السابقة-بَيَّنَّ الله أن هناك أوقاتاً قد لا يستطيع المصلي فيها القنوت والخشوع، وذلك بوصف هذه الأوقات حالة استثنائية كحالة الخوف في الحرب.

﴿فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا﴾ أي: صلّوا على الحال التي تستطيعون فيها الصلاة، سواء كنتم تمشون على أرجلكم، أم كنتم راكبين، أم مستقبلي القبلة، أم غير مستقبليها، أم كنتم في أوقات غير أوقاتها المعلومة.

﴿فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ﴾ المراد: أنكم إذا أمنتُم من الخوف-بانتهاى القتال-فعودوا إلى صلاتكم، كما كنتم تفعلون من الخشوع والطمأنينة والركوع والسجود والقنوت، واشكروا الله على ما أنعم عليكم من التخفيف في الصلاة أثناء الخوف، ولم ينقصكم أجوركم على هذه الصلاة رغم ما فيها من التخفيف.

أحكام وفوائد الآية:

- جواز الصلاة على الحال التي يكون عليها المرء في حال الحرب أو الخوف، سواء كان مستقبل القبلة أم غير مستقبلها، أم في غير

أوقاتها، وذلك بوصف حالة الحرب والخوف حالة استثنائية، فإذا انتهت الحالة انتفى العذر، فيصلي المرء الصلاة كما يصلها في الأحوال العادية.

﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِأَزْوَاجِهِمْ مَتَّعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ مِنْ مَّعْرُوفٍ وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٤٦﴾ وَلِلْمُطَلَّقاتِ مَتَعٌ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ ﴿٢٤٧﴾ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴿٢٤٨﴾﴾.

بيان الآيات:

قال أكثر المفسرين: إن هذه الآية منسوخة بالآية السابقة^(١)، ظاهر الآية يدل إجمالاً على أن الله جعل للمتوفى عنها زوجها الحق في المسكن في منزله مدة حول-أي: سنة-، وأن تكون نفقتها من تركته الميت، وعلى الورثة ألا يخرجوها من هذا المسكن إلى أن ينتهي الحول، فإن تركته، وخرجت برغبتها فلا حرج عليهم، ثم بعد هذا نسخ الله واجب النفقة، فصار لها حق الميراث، ونقص حقها في السكن إلى أربعة أشهر وعشرة

(١) زاد المسير في علم التفسير، (ص ١٤٨)، وتفسير القرآن العظيم، (١/ ٢٨٠).

أيام، وعن ابن الزبير-رضي الله عنهما-: «قلت لعثمان: هذه الآية التي في البقرة ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَّتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾ قَالَ: قَدْ نَسَخْتُهَا الْآيَةُ الْأُخْرَى، فَلِمَ تَكْتُبُهَا؟ أَوْ تَدْعُهَا؟، قَالَ: يَا ابْنَ أَخِي! لَا أَغَيِّرُ شَيْئًا مِنْهُ مِنْ مَكَانِهِ^(١).

وعن ابن عباس-رضي الله عنهما-: «قوله-تعالى-: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَاجِهِمْ مَّتَعًا إِلَى الْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ﴾، نسخ ذلك بآية الميراث، بما فرض لهن من الربع والثلث، ونسخ أجل الحول بأن جعل أجلها: أربعة أشهر وعشراً^(٢).

﴿وَاللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ أي: ينتقم ممن يعصي أوامره، ويتعدى حدوده، سواء فيما يتعلق بأمور الطلاق أو غيرها، وهو حكيم فيما يأمر به، وينهى عنه.

﴿وَالْمُطَلَّقَاتِ مَتَعٌ بِالْمَعْرُوفِ﴾ اللفظ مطلق يشمل كل مطلقة، ما لم يرد ما يقيد، ولم يرد في الآية تقييد لإطلاقها، وشاهده

(١) أخرجه البخاري، التفسير، سورة البقرة، باب: ﴿وَالَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنْكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا﴾ (رقم ٤٥٣٦).

(٢) أخرجه أبو داود، الطلاق، باب نسخ متاع المتوفى عنها، (رقم ٢٠١٢)، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

أن المطلقة-أيًا كانت صفتها-تتأثر-بلا شك-من الطلاق، حيث إنها تفقد الزوج، وتفقد السكن، وربما تفقد الإنجاب إذا تأخرت في الزواج، فإمتاعها بشيء من المال أو نحوه مما يطيب نفسها، ويخفف من أثر الطلاق عليها.

﴿حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ﴾ أي: واجبًا على الذين يؤمنون بالله، ويتقون ربهم، ويخشون عقابه.

﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ ءَايَاتِهِ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ﴾ أي: أنه بيّن هذه الأحكام، وفصلها لكم في أمور الطلاق والوصايا؛ لعلكم تأتمرون بما أمركم به، وتنتهون عما نهاكم عنه.

أحكام وفوائد الآيات:

- من مات عنها زوجها فلها الحق في البقاء في بيته مدة سنة.
- مدة عدة الوفاة، والباقي سبعة أشهر وعشرون يومًا وصية من الله، ولكن جمهور العلماء يقولون: إن هذه الآية قد نسخت.
- أن للمطلقة حقًا في إمتاعها بالمعروف تطيبًا لخاطرها، وتقديرًا لها، وهذا يشمل كل مطلقة.
- وجوب الائتثار بما أمر الله به في أمور الطلاق والوصايا، والانتهاز

عما نهى عنه فيها.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ (٢٤٣).

بيان الآية:

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ المخاطب: هو رسول الله - ﷺ -، والكلمة يراد منها:

التنبيه للأمر المراد.

﴿إِلَى الَّذِينَ خَرَجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ الْمَوْتِ﴾ أي:

عدد كبير، قيل: إن هؤلاء من بني إسرائيل فروا من الطاعون الذي وقع في بلدة لهم، فخرجوا منها فرارًا من الموت. وقيل: إنهم فروا من القتال والجهاد في سبيل الله^(١).

﴿فَقَالَ لَهُمُ اللَّهُ مُوتُوا ثُمَّ أَحْيَاهُمْ﴾ فماتوا حتى إذا بليت

عظامهم بعث الله لهم نبيًا، فسأل الله أن يحييهم، فأحياهم.

﴿إِنَّ اللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ﴾ أي: بما أنعم به عليهم من

الهداية، وما مَنَّ به عليهم من سائر النعم التي يتنعمون بها في

(١) زاد المسير في علم التفسير، (ص ١٤٩)، ومعالم التنزيل، (ص ١٤٦).

أنفسهم وأولادهم، وما هيأه لهم من سبل العيش، وما قَصَّ به عليهم من قصص السابقين؛ لما فيها من الموعظة والتفكير، ومن ذلك: قصة هؤلاء الألوفا الذين أماتهم فأحياهم؛ ليكونوا بذلك عبرة لمن يريد الاعتبار.

﴿وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ﴾ أي: أن غالب هؤلاء لا

يشكرون هذه النعم، ولا يقدرونها حق قدرها.

أحكام وفوائد الآية:

- عدم جواز الخروج من المكان الذي يحل به مرض؛ لما في ذلك من الفرار من قدر الله، وسوء الاعتقاد بأن الإقامة فيه ستكون سبباً للإصابة بالمرض، مع أن على المسلم أن يعتقد أن كل شيء يحدث له هو بقدر الله، وأن الفرار من الموت والحذر لا يرد ولا يغني شيئاً.

- عدم جواز الدخول إلى المكان الذي يحل به مرض خوفاً على الداخل فيه من إصابته بالسخط على قدر الله وحكمه.

﴿وَقَتِّلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾.

بيان الآية:

هذه الآية تدل على أن الذين ذكرهم الله في الآية السابقة تركوا

ديارهم هرباً من القتال؛ لأن الله وصف حالهم للمسلمين حتى لا يكونوا مثلهم في الفرار من القتال، فقال-جلّ ذكره-: ﴿وَقَتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ وهذا أمر منه للمؤمنين الذين يتركون الجهاد في سبيله؛ لأنه لن يقرب الموت، والحذر منه لن يرد الموت؛ لأن لكل أجله لا يستقدمه ولا يستأخره، والذين هربوا من القتال خشية الموت أدركهم الموت، فماتوا، وشاهده قول الله-جلّ ذكره-: ﴿أَيُّنَمَا تَكُونُوا يُدْرِكَكُمُ الْمَوْتُ وَلَوْ كُنْتُمْ فِي بُرُوجٍ مُّشِيدَةٍ﴾ [النساء: ٧٨]، وشاهده-أيضاً-قصة عمر بن الخطاب-رضي الله عنه- في طاعون عمواس، فقد خرج إلى الشام حتى إذا كان بسرغ^(١) لقيه أمراء الأجناد: أبو عبيدة بن الجراح وأصحابه، فأخبروه أن الوباء قد وقع في الشام، فجاءه عبد الرحمن بن عوف-وكان متغيباً لبعض حاجته-، فقال: إن عندي من هذا علماً، سمعت رسول الله-ﷺ-يقول: «إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فراراً منه»، فحمد الله عمر^(٢).

(١) سرغ: مدينة بالشام افتتحها أبو عبيدة بن الجراح-رضي الله عنه-.

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الطب، باب: ما يذكر في الطاعون، (رقم ٥٧٢٨ - ٥٧٢٩)، ومسلم في كتاب السلام، باب: الطاعون والطيرة والكهانة، (رقم ٢٢١٨).

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: اعلموا أن الله يسمع

سرهم ونجواكم، وأنه عليم بما تخفونه في قلوبكم، فلا يخفى عليه منكم خافية.

أحكام وفوائد الآية:

- أن القتال في سبيل الله من واجبات الإسلام، ومن ذلك: الجهاد عند الحاجة إليه، سواء كان جهاد طلب عندما تتوافر شروطه وأسبابه والحاجة إليه، أو جهاد دفع، وهذا فرض عين على كل مسلم إذا دخل العدو بلاده، وحكم الجهاد في سبيل الله قائم إلى يوم القيامة.

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضْعِفَهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ﴾.

بيان الآية:

وهذه الآية مرتبطة بالآية السابقة التي يأمر الله فيها بالقتال في سبيله، ثم بين في هذه الآية أهمية الإنفاق في هذا السبيل، فقال: ﴿مَنْ ذَا الَّذِي يُقْرِضُ اللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا﴾ هذا مجاز، والقرض لله: هو ما ينفقه المسلم في سبيله رجاء ثوابه له هو، وليس لله؛ لأن الله غني عن عبادته، وإنما حثهم على الإنفاق في سبيله؛ لما في ذلك من نفع لهم، كما

قال -ﷺ-: ﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلٍ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة: ٢٦١].

ولما نزلت الآية كان أول المستجيبين لنداء الله أبا الدحداح، حيث تبرع بستمئة نخلة في سبيل الله، فقال رسول الله -ﷺ-: «كم من عذق معلق في الجنة لأبي الدحداح»^(١).

والقرض الحسن: هو ما تطيب به نفس المقرض، لا تصحبه منة ولا أذى.

﴿فِيُضَاعِفُهُ لَهُ أَضْعَافًا كَثِيرَةً﴾ أي: يكثره مرات، ويبارك فيه
 ﴿وَاللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُطُ﴾ هذا بيان وتأکید من الله -جلّ ذكره- أنه
 القابض الباسط الرازق ﴿وَالِيهِ تُرْجَعُونَ﴾ أي: أن الخلق كلهم
 عائدون إليه بعد مماتهم، فيجازي كلّاً بعمله: المحسن بإحسانه،
 والمسيء بعقابه.

أحكام وفوائد الآية:

- الحث على الإنفاق في سبيل الله، ورأس ذلك الجهاد، ووعد الله

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب: ركوب المصلي على الجنازة إذا انصرف، (رقم ٩٦٥).

بمضاعفة أجر المنفق، خاصة ما تطيب به نفس المقرض.

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الْمَلَا مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ مِنْ بَعْدِ مُوسَى إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أَبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُنْقِطِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا قَالُوا وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَانَا فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴿٢٤٦﴾ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٧﴾﴾

بيان الآيتين:

لما أمر الله بالقتال في سبيله، وحث على الإنفاق فيه، ومضاعفة الأجر فيه؛ بين لنبيه محمد -ﷺ- وأُمَّته في الآية السابقة أن القتال في سبيله لا يقرب الموت؛ لأن له آجالاً معلومة قدرها، وأن الذين قعدوا عن القتال خشية الموت ماتوا، ثم بين الله في هذه الآية قصة أخرى لبني إسرائيل لما كتب عليهم القتال حسب طلبهم نكصوا عنه، فقال-جلّ ذكره-:

﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى أَلْمَلِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾.

﴿أَلَمْ تَرَ﴾ تنبيه لنبي الله محمد - ﷺ - ﴿أَلْمَلِ مِنْ بَنِي إِسْرَءِيلَ﴾: عَلَيْهِمْ، أو هم جمع منهم.

﴿مِنْ بَعْدِ مُوسَى﴾ المراد: أن بني إسرائيل لما توفي موسى - عليه السلام - تركوا شريعته، فعبدوا الأصنام، وكان أنبياءهم يأمرهم بالمعروف، وينهونهم عما كانوا يفعلونه من المنكرات، فلم ينتهوا، فسَلَّطَ الله عليهم أهل بابل، فغزوه، وقتلوا أكثرهم، وشردوا من بقي منهم.

﴿إِذْ قَالُوا لِنَبِيِّ لَهُمْ أُبَعْثْ لَنَا مَلِكًا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾.

النبي- كما جاء في الروايات- هو شمعون، أو سمعون^(١)، فقال لهم: ﴿هَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ كُتِبَ عَلَيْكُمُ الْقِتَالُ أَلَّا تُقَاتِلُوا﴾، وهذا جواب منه لهم حين قالوا: ﴿أُبَعْثْ لَنَا مَلِكًا﴾، فقال لهم: هل توفون بما قلتم إذا فرض عليكم القتال أو ستفرون عنه، وتنكثون ما عاهدتم عليه كما هو سلوككم؟، قالوا: ﴿وَمَا لَنَا أَلَّا نُقَاتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَقَدْ أَخْرَجَنَا مِنْ دِيَارِنَا وَأَبْنَاءِنَا﴾ أي: أننا سوف نقاتل من

(١) زاد المسير لابن الجوزي، (ص ١٥١)، وتفسير البغوي، (ص ١٤٨)، وتفسير القرآن العظيم، (١/ ٢٨٤).

أجل ذلك، وهذا تأكيد منهم على عزمهم على القتال للأسباب التي ذكروها.

﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ الْقِتَالُ تَوَلَّوْا إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾ أي: أنهم

نكثوا ما عاهدوا عليه نبيهم من القتال حين تولوا، وأعرضوا عنه إلا قلة قليلة منهم.

﴿ وَاللَّهُ عَلِيمٌ بِالظَّالِمِينَ ﴾ وفي هذا تهديد ووعد للذين ظلموا

بسبب كذبهم ونقضهم العهد.

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ ﴾ هذه الآية تابعة للآية قبلها، أي: أنهم لما

طلبوا بعث ملك لهم يقاتل في سبيل الله، قال لهم نبيهم شمعون: ﴿ إِنَّ

اللَّهُ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ﴾ أي: إن الله أجابكم إلى ما سألتكم

عنه من بعث ملك لكم، فها هو طالوت، فقالوا: ﴿ أَأَنْتَى يَكُونُ لَهُ

الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِّنَ الْمَالِ ﴾

والسبب في قولهم هذا: أن طالوت كان رجلاً عادياً، لم يكن من ذرية

النبوة أو الملك فيهم، فقالوا: كيف يكون له الملك علينا، وهو بهذه

الصفة من الفقر ومن غير بيت النبوة أو الملك؟، فقال لهم نبيهم: ﴿ إِنَّ

اللَّهُ أَصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ ﴾ وفي هذا

دلالة على أنه كان أعلمهم، وأجملهم، وأطولهم قامة، ففضل عليهم بهذه الصفات، وأهمها العلم الذي كانوا يفتقدونه.

﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكُهُ مَن يَشَاءُ﴾ أي: أنه لا خيار لكم، فالله هو الذي يؤتي الملك من يشاء من عباده، وشاهده في الآية الأخرى: ﴿قُلِ اللَّهُمَّ مَلِكُ الْمُلْكِ تُؤْتِي الْمُلْكَ مَن تَشَاءُ وَتَنْزِعُ الْمُلْكَ مِمَّن تَشَاءُ﴾ [آل عمران: ٢٦].

وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال: ﴿وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكُهُ مَن يَشَاءُ﴾ «سلطانه»^(١).

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ أي: واسع الفضل والإنعام، فينعم على من يشاء، عليم بمن يهبه الملك والرياسة.

أحكام وفوائد الآيتين:

- التحذير من ترك الدفاع عن الوطن، وعدم نصره المظلوم.
- تقرير عدم وفاء بني إسرائيل بما عاهدوا عليه نبيهم من قيامهم بالجهاد، وفي هذا ذم لهم، وتنديد بنكوئهم لعهدهم مع نبيهم.
- موعظة أن الأمة التي تعصي الله، وتتعدى حدوده، يسلط عليها

(١) التفسير، (٤/٤٦٥).

الأعداء، فيهزمونها.

- تقرير حسدهم للملك الذي بعث لهم، والإشارة إلى أن من أهم صفات القائد وخصائصه البسطة في العلم والجسم.
- أن الله -جلّ ثناؤه- هو الذي يؤتي الملك بحكمته وقدره من يشاء من عبادِهِ.

﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لَّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ ﴿٤٨﴾.

بيان الآية:

لم يقتنع اليهود بما لطالوت من خصائص العلم والشكل، ولم يقتنعوا بما قاله لهم نبيهم شمعون، فحتى يؤمنوا ويقتنعوا بآية الله -جلّ ذكره- ما حدث بينهم وبين نبيهم بقوله: ﴿وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ آيَةَ مُلْكِهِ أَنْ يَأْتِيَكُمُ التَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ﴾ قيل: إن التابوت كان لهم بمثابة العلم الذي يلتفون حوله في حروبهم، وترتفع به نفسياتهم.

﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ آلُ مُوسَىٰ وَآلُ هَارُونَ﴾ قيل: إن هذه

البقية: عصا موسى، وعصا هارون، وفتات الألواح التي انكسرت حين ألقاها موسى. وقيل: التوراة^(١).

﴿تَحْمِلُهُ الْمَلَائِكَةُ﴾ تقول الروايات: إن بني إسرائيل لما تركوا شريعة موسى، وعصوا الله، وارتكبوا المحرمات سلط الله عليهم العمالة، فهزموهم، وأخذوا التابوت منهم، ولكنهم وضعوه في معبد فيه أصنام^(٢)، وكما تقول الروايات: أصيب هؤلاء بنوع من الأمراض، فتشاوروا بينهم، وقالوا: نرده إلى بني إسرائيل، فوضعوه على عجلة، فساقتها الملائكة^(٣).

﴿إِنَّ فِي ذَلِكَ لَآيَةً لِّكُمْ إِن كُنتُمْ مُّؤْمِنِينَ﴾ المراد: أن نبيهم قال لهم: في عودة التابوت لكم بما فيه دلالة لكم على صدق ما أخبرتكم به أن الله بعث طالوت ملكاً عليكم، هذا إن كنتم مؤمنين بما أخبرتكم به.

أحكام وفوائد الآية:

- تقرير أن الأمة التي تعصي الله، وتتعدى حدوده يتسلط عليها

(١) تفسير البغوي، (ص ١٥١)، وزاد المسير لابن الجوزي، (ص ١٥٢).

(٢) تفسير القرآن العظيم، (١/ ٢٨٥-٢٨٦).

(٣) تفسير القرآن العظيم، (١/ ٢٨٥-٢٨٦).

الأعداء، فيهزمونها، وهذا ما حدث للعمالقة وغيرهم من الأمم في الماضي، وهو ما نشهده في الحاضر من تسلط الأقوياء على أمم وبلدان بعينها، كما نشهده من تسلط بعضها على بعض، فنتفرق فيما بينها، وتذهب قوتها؛ وذلك كله بسبب تهاونها فيما أمرها الله به.

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي إِلَّا مَنِ اعْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ فَشَرَبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلْكُوا اللَّهَ كَمِ مِّنْ فِتْنَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِتْنَةُ كَثِيرَةٍ بِيَاذِنِ اللَّهِ وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ ﴿٢٤٦﴾ ﴾ .

بيان الآية:

هذه الآية تابعة لما قبلها من قصة بني إسرائيل مع نبيهم وملكهم.

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِالْجُنُودِ ﴾ فصل بالجنود أي: ذهب بهم للمعركة ﴿ قَالَ إِنَّ اللَّهَ مُبْتَلِيكُمْ بِنَهَرٍ ﴾ الابتلاء: الامتحان، وقد ابتلى الله بني إسرائيل طيلة تاريخهم بسبب عنادهم وعصيانهم،

والنهر المشار إليه لعله نهر الأردن.

﴿فَمَنْ شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي﴾ الشرب هنا بمعنى: الكرع كما تفعل الحيوانات ﴿فَلَيْسَ مِنِّي﴾ أي: ليس من جندي، ﴿وَمَنْ لَمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُ مِنِّي﴾ أي: من لم يشرب منه فإنه مني ﴿إِلَّا مَنِ اغْتَرَفَ غُرْفَةً بِيَدِهِ﴾ الغرفة: المرة الواحدة، وهذا استثناء من أصل المنع، وهو الشرب بالكرع، ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ أي: أن الكثير من الجند شربوا، ولم يمتثل الأمر إلا قليل منهم، وقيل: الكثيرون الذين شربوا عطشوا، وأما من لم يشرب، أو أخذ غرفة واحدة فكان أحسن حالاً.

﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُ هُوَ وَالَّذِينَ ءَامَنُوا مَعَهُ﴾ أي: لما جاوز طالوت والذين آمنوا معه النهر. وعن البراء -رضي الله عنه- قال: «حدثني أصحاب محمد -رضي الله عنه- ممن شهد بداراً أنهم كانوا عدة أصحاب طالوت الذين جازوا معه النهر: بضعة عشر وثلاثمائة. قال البراء: لا والله، ما جاوز معه النهر إلا مؤمن»^(١).

﴿قَالُوا لَا طَاقَةَ لَنَا الْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أي: لا قدرة لنا على

(١) البخاري، كتاب المغازي، باب عدة أصحاب بدر، (رقم ٣٩٥٧).

منازلتهم؛ لما رأوا من كثرتهم وقوة بأسهم، فردَّ طالوت عليهم بأن الغلبة للفئة المؤمنة، وهو قول الله-جلَّ ذكره-: ﴿قَالَ الَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُمْ مُلْكُوا اللَّهَ﴾ أي: الفئة المؤمنة.

﴿كَمْ مِّنْ فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةً بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ أي: أن هذه الفئة القليلة حرصت على القتال؛ ليقينها أن النصر لا تقررهُ الكثرة، وإنما يقرره الله بإذنه للمؤمنين الصابرين، حين يعلم سرائرهم وصدقهم، وأن قصدهم العمل في سبيل دينه ﴿وَاللَّهُ مَعَ الصَّابِرِينَ﴾ أي: أن الله ينصر أوليائه الذين يصبرون على القتال، وهدفهم إعلاء كلمته.

أحكام وفوائد الآية:

- أهمية اختبار الجند عند المواقف الحاسمة.
- وجوب طاعة الجند لقائدهم وأمرهم، وإلا تعرضوا للهزيمة والفشل في قتالهم، والأصل فيه عموم قوله-تعالى-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩].

- أن الفئة المؤمنة الصادقة في إيمانها بالله تغلب بإذن الله الفئة

الكثيرة غير المؤمنة.

- من حكمة الله-تعالى-أن يُسَلِّطَ على القوي مَنْ هو أقوى منه،
فيهزمه، ويسلط على الطاغية مَنْ هو أقوى منه.
- فضل الصبر وما يناله الصابرون المحتسبون للجهاد في سبيل الله
من الأجر العظيم.

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ قَالُوا رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا
وَتَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٢٥٠﴾ فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ
اللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ وَءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُ مِمَّا
يَشَاءُ وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَفَسَدَتِ الْأَرْضُ
وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ ﴿٢٥١﴾ تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا
عَلَيْكَ بِالْحَقِّ وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ﴿٢٥٢﴾﴾.

بيان الآيات:

ما زال السياق في قصة طالوت وقومه مع جالوت وقومه: ﴿وَلَمَّا
بَرَزُوا لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِ﴾ أي: صاروا في مكان المعركة الفسيح
للقتال، قال المؤمنون: ﴿رَبَّنَا أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا﴾ أي: أنزل علينا
الصبر في القتال، ﴿وَتَبِّتْ أَقْدَامَنَا﴾ أي: قوِّ عزائمنا ﴿وَانصُرْنَا عَلَى

الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ ﴿١﴾ أي: أننا نطلب النصر منك يا ربنا على القوم

الكافرين، وهم جالوت ومن معه.

وما زال السياق في القتال بين الفريقين، وما آل إليه، وهو قول الله-

جَلَّ ثَنَاهُ -: ﴿فَهَزَمُوهُمْ بِإِذْنِ اللَّهِ﴾ ﴿٢﴾ أي: أن الفئة المؤمنة من قوم

طالوت هزمت جند جالوت، وما كان هذا إلا بإذن الله وتدبيره ونصره.

﴿وَقَتَلَ دَاوُدُ جَالُوتَ﴾ ﴿٣﴾ فالقاتل هنا داود الذي اختاره الملك

طالوت على رأس الجند، ولم يكن آنذاك نبياً ولا رسولاً، والمقتول هنا

جالوت رئيس العمالقة.

﴿وَعَاتَتْهُ اللَّهُ الْمُلْكَ وَالْحِكْمَةَ﴾ ﴿٤﴾ أي: آتى الله داود الملك والحكمة

﴿وَعَلَّمَهُ مِمَّا يَشَاءُ﴾ ﴿٥﴾ قيل: المراد أنه علمه منطق الطير، وصنع

الدروع^(١).

وقال الشيخ الشنقيطي: «لم يبين هنا شيئاً مما علّمه، وقد بين في

مواضع أخر أن مما علمه صنعة الدروع كقوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ

لَبُوسٍ لَكُمْ لِتُحْصِنَكُمْ مِنْ بَأْسِكُمْ فَهَلْ أَنْتُمْ شَاكِرُونَ﴾ ﴿٦﴾

[الأنبياء: ٨٠]، وقوله: ﴿وَالنَّالَهُ الْخَديْدَ﴾ ﴿٧﴾ ﴿١٥﴾ أن أَعْمَلَ سَيِّغَتٍ وَقَدِرَ

(١) زاد المسير لابن الجوزي، (ص ١٥٤)، وتفسير البغوي، (ص ١٥٥).

في السَّرِّ ط [سبأ: ١٠-١١].

﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ الْأَرْضُ﴾

بعد أن قصَّ الله قصة بني إسرائيل وما ابتلوا به، وما حدث من قتال بين طالوت وجالوت، وهزيمة الأخير بسبب كفره، بين الله قاعدة عظيمة وحكمة من حكمه، وهي: أنه لولا أنه يدفع بعضاً من خلقه لمقاتلة البعض الآخر لتحولت الحياة إلى فوضى، وفست الأرض، فالقوي يسلط الله عليه من هو أقوى منه، فيهزمه، والباغي يسلط عليه من هو أبغى منه، فيقاتله ويهزمه، وهذا ما عرفناه في التاريخ، وما يشهده الإنسان اليوم، فترى الدولة القوية ذات العدة الطاغية، والعدد الهائل والقوة المتعددة، فيسلط الله عليها نفراً منها أو من غيرها، فيقاتلونهم سرّاً، يكرون عليها، ويفرون منها، فلا تستطيع هزيمتهم؛ لأنها لا تقابلهم وجهاً لوجه، والله في ذلك حكمة؛ إذ لو لم يتسلط عليها هؤلاء القلة لبغت، وطغت، وعاثت في الأرض فساداً.

هذا معنى من معاني الآية، وقيل: إن المعنى: لولا دفاع الله بالمؤمنين الأتقياء عن الكفرة والفجار لفست الأرض، وروي في هذا قول رسول الله - ﷺ -: «إن الله يدفع العذاب بمن يصلي من أمتي عن من لا يصلي،

وبمن يزكي عن لا يزكي، وبمن يصوم عن لا يصوم، وبمن يحج عن لا يحج، وبمن يجاهد عن لا يجاهد، ولو أجمعوا على ترك هذه الأشياء ما أنظرهم الله طرفة عين»، ثم تلا-عليه الصلاة والسلام-هذه الآية^(١).

وفي حديث جابر بن عبد الله -رضي الله عنه- أن رسول الله -ﷺ- قال: «إن الله يصلح بصلاح الرجل ولده، وولد ولده، وأهل دويرته، ودويرات حوله، ولا يزالون في حفظ الله ما دام فيهم»^(٢).

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى الْعَالَمِينَ﴾ والمراد: أن الله حين يدفع بالمؤمنين والمجاهدين شر الظلمة والطغاة، فإنما ذلك فضل ومنة منه على العالمين.

﴿تِلْكَ آيَاتُ اللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِالْحَقِّ﴾ المخاطب هنا: نبي الله ورسوله محمد -ﷺ-، والمراد: أن هذه الآيات التي قصصناها عليك، وأعلمناك بها هي حق وصدق.

(١) لم أجده مرفوعاً إلى النبي -ﷺ- بهذا اللفظ، وقد أخرجه ابن أبي حاتم في تفسيره، (رقم ٢٥٣٧)، والبيهقي في شعب الإيمان، (١٠/٧٥) من قول ابن عباس.

(٢) أخرجه الطبري في تفسيره، (٤/٥١٦).

﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾ وهذا بيان من الله -جلّ ثناؤه- أن محمداً رسول من رسله، وما كان الله ليقص عليه أحوال الأمم البائدة، وما تعرضت له من الابتلاء، وما أنعم الله به على عباده المؤمنين من النصر والثبات إلا ليعلم هو وأُمتُه أن الإيمان به هو الوسيلة للنصر على الأعداء، وأن الكثرة في العدد أو العدد لا تغني أصحابها شيئاً إذا فقدوا الإيمان به؛ لأن النصر بيده، ومن عنده، كما قال -ﷺ-: ﴿وَمَا النَّصْرُ إِلَّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ الْعَزِيزِ الْحَكِيمِ﴾ [آل عمران: ١٢٦].

أحكام وفوائد الآيات:

- فضيلة دعاء الله، والاستعانة به عند لقاء العدو، وكان هذا دأب رسول الله -ﷺ- في غزواته؛ لأنه مهما كانت قوة الجيش وعدده وعدده فلا ناصر له إلا الله.
- أنه لولا دفع الخلق لبعضهم لفسدت الأرض، فمن حكمة الله العظيمة: أنه يسلط على القوي من هو أقوى منه، فيهزمه، ويسلط على الطاغية من هو أقوى منه، ويسلط أهل الإيمان على أهل الكفر، فيهزمونهم، وهكذا اقتضت إرادة الله وحكمته، كما قال -تعالى-: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ اللَّهِ النَّاسَ بَعْضَهُمْ بِبَعْضٍ لَفُتَّتْ

صَوَامِعُ وَبَيْعٌ وَصَلَوَاتٌ يُذَكَّرُ فِيهَا اسْمُ اللَّهِ كَثِيرًا ﴿٤٠﴾

[الحج: ٤٠].

﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ مِّنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ
وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ وَعَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ
بِرُوحِ الْقُدُسِ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلَ الَّذِينَ مِن بَعْدِهِمْ مِّنْ بَعْدِ
مَا جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنِ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَّنْ
كَفَرَ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَتَلُوا وَلَكِنَّ اللَّهُ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴿٥٣﴾﴾

بيان الآية:

بعد أن بيّن الله لرسوله قصة بني إسرائيل مع نبيهم، وأن ما بيّنه
هو القول الحق؛ أكد أنه ممن اختصهم برسالته بقوله: ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ
الرُّسُلِينَ﴾.

ثم انتقل الحكم إلى الرسل عامة، وما بينهم من التفاضل، وهذا
يقتضي معرفة ما إذا كان ثمة فاضل ومفضول بين الأنبياء، وقد أجاب
عن هذا رسول الله - ﷺ -، فلما نزلت هذه الآية، وأحب الصحابة معرفة
معناها قال لهم: «لا تفضلوا بين أنبياء الله، أو لا تخيروا بين أنبياء

الله»^(١)، وقال: «لا يقل أحدكم: أنا خير من يونس بن متى»^(٢)، وقال: «لا تفضلوني على موسى»^(٣).

واختلف المفسرون في الجمع بين الآية وهذه الأحاديث، فذكر القرطبي: أن أحسن الأقوال في هذا قول من قال: إن المنع من التفضيل إنما هو من جهة النبوة التي هي خصلة واحدة، لا تفاضل فيها، وإنما التفضيل في زيادة الأحوال والخصوص والكرامات والألطف والمعجزات المتباينات. وأما النبوة في حقيقة نفسها فلا تتفاضل، وإنما تتفاضل بأمور أخرى زائدة عليها، ولذلك فهم رسل، وأولو عزم، ومنهم من اتخذه الله خليلاً، ومنهم من كلمه الله، ورفع بعضهم

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، (رقم ٣٤١٤)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: من فضائل موسى، (رقم ٢٣٧٣).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الأنبياء، باب: قول الله-تعالى: ﴿وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى﴾، (رقم ٣٣٩٥)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: في ذكر يونس، (رقم ٢٣٧٦).

(٣) لم أجده بهذا اللفظ، وقد أخرج البخاري في كتاب الأنبياء، باب: ﴿وَإِنَّ يُوسُفَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ﴾، (رقم ٣١٤١)، ومسلم في كتاب الفضائل، باب: من فضائل موسى، (رقم ٢٣٧٣)، عن أبي هريرة مرفوعاً: «لا تفضلوا بين أنبياء الله، فإنه ينفخ في الصور، فصعق من في السماوات ومن في الأرض، فأكون أول من بعث...، فإذا موسى-عليه السلام-آخذ بالعرش».

درجات، كما قال-تعالى:- ﴿وَلَقَدْ فَضَّلْنَا بَعْضَ النَّبِيِّينَ عَلَى بَعْضٍ ۖ وَءَاتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا﴾ [الإسراء: ٥٥]، وقال: ﴿تِلْكَ الرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ﴾.

﴿مِنْهُمْ مَّنْ كَلَّمَ اللَّهُ﴾ المراد هنا: موسى بن عمران، فقد كلمه الله لقوله-ﷺ:- ﴿وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا﴾ [النساء: ١٦٤].

﴿وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَاتٍ﴾ لا ريب أن الله أعطى نبيه ورسوله محمداً-ﷺ-الكثير من الفضائل التي لم تعط لنبي قبله؛ لقوله-عليه الصلاة والسلام-: «أعطيت خمساً لم يعطهن أحد قبلي: بعثت إلى الأحمر والأسود، وجعلت لي الأرض مسجداً وطهوراً، ونصرت بالرعب مسيرة شهر، وأحلت لي الغنائم، ولم تحل لأحد قبلي، وأعطيت الشفاعة»^(١).

وقد ذكر ابن عباس-رضي الله عنهما-«أن الله فضل محمداً على الأنبياء، وعلى أهل السماء، فقليل له: بِمَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ فضله على أهل السماء؟، فقال: إن الله-تعالى-قال: ﴿وَمَنْ يَقُلْ مِنْهُمْ إِنِّي إِلَهٌ مِّنْ

(١) أخرجه البخاري في كتاب التيمم، باب: التيمم، (رقم ٣٣٥)، ومسلم في كتاب المساجد، (رقم ٥٢١)، واللفظ له.

دُونِهِ فَذَلِكَ نَجْزِيهِ جَهَنَّمَ كَذَلِكَ نَجْزِي الظَّالِمِينَ ﴿٢٩﴾ [الأنبياء: ٢٩]،
 وقال لمحمد -ﷺ-: ﴿إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴿١﴾ لِيَغْفِرَ لَكَ اللَّهُ
 مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ ﴿٢﴾﴾ [الفتح: ١-٢]. قالوا: فما فضله
 على الأنبياء؟ قال: قال الله -تعالى-: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً
 لِّلنَّاسِ﴾ [سبأ: ٢٨]، فأرسله إلى الجن والإنس»^(١).

﴿وَعَاتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ﴾ الآيات هي إحياء الموتى،
 وإبراء الأكمه والأبرص، وخلق الطير من الطين، وذلك للدلالة على
 صحة ما جاء به ﴿وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ﴾ المراد به: جبريل،
 وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن قتادة قال: هو جبريل -عليه السلام-
 «^(٢)».

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَقْتَلَ الَّذِينَ مِنْ بَعْدِهِمْ مِنْ بَعْدِ مَا
 جَاءَتْهُمْ الْبَيِّنَاتُ وَلَكِنْ اخْتَلَفُوا فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ
 كَفَرَ﴾ في هذا بيان لما حدث بين الأمم التي أرسل الله إليها الرسل،
 فرغم ما جاءهم من البينات اختلفوا فيها، فتقاتلوا بسبب هذا

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٣/٢٦٣)، والحديث أخرجه الطبراني في المعجم الكبير،
 (١١/٣٣٩)، (رقم ١١٦١٠)، والدارمي (رقم ٤٨).

(٢) التفسير، (١/٣٦٢).

الاختلاف؛ وفي كتب التاريخ ما يدل على ذلك، فقد اختلف اليهود فيما بينهم، ولا يزالون، كحال السامرة وضدهم، واختلف النصارى كذلك، ولا يزالون كما هو حال الكاثوليك والبروتستانت والأرثوذكس، ثم اختلف اليهود والنصارى، كما قال-تعالى-: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ لَيْسَتْ النَّصْرَى عَلَى شَيْءٍ وَقَالَتِ النَّصْرَى لَيْسَتْ الْيَهُودُ عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَتْلُونَ الْكِتَابَ﴾ [البقرة: ١١٣]، ولعلَّ المراد من ذكر ذلك لرسول الله -ﷺ- تحذيره وتحذير أُمته من الخلاف، وما ينشأ عنه من الفرقة والافتتال، كما قال-تعالى-: ﴿وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ [آل عمران: ١٠٥].

﴿فَمِنْهُمْ مَنْ ءَامَنَ وَمِنْهُمْ مَنْ كَفَرَ﴾ أي: أن من هذه الأمم من آمن بما جاءت به رسله، وظل على إيمانه، ومنهم من اختلف، وضل عما جاء به هؤلاء الرسل.

﴿وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا أَفْتَتَلُوا﴾ أي: أن ما حدث بينهم كان بقضاء الله ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ﴾ أي: أنه هو الحاكم الفاعل لكل ما يريد في تدبير خلقه.

أحكام وفوائد الآية:

- أن التفاضل بين الأنبياء منحصر في الخصوصيات والكرامات، أما في مجال النبوة فلا تفاضل بينهم.
- تحذير الله لرسوله محمد - ﷺ - وأُمته من الاختلاف الذي فشا بين الأمم السابقة، فكان سبباً في هلاكها.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ . ﴿١٥٤﴾

بيان الآية:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ هذا نداء للمؤمنين؛ لخصوصيتهم بالإيمان، وانقيادهم لأمر الله، فكان النداء والخطاب لهم.

﴿أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ﴾ المراد بالإنفاق هنا: الإنفاق في سبيل الله، بما يشمل ذلك من تجهيز المجاهدين، والصدقة على المحاويج، من الأقارب وغيرهم، وكل عمل أساسه وغايته ومراده سبيل الله.

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنفِقُوا مِمَّا رَزَقْنَاكُمْ مِّن قَبْلِ أَن يَأْتِيَ يَوْمٌ لَا بَيْعَ فِيهِ وَلَا خُلَّةٌ وَلَا شَفْعَةٌ﴾ المراد باليوم: يوم القيامة،

ففي ذلك اليوم لا ينفع إلا العمل الصالح في الدنيا، فإذا كان الإنسان في الدنيا ينتفع بالمال والبيع، وبالأخلاء، والأصدقاء، وبالشفاعة، ففي يوم القيامة لا ينفع من ذلك شيء؛ لأن العمل في الدنيا، أما في الآخرة فليس إلا الحساب على العمل.

﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ والمراد: أن الذين نسوا يوم القيامة، وفضلوا الحياة الدنيا على الآخرة، وكفروا بالله هم الظالمون، أي: الذين ظلموا أنفسهم بما آلوا إليه من العذاب، كما قال-تعالى:-
﴿وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا أَنْفُسَهُمْ يَظْلِمُونَ﴾ [النحل: ١١٨].

أحكام وفوائد الآية:

- الحث على الإنفاق في سبيل الله استعداداً لليوم الذي لا تنفع فيه القرابة أو الصداقة أو الشفاعة، وإنما ينفع فيه العمل الصالح.
- أن الذين كفروا بالله ورسوله هم الذين ظلموا أنفسهم بما يصيبهم من العذاب جزاء كفرهم.

﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ

إِلَّا بِمَا شَاءَ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَلَا يَئُودُهُ حِفْظُهُمَا
وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ ﴿٢٥٥﴾

بيان الآية:

هذه الآية آية الكرسي، أعظم آية في كتاب الله، بل هي سيدة هذه الآيات، وردت فيها أحاديث كثيرة للدلالة على عظمها وفضلها، وما يكون لقارئها من الثواب في الآخرة، والحرز من الشياطين في الدنيا.

أما ثوابها في الآخرة فلأنها تشتمل على توحيد الله في ألوهيته، وتقديسه وتعظيمه في أسمائه وصفاته؛ لما رواه الخليفة علي -عليه السلام-، قال: «سمعت نبيكم -صلى الله عليه وسلم- يقول -وهو على أعواد المنبر-: «من قرأ آية الكرسي دبر كل صلاة لم يحل بينه وبين دخول الجنة إلا الموت»^(١).

وأما حرزها في الدنيا فما رواه أبو هريرة -رضي الله عنه- قال: «وكلني رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بحفظ زكاة رمضان، فأتاني آتٍ، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته، وقلت: لأرفعنك إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فقال: دعني، فأني محتاج، وعلي عيال، وبي حاجة شديدة. قال: فخليت عنه، فأصبحت،

(١) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، (٤٤/٩)، (رقم ٩٨٤٨)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، (رقم ٩٧٢).

فقال رسول الله -ﷺ-: «يا أبا هريرة! ما فعل أسيرك البارحة؟»، قال: قلت يا رسول الله! شكا حاجة شديدة وعيلاً، فرحمته، وخليت سبيله، قال: «أما إنه قد كذبك، وسيعود»، فعرفت أنه سيعود؛ لقول رسول الله -ﷺ-: إنه سيعود، فرصدته، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله -ﷺ-، قال: دعني، فإنني محتاج، وعلي عيال، لا أعود، فرحمته، وخليت سبيله، فأصبحت، فقال لي رسول الله -ﷺ-: «يا أبا هريرة! ما فعل أسيرك البارحة؟» قلت: يا رسول الله! شكا حاجة وعيلاً، فرحمته، وخليت سبيله، قال: «أما إنه قد كذبك، وسيعود»، فرصدته الثالثة، فجعل يحثو من الطعام، فأخذته، فقلت: لأرفعنك إلى رسول الله -ﷺ-، وهذا آخر ثلاث مرات، إنك تزعم أنك لا تعود، ثم تعود، فقال: دعني أعلمك كلمات ينفعك الله بها، قلت: وما هن؟ قال: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ حتى تخطم الآية، فإنك لن يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح. فخليت سبيله، فأصبحت، فقال لي رسول الله -ﷺ-: «ما فعل أسيرك البارحة؟»، قلت: يا رسول الله! زعم أنه يعلمني كلمات ينفعني الله بها، فخليت سبيله، قال: «وما هي؟»، قال: قال لي: إذا أويت إلى فراشك فاقرأ آية الكرسي من أولها

حتى تختم الآية: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾، وقال لي: لا يزال عليك من الله حافظ، ولا يقربك شيطان حتى تصبح، فقال النبي -ﷺ-: «أما إنه صدق وهو كذوب، تعلم من تخاطب منذ ثلاث ليال يا أبا هريرة؟»، قلت: لا، قال: «ذاك شيطان»^(١).

﴿اللَّهُ﴾ هو الرب الخالق الذي لا رب ولا إله غيره ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ هذا للاستغراق، أي: لا إله في الوجود يعبد بحق إلا هو ﴿الْحَيُّ الْقَيُّومُ﴾ صفة من صفات الله -ﷻ-، فـ ﴿الْحَيُّ﴾ هو الباقي الدائم الذي لا يزول، ولا يتحول، ولا يتغير، وـ ﴿الْقَيُّومُ﴾ أي: القائم بتدبير ما في السماوات والأرض بما فيهنَّ، وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال: ﴿الْقَيُّومُ﴾ قال: «القائم على كل شيء»^(٢).

﴿لَا تَأْخُذُهُ سِنَّةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ أي: لا ينتابه نعاس، ولا يعتريه نوم، والمراد: أن الله -جلّ ثناؤه- حي قائم على تدبير خلقه، لا يماثله في قوته ولا في تدبيره أحد في الوجود. وأخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس -رضي الله عنهما- قال: «السَّنةُ: النَّعَاسُ، وَالنَّوْمُ: هُوَ النَّوْمُ»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب: فضل سورة البقرة، (رقم ٥٠١٠).

(٢) التفسير، (٤/٥٢٩).

(٣) التفسير، (٤/٥٣١).

﴿لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: المالك لكل ما في

السموات والأرض ومن فيهنّ، فكلهم عبيده، وتحت تدبيره وتصرفه.

﴿مَنْ ذَا الَّذِي يَشْفَعُ عِنْدَهُ إِلَّا بِإِذْنِهِ﴾ والمراد: أن الله يأذن لمن

يشاء من خلقه في الشفاعة، خاصة من الأنبياء، كما هو الحال في نبينا

محمد-ﷺ- حين يعتذر الأنبياء عن الشفاعة للخلق، ويحيلون

الشفاعة له-عليه الصلاة والسلام-، فيخر حينئذٍ تحت العرش ساجداً،

فيقال له: «ارفع رأسك، واشفع تشفع»^(١).

﴿يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ﴾ في هذا بيان وتوكيد بأنه-

جلّ ثناؤه-يعلم كل ما في السموات والأرض، دقه وجلّه، وسرّه

وعلانيته، كما قال-ﷻ-: ﴿يَعْلَمُ خَائِنَةَ الْأَعْيُنِ وَمَا تُخْفِي

الْصُّدُورُ﴾ [غافر: ١٩].

﴿وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِّنْ عِلْمِهِ إِلَّا بِمَا شَاءَ﴾ والمراد: أن

العلم له-جلّ ثناؤه-حصراً وإطلاقاً، فليس لأحد أن يحيط بشيء من

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قول الله-تعالى-: ﴿إِنَّا أَرْسَلْنَا

نُوحًا إِلَىٰ قَوْمِهِ﴾ (رقم ٣٣٤٠)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: أدنى أهل

الجنة منزلة فيها، (رقم ١٩٤).

هذا العلم إلا إذا أذن له، فالذي تَعَلَّمَ صنعة السفينة-كما هو حال نبي الله نوح-عليه السلام-لم يكن يعلم ذلك العلم إلا لأن الله علّمه هذا العلم، والذي تعلم صنعة الحديد-كما هو حال نبي الله داود-عليه السلام-لم يكن ليعلم هذه الصنعة إلا لأن الله علّمه، كما في قوله: ﴿وَعَلَّمْنَاهُ صَنْعَةَ لَبُوسٍ لَّكُمْ لِيُحْصِنَكُمْ مِّنْ بَأْسِكُمْ﴾ [الأنبياء: ٨٠]، وهكذا في كل علم علّمه الإنسان من طب وغيره في سالف الزمان وحاضره وقابله.

﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ﴾ عن ابن عباس-رضي الله عنهما-«أن الكرسي: موضع القدمين»^(١)، ولا أحد يحيط بمعرفته وسعته، وقد روى أبو ذر قال: «قلت: يا رسول الله! أي ما أنزل عليك أعظم؟» قال: «آية الكرسي»، ثم قال: «يا أبا ذر! ما السماوات السبع مع الكرسي إلا كحلقة ملقاة في أرض فلاة، وفضل العرش على الكرسي كفضل الفلاة على الحلقة»^(٢).

(١) أخرجه وكيع في تفسيره كما صرح ابن كثير في التفسير، وأخرجه الحاكم، وصححه، ووافقه الذهبي، (المستدرک ٢/٢٨٢)، وذكره الهيثمي، ونسبه إلى الطبراني، وقال: «رجاله رجال الصحيح»، مجمع الزوائد، ٦/٣٢٦.
(٢) أخرجه أبو الشيخ في العظمة، (٢/٥٦٩)، والبيهقي في الأسماء والصفات، (رقم ٨٦١).

﴿وَلَا يُوَدُّهُ حِفْظُهُمَا وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ ﴿٢٥٥﴾ أي: لا يثقله أو

يصعب عليه حفظ السماوات والأرض، ومن فيهنّ، وما بينهما؛ لأنه القادر المالك الذي لا يعجزه شيء في ذلك. وأخرج الطبري بسند حسن عن ابن عباس-رضي الله عنهما-: «﴿وَلَا يُوَدُّهُ حِفْظُهُمَا﴾ لَا يَثْقُلُ عَلَيْهِ ﴿وَهُوَ الْعَلِيُّ الْعَظِيمُ﴾ الذي قد كمل في عظمته»^(١).

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب إقرار الخلق بربوبية الله وألوهيته وأسمائه وصفاته، وهذه هي أسس التوحيد التي لا يوصف أحد بأنه مسلم ما لم يقر بها قولاً وعملاً وتصديقاً وإخلاصاً.
- الإقرار بأن الله ما في السماوات وما في الأرض، وأنه لا يشفع أحد من الملائكة أو الأنبياء أو الرسل أو غيرهم إلا بإذنه، وأنه لا أحد في الوجود يحيط بشيء من علمه إلا بما شاء، وأن كل ما في السماوات والأرض ومن فيهنّ وما بينهما عبده، وتحت مشيئته وتدبيره وتصرفه.

(١) التفسير، (٤/٥٤٢-٥٤٤).

﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ فَمَنْ يَكْفُرْ
بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى لَا انْفِصَامَ
لَهَا وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٥٦﴾﴾.

بيان الآية:

﴿لَا﴾ نفي، و﴿إِكْرَاهَ﴾ هو المنفي ﴿فِي الدِّينِ﴾ المراد به:
الإسلام؛ لأن الله أشار إليه بقوله في الآية السابقة: ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ
الْمُرْسَلِينَ﴾ ورسول الله محمد -ﷺ- لم يرسل إلا بالإسلام.

وذكر المفسرون في أسباب نزول هذه الآية عدة أقوال، منها: ما ذكره
السدي: أنها نزلت في رجل من الأنصار يقال له: أبو حصين، كان له
ابنان، فقدم تجار من الشام إلى المدينة يحملون الزيت، فلما أرادوا
الخروج أتاهم ابنا الحصين، فدعوهما إلى النصرانية، فتنصرا، ومضيا
معهم إلى الشام، فأتى أبوهما رسول الله -ﷺ- مشتكياً أمرهما، ورغب
في أن يبعث رسول الله -ﷺ- من يردهما، فنزلت هذه الآية، ولم يؤمر
يومئذٍ بقتال أهل الكتاب، وقال: «أبعدهما الله، هما أول من كفر»^(١).

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (٣/١٥)، وأسباب نزول القرآن للواحي،
(ص ٢٠١).

وقال ابن عباس-رضي الله عنهما-: «نزلت هذه الآية في الأنصار، كانت تكون المرأة مقلاتاً، فتجعل على نفسها إن عاش لها ولد أن تهوده، فلما أجليت بنو النضير كان فيهم كثير من أبناء الأنصار، فقالوا: لا ندع أبناءنا، فأنزل الله-تعالى-هذه الآية».

وقيل: إن هذه الآية منسوخة بآية ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾.

قال أبو داود: «المقلات: التي لا يعيش لها ولد»^(١).

وقال بهذا عبد الله بن مسعود وجمع من المفسرين.

وقيل: إنها ليست منسوخة، وإنما نزلت في أهل الكتاب إذا أدوا الجزية، وأن الذين يُكرهون أهل الأوثان، فلا يقبل منهم إلا الإسلام، وهم الذين نزلت فيهم آية: ﴿يَأْتِيهَا النَّبِيُّ جَهْدِ الْكُفَّارَ وَالْمُنَافِقِينَ﴾، وهذا قول الشعبي والحسن وقتادة، وحجتهم في هذا:

ما رواه زيد بن أسلم عن أبيه: أنه سمع عمر بن الخطاب يقول لعجوز

(١) أخرجه أبو داود في السنن، (٥٨/٣)، كتاب الجهاد، باب في الأسير يكره على الإسلام، وأخرجه ابن حبان، (الإحسان ٣٥٢/١)، (رقم ١٤٠)، وقال محقق الإحسان: «إسناده صحيح على شرطهما»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود، (رقم ٢٣٣٣).

نصرانية: «أسلمي أيتها العجوز تسلمي، إن الله بعث محمداً بالحق»،
فقلت: أنا عجوز كبيرة، والموت إليّ قريب، فقال عمر: «اللهم اشهد»،
ثم تلا ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾^(١).

قلت: والمراد-والله أعلم-أن رسول الله -ﷺ- قاتل مشركي مكة؛
لأنهم قاتلوه، وأخرجوه، فأحل الله قتالهم، وعمل على تطهير بيته
وجزيرة العرب من الشرك والوثنية، ولما ظهر الإسلام، وتبين للناس
أنه يهديهم إلى الحق، وأنه جاء لإخراجهم من الضلال إلى الهدى، ومن
الظلام إلى النور، ومن الوثنية والعبودية إلى الحرية، وأن غايته عبادة
إله واحد، دلت المحسوسات والعقول على أنه الرب الخالق، والإله
الواحد، بعد هذا أصبح لكل عاقل أن يدرك معنى هذا الدين، فيسلم
قلبه وجوارحه لله، دون إكراه من أحد، فإن فعل ذلك أدرك نصيبه من
الحياة الدنيا والآخرة، وإن أبى واتبع هواه فلا يكون في إكراهه منفعة
للدین، وعندئذٍ يترتب عليه حق يدفعه مقابل وجوده بين ظهرائي
المسلمين، وحمائيتهم له، وتعهدهم بأمانه، وهو ما عرف بالجزية،
خاصة على أهل الكتاب الذين يريدون البقاء على دينهم، فتكون هذه

(١) أخرجه الدارقطني في سننه، (٣٩/٢)، والبيهقي في السنن الكبرى، (٥٢/١)،
وانظر: الجامع لأحكام القرآن، (٢٨٠/٣).

الآية خاصة بهذا المعنى، أما إذا كان من هؤلاء من يريد التصدي للمسلمين بالحرب فهذا تحكمه الآيات الأخرى التي تحت على قتال المعتدين ومن في حكمهم.

﴿قَدْ تَبَيَّنَ الرُّشْدُ مِنَ الْغَيِّ﴾ هذا بيان لما قبله، المراد منه: أن الهدى المعبر عنه هنا بالرشد قد تميز من الغي-وهو الضلال-، أي: أنه بمجيء الإسلام ورسالته لم يعد هنا سببٌ للجهل بالهدى من الضلال، ولا بالحق من الباطل.

﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ والمراد: أن من ترك ما يدعو إليه الطواغيت والشياطين من الشرك بالله، وعبادة الأوثان والأصنام، والصد عن سبيل الله، ثم آمن بالله، ووحده في ربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته، وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد قال: «الطاغوت: الشيطان»^(١) ﴿فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ أي: استوثق بالعروة الوثقى، وهي هنا دين الله القويم، وعُراه وأساسه التوحيد، وإخلاص العبادة لله وحده،

(١) التفسير، (٤/٥٥٦).

وأخرج الطبري بسند حسن عن السدي ﴿فَقَدْ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ
الْوُثْقَى﴾ «هو الإسلام»^(١).

﴿لَا أَنْفِصَامَ لَهَا﴾ المراد: أن من تمسك بهذه العروة، فقد تمسك
بحبل الله المتين الذي لا ينفصم، ولا ينقطع ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ﴾
أي: أنه -جلّ ثناؤه- سميع بالذي يؤمن بالله، متمسكاً بعروته الوثقى،
وبمن يتبع الطواغيت والشياطين.

أحكام وفوائد الآية:

- في قوله -تعالى-: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ تقرير حرية الاعتقاد،
فلا إجبار على إدخال الناس في الإسلام، ولكن بعضهم استدل
بهذه الآية على أنّ لكل فرد الحرية في أن يختار أي دين، وهذا
مجانِب للصواب، ولا ينطبق على المسلمين؛ لأنها رَدَّةٌ محضة،
وكفر صريح.

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا يُخْرِجُهُم مِّنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ
وَالَّذِينَ كَفَرُوا أَوْلِيَائُهُمُ الظُّلُمَاتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ النُّورِ إِلَى
الظُّلُمَاتِ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾.

(١) التفسير، (٤/٥٦٠).

بيان الآية:

﴿اللَّهُ وَلِيُّ الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ الولي: مالك الأمر، القائم به، فهو المتولي لأمر المؤمنين، الناصر والمعين لهم، فيخرجهم من الشرك والكفر إلى النور-وهو الإسلام-، ويبعدهم عن طريق الضلال إلى طريق الهداية.

أما الذين كفروا فأعرضوا عن الله فيتولاهم الطواغيت ومن في حكمهم من الشياطين، فيبعدونهم عن طريق الهداية، ويزينون لهم طريق الضلال.

﴿أُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ أي: أن هؤلاء الذين اتبعوا الطواغيت، وحادوا عن طريق الهدى سيكون مصيرهم النار.

أحكام وفوائد الآية:

- الحكم بأن من آمن بالله فإنه يتولاه، فينقذه من ظلمات الكفر، ويرشده إلى نور الإيمان، فيكون مآله إلى النعيم، أما الذي يعرض عن الله فإن الشياطين تتولاه، وتهوي به في ظلمات الكفر، فيكون

مصيره إلى العذاب.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ ۗ وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ ﴾ ﴿٢٩٨﴾

بيان الآية:

هذا بيان من الله لنبيه محمد - ﷺ - عن المناظرة التي وقعت بين نبي الله إبراهيم - عليه السلام - ونمرود البابلي، فهذا كان ملكاً على ممالك كثيرة، فاستكبر عن دعوة نبي الله إبراهيم له إلى الإيمان بالله. وأخرج الطبري بسند حسن عن السدي قال: «هو نمرود بن كنعان»^(١).

فقوله: ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ يا نبينا محمدًا ! ﴿ إِلَى الَّذِي حَاجَّ إِبْرَاهِيمَ فِي رَبِّهِ ﴾ هذا تعجب واستنكار لمن يحاج في وجود الله ﴿ أَنْ ءَاتَاهُ اللَّهُ الْمُلْكَ ﴾ أي: مكّنه من حكم الممالك.

﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ ﴾ المراد: أن نبي الله

(١) التفسير، (٤/٥٩٦).

إبراهيم عندما حاج النمرود بَيْنَ له أن الله هو الذي يحيي الخلق ويميتهم بقدرته وإرادته، فرد عليه النمرود بقوله: ﴿أَنَا أُحْيِي وَأُمِيتُ﴾، وكان من السهل عليه بهذا أن يحاج إبراهيم، فيقتل من يشاء، ويترك من يشاء من أتباعه، فهذا في زعمه معنى الإحياء والإماتة.

﴿قَالَ إِبْرَاهِيمُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْتِي بِالشَّمْسِ مِنَ الْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ الْمَغْرِبِ﴾ لما عرف نبي الله إبراهيم أن النمرود حاول التخلص من المحاجة الأولى قال له: إن كنت قادراً كما تزعم فأْت بالشمس من المغرب، خلافاً لما هي عليه، فأسقط في يده؛ لمعرفته بعجزه عن ذلك، وهذا هو معنى قول الله-جلّ ثناؤه-: ﴿فَبُهِتَ الَّذِي كَفَرَ﴾ وهو بمعنى: توقف عن الكلام؛ لعجزه عن الجواب عنه.

﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ﴾ أي: أنه لا يهدي الذين جاءتهم البينات، فأنكروها، واستكبروا عن الحق، فنعتهم بالظالمين.

أحكام وفوائد الآية:

- أهمية محاجة الكافرين؛ لتبصيرهم بالحق، ودعوتهم إليه رغبة في هدايتهم، كما قال-تعالى-: ﴿فَإِنْ حَاجُّوكَ فَقُلْ أَسْلَمْتُ وَجْهِيَ لِلَّهِ وَمَنِ اتَّبَعْتُ﴾ [آل عمران: ٢٠]، وقوله-جلّ ثناؤه-:

﴿وَلَا تُجَدِّلُوا أَهْلَ الْكِتَابِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ إِلَّا الَّذِينَ

ظَلَمُوا مِنْهُمْ﴾ [العنكبوت: ٤٦]، فإذا قبل أولئك الحقّ ففي هذا

خير كثير؛ لأن الله حين أمر بالدعوة كان رأفة ورحمة بخلقه ممن

ضلّ عن السبيل، فإن أبى المدعو إلى الحق، واستكبر عنه قامت

الحجة عليه عند حسابه يوم العرض على الله.

﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّى

يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ قَالَ

كَمْ لَبِثْتُ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ قَالَ بَلْ لَبِثْتُ مِائَةَ عَامٍ

فَأَنْظِرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ وَانْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ

وَلِتَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ وَانْظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ

نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ

﴿١٥٩﴾

بيان الآية:

﴿أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَى قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَى عُرُوشِهَا﴾ في الآية

تشبيهه بالمثل الذي ضربه الله في الآية السابقة، وهو المحاجة التي تمت

بين نبي الله إبراهيم ونمرود.

والمار على القرية قيل: إنه عزيز، أو أرميا بن حلقيا، وقد يكون غيرهما من بني إسرائيل، وفيه كلام كثير، وقد لا يكون من المهم ذكر اسمه، أو تفاصيل المكان الذي مر عليه.

أما القرية فهي على الأصح القدس، خربها بختنصر، وسبى أهلها، وهدم مبانيها، وقطع أشجارها، فأصبحت خاوية على عروشها-أي: سقفها-، فلما رأى ما رأى منها تعجب واستغرب ما حل بها، وهذا يدل على أنه كان يعرفها عامرة، ثم قال: ﴿أَنِّي يُحْيِي هَذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ وهو بهذا القول إما أنه يتساءل في نفسه عن الكيفية التي سوف يحيي الله بها هذه القرية بعد موتها، أو أنه كان شاكاً في قدرة الله على إحيائها؛ ولعل هذا هو الأقرب، بدليل أن الله ضرب له مثلاً في نفسه حين أماته، ثم أحياه كما قال-جلّ ذكره-: ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ وهذا الموت موت طبيعي بمعنى مفارقة الروح للجسد مئة سنة.

وقيل في إحياء القرية قصص كثيرة، خلاصتها: أن الله-تعالى-أمر ملكاً من ملوك فارس يعمرها، فعمرها في ثلاثين سنة، ثم أراد الله أن يري هذا الرجل قدرته، فبعثه ليرى بعينه قدرة الله على هذا الإحياء،

وفي هذا قال-تعالى:- ﴿ثُمَّ بَعَثْنَاهُ قَالَ كَمْ لَبِثْتُمْ لَبِثْتُمْ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ والمعنى: أنه أحياه، فعادت روحه إلى جسده، ف قيل له بواسطة أحد الملائكة: كم لبثت؟، فقال: ﴿لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾. ظناً منه أن هذه هي المدة التي نامها، ف قيل له على سبيل الإخبار: ﴿بَلْ لَبِثْتَ مِائَةً عَامٍ﴾، وحتى يكون إخباره على سبيل التوكيد قيل له: ﴿فَإَنْظُرْ إِلَى طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ أي: أن الطعام والشراب الذي كان معه لم تغيره السنون التي لبثها ميتاً، فتمثل له في صورته السابقة التي مات وهو عليها، ثم قيل له على سبيل التوكيد بالمشاهدة: ﴿وَأَنْظُرْ إِلَى حِمَارِكَ﴾ أي: انظر إلى تركيب عظام حمارك، وتربط أجزائه حتى تشكل في هيئة حمار، ثم جاء الملك، فنفخ فيه الروح.

﴿وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِلنَّاسِ﴾ لهذه الآية احتمالات كثيرة، فقد يكون رأى أسرته قد مات بعض أفرادها، وقد يكون من بقي منها قد شاخ، وقد يكون آية للناس ممن سمع عنه، فيراه حياً بعد أن عرف عن مماته، هذا من حيث الخصوص، وأما من حيث العموم فهو آية للناس تدل على قدرة الله وإحيائه الموتى، وفي ذلك عبرة للمشككين بالبعث والنشور.

﴿وَأَنْظِرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنْشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا﴾ قيل:

إن أول ما خلق الله منه رأسه، ثم ركبت فيه عيناه، ثم جعل ينظر، فكانت عظامه ترتبط بعضها إلى بعض، ثم اكتست باللحم والعصب، حتى تكامل جسمه على هيئته السابقة.

وأخرج الطبري بسند صحيح عن مجاهد ﴿كَيْفَ نُنْشِزُهَا﴾

«أي: نحییها»^(١).

﴿فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: لما

تبين له ما كان يجهله عن قدرة الله، أو ما كان يشك فيه من إحيائه هذه القرية، ورأى ما رأى في طعامه وشرابه وحماره وفي نفسه وفي أهله ومعارفه قال: ﴿أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: أني أصبحت بحكم ما شاهدت مقراً أن الله قادر على إحياء الأموات، وأن قدرته لا تحد بحد، ولا توصف بوصف.

أحكام وفوائد الآية:

- تحريم الشك في قدرة الله-تعالى- وإحيائه الموتى.

- وجوب الإقرار بأن قدرة الله لا تحد بحد.

(١) التفسير، (٤/٤٧٦).

- أن الله يعطي بعض عباده شيئاً من الخصوصية والكرامة؛ فلا يعاقبه على ذنب ارتكبه، بل يبصره بما يزيل من قلبه دواعي الذنب، ووساوس الشيطان.

﴿وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَىٰ قَالَ أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَظْمِنَ قَلْبِي ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ أَجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ أَدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا وَاعْلَمْ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴿٢٦﴾﴾.

بيان الآية:

لما بين الله في الآية السابقة أنه ولي المؤمنين، وأنه يخرجهم من الظلمات إلى النور ذكر ثلاث وقائع:

الواقعة الأولى: أن الذي حاج إبراهيم في ربه بهت وانهزم عندما تحداه إبراهيم في قدرته.

والواقعة الثانية: التساؤل أو الشك الذي داخل أحد بني إسرائيل

في قدرة الله على إحياء الموتى، ولما رأى ما رأى من ذلك ازداد إيمانه.

وأما الواقعة الثالثة: فهي مسألة نبي الله إبراهيم نفسه مع الله؛

فقد سأل ربه أن يريه كيف يحيي الموتى؛ لطمأنة نفسه البشرية التي

غالباً ما تتطلع إلى معرفة المجهول من الشيء، ليس لأنها تشك في وجود هذا الشيء، بل لتعرف كنهه وما فيه؛ فنبي الله إبراهيم لم يكن شاكاً في قدرة ربه، حاشاه؛ لأنه يعرف أن هذا الشك خطأ، والأنبياء معصومون من الخطأ.

وربما لأنه -عليه السلام- وهو مكلف من ربه بالدعوة إليه، وإنقاذ أمته من الشرك والضلال، كان يريد زيادة علمه حتى يكون المجهول محسوساً أو معلوماً عنده، فقال: ﴿رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى﴾ وهذا رجاء منه إلى الله يريد منه المعاينة لكيفية إحياء الموتى، وليس شكاً في قدرة ربه؛ لأنه سبق أن قال لنمرود: ﴿رَبِّيَ الَّذِي يُحْيِي وَيُمِيتُ﴾، وشاهده قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «نحن أحق بالشك من إبراهيم»^(١)، وقد ذكر الإمام القرطبي معناه، وهو أنه لو كان شاكاً كنا أحق به، ونحن لا نشك، فإبراهيم -عليه السلام- أخرى ألا يشك، فالحديث مبني إذاً على نفي الشك عن إبراهيم -عليه السلام-^(٢).

(١) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، باب: قوله -صلى الله عليه وسلم-: ﴿وَنَبِّئْهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ﴾، (رقم ٣٣٧٢)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: زيادة طمأنينة القلب بتظاهر الأدلة، (رقم ١٥١).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، (٣/٢٩٨).

وقد أجابه الله بقوله: ﴿أَوْ لَمْ تُؤْمِنُ﴾، فأجاب إبراهيم بقوله: ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ أي: أن سؤالي لك يا رب لم يكن سببه الشك في قدرتك، فأنت أعظم من الشك، وأعظم من كل ما في الوجود، وإنما سبب سؤالي هو لطمأنة قلبي العاجز القاصر عن إدراك المجهول.

وأخرج عبد الرزاق بسند صحيح عن قتادة قال: ﴿لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي﴾ «يقول: لأزداد يقيناً»^(١).

ولأن الله يعلم سريرة نبيه وخليله، ويعرف صدق إيمانه وإخلاصه في الدعوة إلى الله؛ أمره أن يأخذ أربعة من الطير في قوله: ﴿فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ الطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ﴾ أي: قطعهنَّ إليك قطعاً ﴿ثُمَّ اجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ادْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا﴾ قيل: إنه -عليه السلام- أخذ أربعة غير متجانسة من الطيور، فذكاها، ثم قطعها قطعاً صغيرة، وخلط لحومها وريشها، وجمعها قطعة واحدة، ثم وزع هذا اللحم على الجبال، فجعل على كل جبل جزءاً، وأمسك رؤوس الطير بيده، ثم نادى الطيور بإذن الله، فطار اللحم إلى اللحم، والدم إلى

(١) التفسير، (١/ ٣٦٨).

الدم، والريش إلى الريش حتى تكاملت، وبقيت دون رؤوسها، فناداها مرة ثانية بإذن الله، فجاءت تسعى إليه حتى لقي كل طائر رأسه، وطار كما كانت من قبل.

﴿وَأَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ﴾ وهذا التوجيه لإبراهيم بوصفه المخاطب في الواقعة، أي: اعلم أن الله عزيز لا تعجزه حياة ولا موت ﴿حَكِيمٌ﴾ في تدبيره وأفعاله، وتصرفه في خلقه.

أحكام وفوائد الآية:

- نفي الشك عن نبي الله إبراهيم بسبب عصمته وخلته النبوية، وأن طلبه من ربه أن يريه كيف يحيي الموتى إنما كان على سبيل المعاينة، والعلم بالمجهول.
- أن الله يبين لخلق الهداية لما ينفعهم في دنياهم ويوم مآلهم إليه.

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَتَتْ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾

بيان الآية:

﴿مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ روي أنها نزلت في

عثمان بن عفان وعبد الرحمن بن عوف-رضي الله عنهما-؛ ذلك أن رسول الله -ﷺ- لما كان يتجهز لغزوة تبوك حثَّ الناس على النفقة في سبيل الله، فجاءه عبد الرحمن بن عوف بأربعة آلاف، وقال: يا رسول الله! كانت لي ثمانية آلاف، فأمسكت لنفسي وعتيالي أربعة آلاف، وأربعة آلاف أقرضتها لربي، فقال رسول الله -ﷺ-: «بارك الله لك فيما أمسكت، وفيما أعطيت»^(١)، وقال عثمان: علي جهاز من لا جهاز له، فجهز الجيش بألف بعير بأقتابها وأحلاسها، وألف دينار ذهباً وضعها في حجر رسول الله -ﷺ-^(٢).

﴿كَمَلْ حَبَّةٌ أَتُبَّتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ﴾

السنبلة: العقد الذي ينتظم فيه حب القمح وغيره، فشبه الله الحسنه في الإنفاق في سبيله بالحبه الواحدة من القمح، التي تنبت سبع سنابل، في كل سنبلة مئة حبة؛ فيكون مجموعها سبعمئة حبة، فالحسنه الواحدة مثلها تضاعف إلى سبعمئة حسنه.

﴿وَاللَّهُ يُضْعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ والمعنى: أن الله يضاعف هذه

(١) أخرجه الطبري في تفسيره، (١١/٥٨٩).

(٢) انظر: أسباب نزول القرآن للواحدي، (ص ٨٧).

الحسنات لمن يشاء أكثر من سبعة ضعف ﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾
 أي: أن فضله واسع، وهو عليم بما يفعله خلقه، فيجازيهم حسب أعمالهم.

أحكام وفوائد الآية:

- الترغيب في الإنفاق في سبيل الله، ورأسه الجهاد؛ لما في ذلك من مضاعفة الأجر والثواب.
- الترغيب في الزراعة بوصفها ركيزة من ركائز الاقتصاد، والقوة للأمة، إضافة إلى ما فيها من الأجر لصاحبها، كما قال رسول الله - ﷺ -: «ما من مسلم يغرس غرساً، أو يزرع زرعاً، فيأكل منه طير أو إنسان أو بهيمة، إلا كان له به صدقة إلى يوم القيامة»^(١).

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ثُمَّ لَا يُتَّبِعُونَ مَا أَنْفَقُوا
 مِّنَّا وَلَا أَدَىٰ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ
 يَحْزَنُونَ ﴿٢٢٠﴾ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَدَىٰ ۖ

(١) أخرجه البخاري في كتاب المزارعة، باب: فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، (رقم ٢٣٢٠)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: فضل الغرس والزرع، (رقم ١٥٥٣).

وَاللَّهُ غَنِيٌّ حَلِيمٌ ﴿٣٦﴾

بيان الآيتين:

قيل: إن الآية الأولى نزلت في عثمان بن عفان -رضي الله عنه- لما جاء إلى رسول الله -صلى الله عليه وسلم- بألف دينار لتجهيز جيش العسرة، فوضعها في حجر رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فصار يقلبها، ويقول: «ما ضر ابن عفان ما عمل بعد اليوم»^(١)، اللهم لا تنس هذا اليوم لعثمان»^(٢).

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ تأكيد للحكم في الآية

السابقة.

﴿ثُمَّ لَا يَتَّبِعُونَ مَآ أَنْفَقُوا مَتًّا وَلَا أَذًى﴾ للذين صفات كثيرة،

ومن ذلك: تحدث الإنسان عن صدقته لفلان، أو عطائه له، أو ذكر حاجة من أعطاه، أو تذكير من أعطاه بما أعطاه له، ونحو ذلك مما يؤذي المعطى في نفسه، وفي الحديث: «ثلاثة لا يدخلون الجنة: العاق لوالديه، ومدمن الخمر، والمنان بما أعطى»^(٣)، أما الأدنى فهو أشد

(١) أخرجه الترمذي في كتاب المناقب، (رقم ٣٧٠١)، وقال: «حديث حسن»، وحسنه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

(٢) أخرجه الإمام أحمد في فضائل الصحابة، (رقم ٨٦٢).

(٣) أخرجه النسائي في كتاب الزكاة، باب: المنان بما أعطى، (رقم ٢٥٦٢)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن النسائي.

حرمة من المن، ومن ذلك: أن يؤذي المنفق للصدقة المستحق لها بأي قول أو فعل.

﴿لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ فيه بيان من الله وتوكيد أن أجرهم محفوظ لهم عند ربهم يوم يلقونه.

﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أي: لن ينتابهم يوم القيامة خوف من هولها، ولن يحزنوا على ما تركوه في الدنيا، وسوف يفرحون بما آتاهم الله من الأجر والثواب جزاء إنفاقهم في سبيله.

﴿قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ﴾ المراد: أن الكلمة الطيبة التي يقابل بها السائل للصدقة، فيأنس بها خير له من صدقة يتأذى بها في نفسه، وشاهده قول رسول الله -ﷺ-: «الكلمة الطيبة صدقة، وإن من المعروف أن تلقى أخاك بوجه طلق»^(١).

﴿وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّنْ صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَا أَذًى﴾ المعنى: أن الإعراض عن السائل، وعدم مؤاخذته إذا تجاوز في طلبه الصدقة خير من

(١) أخرج الإمام أحمد في المسند النصف الأول من الحديث، (٥١٢/١٣)، (رقم ٨١٨٣)، وأخرج مسلم النصف الثاني في كتاب البر والصلة والآداب، باب: استحباب طلاقة الوجه عند اللقاء، (رقم ٢٦٢٦).

إعطائه مع إيدائه، أو يكون المعنى: أن المغفرة عن إساءة يتعرض لها الإنسان خير له من صدقة فيها من أذى.

﴿وَاللَّهُ غَنِيٌّ﴾ أي: أن الله غني عن خلقه، فالصدقة ليست له، وإنما يعود فضلها لهم ﴿حَلِيمٌ﴾ أي: يعفو ويتجاوز عن خطيئات خلقه.

أحكام وفوائد الآيتين:

- تحريم المن والأذى في الصدقات؛ لما يؤدي إليه من سوء العاقبة، ومن ذلك: إبطال صدقة المتصدق.
- الترغيب في الكلمة الطيبة؛ لكونها خيراً من الصدقة التي يصحبها من أذى.

﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَاتِكُمْ بِالْمَنِّ وَالْأَذَى كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ صَلْدًا لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ

بيان الآية:

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تُبْطِلُوا صَدَقَتِكُمْ بِالْأَدْنَىٰ﴾

لما ذكر الله -ﷻ- في الآيات السابقة أهمية الإنفاق في سبيله، ومضاعفة الأجر للمنفقين حين يكون إنفاقهم بدون من أو أدنى؛ نادى المؤمنين، وخاطبهم على وجه التكرار والتأكيد بألا يبطلوا صدقاتهم بالمن والأدنى؛ ذلك أن المال مال الله، وأن من اكتسبه لم يكن ليكتسبه من غير عون الله، وتوفيقه له على اكتسابه، والمال بهذه الصفة لا يجوز أن يكون سبباً في منة أو أدنى لأحد من عباده، فالذي حُرِمَ منه لأي سبب قد جعل الله له حقاً فيه، كما قال -ﷻ-: ﴿وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَّعْلُومٌ ﴿٢٤﴾ لِلسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ ﴿٢٥﴾﴾ [المعارج: ٢٤-٢٥].

وهذا الحق يترتب له بصفتين:

إما حق مفروض له إذا كان من أهل الزكاة الثمانية الذين أمر الله بإعطاء الزكاة لهم.

وإما حق ترتب عن واجب له، كحق النفقة للقريب، أو حق أوصى

الله له به بسبب فقره؛ لعجز، أو لأن جائحة أصابته في ماله.

ومناداة الله للمؤمنين بتجريد صدقاتهم من المن والأذى تقرير لأصحاب الأموال أن في أموالهم حقاً لغيرهم من إخوانهم؛ لأن المال في أصله لله، وهو في مفهومه الواسع فضل منه على الأمة كلها، فمن اختصه الله به وجب عليه ألا ينفقه إلا في وجوه الخير، ومن أنفقه في المحرمات ارتد عليه إثم، ومن أنفقه وهو يمن به على إخوانه، أو يؤذيهم به بطل أجره فيما أنفق، وما كان الله لينادي المؤمنين بتجريد صدقاتهم من المن والأذى إلا رحمة بهم من ضياع أجرهم، ورحمة بعباده المستحقين للصدقة من أن يكونوا محلاً لإيذائهم في نفسياتهم ومشاعرهم؛ فهم-وإن حرموا هذا المال-لم يكن ذلك منقصاً لإنسانيتهم؛ لأن عباد الله كلهم عنده سواء، لا يتفاضلون فيما بينهم إلا بتقواه، وأن قويمهم هو الضعيف عنده إذا لم يؤد ما عليه من حقوق، وأن الضعيف هو القوي عنده حتى يعطى هذه الحقوق، وكل هذا من سنة الله وإرادته وحكمته في خلقه.

ولهذا جعل الله-جلّ ثناؤه-المنفق للصدقة مع المن فيها كالمرائي، فقال-عزّ ذكره-: ﴿كَالَّذِي يُنْفِقُ مَالَهُ رِثَاءَ النَّاسِ﴾ أي: أن غايته من الإنفاق التباهي والتفاخر؛ لكي يكون محل ثناء الناس، ومدحهم له.

﴿وَلَا يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ أي: أن مثل المنفق مع المن

والأذى كمثل الكافر الذي لا يؤمن بالله واليوم الآخر، فيكون مراده وغايته من الإنفاق وصفه بصفة الجود والكرم.

﴿فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ صَفْوَانٍ عَلَيْهِ تُرَابٌ فَأَصَابَهُ وَابِلٌ فَتَرَكَهُ

صَلْدًا﴾ وهذا مثل ضربه الله للمنفق مع المن والأذى، فهو مثل الحجر

الصلد الذي كان عليه تراب، فيظن الرائي له أنه أرض تنبت النبات،

فجاءه الوابل أي: المطر الكثير، فتركه صلدًا لا ينبت فيه شيء، فأعمال

المرائي تذهب كما يذهب المطر التراب على الحجر الأملس.

﴿لَا يَقْدِرُونَ عَلَى شَيْءٍ مِّمَّا كَسَبُوا﴾ والمعنى: أن المرائي

بعمله، والمأن بصدقته، والكافر بكفره لا يستفيدون من أعمالهم

بشيء؛ لأنها كانت لغير وجه الله ﴿وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ

الْكَافِرِينَ﴾ وذلك بسبب إعراضهم وكفرهم بالله رغم ما جاءهم من

البيانات.

أحكام وفوائد الآية:

- أن المنفق المؤمن لا يُتَّبَعُ نفقته منّا ولا أذى، بل يجملها بالكلمة

الطيبة المظهرة لمشاعر الأخوة والمحبة في تواضع واحترام للمنفق عليه.

- تحريم الرياء في الإنفاق؛ لكونه من الشرك الذي حرمه الله؛ لقوله-
 ﴿فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا﴾ [الكهف: ١١٠].

﴿وَمَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ وَتَنْبِيئًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَثَاءَتْ أَكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (٣٦٥)

بيان الآية:

لما شبه الله في الآية السابقة حال الذين يمنون ويؤذون في صدقاتهم بحال المرائي والكافر، وضرب لهم مثل الصخر الصلد الذي لا ينبت نباتاً؛ مثلاً حال المؤمنين المنفقين ابتغاء مرضاة الله بمثل طيب هو الجنة على الربوة، فقله-جل ثناؤه-: ﴿ابْتِغَاءَ مَرْضَاتِ اللَّهِ﴾ أي: أنهم لا يبتغون من نفقتهم ثناء ولا شكراً من أحد، وإنما يريدون ثواب الله.

﴿وَتَنْبِيئًا مِّنْ أَنْفُسِهِمْ﴾ لعل المراد: أنهم حين ينفقون لتبقى

نفوسهم ثابتة وراسخة على الإيمان، لا يخشون عالة أو فقراً حين ينفقون؛ لأن طمعهم ورغبتهم في ثواب الله، فأنفسهم ثابتة على هذه الرغبة، ومثلهم في ذلك قول الله: ﴿كَمَثَلِ جَنَّةٍ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَآتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ﴾ هذا مثل جميل وعظيم يدركه العقل بكونه من المحسوسات التي يعرفها الإنسان من خلال مشاهدته؛ ذلك أن البستان الذي يكون على ربوة، ثم يصيبه الوابل-وهو المطر الغزير-يكون إنتاجه من الثمر مضاعفاً.

﴿فَإِنْ لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطُلٌّ﴾ والمعنى: أن هذه الجنة أو البستان

الذي يصاب بمطر غزير وبمطر خفيف، وهو الرذاذ المتتابع يتضاعف نباته، فالمنفق ابتغاء مرضاة الله مثله في مضاعفة حسناته مثل هذه الجنة والبستان في مضاعفة نباته.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ أي: أنه مطلع على ما يفعله عباده،

بصير بخفائهم وسرائرهم، وما يريدونه من نفقاتهم، إما الرياء، وإما ابتغاء مرضاة الله، ولكل منهم جزاء على حسب عمله وقصده منه.

أحكام وفوائد الآية:

- أنه لما كانت دعوة رسول الله أول ما بدأت لدى العرب تختلف فيها الأنظار، فكان منهم من قبلها، ومنهم من رفضها، ففي بداية الأمر كان القرآن ينزل على رسول الله - ﷺ -، ويضرب الله فيه الأمثال للناس؛ لتقريب أحكامه لهم، حتى يكون ذلك أقرب إلى أفهامهم وعقولهم، خاصة أنهم كانوا في الغالب أهل بداءة، وضرب الأمثال يكون أقرب للسمع، وأكثر للفهم.

﴿أَيُّدُ أَحَدِكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّحِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمُ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٣٦﴾﴾

بيان الآية:

في الآية مخاطبة للمؤمنين، وتذكير لهم، بل وتحذير ألا تكون أعمالهم مثل أعمال المرأين الذين لا تنفعهم أعمالهم.

وفي البخاري: «أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - قال يوماً لأصحاب رسول الله - ﷺ -: فيم ترون هذه الآية نزلت؟، قالوا: الله أعلم، فغضب عمر،

فقال: قولوا: نعلم أو لا نعلم، فقال ابن عباس: في نفسي منها شيء يا أمير المؤمنين! قال عمر: يا ابن أخي! قل ولا تحقر نفسك، قال ابن عباس: ضربت مثلاً لعمل، قال عمر: أي: عمل؟، قال ابن عباس: لعمل، قال عمر: لرجل غني يعمل بطاعة الله، ثم بعث الله -ﷻ- له الشيطان، فعمل بالمعاصي حتى أغرق أعماله»^(١).

أما ظاهر المثل في الآية فهو مخاطبة المؤمنين بألا تكون أعمالهم مثل الرجل الذي له حديقة فيها نخيل وأعناب، وفيها مياه كثيرة، إلا أنه كبير في عمره، وذريته صغار لا يساعدونه في شيء، فتعرضت حديقته لريح شديدة أحرقتها، فهل يستطيع عمل شيء فيها، وهو على تلك الحال من الكبر وضعف الذرية؟ والجواب بالنفي؛ لأنه عقلاً لا يستطيع عمل شيء فيها وهو على تلك الحال. وهذا مثل الذي ضيع نفسه في الدنيا بالمعاصي، فيأتي يوم القيامة لا حيلة له؛ لأن حاله كحال الذي أصابه الكبر، وليس له ذرية يساعدونه على إعادة غرس جنته.

(١) أخرجه البخاري في كتاب التفسير، باب: قوله تعالى: ﴿أَيُّودٌ أَحَدُكُمْ أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ﴾، (رقم ٤٥٣٨).

فقلوه: ﴿أَيُّودُ أَحَدُكُمْ﴾ تحذير واستنكار ﴿أَنْ تَكُونَ لَهُ جَنَّةٌ مِّنْ نَّحِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ﴾ أي: حديقة تجري فيها الأنهار ﴿لَهُ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ﴾ أي: متكاملة في إنتاجها ﴿وَأَصَابَهُ الْكِبَرُ﴾ أي: التقدم في السن ﴿وَلَهُ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَاءُ﴾ أي: صغار ﴿فَأَصَابَهَا إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَاحْتَرَقَتْ﴾ الإعصار: الريح القوية ﴿كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ لَكُمْ الْآيَاتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ والمراد: أن الله حين يبين لكم الآيات، ويضرب لكم الأمثال يريد منكم أن تتفكروا فيما أنتم مكلفون به من العمل في الدنيا، حتى لا تتعرضوا للعذاب يوم القيامة.

أحكام وفوائد الآية:

- أن الله حين يضرب الأمثال للناس إنما يقرب الأحكام إلى أسماعهم وقلوبهم خاصة؛ لتكون أكثر وقاراً في نفوسهم، ويترتب على هذا أهمية ضرب الأمثال للناس حين الدعوة إلى الله.
- بيان فضل الإنفاق في التكافل الاجتماعي؛ لأن المجتمع المؤمن يتَّسم بالإنفاق والتكافل.

- وجوب التفكير في آيات الله؛ لما فيها من العبر التي تنفعهم في عمل الطاعات، واجتناب المعاصي.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ وَاعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ حَمِيدٌ﴾



بيان الآية:

الخطاب للمؤمنين؛ لأنهم يقبلون نداء الله، ويطيعونه، والنداء إن كان خاصاً بالمؤمنين فهو يشمل عموم الأمة، ومن يحب أن يسمع نداء الله ليكون من المؤمنين.

﴿أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ﴾ هذا أمر يفيد الوجوب يشمل كل إنفاق يراد به وجه الله، سواء كان مناطه الزكاة المفروضة، أو أي صدقة يريد صاحبها التقرب بها إلى الله.

والمراد بالطيبات: الجيد من المال والزكي منه، ونقيضه الرديء. وسبب نزول هذه الآية: أن نفراً من أصحاب النخل يخرجون أيام

جذاز النخل قنواناً^(١)، فيعلقونها على حبال بين أسطوانتين في مسجد رسول الله - ﷺ -، ليأكل منها فقراء المهاجرين، ويكون من بين هذه القنوان شيء من الحشف^(٢)، فأنزل الله هذه الآية^(٣).

﴿وَمِمَّا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ﴾ أي: من النبات، وما يكون في باطن الأرض من ركاز أو معادن ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾ أي: لا تخرجوا الرديء من التمر أو غيره مما تعطونه زكاة أو صدقة تطوع، وشاهده: ما رواه أبو أمامة بن سهل بن حنيف عن أبيه «أن رسول الله - ﷺ - أمر بصدقة، فجاء رجل من هذا السُّحْل^(٤) بكبائس^(٥)، فقال رسول الله - ﷺ -: «من جاء بهذا؟»، فقالوا: فلان،

(١) القنوان: واحد قنو، وهو العذق من النخلة، يحمل ثمرها. المعجم الوسيط، (ص ٧٦٤).

(٢) الحشف من التمر: أردؤه. المعجم الوسيط (ص ١٧٦).

(٣) أخرجه الترمذي في كتاب التفسير، باب: ومن سورة البقرة، (رقم ٢٩٨٧)، وابن ماجه في كتاب الزكاة، باب: النهي أن يخرج في الصدقة شر ماله، (رقم ١٨٢٢)، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن الترمذي.

(٤) هو الرطب الذي لم يتم إدراكه وقوته. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير، (٣٤٨/٢).

(٥) هي جمع كباسة، وهو العذق التام بشماريخه ورطبه. النهاية في غريب الحديث والأثر، (١٤٤/٤).

فنزلت هذه الآية^(١): ﴿وَلَا تَيَمَّمُوا الْخَبِيثَ مِنْهُ تُنْفِقُونَ﴾.

﴿وَلَسْتُمْ بِآخِذِيهِ إِلَّا أَنْ تُغْمِضُوا فِيهِ﴾ أي: أنكم لن تأخذوه من غيركم إذا كان وفاء لحقوقكم إلا أن تتساهلوا في ذلك، والمعنى: أنكم إذا كنتم لا تتساهلون في حقوقكم، وأنكم لن تأخذوا إلا الجيد، فالأوجب إذاً ألا تتساهلوا في حقوق الله، فتخرجوا الرديء.

﴿وَأَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ﴾ فالمراد: أن الله غني عن صدقاتكم، وعليكم أن تعلموا أن هذه الصدقات لكم أنفسكم ﴿حَمِيدٌ﴾ أي: يحمده المؤمنون على نعمه، وما أفضل به عليهم.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب الإنفاق من طيب ما كسب الإنسان، ويشمل ذلك الزكاة في الذهب والفضة، وما يقوم مقامهما من الورق النقدي.
- وجوب الزكاة في الإبل والبقر والغنم، وهذا مشروط ببلوغها تمام الحول، وتوافر النصاب.
- وجوب الزكاة كذلك في كل ما خرج من الأرض من الحبوب والثمار وغيرها، بدليل قول رسول الله - ﷺ -: «فيما سقت السماء

(١) أخرجه الحاكم في المستدرک، (٤/ ١١٤)، (رقم ٣١٦٥).

أو كان عثرياً العشر، وفيما سقي بالنضح نصف العشر»^(١).

- عدم جواز إخراج الرديء من المال، أيًا كانت صفته أو جنسه؛ لأن الله سماه خبيثاً، وهو كل ما تكرهه النفس، أو ما لا منفعة فيه، كحال الحشف من التمر.

﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾.

بيان الآية:

هذه الآية متعلقة بما قبلها من أمر الله لعباده المؤمنين بالإِنفاق. ﴿الشَّيْطَانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ﴾ أي: أن الشيطان يخوفكم الفقر، ويوسوس لكم بأن إنفاقكم زكاة أموالكم، وإخراج صدقاتكم سيكون سبباً في عوزكم وعيلتكم، وهو حين يفعل ذلك يريد إغواء الإنسان وضلاله، وإبعاده عن رحمة الله.

﴿وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ﴾ أي: يعمل كل ما يستطيع لإغراء

الإنسان بالمعاصي، وتزيينها له حتى يكون من جنده وأعوانه.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: العشر فيما يسقى من ماء السماء، وبالماء الجاري، (رقم ١٤٨٣).

﴿وَاللَّهُ يَعِدُكُمْ مَغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا﴾ والفرق هنا بَيْنَ وواضح؛

فالله-تقدسست أسماؤه-لا يعد إلا بالمغفرة والفضل والإحسان إلى عباده

﴿وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ المعنى: أن الله ينعم على عباده، ويتفضل

عليهم من سعة جوده وكرمه، وهو عليم بما يفعلونه.

أحكام وفوائد الآية:

- لما كان من طبيعة الشيطان الصد عن سبيل الله، وإغواء العباد، وتزيين الباطل لهم، ومن ذلك: تخويفهم من الفقر إذا أنفقوا في سبيل الله؛ وجب عليهم البعد عن إغوائه مع مجاهدته؛ وذلك بسلوك سبيل الله الذي يَعِدُ المنفق في سبيله بالمغفرة في الآخرة، والفضل في الدنيا.

﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ وَمَن يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا

كَثِيرًا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ ﴿٦٦﴾﴾.

بيان الآية:

للمفسرين أقوال كثيرة في معنى الحكمة، فمنهم من قال: إنها

النبوة، ومنهم من قال: الفقه في القرآن، ومنهم من قال: إنها الإصابة

في القول والعمل، ومنهم من قال: إنها المعرفة بالقرآن من حيث فهمه،

ومعرفة محكمه ومتشابهه، وما نسخ منه.

وأخرج ابن أبي حاتم بسند حسن عن السدي: «**الْحِكْمَةُ**»

السنة في النبوة»^(١).

وقال الإمام القرطبي: «ما عدا القول بأن الحكمة هي النبوة فالأقوال هذه متقاربة؛ لأن الحكمة مصدر من الإحكام، وهو الإتقان في قول أو فعل، فكل ما ذكر فهو نوع من الحكمة التي هي الجنس، فكتاب الله حكمة، وسنة نبيه حكمة، وكل ما ذكر من التفضيل فهو حكمة، وأصل الحكمة: ما يمتنع به من السفه، فقليل للعلم: حكمة لأنه يمتنع به، وبه يعلم الامتناع من السفه، وهو كل فعل قبيح، وكذا القرآن والعقل والفهم»^(٢).

قلت: وللحكمة عند الإنسان المادي في إطلاقه معنى شمولي واسع، فهو حين يتحدث عن حضارته التي ينتسب إليها، ويدعي تفوقها يرى أن مصدر هذا التفوق الحكمة التي يتمتع بها قومه، وهو حين يتحدث عن نفسه وما قد ناله من نجاح في علم أو تجارة أو نحو ذلك ينسب هذا النجاح إلى حكمته، وهو حين يتحدث عن فشل الآخرين من أنداده

(١) التفسير، (٢/٥٨٢).

(٢) الجامع لأحكام القرآن، (٣/٢٣٠).

أو أضداده ينسب ذلك إلى عدم حكمتهم.

وعلى مر التاريخ ومسميات الحضارات عرف الإنسان ما يسمى الحكماء في الأمم؛ فهؤلاء الحكماء هم الذين كانوا يقودون أممهم، فينتصرون في الحروب، ويحرسون الأخلاق والمعتقدات، وقد يكون هؤلاء نتاج إرث تاريخي متسلسل بين قومهم، كحال زعماء العشائر الذين يبسطون نفوذهم على أتباعهم بحكم ما لديهم من مال أو إرث تاريخي أسطوري، وقد يكون هؤلاء نتاج إرث عقدي كحال الكهنة ونحوهم من الذين يبسطون سلطانهم على أتباعهم بحكم ادعائهم معرفتهم أسرار الاعتقاد.

هذا عند الأمم، أما عندنا نحن المسلمين فالحكمة تتمثل في ست قواعد أساسية، هي: العقيدة، والأخلاق، والعلم، والحكم، والتربية، والاقتصاد.

وهذه القواعد تنبني في أصولها وفروعها وجزيئاتها وکلياتها على الدين الذي أراد الله لهذه الأمة، وأرسل به رسوله محمداً -ﷺ- مبشراً لها؛ إذ ابتعثه بالتمكين والعزة في الدنيا، ومنذراً لها من الهلاك إذا ابتعدت عنه: «تركتم على المحجة البيضاء، ليلها كنهارها، لا يزيغ

عنها إلا هالك»^(١)، فكان هذا الدين نعمة من الله لعباده، وكان حكمة يستشعرها المؤمنون به في حراكهم وسكونهم، وفي كل أمر من أمور حياتهم إلى أن يلقوا ربهم.

- **العقيدة:** هذه هي الأصل في الإسلام، والقواعد الأخرى تتفرع منها، والأساس فيها الإيمان المطلق بالله، وبكل ما جاء في كتابه، وما جاء به رسوله محمد -ﷺ- فيما قاله من قول، أو فعله من فعل، أو ما قرره من تقرير، وبهذا ليس للمسلم حق في ابتداع حكم يخالف هذا الأصل، وتبقى حريته في الفكر أو الفعل محدودة بما لا يخالفه، وشاهد هذا: قول الله-تقدسست أسماؤه-:

﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وقوله: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾ [آل عمران: ٨٥]، وقوله: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنْفُسِهِمْ حَرَجًا مِمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا﴾ [النساء: ٦٥].

(١) أخرجه ابن ماجه في المقدمة، باب: اتباع سنة الخلفاء الراشدين المهديين، (رقم ٤٣)، والإمام أحمد في المسند، (٢٨/٢٦٧)، (رقم ١٧١٤٢)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن ابن ماجه.

وهنا يختلف الأمر بين المؤمنين بالإسلام والمؤمنين بغيره، سواء من أهل الكتاب في عقيدتهم اليهودية والنصرانية، أو من غيرهم من أصحاب العقائد والملل.

ففي الإسلام الحاكمة لله، والمرجع فيها الإسلام، والحكمة لا توجد إلا في الإيمان به، فمن يمتنع عن فعل محرم كالزنا أو شرب الخمر مثلاً فقد أوتي الحكمة، ليس لأنه انتهى عما حرم الله عليه فحسب، بل لأنه جنب نفسه أضرار هاتين الجريمتين، فالحكمة إذا جاءت من النص بالتحريم وهكذا.

أما في العقائد الأخرى فالحاكمة للناس، مع استثناء ما يسمى بالإلهيات، فالمرجع فيها إما المتنفذون في الكنائس، أو في المعابد لأصحاب العقائد والملل الأخرى، والإشكال هو أن جعل التشريع في يد الإنسان يعرضه للهوى، فتكون حكمته منقوصة بما يطرأ عليه من ضعف بسبب هواه.

- الأخلاق: مجموعة من القواعد والضوابط التي تحكم سلوك الإنسان، وقد اهتم الإسلام في تشريعه بهذه القواعد، وهي فيه على ثلاثة أقسام: قسم يتعلق بالوصف، وقسم يتعلق بالترغيب، وقسم يتعلق بالأمر والنهي.

أما الوصف فقد وصف الله نبيه ورسوله محمداً -ﷺ- بعظمة الخُلُقِ في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَعَلَى خُلُقٍ عَظِيمٍ﴾ [القلم: ٤]، وخلق الرسول -عليه الصلاة والسلام- تعلّمه من القرآن، كما قالت عائشة -رضي الله عنها- لما سئلت عنه: «كان خلقه القرآن»^(١)، وهذا الوصف من الله كان في منتهى الإطلاق، ولم يعاتبه الله إلا في مسألتين:

الأولى: مسألة زينب، حين قال له: ﴿وَتُخْفِي فِي نَفْسِكَ مَا اللَّهُ مُبْدِيهِ﴾ [الأحزاب: ٣٧]، وهو بهذا بشر، ولو كان معصوماً، وشاهده قول الله على لسان نبيه: ﴿قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ﴾ [الكهف: ١١٠]، والبشر يتعرض للرغبات والهواجس النفسية.

أما المسألة الثانية فهي مسألة ابن أم مكتوم حين أعرض عنه وهو يتحدث مع كبار قريش؛ من أجل دعوتهم، فعاتبه الله بقوله: ﴿عَبَسَ وَتَوَلَّى ۖ أَن جَاءَهُ الْأَعْمَى ۚ﴾ [عبس: ١-٢]، ومن عظيم خلقه، وصدق نبوته ورسالته: أنه لم يخف ما عاتبه الله عليه.

(١) أخرجه مسلم في كتاب صلاة المسافرين، باب: جامع صلاة الليل، (رقم ٧٤٦).

ومن الوصف: ما وصف الله به عباده من الذين يمشون على الأرض هوناً دون تكبر، وعدم شهادتهم الزور، كما قال: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ الَّذِينَ يَمْشُونَ عَلَى الْأَرْضِ هَوْنًا﴾ [الفرقان: ٦٣]، وقوله: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ﴾ [الفرقان: ٧٢].

أما الترغيب فهو دعوة الله للمؤمنين في آيات كثيرة، إما للإنفاق في سبيله، أو الإنفاق على الفقراء والمحاويج، أو احترام الجار، ونحو ذلك من المرغبات المثبتة في القرآن، التي يرغب الله فيها عباده؛ لتكون لهم حسن العاقبة في الدنيا والآخرة.

أما القسم الذي يتعلق بالأمر والنهي فمنه: أمر الله لرسوله وأُمَّته أن تكون دعوتهم للدين بالحكمة والموعظة الحسنة: ﴿أَدْعُ إِلَى سَبِيلِ رَبِّكَ بِالْحُكْمِ وَالْمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وَجَدِلْهُمْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ﴾ [النحل: ١٢٥].

ومنه في النهي قوله -ﷺ-: ﴿وَلَا تَقْرُبُوا الزِّنَىٰ إِنَّهُ كَانَ فَحِشَةً وَسَاءَ سَبِيلًا﴾ [الإسراء: ٣٢].

- العلم: أحد القواعد في الدين الإسلامي، فأول آية نزلت على رسول

الله قول الله له: ﴿اقْرَأْ﴾، فالقراءة مصدر للمعرفة، وهذه مصدر للحكمة، والقرآن كتاب معارف وتعليم، ففي الكثير من أواخر الآيات قول الله-جلّ ثناؤه-: ﴿وَاعْلَمُوا﴾، وفي هذا دعوة للمخاطبين بأن يعلموا ما ذكره لهم من أمر أو نهي، أو ما قصه من قصص، أو ما أخبر به من خبر.

والاعتقاد يجب أن يكون عن علم؛ لأن الجهل به يتساوى مع عدمه، ولما قال الله-جلّ ثناؤه-: ﴿يَأْتِيهَا النَّاسُ أَعْبُدُوا رَبَّكُمْ الَّذِي خَلَقَكُمْ﴾ [البقرة: ٢١] عُلِمَ عقلاً أن العبادة تستدعي حكماً المعرفة بالعبادة من حيث حقيقتها ومعانيها، والمعرفة تكون عن طريقين: إما من المكلف نفسه؛ ليعرف عبادته بما تعلّمه عنها، فإن لم يكن بها عالماً وجب عليه سؤال غيره عنها؛ لقول الله-تعالى-: ﴿فَسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾ [النحل: ٤٣]، ثم بيّن-جلّ ثناؤه-الحكم في المفاضلة بين من يعلم ومن لا يعلم، فقال: ﴿قُلْ هَلْ يَسْتَوِي الَّذِينَ يَعْلَمُونَ وَالَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الزمر: ٩]، وهذا استفهام تقريرى، مفاده: أن الذين يعلمون خير من الذين لا يعلمون. والعلم في الفهم الإسلامى لا يعنى العلم الشرعى فحسب، بل هو

كل علم تستفيد منه الأمة، أيًا كان مسماه، والذين كانوا يحجبون هذه الحقيقة عن الأمة كانت تنقصهم الحكمة، ويحاول أعداء الأمة حجب حقيقة العلم عنها حتى تكون في الصف الخلفي الذي يريدونه لها.

- **الحكم:** وهذا من قواعد كيان الأمة، بل أساس حضارتها وعلومها، فالعرب قبل إسلامهم كانوا قبائل مستعمرة، تتجاذبهم الأمم، ولم يكن لهم في الجزيرة من حضارة سوى لسان الشعر وفصاحة اللغة؛ ولما جاءهم الإسلام جاء بالحضارة ممثلة في الدولة، بما تشمله من قواعد الإدارة، والقضاء، ووجود حاكم يحكم في نزاعهم، ويفك خصوماتهم، ووجوب طاعتهم له حتى تنتظم حياتهم، وقد قرن الله بطاعته وطاعة رسوله طاعة الحاكم بقوله-تقدّست أسماؤه-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ وَأُولِيَ الْأَمْرِ مِنْكُمْ﴾ [النساء: ٥٩]، ومن هذا المنطلق أكد رسوله -ﷺ- أهمية الانضواء تحت حكم الحاكم؛ دفعاً للفوضى، وتسليط الأقوياء على الضعفاء: «من مات وليس في عنقه بيعة مات ميتة جاهلية»^(١).

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب: وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، (رقم ١٨٥١).

هذه المبادئ فهمها الفقهاء، فألفوا الكتب في الأحكام السلطانية، وقعدوا فيها شروط الحكم، وشروط الحاكم، وما يجب عليه من التشاور مع أُمته وفق واقع زمانه ومكانه، وما يجب عليه كذلك من وضع الولايات للقضاء والمظالم، والجهاد، والأمر بالمعروف، والنهي عن المنكر، وما يقتضيه تسيير الأمة من وضع الدواوين والإدارات.

- **التربية:** وهذه من أولويات العقيدة بوصفها-أي التربية- منطلقاً لتهديب الإنسان، والسمو به؛ لبلوغ الصفة التي أرادها الدين له من إقامة العدل وفق موازينه ومعاييره، والبر، والبعد عن المحرمات، ومن ذلك قول الله-جلّ ذكره- في العدل: ﴿وَلَا يَجْرِمَنَّكُمْ شَنَاٰنُ قَوْمٍ عَلَىٰ أَلَّا تَعْدِلُوْا﴾ [المائدة: ٨]، وقوله: ﴿يَٰٓأَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا كُونُوا قَوَّٰمِينَ بِٱلْقِسْطِ شُهَدَآءَ لِلّٰهِ وَلَوْ عَلَىٰٓ أَنْفُسِكُمْ أَوِ ٱلْوَالِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [النساء: ١٣٥]، وقوله في البر والنهي عن القطيعة بين ذوي الرحم: ﴿فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي ٱلْأَرْضِ وَتُقْطِعُوا أَرْحَامَكُمْ﴾ [محمد: ٢٢]، وقوله في النهي عن المحرمات:

﴿وَلَا تَقْرُبُوا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنٌ﴾ [الأنعام:

١٥١].

والآيات والأحكام في هذا كثيرة، وهي في مجملها وتفصيلاتها أسس لتربية النفس على الاستقامة، وهي في كل دالاتها مرجع للحكمة، فلولا العدل بين الناس لفسدت أحوالهم، وتفرقت كلمتهم، وأصبحوا شيعاً وطوائف لا تجمعهم دولة، ولا يكون بينهم ألفة، ولولا البر بين الأقربين لفسدت أحوال الأسرة التي هي أساس للجماعة، وهذه أساس للدولة، ولولا تحريم الفواحش لكثر الفساد، وعمت الأمراض والأوبئة، وفسدت الأمة، وهكذا.

والتربية في مفهومها الواسع تشمل واجب الإنسان في تربية غيره، ممن هو مسؤول عنه كالولد أو الزوجة؛ لكونهم تحت مسؤوليته، وشاهده قول الله: ﴿وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ الَّتِي جَعَلَ اللَّهُ لَكُمْ قِيَمًا﴾ [النساء: ٥]، وقول الله: ﴿وَأْمُرْ أَهْلَكَ بِالصَّلَاةِ وَاصْطَبِرْ عَلَيْهَا﴾ [طه: ١٣٢]، وقوله -جل ذكره-: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تُلْهِكُمْ أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ﴾ [المنافقون: ٩]، وقوله: ﴿إِنَّ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ وَأَوْلَادِكُمْ عَدُوًّا لَكُمْ فَأَحْذَرُوهُمْ﴾ [التغابن: ١٤].

والحكمة واضحة الدلالة في هذه الآيات، فتمكن المال للسفهاء من الأولاد فيه ضياع له؛ لأن السفه عديم التصرف، ومن تربيته: الحجر عليه.

والحكمة هنا واضحة في أمر الإنسان لأهله بالصلاة؛ لما في ذلك من تربيتهم وتعويدهم على الالتزام بالعقيدة، وهكذا في الآيات الأخرى.

- **الاقتصاد:** وهو بالمعنى الآخر المال بوصفه أداة التبادل بين الناس؛ لقضاء حوائجهم، وفي القرآن الكريم آيات مناطها المال في كيفية الحصول عليه، وكيفية إنفاقه، فالحصول عليه يجب أن يكون عن طريق الكسب المشروع من زراعة، أو مضاربة تجارية، أو كراء، أو إجارة، وهذا يقتضي تحريم ما كان عن طريق الاستغلال كالربا، أو طريق الغش في التعامل، وشاهده قول الباري -عز وجل-: ﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ﴾ [النساء: ٢٩]، وشاهده في الغش قول رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: «من غشنا فليس منا»^(١).

أما إنفاقه فيكون بالكيفية القائمة على وجوب مراعاة النص

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: قول النبي -صلى الله عليه وسلم-: «من غشنا فليس منا»، (رقم ١٠١).

الناهي عن الإسراف في قول الباري-جلّ ذكره-: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا وَلَا تُسْرِفُوا﴾ [الأعراف: ٣١].

قلت: هذه مجرد أمثلة من الآيات والأحاديث النبوية، وهي غيض من فيض، فإذا احتكم الإنسان إلى أحكامها في القول الذي يقوله، وفي العمل الذي يعمل، كان ممن يؤتيه الله الحكمة؛ لأنه يؤتيها من يشاء من عباده، وهم الذين يأتمرون بأوامره، وينتھون عن نواهيه، كما قال -ﷺ-: ﴿إِنَّ الَّذِينَ قَالُوا رَبُّنَا اللَّهُ ثُمَّ اسْتَقَمُوا تَتَنَزَّلُ عَلَيْهِمُ الْمَلَائِكَةُ أَلَّا تَخَافُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَبْشِرُوا بِالْجَنَّةِ الَّتِي كُنْتُمْ تُوعَدُونَ﴾ [فصلت: ٣٠].

قوله: ﴿وَمَنْ يُؤْتَ الْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا كَثِيرًا﴾ أي: أن من أعطاه الله الحكمة فقد أعطاه الكثير من الخير.

﴿وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّا أُولُو الْأَلْبَابِ﴾ المراد بهم: أهل العقول؛ لكونهم بفهمهم يدركون عواقب الفعل الخير من الفعل السيئ.

أحكام وفوائد الآية:

- أن للحكمة في الإسلام ستّ قواعد، هي: العقيدة، والأخلاق، والعلم، والحكم، والتربية، والاقتصاد، ويؤتي الله الحكمة للذي يطلبها من

عباده إذا كان قاصداً فيها رضاه، وراجياً منه أن يعلمه إياها.

- أن من آتاه الله الحكمة فقد أعطاه الخير الكثير، فاقضى هذا أن يسأل العبد ربه أن يؤتیه الحكمة في حياته.

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴿٢٧﴾﴾
 إِنَّ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ ۖ وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ وَيُكَفِّرُ عَنْكُم مِّنْ سَيِّئَاتِكُمْ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴿٢٨﴾﴾

بيان الآيتين:

﴿وَمَا أَنْفَقْتُمْ مِّنْ نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُمْ مِّنْ نَّذْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُهُ﴾

بعد أن أمر الله بالإنفاق في سبيله، وبين ما في ذلك من الأجر والثواب، أكد في هذه الآية أن ما ينفقه المرء من نفقة، أو ينذره من نذر، فإن الله يحصيه، فإن كانت هذه النفقة أو النذر من أجل طاعة الله فسيجازي عليه بحسن الجزاء، وإلا عاقبه عليه بما يستحقه.

وفي الآية معنى الوعيد للذين ينفقون في الملذات المحرمة، أو من أجل الرياء والتفاخر، ومعنى الوعيد للذين يندرون لغير الله، كما كان العرب في جاهليتهم يندرون للأوثان والأصنام، ولهذا جاء عن رسول

الله - ﷻ - قوله: «من نذر أن يطيع الله فليطعه، ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه»^(١).

﴿وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ﴾ أي: أن الظالمين لا يجدون لهم من

دون الله ولياً ولا نصيراً إذا أنفقوا أو نذروا لغير الله.

﴿إِنْ تُبْدُوا الصَّدَقَاتِ فَنِعِمَّا هِيَ﴾ المراد: صدقة التطوع، فمن

أبداها علانية فبها ونعمت، هذا إذا كان في إظهارها فائدة، كأن يكون فيه دفع وتشجيع للآخرين على الامتثال بما فعله المتصدق، أما إن كان من أجل الرياء فهذا محرم، ومن عمله فعمله مردود عليه.

أما إن كانت الصدقة زكاة فالأفضل إظهارها، مثلها مثل الصلاة في الجهر بها، ومثل بقية أركان الإسلام كالصوم والحج فهذه أركان، والجهر بها جهر بالإسلام، فلا يجوز إخفاؤها، بل يجب أخذها علانية إذا أعرض المكلف عن إخراجها.

﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَكُمْ﴾ في هذا دليل

على أن إخفاء الصدقة أفضل من إظهارها؛ لما قد يكون في الإظهار من احتمال الرياء، وشاهد هذا قول رسول الله - ﷺ -: «سبعة يظلهم الله في

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان والنذور، باب: النذر في طاعة الله، (رقم ٦٦٩٦).

ظله يوم لا ظل إلا ظله...، ورجل تصدق بصدقة، فأخفاها حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه»^(١).

وأهمية الإسرار بها: أنها ليست واجبة أصلاً، وإنما يخرجها المرء ابتغاء وجه الله، فإذا أسر بها كان ذلك أدعى لقبولها، وعدم احتمال الرياء فيها، ولذلك جاء الأجر فيها كبيراً؛ للحديث السابق، وللحديث المروي-أيضاً-عن رسول الله -ﷺ- في قوله: «الصدقة تطفئ غضب الرب»^(٢).

﴿وَيُكَفِّرُ عَنْكُمْ مِّن سَيِّئَاتِكُمْ﴾ أي: أنه بالصدقات يكفر

من سيئات المتصدقين، ويعفو عنها.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ أي: أنه-جلّ وعلا-خبير بما يعطى

من الصدقات من حيث إعلانها أو إخفاؤها، فهو خير عليم بكل ذلك.

أحكام وفوائد الآيتين:

- أن النفقة والنذر لا يكونان إلا لله؛ فمن أنفق نفقة، أو نذر نذراً فإن

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأذان، باب: من جلس في المسجد ينتظر الصلاة، (رقم ٦٦٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: فضل إخفاء الصدقة، (رقم ١٠٣١).

(٢) أخرجه ابن حبان في صحيحه، (الإحسان رقم ٣٣٠٩)، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة، (رقم ١٩٠٨).

الله محصيه، وسيجازيه عليه حسب غايته، فإن كانت لله فله الجزاء الحسن، وإن كانت لغيره فله على ذلك العقاب.

- أن صدقة الفرض هي الزكاة المفروضة، وهي أحد أركان الإسلام، وإظهارها أفضل من الإسرار بها، حكمها في ذلك حكم أركان الإسلام الأخرى، كالصلاة والصوم والحج وسائر أمور الشريعة التي يظهر المسلم بها إسلامه، أما صدقة التطوع فالأفضل من حيث العموم الإسرار بها، فإن كان في الجهر بها ما يفيد-كأن يكون في ذلك دفع الآخرين لمثلها-فإظهارها أفضل.

- فضل صدقة السر، وجواز الصدقة في العلن، بشرط ألا يشوبها رياء.

- أن الإنفاق مهما كان قليلاً فإن أجره عند الله ثابت.

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ وَجْهِ اللَّهِ وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُؤَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظْلَمُونَ﴾

بيان الآية:

﴿لَيْسَ عَلَيْكَ هُدَاهُمْ﴾ وقيل في سبب نزولها: «عن ابن عباس-

رضي الله عنهما-قال: كانوا يكرهون أن يعطوا لأنسابهم من المشركين، فسألوا، فرخص لهم، فنزلت هذه الآية (١).

والمخاطب هنا: رسول الله -ﷺ-، والحكم المتناول في الآية عن الصدقات عطفًا على ما ورد في الآية السابقة.

ولعل الآية في إطلاق حكمها تدل على جواز الصدقة على غير المسلم إذا كان محتاجاً، أو كان في إعطائه منفعة محتملة، كإسلامه، أو دفاعه عن المسلمين.

قلت: ومن ذلك في هذا العصر: الكتاب والأدباء والصحفيون وأصحاب التأثير الذين يتعاطفون مع قضايا المسلمين، ويدافعون عنها، ومن هم في حكمهم من أرباب الكليات والجامعات، الذين يتعاملون مع المسلمين بما يؤيد الإسلام.

والصدقة المرادة هنا: صدقة النفل، أما الزكاة فلا يعطى منها إلا المسلم، قال ابن المنذر: «أجمع كل من أحفظ عنه من أهل العلم أن

(١) أخرجه النسائي في التفسير، (٢٨٢/١)، (رقم ٧٢)، وأخرجه ابن أبي حاتم في التفسير، (رقم ٣٢٤٢)، والطبراني في الكبير، (١٢/٥٤)، (رقم ١٢٤٥٣)، والحاكم في المستدرک (٢٨٥/٢، ١٩١/٤)، وصححه الحاكم، ووافقه الذهبي، وقال الهيثمي في مجمع الزوائد، (٦/٣٢٤): «في رواية البزار: ورجاله ثقات»، وقال ابن حجر في مختصر زوائد البزار، (٢/٧٥)، (رقم ١٤٥٠): «صحيح».

الذمي لا يعطى من زكاة الأموال شيئاً»^(١).

﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: أنه هو الذي يدل ويرشد

من يشاء من عباده إلى الطريق المستقيم.

﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنْفُسِكُمْ وَمَا تُنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءَ

وَجْهِ اللَّهِ﴾ هذه الآيات معطوفة كل منها على ما قبلها، والمراد: أن ما

ينفقه المرء من مال فإن خيره-أي: ثوابه-يعود إليه، وشاهده قول الله:

﴿مَنْ عَمِلَ صَالِحًا فَلِنَفْسِهِ﴾ [فصلت: ٤٦]، كما أن ما ينفق المنفق

من نفقة يبتغي بها وجه الله، وما ينفق من خير فإن ثوابه يوفى إليه،

وفي هذا وعد من الله بأن المنفقين في سبيله تحفظ لهم أجورهم يوم

القيامة، ويجزون على ما عملوا وما ابتغوه من إنفاقهم.

أحكام وفوائد الآية:

- جواز دفع صدقة النفل لغير المسلم، إما لقربته أو لاحتياجه، حين

يكون بين ظهрани المسلمين، أو يكون في دفعها له منفعة

للمسلمين، أما الزكاة المفروضة فلا تجوز إلا للمسلم وإن كان

عاصياً، والحال كذلك في صدقة الفطر، إلا أن الإمام أبا حنيفة يرى

(١) الإجماع لابن المنذر، (ص ٥٧).

دفعها لغير المسلم.

﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾


بيان الآية:

الآية متعلقة بما قبلها في البيان، والحكم عن أهمية الإنفاق ابتغاء وجه الله، ثم خصَّ الله نوعاً من المستحقين لهذه النفقة، وهم فقراء المهاجرين، فقال: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ﴾ أي: أنهم لم يكونوا أهل تجارة بسبب الأحوال والظروف التي كانت سائدة في أول الإسلام، وحصار العدو للمسلمين، ولم يكونوا يسألون أحداً، بل كانوا رغم فقرهم وحاجتهم كرماء في أنفسهم؛ لعفتهم عن السؤال، فيظنهم الجاهل أغنياء، كما قال-تعالى-: ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ﴾، وقد تكون هذه المعرفة نتيجة أثر العبادة عليهم؛ لكونهم متفرغين لها، أو أثر الفقر عليهم، خلافاً لأهل النعمة

الذين يبدو الغنى على وجوههم من النضارة وصفاء اللون.

وقال الشيخ الشنقيطي: «لم يبين هنا سبب فقرهم، ولكنه بين في سورة الحشر أن سبب فقرهم هو إخراج الكفار لهم من ديارهم وأموالهم بقوله: ﴿لِلْفُقَرَاءِ الْمُهَاجِرِينَ الَّذِينَ أُخْرِجُوا مِنْ دِيَارِهِمْ وَأَمْوَالِهِمْ يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا وَيَنْصُرُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ﴾ [الحشر: ٨].»

﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِحْفَافًا﴾ قيل: إنهم يسألون، ولكن دون إحاف-أي: إلحاح-، وقيل: إنهم لا يسألون أبداً، وهذا هو الصحيح، لسببين:

أولهما: أن الأنصار كانوا يشاطرونهم طعامهم، وكانوا يعلقون قنوان التمر لهم في المسجد، وكانت كرامة هؤلاء الصحابة الأجلاء تمنعهم من السؤال، سواء بإلحاح أو غيره.

وثانيهما: أنهم يعرفون أن السؤال والإلحاح فيه مما نهى عنه رسول الله، وهم أقرب إلى معرفة أحاديثه وتوجيهه، وذلك فيما رواه عطاء بن يسار أن رسول الله -ﷺ- أرسل إلى عمر بن الخطاب بعطاء، فردّه، فقال له رسول الله: «لم رددته؟»، فقال: يا رسول الله! أليس

أخبرتنا أن أحدا خيرا له ألا يأخذ شيئاً؟، فقال رسول الله: «إنما ذاك عن المسألة، فأما ما كان عن غير مسألة فإنما هو رزق رزقه الله»^(١).

﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ﴾ وفي هذا تأكيد لما

سبق من قبل عن فضل الإنفاق في سبيل الله، وأن الله يعلمه كثيره وقليله، وأنه بحكم علمه به سيجزي صاحبه عليه.

أحكام وفوائد الآية:

- فضل الصدقة على فقراء المسلمين، فالآية وإن كانت نزلت في فقراء المهاجرين، فهي عامة في فقراء المسلمين عموماً؛ لأن العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، من هنا يجب على المسلم مساعدة الفقراء من المسلمين أنى كان مكانهم، ومن ذلك: مساعدة المنكوبين والمنقطعين والمرضى واللاجئين، ونحوهم ممن يحتاج إلى العون والمساعدة.

- جواز التصدق على غير المسلم - كما سبق ذكره - إذا كان محتاجاً يعيش بين المسلمين، أو من كان في الصدقة عليه نفع للمسلمين.

- أن أحق الناس بالصدقة الفقراء الذين لا يسألون الناس، بل

(١) أخرجه مالك في الموطأ، رواية أبي مصعب، (٢/١٧٨)، (رقم ٢١٠٩)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، (رقم ٨٤٧).

يتعففون.

- ذم السؤال ومدح العفاف؛ لما رواه الأسدي من قوله: «نزلت أنا وأهلي ببقيع الغرقد، فقال لي أهلي: اذهب إلى رسول الله - ﷺ -، فسله لنا شيئاً نأكله، وجعلوا يذكرون من حاجتهم، فذهبت إلى رسول الله، فوجدت عنده رجلاً يسأله، ورسول الله يقول: «لا أجد ما أعطيك»، فولى الرجل عنه وهو مغضب، وهو يقول: لعمرك إنك لتعطي من شئت، فقال رسول الله - ﷺ -: «إنه ليغضب عليّ ألا أجد ما أعطيه، من سأل منكم، وله أوقية أو عدلها فقد سأل إلحافاً»، فقال الأسدي: للقة لنا خير من أوقية»^(١).

﴿الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾.

بيان الآية:

قيل: إنها نزلت في رجل كان معه دراهم، فتصدق منها ليلاً ونهاراً، وتصدق منها سرّاً وجهرّاً، والمعنى شامل لمن يتصدق في الليل والنهار،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب الزكاة، باب: من يعطي من الصدقة، وحد الغنى، (رقم ١٦٢٧)، والنسائي في كتاب الزكاة، باب: إذا لم يكن له دراهم، وكان له عدلها، (رقم ٢٥٩٦)، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

وفي السر والعلن، يبتغي بذلك وجه الله، ويرجو ثوابه.

﴿فَلَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ﴾ والمراد: أن الله قد تكفل بأجر من

أنفق في سبيله.

﴿وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ﴾ أي: أنهم لا يحزنون في

الدنيا على ما بذلوه في سبيل الله، وأنهم يوم القيامة لا يخافون؛ لما سيجدون من الثواب المدخر لهم عند ربهم.

أحكام وفوائد الآية:

- أهمية الصدقة وفضلها، سواء في الليل أو النهار، في الجهر أو السر.

- الحكم بأن للمتصدقين الأجر والثواب من ربهم، ولن يخافوا من عذاب الآخرة، ولن يحزنوا على الدنيا.

﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ

النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿٢٧٥﴾ يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ
وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴿٢٧٦﴾ إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا
الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَءَاتَوْا الزَّكَاةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِنْدَ رَبِّهِمْ
وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٢٧٧﴾

بيان الآيات:

لما بَيَّنَّ اللهُ -عَلَيْهِ السَّلَامُ- الإنفاق ومستحققيه وشروطه بَيَّنَّ أحكام المال ومداخلته، وما يحل منه وما يحرم بوصفه العصب المادي للأمة، والذي تستمد منه طاقتها في تأسيس الدولة، وما يتفرع عن ذلك من تجهيز الجيش للجهاد والدفاع، والإنفاق في الأوجه الحيوية الأخرى.

ولما كان الربا من أشد المؤثرات في الاقتصاد، وما ينتج عنه من ظلم وتعسير، وترهيب للفئات المستضعفة التي كانت ضحية التعامل بالربا قبل الإسلام؛ بَيَّنَّ اللهُ أحكام الربا في هذه الآية، وفي الآيات التي ستليها، فقال -عزَّ ذكره-: ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾ الأكل معناه: الأخذ، والربا: الزيادة، يقال: فلان أربى أي: زاد، وهو محرم بنص الكتاب والسنة، وهو على نوعين:

النوع الأول: ربا النسيئة: وكان هذا هو السائد عند العرب في

جاهليتهم، فيقول الدائن للمدين: أتقضي دينك أم تربى؟، فيصبر الدائن مقابل زيادة المال مع زيادة الأجل، وهذا محرم بالإجماع، وقد بين الله تحريمه بقوله: ﴿وَمَا آتَيْتُمْ مِّن رَّبًّا لِّيرْبُوا فِي أُمُورِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِندَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِّن زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ﴾ [الروم: ٣٩].

النوع الثاني: ربا الفضل: وهو الزيادة في الأثمان والأموال التي تفتت، والأصل في ذلك قول رسول الله -ﷺ-: «الدينار بالدينار، والدرهم بالدرهم، لا فضل بينهما، من كانت له حاجة بورق فليصرفها بذهب، وإن كانت له حاجة بذهب فليصرفها بورق، هاء وهاء»^(١).

أما في المقتات من الأطعمة فالتمر بالتمر مثلاً بمثل، وكل ما يدخله الوزن أو الكيل من جنس واحد، فلا يجوز بيع بعضه ببعض متفاضلاً؛ لما روي أن بلالاً جاء بتمر برني^(٢)، فقال له رسول الله -ﷺ-: «من أين هذا؟»، فقال بلال: من تمر كان عندنا رديء، فبعت منه صاعين بصاع لمطعم النبي -ﷺ-، فقال-عليه الصلاة والسلام-:

(١) أخرجه ابن ماجة في كتاب التجارات، باب: صرف الذهب بالورق، (رقم

٢٢٦١)، وصححه الألباني كما في صحيح ابن ماجة.

(٢) نوع من أجود أنواع التمر، ولا يزال معروفاً إلى اليوم.

«أوه، ذلك عين الربا، لا تفعل، ولكن إذا أردت أن تشتري التمر فبعه ببيع آخر، ثم اشتر به»^(١).

﴿لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ﴾ والمراد: أنهم حين يقومون من قبورهم يوم البعث يقومون كمن به صرع حين يتخبطه الشيطان. وقيل: إن بطونهم تكبر من الانتفاخ مثلهم مثل الحبالى، فكلما أرادوا المشي سقطوا، والناس ينظرون إليهم، وهم على تلك الصفة الشائنة ﴿مِنَ الْمَسِّ﴾ أي: الجنون.

﴿ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا﴾ وهذا كما ذكر آنفاً أن العرب في الجاهلية كانوا يتعاطون ربا النسيئة، فالدائن يقول للمدين: إما أن تقضي، وإما أن تربى، وكانوا يرون أنه لا فرق بين البيع والربا، فحرم الله ذلك، وردَّ عليهم بقوله: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ البيع أساسه القبول والإيجاب نتيجة التراضي بين طرفيه أو أطرافه، وأركانه: البائع، والمشتري، ومحل البيع، والثمن،

(١) أخرجه البخاري في كتاب الوكالة، باب: إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردود، (رقم ٢٣١٢)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: بيع الطعام مثلاً بمثل، (رقم ١٥٩٤).

أما الربا الذي حرمه الله فهو ما كان سائداً في جاهلية العرب.

﴿فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾^ط المراد: أن من بلغه تحريم الربا فانتهى بسبب الموعظة فله ما سلف من تعاطيه قبل علمه بالتحريم ﴿وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ﴾^ط أن يعفو عنه.

﴿وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾^ط أي: من عاد إلى تعاطي الربا بعد علمه بتحريمه فقد استحق العقوبة، ويكون إثمه أكبر؛ لأن من يعلم بالتحريم، ويفعل المحرم أشد ذنباً، وأشد عقاباً عليه ﴿يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا﴾^ط محق المال: زهاب بركته، فالمال المتأتي من الربا معرض لمحقه وزواله، وشاهده قول رسول الله - ﷺ -: «إن الربا وإن كثر فعاقبته تصير إلى قل»^(١).

﴿وَيُرِي الصَّدَقَاتِ﴾^ط المراد: أن الصدقة تربو، أي: تزيد وتنمو، وشاهده قول رسول الله - ﷺ -: «إن صدقة أحدكم لتقع في يد الله، فيربيها له كما يربي أحدكم فلوه، حتى يجيء يوم القيامة، وإن اللقمة

(١) أخرجه أحمد في المسند، (٢٩٧/٦)، (رقم ٣٧٥٤)، وحسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري، (٣١٥/٤).

على قدر أحد»^(١).

﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ﴾ المراد: أن الله لا يحب الكفرة،

ومنهم مستحل أكل الربا؛ لكونه يرتكب ما نهاه الله عنه من أكله، رغم ما جاءه من الموعظة عن تحريمه ومقت الله له.

﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ﴾ في هذا

مدح للمؤمنين الذين يعملون الصالحات، ويسيرون الصلاة، ويؤتون الزكاة؛ لكونهم على خلاف ما يفعله المرابون من ارتكاب ما حرم الله عليهم، فلما فاضل الله بين هؤلاء وأولئك، وعد المرابين الذين لم ينتهوا بعدما جاءهم من الموعظة بالنار، ووعد الذين يعملون الصالحات، ويتبعون ما أمرهم الله، وينتھون عما نهاهم عنه؛ وعدهم بادخار الأجر لهم، وأمنهم من الخوف والحزن يوم القيامة.

(١) هذا الحديث بهذا اللفظ ذكره القرطبي، وعزاه إلى صحيح مسلم، (٣/٣٦٢)، ولم أجده بهذا اللفظ في كتب الحديث، وقد أخرجه البخاري في كتاب الزكاة، باب: الصدقة من كسب طيب، (رقم ١٤١٠)، ومسلم في كتاب الزكاة، باب: قبول الصدقة من الكسب الطيب وتربيتها، (رقم ١٠١٤)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَصَدَّقَ بِعَدْلِ تَمْرَةٍ مِنْ كَسْبٍ طَيِّبٍ، وَلَا يَقْبَلُ اللَّهُ إِلَّا الطَّيِّبَ، وَإِنَّ اللَّهَ يَتَقَبَّلُهَا بِيَمِينِهِ، ثُمَّ يُرَبِّيْهَا لِصَاحِبِهِ، كَمَا يُرَبِّي أَحَدَكُمْ فَلَوْهُ، حَتَّى تَكُونَ مِثْلَ الْجَبَلِ».

أحكام وفوائد الآيات:

- تحريم الربا، وهو كل زيادة لا يقابلها عوض، وهو ما كان العرب يفعلونه في جاهليتهم.
- تقرير نفي الله المماثلة بين البيع والربا تكذيباً للذين يقولون بهذه المماثلة.
- وصف الله للمرابين بأشنع الأوصاف يوم القيامة.
- أن من كان يتعاطى الربا، ثم علم بتحريمه، فله ما سلف من تعاطيه، فإن عاد إليه بعد علمه بالتحريم كان عقابه شديداً.
- بيان أن الربا مما يحقه الله، ويذهب بركته، وأن مصيره القلة وإن كثر، ثم البلاغ منه -جلّ ذكره- أنه بمقابل ذلك يربي الصدقات، فينميها، ويزيد فيها، ويضاعف الأجر لأصحابها على خلاف المرابين الذين لا يحبهم؛ لاستحلالهم الربا، وعدم انتفاعهم بالموعظة التي جاءتهم بتحريمه في كتاب الله وسنة رسوله.
- ثناء الله على المؤمنين الذين يعملون الصالحات من صلاة وزكاة، وينتھون عما حرم الله عليهم من الربا.

﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُّؤْمِنِينَ ﴿٢٧٨﴾ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِؕ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴿٢٧٩﴾﴾

بيان الآيتين:

في الآية الأولى نادى الله المؤمنين، وخاطبهم أمراً لهم بتقواه، وأن يكفوا عن أخذ الربا الذي بقي لهم عند الناس، بعد ما بلغهم الأمر بتحريمه.

وقيل: «إن هذه الآية نزلت في بني عمرو بن عمير من ثقيف، وبني المغيرة من بني مخزوم، كان بينهم ربا في الجاهلية، فلما جاء الإسلام، ودخلوا فيه، طلبت ثقيف أخذ الربا منهم، فقالت بنو المغيرة: لا نؤدي الربا في الإسلام، فكتب في ذلك عتاب بن أسيد والي مكة إلى رسول الله -ﷺ- وهو في المدينة، فنزلت هذه الآية، فكتب بها رسول الله إلى عتاب، فقال بنو عمير: نتوب إلى الله، ونذر ما بقي من الربا، فتركوه»^(١).

(١) انظر: تفسير القرآن العظيم، (١/٧١٦).

﴿إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ﴾ أي: إن كنتم مؤمنين بالله منتهين عما

حرمه، وهذا لأن ثقيفاً صالحاً رسول الله - ﷺ - على أن مالهم من ربا على الناس غير موضوع، وما كان للناس عليهم من ربا فهو موضوع.

﴿فَإِنْ لَّمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾ هذا عطف

على ما سبق من الدعوة إلى ترك ما بقي من الربا بعد نزول تحريمه، فجاءت هذه الآية التالية للآية الأولى، وفيها: تهديد ووعيد لمن لم يترك الربا، والمعنى أنه يكون محارباً لله ولرسوله، أي: عدواً لهما بعدم تركه الربا، وفي هذا المعنى قال ابن خويزمنداد: لو أن أهل بلد اصطلحوا على الربا استحللاً كانوا مرتدين، والحكم فيهم كالحكم في أهل الردة، وإن لم يكن ذلك منهم استحللاً جاز للإمام محاربتهم، ألا ترى أن الله - تعالى - قد أذن في ذلك، فقال: ﴿فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِّنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ﴾

وجاء رجل إلى الإمام مالك ابن أنس، فقال: يا أبا عبد الله! إني رأيت رجلاً سكراناً يتعاقر - يريد أنه يأخذ الخمر -، فقلت: امرأتي طالق إن كان يدخل جوف ابن آدم أشراً من الخمر. فقال: ارجع حتى أنظر في مسألتك، فأتاه من الغد، فقال له: امرأتك طالق، إني تصفحت كتاب الله وسنة نبيه، فلم أر شيئاً أشراً من الربا؛ لأن الله أذن فيه

بالحرب»^(١).

﴿وَأِنْ تَبُتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَالِكُمْ﴾ المراد: أنكم إذا انتهيتم

عن الربا فلکم رأس مالکم الذي ليس فيه ربا، أما الزيادة عليه فهي محرمة عليكم.

﴿لَا تَظْلِمُونَ﴾ أي: بأخذكم الزيادة، فإن أخذتموها فأنتم

ظالمون ﴿وَلَا تُظْلَمُونَ﴾ أي: أن لكم الحق في رؤوس أموالكم، فهي لكم دون زيادة عليها أو نقصان منها.

أحكام وفوائد الآيتين:

- أمر الله للمؤمنين بالتوبة من الربا؛ لأنه مما حرمه فمن لم يتب منه يعد محارباً لله ولرسوله، ويجب على ولي الأمر مجازاته؛ لاستحلاله الربا حتى ينتهي عنه، ومن أصر على الربا وهو مستحل له يعد في حكم المرتد.
- أن من ترك الربا يجب إعطاؤه رأس ماله، ولا يجوز أن يظلم فيه بالنقص منه.

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٣/ ٣٦٤).

﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ
إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ (٢٨٠)

بيان الآية:

لما أمر الله بالتوبة من الربا، وأمر الدائن ألا يظلم المدين بأخذ الزيادة منه، وأكد على حق الدائن بحيث لا يظلم في رأس ماله، بين الحكم فيمن لم يقدر على دفع ما بذمته من رأس مال الدائن؛ ذلك أن بني عمير من ثقيف-كما سبق ذكره- لما طلبوا أموالهم التي بذمة بني المغيرة من بني مخزوم، قال هؤلاء: ليس لدينا شيء نوفيه، وطلبوا الأجل إلى أن تحين ثمارهم، فنزلت هذه الآية: ﴿وَإِنْ كَانَ ذُو عُسْرَةٍ﴾ أي: إن كان المدين غير قادر على الوفاء بسبب عسره وعدم قدرته ﴿فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ﴾ أي: ينبغي انتظار يسره حتى يقضي ما عليه، وهذا خلاف ما كان العمل عليه في الجاهلية حين يعجز المدين عن سداد دينه يقال له: إما أن تقضي أو تربى، كما هو عليه الحال الآن في التعامل الربوي الذي جعل الملايين من الناس أرقاء لدائنيهم.

﴿وَأَنْ تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ هذا بيان من الله

لعباده المؤمنين، وفيه لطف ورحمة بالمعسرين الذين يتعرضون لأي

نوع من أنواع الابتلاء كالجوائح، أو الخسارة في المضاربة، أو أي سبب آخر لا يد لهم فيه، ثم يبقون فريسة للدائنين، ولما كان الإسلام دين التكافل والرحمة والتعاون بين مكونات الأمة من أغنيائها وفقرائها، ومعسريها وموسريها، بسط الله الأمر للدائنين، مبيناً لهم أن الصدقة على المعسر خير لهم من مالٍ قد لا يكون لهم فيه خير.

وقد ورد في فضل الصدقة على المعسر أحاديث كثيرة، منها: ما روي عن كعب القرظي «أن أبا قتادة كان له دين على رجل، وكان يأتيه يتقاضاه، فيختبئ منه، فجاء ذات يوم، فخرج صبي، فسأله عنه، فقال: نعم! هو في البيت يأكل خزيرة، فناداه، فقال: يا فلان! اخرج، فقد أخبرت أنك هاهنا، فخرج إليه، فقال: ما يغنيك عني؟، فقال: إني معسر، وليس عندي شيء. قال: آله إنك معسر؟، قال: نعم! فبكى أبو قتادة، ثم قال: سمعت رسول الله -ﷺ- يقول: «من نفس عن غريمه، أو محا عنه كان في ظل العرش يوم القيامة»^(١).

وفي حديث حذيفة بن اليمان «أن رسول الله -ﷺ- قال: «أتى الله

(١) أخرجه أحمد في المسند، (٣٠٨/٣٧)، (رقم ٢٢٦٢٣)، وصححه الألباني في صحيح الترغيب والترهيب، (رقم ٩١١)

بعبد من عباده آتاه الله مالا، فقال له: ماذا عملت في الدنيا؟- قال: ﴿ولا يكتمون الله حديثاً﴾- قال: يا رب! أتيتني مالك، فكنت أبايع الناس، وكان من خلقي الجواز، فكنت أتيّس على الموسر، وأنظر المعسر، فقال الله: أنا أحقّ بذا منك، تجاوزوا عن عبدي»^(١).

أحكام وفوائد الآية:

- أن فضل إمهال المعسر عظيم عند الله-تعالى-، فعن حذيفة-رضي الله عنه- قال: قال النبي-ﷺ-: «تَلَقَّتْ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ، فَقَالُوا: أَعَمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئاً؟»، قال: كنت أمر فتياي أن يُنْظَرُوا ويتجاوزوا عن الموسر، قال: فتجاوزوا عنه»^(٢).
- وجوب إنظار المعسر إلى أن يكون له ميسرة، وفي الصدقة عليه خير للمتصدق؛ لما رواه كعب بن عمرو أنه قال: «من أنظر معسراً، أو وضع عنه أظله الله في ظله»^(٣).

(١) أخرجه البخاري في كتاب البيوع، باب: من أنظر معسراً، (رقم ٢٠٧٧)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: فضل إنظار المعسر، (رقم ١٥٦٠).

(٢) صحيح البخاري، (٣٠٧/٤)، (رقم ٢٠٧٧)، البيوع، (٩)، باب من أنظر موسراً.

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الزهد والرقائق، باب: حديث جابر الطويل وقصة أبي اليسر، (رقم ٣٠٠٦).

- أن العسرة تعرف بعدم وجود مال لدى المدين، فإن علم له مال انتفى الحكم بإعساره، أما الميسرة التي يجب أن يؤدي فيها المدين دينه فهي ما زاد على العيش الذي يعيش به أقرانه.

﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (٢٨١).

بيان الآية:

بعد أن رغب الله في الآيات السابقة في الإنفاق في سبيله، وفي العمل في أوجه الخير، ثم حذر من الربا؛ لما فيه من أكل أموال العباد بالباطل، ختم الله هذه الأحكام بالتحذير من اليوم الذي يرجع فيه العباد إلى الله، فقال: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ﴾ واتقاء هذا اليوم يكون بطاعة ما أمر الله ورسوله به، واجتناب ما نهى عنه من الشرك والربا وسائر أنواع المعاصي.

﴿ثُمَّ تُوَفَّى كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ﴾ أي: أن كل نفس ستجزى في ذلك اليوم بما عملته من حسنة أو سيئة ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ أي: أن الله لن يظلم أحداً في ذلك اليوم؛ لكون الأعمال محصاة على العباد

في الكتاب، كما قال جلّ ذكره: ﴿وَوُضِعَ الْكِتَابُ فَتَرَى الْمُجْرِمِينَ مُشْفِقِينَ مِمَّا فِيهِ وَيَقُولُونَ يَوَيْلَتَنَا مَا لِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا وَوَجَدُوا مَا عَمِلُوا حَاضِرًا وَلَا يَظْلِمُ رَبُّكَ أَحَدًا﴾ [الكهف: ٤٩].

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب اتقاء يوم القيامة، الذي يرجع فيه العباد إلى الله؛ ليجزيهم على أعمالهم، واتقاء هذا اليوم يكون بطاعة الله وطاعة رسوله، والبراءة من الشرك والربا وسائر أنواع المعاصي.
- أن هذه الآية هي آخر آية نزلت على رسول الله - ﷺ -^(١)، وقيل: إن رسول الله - ﷺ - عاش بعدها واحداً وثمانين يوماً، وقيل: واحداً وعشرين، وقيل: سبعة أيام، وقيل: تسعة أيام، وقيل: إنه توفي بعدها بثلاث ساعات^(٢).

﴿يَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى

(١) البخاري في كتاب التفسير، باب: قوله - تعالى -: ﴿وَأَتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى

اللَّهِ﴾، (رقم ٤٥٤٤).

(٢) فتح الباري، (٨/٥٣).

فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُب بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ وَلَا يَأْب كَاتِبٌ أَنْ
يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُب وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ
وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسْ مِنْهُ شَيْئًا فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ
سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ
وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ
وَأَمْرَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكَّرَ
إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى وَلَا يَأْب الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا وَلَا تَسْمَعُوا أَنْ
تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلٍ ذَٰلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ
وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً
تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا وَأَشْهِدُوا
إِذَا تَبَايَعْتُمْ وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فَسُوقٌ
بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴿٢٨٣﴾

بيان الآية:

لما رَغِبَ الله -عزَّ ذكره- في الإنفاق في سبيله وفي الصدقات، ثم بَيَّنَّ

تحريم الربا، وما فيه من الضرر على المتعاملين به بَيَّنَّ أحكام الدَّيْنِ

لسببين:

أولهما: أن تحريم الربا لا علاقة له بالدين إذا لم يكن فيه أي وسيلة من وسائل الربا أو شبهه.

وثانيهما: أن الدين من أهم وسائل الاتجار في الماضي وفي الحاضر؛ فالذي يحب الاتجار والمضاربة قد لا يكون لديه المال، والذي لديه المال قد لا يكون لديه استعداد للمضاربة، ولكنه يحب تنمية ماله، فحينئذٍ تلتقي الرغبتان لديهما، فيكون في عقد الدين بينهما خير كثير.

ولأهمية الدين بين الله ما يجب فيه من التوثيق حفظاً لحقوق طرفيه، ودرءاً لأي خلاف قد ينشأ بينهما، فقال-جلّ ذكره-الرَّحِيمُ ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا تَدَايَنْتُمْ بِدَيْنٍ﴾ الخطاب والتوجيه للمؤمنين؛ لأنهم هم الذين يمثلون أوامر الله، ويقبلون أحكامه، والدين: كل عقد بين طرفين أحد عوضيه نقد، والآخر مؤجلٌ في ذمة المدين.

﴿إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى﴾ المراد: أن يكون للدين أجل معلوم، فإذا جهل الأجل لم يصح العقد، والأصل فيه أن رسول الله-ﷺ- لما قدم المدينة وجد أهلها يستلفون في الثمار السنتين والثلاث، فقال لهم: «من أسلف في تمر فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل

معلوم»^(١).

ويعد من الأجل المعلوم: الدين إلى حصاد الزرع، وإلى جذاذ النخل، وإلى قطف الثمار؛ لأن كل ذلك له زمن معلوم، لا يتأخر عنه، فأصبح في حكم المعلوم.

﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ المراد: كتابة الدين وكتابة الأجل، وتشمل الكتابة مبلغ الدين وزمن أجله، وكافة بياناته النافية لأي جهالة فيه، وقيل: إن كتابة الدين من باب الذنب، وقيل: إنها واجبة.

والأصوب-والله أعلم-أنها واجبة؛ لأن الله لما أمر بكتابة الدين أراد به نفي الخلاف بين المتعاملين، بوصفهما معرضين للتوهم والنسيان، فإذا قلنا بأن الكتابة للذنب أو الاستحباب فقد أخطأنا في الإعراض عن الحكمة التي أرادها الله من التوثيق، وهو أعلم بسلوك خلقه، فإذا لم يوثق الدين فكيف يكون الحال إذا كان بين المتعاملين عقود ديون بملايين الدراهم، ولم توثق، فمات أحدهم، أو أصابه عارض صحي، أو تعرض لغفلة أو نسيان؟.

(١) أخرجه البخاري في كتاب السلم، باب: السلم في كيل معلوم، (رقم ٢٢٣٩)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: السلم، (رقم ١٦٠٤).

﴿وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ﴾ المراد: أن يكتب الدين

كاتب بالعدل، فلا يكتب إلا الحق الذي للدائن، والحق الذي على المدين، وهذا إذا كانا لا يكتبان، أما إذا كانا يعرفان الكتابة أو أحدهما، ورضيا بأن تتم الكتابة بينهما فلا حاجة إذاً لكاتب آخر.

﴿وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ فَلْيَكْتُبْ﴾ في

هذا نهى للكاتب أن يمتنع عن كتابة الدين إذا طلب منه ذلك، أي: أنه إذا لم يكن في مكان المتعاقدين بالدين إلا كاتب واحد، وكانا لا يعرفان الكتابة، وجب عليه كتابة الدين، ولا يسقط هذا الواجب إلا بوجود غيره، وله الحق في تقاضي أجر عن كتابته إذا أراد.

وقد أصبح هذا أكثر إلحاحاً وأهمية في الزمن الحاضر، حيث إن كتابة عقود الديون وغيرها من العقود أصبحت مما يقوم به المحامون وأرباب الاستشارات، وهؤلاء لا يقومون بتوثيق هذه العقود إلا مقابل مبلغ من المال.

﴿وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ﴾ المراد: أن على الذي عليه الدين أن

يقول للكاتب ما يكتبه عما يقر به هو في ذمته للدائن. ﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسَ مِنْهُ شَيْئاً﴾ أي: يقر بكل ما عليه متقياً لله في ذلك،

غير باخس لما عليه من حق.

﴿فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ﴾ المعنى: أن المدين إذا كان سفيهاً؛ لكونه محجوراً عليه لسفهه وقلة معرفته في التصرف، أو كان ضعيفاً بسبب صغره، أو دخول في عقله، أو كان لا يستطيع التعبير بالإملاء على الكاتب بسبب عيه أو جهله، وجب على المتولي عليه أن يقوم بذلك نيابة عنه بالعدل، أي: بالحق، وبما يحفظ حقوقه وحقوق غيره؛ وشاهد هذا: أن رجلاً كان على عهد رسول الله -ﷺ- يبتاع، وفي عقله ضعف، فأتى أهله رسول الله، فقالوا: يا رسول الله! احجر عليه، فإن في عقله ضعفاً، فدعاه رسول الله -ﷺ-، ونهاه عن البيع، فقال: يا رسول الله! إني لا أصبر عن البيع ساعة، فقال له رسول الله: «إن كنت غير تارك البيع فقل: ها وها، ولا خلافة» أي: لا خداع^(١)، وقد عاش هذا الرجل مئة وثلاثين سنة، وكان في زمن عثمان يبتاع البيع في السوق،

(١) أخرجه أبو داود في كتاب البيوع، باب في الرجل يقول في البيع لا خلافة: (رقم ٣٥٠١)، والترمذي في كتاب البيوع، باب: ما جاء فيمن يخدع في البيع، (رقم ١٢٥٠)، والنسائي في كتاب البيوع، باب: الخديعة في البيع، (رقم ٤٤٨٥)، وابن ماجه في كتاب الأحكام، باب: الحجر على من يفسد ماله، (رقم ٢٣٥٤)، قال الترمذي: «حديث حسن صحيح»، وصححه الألباني كما في صحيح سنن أبي داود.

ويرجع إلى أهله، وقد غبن غبناً شديداً، فيلومونه، فيقول: أنا بالخيار إن رضيت أخذت، وإن سخطت رددت، وقد كان رسول الله - ﷺ - جعلني بالخيار ثلاثاً، فيرد السلعة على صاحبها من الغد وبعد الغد، فيقول صاحبها: والله لا أقبلها، قد أخذت سلعتي، وأعطيتني دراهم، فيقول: إن رسول الله جعلني بالخيار ثلاثاً، فيمر الرجل من الصحابة، فيقول للتاجر: ويحك! إنه قد صدق أن رسول الله - ﷺ - قد جعل له بالخيار ثلاثاً^(١).

﴿وَأَسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ توثيق الدين له وسيلتان، هما: الكتابة والإشهاد، والمراد من الآية أن على المتدائنين طلب الشهادة على عقدهما، والشهادة في مختلف الأحوال تتم بشاهدين، ما عدا جريمة الزنا، فقد وجب لها أربعة شهود، بحكم النص في سورة النور كما سيأتي بيانه-إن شاء الله-.

﴿مِنْ رِجَالِكُمْ﴾ وهذا يدل على استثناء غير المسلم من الشهادة؛ لأنه قال: من رجالكم، أي: من مثلكم، وهذا يراد به المسلم، كما يدل على استثناء الصبيان؛ لأنهم بحكم صغر سنهم لا يسمون رجالاً، كما يدل على استثناء النساء في قوله-جلّ ذكره-: ﴿فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ

(١) أخرجه الدارقطني (١٠/٤)، (رقم ٣٠١١).

فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴿١﴾، والمراد: أنه إذا لم يتيسر رجلان شاهدان فيشهد رجل وامرأتان، فتقوم المرأتان بشهادتهما مقام الرجل، وليس في هذا عيب للمرأة، أو إنقاص من حقوقها كما يتوهم متوهم، فالمرأة في الجاهلية لم تكن تقبل شهادتها، وليس لها دور في الحياة، فجاء الإسلام، وأعطاهما ما تستحقه من الحقوق، حسب طبيعتها وكيونيتها الأنثوية، وهذا في الدين لخصوصيته في التوثيق، وما يحتمل فيه من الخلاف بين أصحابه، أما في الأحوال الأخرى فتصح شهادة المرأة منفردة فيما لا يطلع عليه غيرها، كحال القابلة والمرضعة ونحو ذلك^(١).

مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴿٢﴾ والمراد: قبول شهادة العدل، ونفي شهادة غيره، والعدل: من كان معروفاً بدينه، مستوراً في حاله وأمانته، يدرك ما يشهد به. وعن ابن عباس-رضي الله عنهما-في شهادة الصبيان قال: «ليس الصبيان ممن يرضى»^(٢).

(١) الجامع لأحكام القرآن، (٣/٣٩١)، والمبسوط للسرخسي، (١٦/١٤٢)، وتبصرة الحكام لابن فرحون، (٢/٢٣٨ - ٢٣٩)، والمهذب، (٢/٣٣٤)، والإنصاف للمرداوي، (١٢/٨٥).

(٢) أخرجه الحاكم في المستدرک، (٤/٩٩)، وقال: «صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»، ووافقه الذهبي.

﴿أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى﴾ المعنى: أن

تنسى إحدى المرأتين الشهادة، فتذكرها الأخرى بما شهدت عليه معها.

﴿وَلَا يَأْتِ الشَّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا﴾ في هذا معنيان:

إن كانت الدعوة للمرء ليشهد على دين أو نحوه، فهو في الخيار؛

لكون الشهادة هنا فرض كفاية، فإن امتنع فلا لوم عليه.

أما إن كان قد شهد، ودعي لأداء الشهادة فيجب عليه أداؤها، وفي

هذا قال مجاهد وأبو مجلز: «إذا دعيت لتشهد فأنت بالخيار، وإذا

شهدت ودعيت فأجب»^(١).

﴿وَلَا تَسْمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَىٰ أَجَلِهِ﴾ وفي

هذا بيان يفيد النهي عن السأم-أي: الملل-عن كتابة الدين مهما كانت

قلته أو كثرته، مع استثناء الشيء الأقل مما لا مطمع فيه.

﴿ذَلِكَ أَمْسَطَ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ﴾ أي: أن من العدل كتابة

القليل والكثير من الدين، وهذا أعدل وأقوم للشهادة، وأحفظ لها،

﴿وَأَدْنَىٰ أَلَّا تَرْتَابُوا﴾ والمعنى: أن الكتابة تكون مرجعاً عند التنازع.

(١) جامع البيان عن تأويل آي القرآن للطبري، (١/٨٦)، وتفسير ابن أبي حاتم، (٣/١٨١١).

﴿إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا﴾ والمراد: أنه إذا كانت التجارة على نحو تقابض في الحال، بحيث إن المشتري تسلم البضاعة، وتسلم البائع القيمة فلا داعي للكتابة حينئذٍ؛ لانتفاء احتمال التنازع، أي: أن التنازع إنما يحتمل في التجارة المؤجلة.

﴿وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ وهذا محمول على النذب، لا على الوجوب، كما قال به البعض، والأولى عدم الإشهاد على التجارة المتداولة بالتقابض؛ إذ لا معنى أن يشهد الإنسان على شراء حاجات بيته اليومية، أو ملابسه، أو حاجاته التي يدفع ثمنها وقت الشراء، وتنتهي علاقته مع البائع عند هذا الحد، والمراد وجوب الشهادة مع الكتابة في الديون، وفي التجارة الكثيرة.

﴿وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ والمراد: أن على الكاتب ألا يضار بكتابات، فيكتب خلاف ما يملئ عليه، كما أن على الشاهد ألا يضار بشهادته، فيشهد على خلاف ما سمع، وأخرج عبد الرزاق عن قتادة قال: «لا يضار كاتب، فيكتب ما لم يمل عليه، ﴿وَلَا شَهِيدٌ﴾ يقول: فيشهد بما لم يشهد عليه»^(١).

(١) التفسير، (١/٣٧٥).

﴿وَأَنْ تَفْعَلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ﴾ أي: إن فعلتم المضارّة،

فكتبتم غير ما أملي عليكم، أو شهدتم على خلاف ما سمعتم، فإن هذا يعد فسوقاً بكم، أي: إنكم قد ارتكبتم بذلك المعاصي.

﴿وَاتَّقُوا اللَّهَ﴾ وهذا أمر بوجوب مخافته فيما يعمله المرء،

﴿وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ﴾ والمعنى: أن من اتقى الله وخشيه وخافه علّمه،

وآتاه الحكمة، وجعل في قلبه نوراً يهتدي به إلى الحق.

﴿وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ أي: أنه-جل ذكره-يعلم كل شيء،

ما كان، وما سيكون، يعلم خائنة الأعين وما تخفي الصدور.

أحكام وفوائد الآية:

- وجوب كتابة الدين، وتحديد أجله. فإن كان مجهول الأجل بطل عقده؛ لقول رسول الله -ﷺ-: «من سلف في تمر فليسلف في كيل معلوم، ووزن معلوم، إلى أجل معلوم»^(١)، وإذا لم يستطع عاقدا الدين الكتابة بينهما كتب بينهما كاتب بالعدل، وهذا واجب عليه إذا لم يكن ثمة غيره؛ لأن الكتابة من فروض الكفاية، وعلى المدين أن يملئ على كاتب الدين ما يقر به، ويلتزم به تجاه الدائن أو

(١) أخرجه البخاري في كتاب السلم، باب: السلم في كيل معلوم، (رقم ٢٢٣٩)، ومسلم في كتاب المساقاة، باب: السلم، (رقم ١٦٠٤).

صاحب الحق، فإن كان المدين سفيهاً، أو صغيراً في سنه، أو ضعيفاً في عقله، أو لا يستطيع التعبير، فيتولى ذلك عنه وليه.

- وجوب الإشهاد في الدين؛ ليكون عقده أكثر توثيقاً، وأن يكون ذلك برجلين من المسلمين، أو رجل وامرأتين تذكر إحداهما الأخرى إذا نسيت. وتصح شهادة المرأة منفردة في الأحوال التي لا يطلع عليها، أو لا يعرفها إلا النساء. كما تجوز شهادة الأعمى، وشهادة الصبيان على بعضهم. ويجب أن يكون الشاهد عدلاً، وهو من يكون معروفاً بأمانته، محافظاً على دينه، معروفاً بإدراكه وبصيرته. وعلى الشهود ألا يأبوا الشهادة إذا دعوا لها، فإن كانوا في محل ليس فيه إلا هم وجب عليهم تحملها، وإن كان فيه غيرهم لم يكن ذلك واجباً؛ لأن الشهادة من فروض الكفاية، أما إن كان الشهود قد تحملوها فيجب عليهم أدائها عند طلبها.

- أن تكون الكتابة شاملة للدين، سواء كان قليلاً أو كثيراً؛ لما في ذلك من العدل، ونفي الريبة والشك، وقطع النزاع في حال الخلاف بين المتدائنين، هذا مع استثناء البيع الذي يتم التقابض فيه في الحال، ووجوب الإشهاد على البيع في الأشياء الكبيرة كالعقارات والمزارع، وما في حكمها من التجارة الكبيرة.

- أن على الكاتب أن يكتب ما يملى عليه، وعلى الشاهد أن يشهد بما

سمع؛ فإن فعلاً خلاف ذلك فإن هذا الفعل يعد فسوقاً.

- أن آية الدين أطول آية في القرآن الكريم، وهي شاهدة على عظمة التشريع القرآني، بما فيها من تفصيلات دقيقة في أمر الدين، والاحتياط للدائن والمدين.

﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنْ مَّقْبُوضَةً فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ عَائِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾

بيان الآية:

لما ذكر الله في الآية السابقة توثيق الدين بالكتابة والإشهاد، وواجب الكاتب والشاهد، أتبع ذلك بما يجب عليه التوثيق في حال السفر والتنقل، حين لا يكون ثمة كاتب يكتبه، فقال: ﴿وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَنْ مَّقْبُوضَةً﴾ فدل هذا على جواز الرهن؛ ليكون بديلاً عن الكتابة، وفي هذا فائدتان:

أولاهما: أن الدائن بهذا الرهن يطمئن على ماله، فلا يخشى من ضياعه بعدم توثيقه بالكتابة.

والأخرى: أن حركة التجارة لا تتعطل، خاصة في حال السفر،

وخاصة أن المسلمين كانوا آنذاك كثيري التنقل بسبب جهادهم، ودعوتهم للدين.

وجواز الرهن ليس خاصاً بالسفر، كما هو ظاهر الآية، بل هو جائز في الحضر، وشاهده: «أن رسول الله -ﷺ- رهن درعه عند يهودي»، وقيل: «إنه -عليه الصلاة والسلام- توفي ودرعه مرهونة عنده»^(١).

﴿وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا﴾ أي: يكتب الدين ﴿فَرِهْنٌ﴾ الرهن: حبس العين المملوكة للمدين لدى الدائن حتى يستوفي حقه، إما من قبل المدين، أو من ثمن العين أو منافعها ﴿مَقْبُوضَةٌ﴾ أي: يقبضها المرتهن؛ لتكون في حوزته، أو حوزة وكيله، أو حوزة رجل عدل يتفق عليه.

﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي أُؤْتِمِنَ أَمْنَتَهُ﴾ المراد: أن الدائن إذا ائتمن المدين، ولم يخش منه على دينه، فلا يلزم طلب رهن منه؛ لأن المراد توثيق حقه، فإذا تنازل عن هذا التوثيق فله ذلك. ولكن هل هذا عام؟ بمعنى: هل للدائن إذا أئتمن المدين ألا يكتب، ولا

(١) أخرجه البخاري في كتاب الجهاد، باب: ما قيل في درع النبي -ﷺ-، (رقم ٢٩١٦).

يشهد على دينه، بل يكفي بما يتصوره من أمانة المدين به؟.

قيل: إن هذا هو المراد، وقيل: خلافه أي: أن الاكتفاء بأمانة المدين هو في ترك الرهن، أما الكتابة والإشهاد في الدين فالحكم باق على أصله، بمعنى وجوب الكتابة، ولو كان الدائن يثق بأمانة المدين.

قلت: المراد من قول الله-جلّ ذكره-: ﴿فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا﴾ هو فيما مناطه الشهادة والرهن، أما الكتابة في الدين فتبقى على الأصل بالوجوب، لأن الله-جلّ ذكره-قال: ﴿فَاكْتُبُوهُ﴾ وهذا أمر يفيد معنى الوجوب، ناهيك أن الكتابة مانعة للخلاف بين الدائن ومدينه، والاستثناء جاء بالنسبة للرهن في السفر بوصفه حالة طارئة، وليس في الآية ما يدل على نسخها لكتابة الدين، بل جاءت تالية لآية الرهن، مما يدل على أنها خاصة بالاستثناء من الرهن في حال السفر؛ لما قد يصعب فيه من وجود عين للرهن.

﴿وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ﴾ أي: المؤمن، فلا يخون أمانته، فيبخس الدائن حقه، والمراد: أن الله لما استثنى الرهن والشهادة في حال السفر أكد عظم الأمانة، وما يجب أن يتصف به المؤمن من تقوى الله؛ لتكون حاجزاً ورادعاً للنفس عن منع أداء الحقوق لأصحابها.

﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ عَائِمٌ قَلْبُهُ﴾ نذب

الله إلى استشهاد الشهود في توثيق الحقوق، وأن على الشاهد إذا دعي ألا يأبى، فقد نهى عن كتمان الشهادة نهى تحذير؛ لما ينتج عن هذا الكتمان من ضياع حقوق الأبرياء، فقال: ﴿وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ﴾ أي: لا تخفوها، ولا تعارض بين هذا وبين ما ورد عن رسول الله -ﷺ- أنه قال: «خير أمتي القرن الذين بعثت فيهم، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يخلف قوم يحبون السمانة، يشهدون قبل أن يستشهدوا»^(١).

فالمراد من الآية: أن من لديه شهادة حق فعليه أدائها، إذا كان في ذلك إظهاراً للحق، ونفي للباطل، سواء كانت تتعلق بحق الله أو حقوق الآدميين، والمراد من الحديث أن الذين ذمهم الرسول هم الذين يشهدون بما لا يعلمون، أو تكون شهادتهم غير قاطعة.

﴿وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ عَائِمٌ قَلْبُهُ﴾ هذا مجاز لوصف القلب

بالإثم؛ لكونه الذي يضمّر النية بالكتمان عندما يضعف فيه الإيمان، وتسيطر عليه نزعة الهوى، ويستحوذ عليه الشيطان، فيتحول فعله

(١) أخرجه مسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب: فضل الصحابة ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، (رقم ٢٥٣٤)، ومعنى قوله: «يحبون السمانة» أي: يغلب عليهم النهم والشهوات، فيكثرون الأكل، فيظهر فيهم السمن.

إلى فسق وفجور.

﴿وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ﴾ بيان يتكرر لتحذير المكلفين من العباد بالأمر والنهي أن الله يعلم ما يعملونه في ضمايرهم ومشاعرهم.

أحكام وفوائد الآية:

- جواز الرهن في السفر والحضر توثيقاً للدين، والأصل في جوازه في السفر القرآن، والأصل في جوازه في الحضر السنة، والرهن ينبغي أن يكون مقبوضاً من صاحب الحق (الدائن)، أو من وكيله، ومن قبل الرجل العدل الذي يتفق على إيداعه عنده.

وكما يصح رهن العين كاملة يصح رهنها مشاعة، وكما يجوز رهن الدين يجوز ترك أخذ الرهن إذا أمن الدائن المدين على أصله، وهذا فيما مناطه الرهن والشهادة، أما الدين فينبغي أن يبقى الحكم على أصله؛ لما في الكتابة فيه من حفظ للحقوق، وقطع للتنازع بين المتدائنين.

- التحذير من كتمان الشهادة، والوعيد لمن يكتتمها بوصفه آثم القلب.

﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَإِنْ تُبَدُّوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ فَيَغْفِرُ لِمَنْ يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ

مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿٢٨٤﴾

بيان الآية:

لما بين الله الأحكام في الدين والرهن وغير ذلك من الأحكام التي زخرت بها سورة البقرة، ختم هذه السورة بتذكير عباده أنه القوي الأعظم في كل شيء، وأنه يعلم أسرارهم وما توسوس به نفوسهم، فقال: ﴿لِلَّهِ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ﴾ وفي هذا حصر واستغراق للملكية الله لكل ما في السماوات والأرض، ومن فيهن، وما بينهما، فهو المدبر والمهيمن والمالك لكل هذه المخلوقات: دقها وجلها، وظواهرها وبواطنها.

﴿وَإِنْ تُبْدُوا مَا فِي أَنْفُسِكُمْ أَوْ تُخْفُوهُ يُحَاسِبْكُمْ بِهِ اللَّهُ﴾

في هذا إخبار أن كل ما يبيده العبد أو يخفيه في نفسه عرضة لمحاسبتة عليه، فلما سمع بذلك الصحابة-رضوان الله عليهم-اشتد عليهم ذلك، فأتوا رسول الله، ثم جثوا على ركبهم، وقالوا: يا رسول الله! كلفنا من الأعمال ما نطبق: الصلاة والصيام والجهاد والصدقة، وقد أنزلت عليك هذه الآية، فقال لهم رسول الله: «أتريدون أن تقولوا كما قال أهل الكتاب من قبلكم: سمعنا وعصينا؟، بل قولوا: سمعنا وأطعنا، غفرانك

ربنا وإليك المصير»، فلما أقرأوا بها، وذلت بها ألسنتهم، أنزل الله في إثرها^(١): ﴿ءَامَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ﴾ ثم بعد ذلك نسخها الله، فأنزل قوله الحكيم: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾، وشاهد هذا-أيضاً-ما رواه أبو هريرة-
رضي الله عنه -أن رسول الله -صلى الله عليه وسلم- قال: «قال الله: إذا همَّ عبدي بسيئة لا تكتبوها عليه، فإن عملها فاكتبوها سيئة، وإذا همَّ بحسنة، فلم يعملها اكتبوها حسنة، فإن عملها فاكتبوها عشرًا»^(٢).

﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ وَاللَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ أي: يغفر لعباده المتقين الأبرار، ويعذب المشركين والمنافقين والفجار.

أحكام وفوائد الآية:

- الحكم بأن الله كل ما في السماوات والأرض، وهذا يقتضي أنهم

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب: بيان أنه -صلى الله عليه وسلم- لم يكلف إلا ما يطاق، (رقم ١٢٥).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، باب: قول الله-تعالى-: ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُوا

كَلِمَ اللَّهِ﴾، (رقم ٧٥٠١)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب: إذا همَّ العبد بحسنة كتب وإذا هم بسيئة لم تكتب، (رقم ١٢٨)، واللفظ له.

عبيده، وتحت مشيئته وتدبيره وتصرفه.

- أن الله -جلّ ثناؤه- يعلم ما يبديه العبد وما يخفيه من الخير والشر، وسوف يحاسبه عليه إذا تكلم به، أما إذا همّ به، ولم يعمل، أو يتكلم به، فإن الله يتجاوز عنه، ويغفره له؛ لما روي أن رسول الله -ﷺ- قال: «إن الله تجاوز عن أمتي ما حدثت به أنفسها، ما لم تتكلم أو تعمل»^(١).

﴿عَٰمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ ءَامَنَ بِاللّٰهِ وَمَلَٰئِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾

بيان الآية:

لما نزلت الآية التي أشير إليها آنفاً عن محاسبة الله عما في النفوس، وشقّ ذلك على الصحابة، وما جرى بينهم وبين رسول الله، وما أمرهم به من السمع والطاعة، وامتنالهم لذلك حقاً وصدقاً، أنزل الله -تعالى- قوله: ﴿عَٰمَنَ الرَّسُولُ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْهِ مِنْ رَبِّهِ﴾ وهذا بيان وإخبار

(١) أخرجه البخاري في كتاب الأيمان، باب: إذا حنث ناسياً في الأيمان، (رقم ٦٦٦٤)، ومسلم في كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، (رقم ١٢٧)، واللفظ له.

منه-جلّ ثناؤه-عن استجابتهم للإيمان به وملائكته وكتبه ورسله، وأنهم لا يفرقون بين أحد من رسله، وأنهم سمعوا وأطاعوا، وسألوا الله الغفران، بعد ذلك نسخ الله الآية التي تشير إلى المحاسبة على ما في النفوس رافة بالمؤمنين، ورحمة بهم، وعدم تكليفهم بما يشق عليهم.

أما إيمان رسول الله والمؤمنين بما أنزله الله فهو الإيمان المطلق بما جاء من عند الله في كتبه المنزلة على أنبيائه ورسله، وخاتمها وأفضلها القرآن، وقوله: ﴿وَالْمُؤْمِنُونَ كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَكَيْتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ لَا نُفَرِّقُ بَيْنَ أَحَدٍ مِّن رُّسُلِهِ﴾ فالْمُؤْمِنُونَ يؤمنون بأن الله هو الخلاق الواحد الفرد، لا رب غيره، ولا معبود بحق سواه، وهم يؤمنون بما أنزله على أنبيائه ورسله، ولا يفرقون بين أحد منهم، ويقررون بأنهم أدوا ما أمرهم الله به من إبلاغ أممهم بما جاؤوا به من الرسائل والشرائع والأحكام إلى أن نسخها الله برسالة نبيه ورسله محمد-ﷺ-.

﴿وَقَالُوا سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ﴾ وهذا

إقرار منهم بأنهم سمعوا وأطاعوا ما أمرهم الله به، وانتهوا عما نهاهم عنه، وأنهم يرجون مغفرته، ويقرون بالبعث والنشور يوم القيامة.

أحكام وفوائد الآية:

- أن هذه الآية تضمنت تقرير أركان الإيمان، وهي الإيمان بالله، والإيمان بملائكته وكتبه ورسله.
- وجوب الإيمان برسل الله دون تفريق، وهذا يقتضي تصديق كل واحد منهم بما أتى به إلى قومه، وآخرهم وخاتمهم نبينا ورسولنا محمد ﷺ.
- وجوب سمع المؤمنين لله، وطاعتهم له ولرسوله.

﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إَصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ وَاعْفُ عَنَّا وَارْحَمْنَا أَنْتَ مَوْلَانَا فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ ﴿٨١﴾﴾.

بيان الآية:

لما قال المؤمنون لربهم: سمعنا وأطعنا، وعلم الله ما في نفوسهم من الخوف من محاسبة الله لهم على ما تبديه وما تخفيه نفوسهم عفا الله عن ذلك، ورفع التكليف عنهم بما لا يطيقون بقوله: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ والتكليف: هو كل ما يشق على النفس،

والمراد: أن الله لم يكلف أمة محمد إلا ما في وسعها وفي قدرتها القيام به، خلافاً لبعض الأمم السابقة التي كلفت بكثير من الأمور الشاقة امتحاناً لها؛ وشاهده قوله -تعالى-: ﴿فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ﴾ [التغابن: ١٦]، وقوله: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾ [الأعراف: ١٥٧].

﴿لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا اكْتَسَبَتْ﴾ أي: أن لها عاقبة ما ترتكبه من الحسنة، وعاقبة ما ترتكبه من السيئة، والجزاء من جنس العمل، وشاهده قول الله -تعالى- في موضع آخر: ﴿وَلَا تَكْسِبُ كُلُّ نَفْسٍ إِلَّا عَلَيْهَا﴾ [الأنعام: ١٦٤]، وقوله: ﴿كُلُّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ رَهِينَةٌ﴾ [المدثر: ٣٨]، والمراد من هذا: ما تفعله النفس من فعل مادي، فإن كان صدقة كان حسنة، وإن كان بفعل محرم كان سيئة، أما ما كان من الوسائوس وخواطر النفس فلا تعد من الكسب؛ لأنها من غير إرادتها، وفي غير وسعها.

﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ وهذا تعليم وإرشاد من الله لعباده أن يدعوه بأن يعفو عما يحدث منهم عن طريق الخطأ أو النسيان، وأن يقولوا: ﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَا إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِنَا﴾ أي: لا تكلفنا من الأثقال والأعباء والمشاق

التي صارت لبعض الأمم السابقة.

﴿رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِ﴾ أي: لا تشدد علينا في

ديننا كما شددت على من قبلنا من سابقي الأمم، وأخرج الطبري بسند صحيح عن قتادة قال: «تَشْدِيدٌ يُشَدُّ بِهِ كَمَا شَدَّدَ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ»^(١). وأن يقولوا: ﴿وَأَعْفُ عَنَّا﴾ أي: تجاوز عن ذنوبنا وخطايانا، وكفر عنا سيئاتنا، وأن يقولوا: ﴿وَأَغْفِرْ لَنَا﴾ أي: استر عوراتنا وعيوبنا ﴿وَارْحَمْنَا﴾ أي: تكرم وتفضل علينا برحمتك التي وسعت كل شيء ﴿أَنْتَ مَوْلَانَا﴾ أي: إننا عبيدك، وأنت ولينا، لا رب لنا ولا مولى لنا غيرك.

﴿فَانصُرْنَا عَلَى الْقَوْمِ الْكَافِرِينَ﴾ أي: اجعل لنا العزة والنصر والغلبة على الذين أشركوا معك، وكفروا بنعمتك، وكذبوا رسلك، وأنكروا ألوهيتك.

أحكام وفوائد الآية:

- ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ وهذا حكم منه، وحكمه الحق أنه لا يكلف أحداً من عباده ما لا يسعه، والوسع: دون الطاقة، فالذي لا يقدر على الصلاة قائماً يصلّيها قاعداً، والذي لا

(١) التفسير، (٥/١٦١).

يستطيع أداءها قاعداً يصلّيها على جنب، أو يومئٍ إيماء، والذي لا يستطيع التطهر بالماء لعله فيه يتطهر بالصعيد الطيب من التراب،
- والذي لا يستطيع الصوم لمرض فيه يفطر ويكفر، وهكذا في مختلف التكاليف.

وعدم التكليف هذا منة من الله على المسلمين، خلافاً لأصحاب الديانات السابقة، وقد أكد هذا رسول الله - ﷺ - في قوله: «إذا أمرتكم بأمر فأتوا منه ما استطعتم، وإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه»^(١).

- أن لكل نفس ما عملته من الحسنات والسيئات، فمن يقتل غيره ظلماً يستحق القصاص منه، ومن يعتدّ على غيره في ماله أو عرضه أو نفسه يستحق جزاء فعله، كل فعل بحسب عقوبته.
- أن الله لا يؤاخذ على الفعل إذا وقع نسياناً أو خطأ، فمن أكل أو شرب ناسياً وهو صائم، فلا إثم عليه، ومن نسي صلاة، فلم يصلها في وقتها، صلاها متى ما ذكرها، وهكذا فيما هو حق لله، أما حقوق العباد فلا تسقط بالخطأ أو النسيان، ولأصحابها استيفائها، كما سنبين ذلك فيما بعد- إن شاء الله-.

(١) أخرجه البخاري في كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله - ﷺ -، (رقم ٧٢٨٨)، ومسلم في كتاب الحج، باب: فرض الحج مرة في العمر، (رقم ١٣٣٧).

